الجامع الصحيح

للإمام البخاري

بحاشية المحدث السهارنفوري

٦

الطّبعة الأولى
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

مركز الشيخ أبي الحسن الندوي
للبحوث والدراسات الإسلامية
مظفر فور - أعظم جراه - يوبي - الهند

SHEIKH ABUL HASAN NADWI CENTER
For Research & Islamic Studies
MOZAFFAR PUR, AZAMGARH, U.P.(INDIA).

الهاتف: 0091-5462 270104 0091-5462 270638 الفاكس: 0091-5462 270786
متحرك: 0091-9450876465 البريد الإلكتروني: nadvi@emirates.net.ae

شركة دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م
أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
بيروت - لبنان ص.ب: ١٤/٥٩٥٥ هاتف: ٧٠٢٨٥٧
فاكس: ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣ e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

الجامع الصحيح

للإمام الحافظ

أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

(المتوفى ٢٥٦هـ)

بحاشية المحدث

أحمد علي السهارنفوري

(المتوفى ١٢٩٧هـ)

مع المقارنة بعشر نسخ معتمدة من الجامع الصحيح
منها نسخة الإمام الصغاني المتوفى ٦٥٠ هـ

تحقيق وتعليق

الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي

المجلد السادس

حديث (٢٧٨٢ - ٣٣٧٣)

دار البشائر الإسلامية



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٥٦ ـ كِتَابُ[١] الْجِهَادِ[٢]

١ ـ بَابُ[٣] فَضْلِ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ[٤]

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم

النسخ: «كِتَابُ الْجِهَادِ» كذا لابن شبويه، وكذا للنسفي لكن قدَّم البسملة، وسقط «كتاب» للباقين واقتصروا على «باب فضل الجهاد»، وعند القابسي «كتاب فضل الجهاد»، وفي ن: «أَبواب الجهاد»، وفي أخرى: «كِتَابُ الْجِهَادِ، بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ». «﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ...﴾» إلخ، في سف، بو: «﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ﴾ إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾»، وفي ذ: «﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقۡتُلُونَ وَيُقۡتَلُونَۖ وَعۡدًا عَلَيۡهِ حَقًّا﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾».

---

(١) قوله: (كتاب) كذا لابن شبويه، وكذا للنسفي لكن قدّم البسملة، وسقط «كتاب» للباقين واقتصروا على «باب فضل الجهاد»، وعند القابسي عكسه، «ف» (٦/ ٣).

(٢) قوله: (كتاب الجهاد) بكسر الجيم، أصله لغةً: المشقة، وشرعاً: بذل الجهد في قتال الكفار، كذا في «الفتح» (٦/ ٣). قال القسطلاني (٦/ ٣٠٤): ثم إن الجهاد قد يكون فرض عين، وذلك إذا دخل الكفار في بلادنا أو أسروا مسلماً يتوقع فكّه، وإن كانوا ببلادهم ففرض كفاية، انتهى مختصراً.

(٣) سقط لفظ «باب» لأبي ذر، «قس» (٦/ ٣٠٤).

(٤) قوله: (باب فضل الجهاد والسير) بكسر السين وفتح التحتانية جمع

بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١١ ـ ١١٢]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١]: الْحُدُودُ الطَّاعَةُ.

٢٧٨٢ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ[٢]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ[٣]، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعَيْزَارِ[٥] ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ[٦] قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ:

النسخ: «إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾» كذا في سف، بو، وفي صد، مه: «﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ ـ للجهاد أو لطلب العلم، «بيض» (١/ ٤٣٤) ـ ﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْأَٰمِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾». «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ» في ذ: «حَدَّثَنِي الْحَسَنُ».

سيرة، وهي الطريقة، وأطلق ذلك على أبواب الجهاد لأنها متلقاة من سيرة النبي ﷺ في غزواته، وقيل: إنها مِنْ سار يسير، «ك» (١٢/ ٩٢)، «ف» (٦/ ٤)، «خ» (٢/ ٣٠٣).

(١) أي: في تفسير قوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾[التوبة: ١١٢] كأنه تفسير باللازم؛ لأن من أطاع وقف عند امتثال أمره واجتناب نهيه، «ف» (٦/ ٤).

(٢) «الحسن بن الصباح» البزار ـ آخره راء ـ أبو علي الواسطي.

(٣) «محمد بن سابق» التميمي البزار الكوفي.

(٤) «مالك بن مغول» الكوفي.

(٥) «الوليد بن العيزار» ابن حُريث العبدي.

(٦) «أبي عمرو الشيباني» هو سعد بن إياس.

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟[١] قَالَ: «الصَّلاَةُ عَلَى مِيقَاتِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [راجع: ٥٢٧].

٢٧٨٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[٣]، ثَنَا سُفْيَانُ[٤]، ثَنِي مَنْصُورٌ[٥]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٦]، عَنْ طَاوُسٍ[٧]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ هِجْرَةَ[٨] بَعْدَ الْفَتْحِ،

---

(١) قوله: (أي العمل أفضل. . .) إلخ، قال في «الفتح» (٦/ ٤): إنما خص النبي ﷺ هذه الثلاثة بالذكر لأنها عنوان على ما سواها من الطاعات، فإنّ مَن ضيَّع الصلاة من غير عذر مع خِفّة مُؤنَتِهَا وعظم فضلها فهو لما سواها أضيَعُ، ومن لم يبرَّ والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما أقلّ برّاً، ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك، انتهى. ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٥٢٧) في «كتاب مواقيت الصلاة».

(٢) «علي بن عبد الله» المديني.

(٣) «يحيى بن سعيد» هو القطان.

(٤) «سفيان» هو الثوري.

(٥) «منصور» هو ابن المعتمر.

(٦) «مجاهد» هو ابن جبر المفسر.

(٧) «طاوس» هو ابن كيسان اليماني.

(٨) قوله: (لا هجرة. . .) إلخ، فإن قلت: ثبت في الحديث لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار، قلت: المراد لا هجرة من مكة إلى المدينة، وأما الهجرة من المواضع التي لا يتأتى فيها أمر الدين فهي واجبة اتفاقاً، «كرماني» (١٢/ ٩٣).

وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِنْ اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا»[١]. [راجع: ١٣٤٩، أخرجه: م ١٣٥٣، د ٢٠١٨، ت ١٥٩٠، س ٤١٧٠، تحفة: ٥٧٤٨].

٢٧٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٢]، ثَنَا خَالِدٌ[٣]، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُرَى الْجِهَادَ[٥] أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلاَ نُجَاهِدُ؟ قَالَ: لَكُنَّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ»[٦]. [راجع: ١٥٢٠].

٢٧٨٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[٧]، أَنَا عَفَّانُ[٨]، ثَنَا هَمَّامٌ[٩]،

النسخ: «وَإِنْ اسْتُنْفِرْتُمْ» في سـ، حـ، ذ: «فَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ»، وفي نـ: «وإِذَا استُنْفِرْتُمْ». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» زاد في صـ، عسـ: «ابنُ مَنْصُورٍ».

---

(١) أي: إذا طلبكم الإمام بالخروج إلى الجهاد فاخرجوا، «ك» (١٢/ ٩٤).

(٢) «مسدد» هو ابن مسرهد.

(٣) «خالد» هو ابن عبد الله الطحان.

(٤) «حبيب بن أبي عمرة» الأسدي القصاب.

(٥) فيه الترجمة لتقريره ﷺ، «ف» (٦/ ٥).

(٦) قوله: (لكن أفضل الجهاد حج مبرور) والمبرور هو الذي لا يخالطه إثم، أو المقبول. فإن قلت: القياس أن يكون الحج مطلقاً للرجال والنساء أفضل من الجهاد لأنه من أركان الإسلام وفرض عين؛ قلت: الجهاد قد يتعين، أو لأن فيه نفعاً متعدياً، أو المراد بعد حجة الإسلام، «ك» (١٢/ ٩٤)، ومرّ الحديث (برقم: ١٥٢٠) في أول «كتاب الحج».

(٧) «إسحاق» هو ابن منصور.

(٨) «عفان» هو ابن مسلم الصفار.

(٩) «همام» ابن يحيى بن دينار العوذي.

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ[١] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ[٢] أَنَّ ذَكْوَانَ[٣] حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ[٤] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: «لاَ أَجِدُهُ[٥] ـ قَالَ: ـ هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلاَ تَفْتُرَ، وَتَصُومَ وَلاَ تُفْطِرَ؟». قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ[٦]

---

(١) «محمد بن جُحادة» الإيامي.

(٢) «أبو حصين» بفتح المهملة، عثمان بن عاصم الأسدي.

(٣) «ذكوان» هو الزيات.

(٤) لم أقف على اسمه، «ف» (٦/ ٥).

(٥) **قوله: (لا أجده)** هو جواب النبي ﷺ. وقوله: «هل تستطيع» كلام له مستأنف. فإن قيل: قد تقدم في حديث ابن عباس في «كتاب العيدين» (برقم: ٩٦٩): «ما العمل في أيام العشر [أفضل من العمل في هذه]، قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد»؟ وأجيب: بأنه يحتمل أن يخص بهذا الحديث الباب، أو يحمل على ما في تتمة الحديث «إلا رجل خرج بنفسه وماله، فلم يرجع من ذلك بشيء»، كذا في «التوشيح» (٥/ ١٩٠٠).

(٦) **قوله: (إن فرس المجاهد)** بيّن أبو هريرة فضل الجهاد بأن المجاهد يدوم في العبادة ما دام في الجهاد ولو أياماً معدودة، ولا كذلك في غيره من العابدين، وإليه يشير قوله ﷺ: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك...» إلخ، ومراده هل تستطيع أن تدوم في المسجد مثلاً، وتشتغل بالعبادة بحيث لا يعتري عليك فتور فيها من حين ابتداء خروج المجاهد إلى رجوعه إلى البيت. قوله: «ليستن» بفتح اللام وبفتح حرف المضارع من الاستنان وهو العَدْو. قال الجوهري: وهو أن يرفع رجليه ويطرحهما معاً. قوله: «في طوله» بكسر الطاء وفتح الواو: الحبل الذي يطول للدابة فترعى فيه. قوله: «حسنات» بالنصب، «الخير الجاري» (٢/ ٣٠٤).

لَيَسْتَنَّ فِي طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ[١]. [أخرجه: س ٣١٢٨، تحفة: ١٢٨٤٢].

٢ ـ بَابٌ[٢] أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَقَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۞ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾. [الصف: ١٠ ـ ١٢].

٢٧٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٣] ثَنَا شُعَيْبٌ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٥]، ثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ[٦]: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ[٧] حَدَّثَهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ»، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ....

النسخ: «مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ» في هـ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ». «وَقَوْلُهُ» زاد في ن: «تَعَالَى». «ثَنَا شُعَيْبٌ» في ن: «أَنَا شُعَيْبٌ».

(١) بالنصب على أنه مفعول ثانٍ ليكتب أي: يكتب له الاستنان حسنات، «ف» (٦/ ٥).

(٢) بالتنوين.

(٣) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٤) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٥) «الزهري» محمد بن مسلم.

(٦) «عطاء بن يزيد» الليثي.

(٧) «أبا سعيد» الخدري.

«مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ[١] مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».
[طرفه: ٦٤٩٤، أخرجه: م ١٨٨٨، د ٢٤٨٥، ت ١٦٦٠، س ٣١٠٥، ق ٣٩٧٨، تحفة: ٤١٥١].

٢٧٨٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ[٢] أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ[٣] ـ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ[٤] لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ

النسخ: «يَقُولُ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ» في سـ، هـ، ذ: «قَالَ: مَثَلُ الْمُجَاهِدِ»، [قلت: ذكر في «قس» الحموي بدل الكشميهني].

---

(١) قوله: (في شعب) الشعب الطريق في الجبل، وفيه إشارة إلى أن الخلوة والانقطاع أفضل من الاختلاط بالناس، قالوا: معناه هو أفضل بعض الناس وإلا فالعلماء أفضل وكذا الصِّدِّيقون، كذا في «الكرماني» (١٢/ ٩٦)، «خ» (٢/ ٣٠٤).

(٢) «سعيد بن المسيب» المخزومي.

(٣) قوله: (والله أعلم بمن يجاهد في سبيله) جملة معترضة وفائدتها التنبيه على تصحيح النية التي لا يعلمها إلا الله تعالى، «الخير الجاري».

(٤) قوله: (وتوكَّلَ الله...) إلخ، أي: ضمن الله بملابسة التوفي إدخالَ الجنة وبملابسة عدم التوفي الرجعَ بالأجر والغنيمة، يعني: لا يخلو من الشهادة أو السلامة، فعلى الأول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال، وعلى الثاني لا ينفكّ من أجر أو غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما، فهي قضية مانعة الخلوِّ لا مانعة الجمع، قاله الكرماني (١٢/ ٩٦).

وفي «الفتح» (٦/ ٨): وكأنه سكت عن الأجر الثاني الذي مع الغنيمة لنقصه بالنسبة إلى الأجر الذي بلا غنيمة، وقيل: إنّ «أو» بمعنى الواو، وبه

أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ[(١)] سَالِماً مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». [راجع: ٣٦، أخرجه: س ٣١٢٤، تحفة: ١٣١٥٣].

٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

وَقَالَ عُمَرُ[(٢)]: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً[(٣)] فِي بَلَدِ رَسُولِكَ.

٢٧٨٨ و ٢٧٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[(٤)]، عَنْ مَالِكٍ[(٥)]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ[(٦)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ[(٧)] بِنْتِ مِلْحَانَ،

النسخ: «اللَّهُمَّ» ثبت في هـ، ذ. «عَنْ مَالِكٍ» في ن: «أَنَا مَالِكٌ».

جزم ابن عبد البر والقرطبي ورجّحها التوربشتي، والتقدير بأجر وغنيمة، وقد وقع كذلك في رواية مسلم (ح: ١٩٠٦)، انتهى.

(١) من المجرد؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨].

(٢) ابن الخطاب.

(٣) قوله: (وقال عمر: اللهم ارزقني شهادة...) إلخ، قد استجيب دعوته كما مرّ بيانه (برقم: ١٨٩) في آخر «الحج»، ثم إن معنى الدعاء بالشهادة هو طلبُ مرتبةٍ قُدرت للشهداء، وليس المقصود طلب تسليط الكافر والظالم عليه، «خ» (٢/ ٣٠٤).

(٤) «عبد الله بن يوسف» هو التنيسي.

(٥) «مالك» الإمام المدني.

(٦) «إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة» الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ.

(٧) قوله: (يدخل على أم حرام) ضد الحلال «بنت ملحان» بكسر الميم وسكون اللام، الأنصارية النجارية خالة أنس بن مالك. قوله: «تفلي رأسه» بفتح الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام، أي: تفتِّشُ القُمَّلَ من رأسه

فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَام تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطْعَمَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ(١) هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكاً عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ»، شَكَّ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ،

وتخرج وتقتله. قوله: «ثَبَجَ» بالمثلثة والموحدة المفتوحتين وبالجيم: الظَّهر والوسط. قوله: «ملوكاً» أي: حالهم كحال الملوك في السعة والرفعة والشأن وكثرة عددهم. قوله: «فدعا لها رسول الله ﷺ» وهذا ظاهر فيما ترجم له المؤلف في حق النساء فيؤخذ منه حكم الرجال بالطريق الأولى.

ثم اعلم أنهم اتفقوا على أنها كانت محرمة لرسول الله ﷺ، فقال ابن عبد البر: كانت إحدى خالاته من الرضاعة، وقال آخرون: كانت خالته لأبيه أو لجده؛ لأن عبد المطلب كانت أمه من بني النجار. وفي الحديث معجزات.

واختلفوا في أنه متى جرت الغزوة التي توفيت فيها أم حرام، فقال البخاري ومسلم: في زمن معاوية ـ رضي الله عنه ـ، وقال القاضي: أكثر أهل السير على أن ذلك كان في خلافة عثمان، فعلى هذا يكون معنى قولهما: في زمان معاوية، زمان غزوته في البحر لا زَمان خلافته، وقال ابن عبد البر: إن معاوية غزا تلك الغزوة بنفسه، «كرماني» (١٢/ ٩٧) و«الخير الجاري» (٢/ ٣٠٤).

(١) أي: وسطه.

فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، كَمَا قَالَ فِي الأُولَى. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ. [حديث ٢٧٨٨ أطرافه: ٢٧٩٩، ٢٨٧٧، ٢٨٩٤، ٦٢٨٢، ٧٠٠١، حديث ٢٧٨٩، أطرافه: ٢٨٠٠، ٢٨٧٨، ٢٨٩٥، ٢٩٢٤، ٦٢٨٣، ٧٠٠٢، تحفة: ١٨٣٠٧، أخرجهما: م ١٩١٢، د ٢٤٩١، ت ١٦٤٥، س ٣١٧١، ق ٢٧٧٦، تحفة: ١٩٩].

٤ ـ بَابُ دَرَجَاتِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

يُقَالُ: هَذِهِ سَبِيلِي وَهَذَا سَبِيلِي[1]. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿غُزَّى﴾[2] [آل عمران: ١٥٦]: وَاحِدُهَا غَازٍ. ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ [آل عمران: ١٦٣]: لَهُمْ دَرَجَاتٌ.

النسخ: «مَا يُضْحِكُكَ» في ذ: «وَما يُضْحِكُكَ». «فِي الأُولَى» كذا في ذ، وفي ذ: «فِي الأَوَّلِ». «﴿غُزَّى﴾ واحِدُهَا غَازٍ» ثبت في سـ.

---

(١) قوله: (هذه سبيلي وهذا سبيلي) غرضه أن السبيل يذكَّر ويؤنَّث. قوله: «﴿غُزَّى﴾» بضم المعجمة وتشديد الزاي مع التنوين. «واحدها غاز» هذا وقع في رواية المستملي وحده، وهو كلام أبي عبيدة. قوله: «﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾: لهم درجات» هو كلام أبي عبيدة قال: قوله ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ أي: منازل، ومعناه: لهم درجات، وقال غيره: التقدير: هم ذوو درجات، «فتح» (٦/ ١١).

(٢) أي: ما وقع في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى﴾.

٢٧٩٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ[١]، ثَنَا فُلَيْحٌ[٢]، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ[٣]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ[٥] وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقّاً[٦] [٧] عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ[٨] فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ[٩] مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا» في نـ: «بَيْتِهِ الذي وُلِدَ فِيهِ».

---

(١) «يحيى بن صالح» الوحاظي الشامي.

(٢) «فليح» عبد الملك بن سليمان.

(٣) «هلال بن علي» الفهري المدني.

(٤) «عطاء بن يسار» الهلالي مولى أم المؤمنين ميمونة.

(٥) فإن قلت: الإيمان المجرد يكفي في دخول الجنة فَلِمَ ذكر الصلاة والصيام؟ قلت: اهتماماً بشأنهما، فإن قلت: لِمَ لَمْ يذكر الزكاة والحج وهما أيضاً من أركان الإسلام؟ قلت: لعلهما لم يكونا واجبين حينئذ، أو لعدم عمومهما من حيث الوجوب، «كرماني» (١٢/ ٩٨) و«الخير الجاري» (٢/ ٣٠٥).

(٦) أي: كالحق، «ك» (١٢/ ٩٨)، «خ».

(٧) أي: لوعده وفضله.

(٨) يعني أنه ليس محروماً من الأجر، بل له من الإيمان والتزام الفرائض ما يوصله إلى الجنة وإن قصر عن درجات المجاهدين.

(٩) قوله: (إن في الجنة. . .) إلخ، قال الطيبي (٧/ ٢٦٣): هذا من أسلوب الحكيم، أي: بَشِّرهم بدخول الجنة بما ذكر من الأعمال، ولا تكتف

مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ(١) وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، أُرَاهُ قَالَ: وَفَوْقُهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ(٢) أَنْهَارُ الْجَنَّةِ». وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ(٣) (٤) عَنْ أَبِيهِ: «وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ». [طرفه: ٧٤٢٣، تحفة: ١٤٢٣٦].

٢٧٩١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى(٥)، ثَنَا جَرِيرٌ(٦)، ثَنَا أَبُو رَجَاءٍ(٧)،

النسخ: «وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ» في قا: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ» كذا وقع في رواية القابسي، وهو وَهَمٌ؛ لأن البخاري لم يدركه، «ف» (٦/ ١٣).

بل بشّرهم بالدرجات، ولا تقتنع بذلك بل بشّرهم بالفردوس الذي هو أعلاها، «ف» (٦/ ١٢).

(١) قوله: (فإنه أوسط الجنة. . .) إلخ، قال الكرماني (١٢/ ٩٩): فإن قلت: أعلى الجنة كيف تكون أوسطها؟ قلت: المراد بالأوسط الأفضل، انتهى.

(٢) قوله: (ومنه تَفَجَّرُ أنهار الجنة) أي: من الفردوس، ووَهِمَ من زعم أن الضمير للعرش، وقد وقع عند الترمذي (ح: ٢٥٣٠) «الفردوس أعلاها درجةً، ومنها تَفَجَّرُ أنهار الجنة الأربعة»، «فتح» ٦/ ١٣).

(٣) «محمد بن فليح» يروي «عن أبيه» فليح بن سليمان المدني.

(٤) قوله: (وقال محمد بن فليح) يعني أن محمداً روى هذا الحديث «عن أبيه» بإسناده هذا، فلم يشكّ كما شكّ يحيى، بل جزم عنه بقوله: «وفوقه عرش الرحمٰن»، «فتح» (٦/ ١٣).

(٥) «موسى» هو ابن إسماعيل التبوذكي.

(٦) «جرير» هو ابن حازم أبو النضر البصري.

(٧) «أبو رجاء» عمران بن ملحان البصري.

عَنْ سَمُرَةَ[(١)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي[(٢)] الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَاراً هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالاَ: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ». [راجع: ٨٤٥].

٥ ـ بَابُ الْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ[(٣)]، وَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ

٢٧٩٢ ـ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ[(٤)]، ثَنَا وُهَيْبٌ[(٥)]، ثَنَا حُمَيْدٌ[(٦)]،

النسخ: «فَأَدْخَلاَنِي» في ذ: «وَأَدْخَلانِي». «قَالا» في س، ذ: «قَالَ». «مِنَ الْجَنَّةِ» في ذ، هـ: «في الجنة».

---

(١) «سمرة» هو ابن جندب ـ رضي الله عنه ـ.

(٢) قوله: (فَصَعِدَا بِي) أي: أصعداني، قاله الكرماني (١٢/ ٩٩)، ومرّ الحديث بطوله (برقم: ١٣٨٦) في آخر «الجنائز».

(٣) قوله: (باب الغدوة والروحة في سبيل الله) أي فضلها، والغدوة ـ بالفتح ـ المرة الواحدة من الغُدُوِّ، وهو الخروج في أيِّ وقت كان من أول النهار إلى انتصافه، والروحة المرة الواحدة من الرواح، وهو الخروج في أيِّ وقت كان من زوال الشمس إلى غروبها. قوله: «في سبيل الله» أي الجهاد. قوله: «وقاب قوس أحدكم» أي قدره، والقاب ـ بتخفيف القاف وآخره موحدة ـ معناه القدر، وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال، وقيل: القاب ما بين مقبض القوس والسِّيَةِ، وقيل: ما بين الوتر والقوس، وقيل: المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به، فكأن المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة.

(٤) «معلى بن أسد» هو العمي البصري.

(٥) «وهيب» هو ابن خالد البصري.

(٦) «حميد» هو ابن أبي حميد الطويل.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»(١). [طرفاه: ٢٧٩٦، ٦٥٦٨، تحفة: ٧٨٨].

٢٧٩٣ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ(٣)، ثَنِي أَبِي(٤)، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ(٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ(٦)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ(٧) فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ». وَقَالَ: «الْغَدْوَةُ أَوِ الرَّوْحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ». [طرفه: ٣٢٥٣، تحفة: ١٣٦١٠].

النسخ: «قَالَ: لَغَدْوَةٌ» في هـ، ذ: «قَالَ: الغَدْوَةُ». «أَوْ رَوْحَةٌ» في هـ، ذ: «أَوِ الرَّوْحَةُ». «الْغَدْوَةُ أَوِ الرَّوْحَةُ» كذا في ذ، وفي نـ: «لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوحَةٌ».

---

(١) **قوله: (خير من الدنيا وما فيها)** أي: أفضل من صرف ما في الدنيا كلِّها لو ملكها إنسان؛ لأنه زائل وَنِعَمُ الآخرة باقية، كذا في «الفتح» (٦/ ١٤) و«الكرماني» (١٢/ ١٠٠).

(٢) «إبراهيم بن المنذر» الحزامي.

(٣) «محمد بن فليح» ابن سليمان.

(٤) اسمه عبد الملك بن سليمان المدني، وفليح لقبه.

(٥) «هلال بن علي» الفهري المدني.

(٦) «عبد الرحمٰن بن أبي عمرة» الأنصاري.

(٧) **قوله: (لقاب قوس)** في حديث أنس في الباب الذي يليه «لقاب قوس أحدكم» وهو المطابق لترجمة هذا الباب. قوله: «خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب» وهو المراد بقوله في الذي قبله «خير من الدنيا وما فيها»، «فتح الباري» (٦/ ١٤).

٢٧٩٤ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(٣)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [أطرافه: ٢٨٩٢، ٣٢٥٠، ٦٤١٥، أخرجه: م ١٨٨١، س ٣١١٨، تحفة: ٤٦٨٢].

٦ ـ بَابُ الْحُورِ الْعِينِ(٤) وَصِفَتُهُنَّ

يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ، شَدِيدَةُ سَوَادِ الْعَيْنِ، شَدِيدَةُ بَيَاضِ الْعَيْنِ.

---

(١) «قبيصة» ابن عقبة السوائي.

(٢) الثوري، «ف» (٦/ ١٤).

(٣) هو ابن دينار، «ف» (٦/ ١٤).

(٤) قوله: (الحور العين وصفتهن) كذا لأبي ذر بغير باب وثبت لغيره، ووقع عند ابن بطال (٥/ ١٤): «باب نزول الحور العين» ولم أره لغيره. قوله: «يحار فيها الطرف» أي: يتحير، قال ابن التين: هذا يشعر بأنه رأى أن اشتقاق الحور من الحيرة، وليس كذلك؛ فإن الحور بالواو والحيرة بالياء، قال: وأما قول الشاعر: «حوراء عيناء من العين الحير» فهو للاتباع.

قلت: لعل البخاري لم يُرِد الاشتقاق الأصغر. قوله: «شديدة سواد العين شديدة بياض العين» كأنه يريد تفسير العِين، والعين بالكسر جمع عيناء، وهي الواسعة العين الشديدة السواد والبياض، قاله أبو عبيدة. قوله: «﴿زَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ﴾ [الدخان: ٥٤] أنكحناهم» هو قول أبي عبيدة. ولفظه: ﴿زَوَّجْنَاهُم﴾: جعلناهم أزواجاً، أي اثنين اثنين، كما تقول: زوّجت النعل بالنعل، وقال في موضع آخر: أي جعلنا ذُكْران أهل الجنة أزواجاً بحور من النساء، وتُعُقِّب بأن «زَوَّج» لا يتعدى بالباء، قاله الإسماعيلي وغيره، وفيه نظر لأن صاحب «المحكم» حكاه لكن قال: إنه قليل، والله أعلم، «فتح الباري» (٦/ ١٥).

﴿زَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٤] أَنْكَحْنَاهُمْ.

٢٧٩٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(١)، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو(٢)، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ(٣)، عَنْ حُمَيْدٍ(٤) قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ(٥) يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى».

[طرفه: ٢٨١٧، تحفة: ٥٦٥].

٢٧٩٦ ـ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعُ قِيدِهِ(٦) ـ يَعْنِي سَوْطَهُ(٧) ـ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا،

النسخ: «﴿عِينٍ﴾» سقط في نـ. «قَالَ: وَسَمِعْتُ» كذا في سـ، ذ، وفي نـ: «وَسَمِعْتُ». «مَوْضِعُ قِيدِهِ» في نـ: «مَوْضِعُ قِيدٍ».

---

(١) «عبد الله بن محمد» الجعفي المسندي.

(٢) «معاوية بن عمرو» الأزدي البغدادي.

(٣) هو الفزاري إبراهيم بن محمد، «ف» (٦/ ١٥).

(٤) «حميد» الطويل.

(٥) قوله: (عند الله خيرٌ) أي: ثواب والجملة صفة لعبد. قوله: «وأن له الدنيا» بفتح الهمزة عطف على «أن يرجع»، وبالكسر على أنها جملة حالية، «كرماني» (١٢/ ١٠١)، «خ» (٢/ ٣٠٦).

(٦) قوله: (أو موضع قيده) هو شك من الراوي هل قال «قاب» أو «قِيد»، وقد تقدم أنهما بمعنى المقدار.

(٧) وقوله: (يعني سوطه) تفسير للقِيد غير معروف، ولهذا جزم بعضهم

وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلأَتْهُ رِيحاً، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [راجع: ٢٧٩٢، تحفة: ٥٦١].

٧ ـ بَابُ تَمَنِّي الشَّهَادَةِ

٢٧٩٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(١)، أَنَا شُعَيْبٌ(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٣)، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ(٤) أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ

النسخ: «إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ» في ذ: «عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ».

بأنه تصحيف، وأن الصواب «قِدٌّ» بكسر القاف وتشديد الدال، وهو السوط المتَّخَذُ من الجلد.

قلت: ودعوى الوهم في التفسير أسهل من دعوى التصحيف في الأصل، هذا ما في «الفتح» (٦/ ١٥)، قال الكرماني (١٢/ ١٠١): لا تصحيف إذ معنى الكلام صحيح لا ضرورة إليه، سلّمنا أن المراد القِدُّ، وغاية ما في الباب أن يقال: قلبت إحدى الدالين ياء وذلك كثير، وفي بعضها «قِيد» بدون الإضافة إلى الضمير مع التنوين الذي هو عوض عن المضاف إليه، قوله: «ولَمَلَأتْه ريحاً» أي: عطراً وطيباً، قوله: «وَلَنَصيفها» بفتح النون وكسر الصاد المهملة وبالفاء: الخمار، انتهى، وكذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣٠٦).

(١) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٢) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٣) «الزهري» هو ابن شهاب.

(٤) «سعيد بن المسيب» المخزومي.

أَنْفُسُهُمْ[١] أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلاَ أَجِدُ مَا[٢] أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ[٣] تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ[٤] لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ».
[راجع: ٣٦، أخرجه: س ٣١٥٢، تحفة: ١٣١٥٤].

٢٧٩٨ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ[٥]، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ[٦]، عَنْ أَيُّوبَ[٧]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ[٨]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ[٩] فَقَالَ: ....

النسخ: «تَغْزُو» في ذ: «تَغْدُو».

---

(١) **قوله: (لا تطيب أنفسهم)** في رواية أبي زرعة وأبي صالح «لولا أن أشق» ورواية الباب تفسّر المراد بالمشقة المذكورة، وهي أن نفوسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التأهب لعجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره وتعذّر وجوده عند النبي ﷺ، وصرح بذلك في رواية همام عند مسلم ولفظه: «ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة فيتبعوني، ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي».

(٢) من الركوب.

(٣) هي قطعة من الجيش.

(٤) **قوله: (والذي نفسي بيده)** إيراد هذه الجملة عقيب تلك إرادة تسلية للخارجين في الجهاد، كذا في «الفتح» (٦/ ١٦).

(٥) بفتح المهملة وتشديد الفاء، كوفي، مات سنة ٢٣١هـ.

(٦) «إسماعيل بن علية» هو ابن إبراهيم الأسدي وعلية اسم أمه.

(٧) «أيوب» السختياني.

(٨) «حميد بن هلال» العدوي البصري.

(٩) بعد أن أرسل سرية إلى مؤتة سنة ثمان، «قس» (٦/ ٣٢٣).

«أَخَذَ الرَّايَةَ[١] زَيْدٌ[٢] فَأُصِيبَ[٣]، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ[٤] فَأُصِيبَ[٥]، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ[٦] فَفُتِحَ لَهُ ـ وَقَالَ: ـ مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: «مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا»، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ[٧].

[راجع: ١٢٤٦].

٨ ـ بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ[٨]

---

(١) وسيأتي الحديث في «غزوة مؤتة» (برقم: ٤٢٦٢).

(٢) أي: ابن حارثة.

(٣) أي: هلك واستشهد.

(٤) أي: ابن أبي طالب.

(٥) أي: قتل.

(٦) بكسر الهمزة أي: بغير أن يجعله أحد أميراً لهم، «ك» (١٢/ ١٠٢). ووجه دخوله في هذه الترجمة من قوله: «ما يسرّهم أنهم عندنا» أي: لما رأوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم أن يعودوا إلى الدنيا كما كانوا من غير أن يستشهدوا مرة أُخرى، «فتح الباري» (٦/ ١٧).

(٧) بكسر الراء، أي: تسيلان دمعاً، «ك» (١٢/ ١٠٣).

(٨) قوله: (باب فضل من يُصْرَع في سبيل الله فمات فهو منهم) أي: من المجاهدين، ومَنْ موصولة، وكأنه ضمنها معنى الشرط فعطف عليها بالفاء وعطف الفعل الماضي على المستقبل وهو قليل، وكان نسق الكلام أن يقول: من صُرِع فمات، أو من يُصْرَع فيموت، وقد سقط لفظ «فمات» من رواية النسفي.

وَقَوْلِ اللَّهِ(١): ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] وَقَعَ: وَجَبَ.

٢٧٩٩ و ٢٨٠٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ(٢)، ثَنِي اللَّيْثُ(٣)، ثَنِي يَحْيَى(٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ(٥)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ(٦) قَالَتْ: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً قَرِيباً مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الأَخْضَرَ(٧)، كَالْمُلُوكِ عَلَى

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ» زاد في ن: «تَعَالَى». «وَقَعَ: وَجَبَ» ثبت في غير مه، [وقال في «الفتح»: هذا ليس في رواية المستملي وثبت لغيره، وكذا في «العيني» و«القسطلاني»].

---

(١) قوله: (وقول الله) عز وجل: «﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا﴾» الآية، أي: يحصل الثواب بقصد الجهاد إذا خلصت النية فحال بين القاصد وبين الفعل مانع، فإن قوله: «﴿يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾» أعم من أن يكون بقتل أو وقوع من دابة وغير ذلك فتناسب الآية الترجمة، «فتح الباري» (٦/ ١٨).

(٢) «عبد الله بن يوسف» التِّنِّيسي.

(٣) «الليث» هو ابن سعد الإمام المصري.

(٤) «يحيى» ابن سعيد الأنصاري.

(٥) «محمد بن يحيى بن حبان» بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة، الأنصاري.

(٦) «أم حرام بنت ملحان» بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة، الأنصارية خالة أنس رضي الله تعالى عنه.

(٧) صفة لازمة للبحر لا مخصصة إذ كل البحار خضر بانعكاس الهواء وإن كان لا لون له، «ك» (١٢/ ١٠٣)، «مجمع البحار» (٢/ ٥٨)،

الأَسِرَّةِ»(١)، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِياً أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ(٢)، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوَتِهِمْ قَافِلِينَ(٣) فَنَزَلُوا الشَّامَ، فَقُرِّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ. [حديث ٢٧٩٩ راجع: ٢٧٨٨، حديث ٢٨٠٠ راجع: ٢٧٨٩].

٩ ـ بَابُ مَنْ يُنْكَبُ(٤) أَوْ يُطْعَنُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

النسخ: «غَزْوِتِهِمْ» كذا في ذ، وفي ذ: «غَزْوِهِمْ». «مَنْ يُنْكَبُ» في ذ: «مَنْ تَنَكَّبَ».

ومرَّ الحديث (برقم: ٢٧٨٨، ٢٧٨٩).

(١) جمع سرير، «القاموس» (ص: ٣٧٩).

(٢) **قوله: (مع معاوية)** يؤيِّد قولَ من قال: إن المراد بما مرّ في «باب الدعاء بالجهاد»: «فركبَتِ البحرَ في زمن معاوية»: زمان غزوته لا زمان خلافته، فإن قلت: قال ثمه: «فصُرِعت عن دابتها» أي بعد الركوب، وههنا «فَقُرِّبَت دابّةٌ لتركَبَها فصَرَعَتْها» أي: قبل الركوب. قلت: الفاء فصيحة أي: فركبَتْ فصرَعَتْها، أو معنى «عن دابّتها» بسببها وجهتها، والله أعلم، قاله الكرماني (١٢/ ١٠٣)، ومرّ الحديث (برقم: ٢٧٨٨، ٢٧٨٩).

(٣) أي: راجعين.

(٤) **قوله: (باب من ينكب)** بضم أوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة، والنكبة أن يصيب العضو شيء فيدميه، والمراد بيان فضل من وقع له ذلك في سبيل الله، «فتح» (٦/ ١٩).

٢٨٠١ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ[١]، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ[٢]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ[٣] ﷺ أَقْوَاماً مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ رَجُلاً[٤]، فَلَمَّا قَدِمُوا[٥]، قَالَ لَهُمْ خَالِي[٦]: أَتَقَدَّمُكُمْ، فَإِنْ أَمَّنُونِي[٧] حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ[٨] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلاَّ كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيباً، فَتَقَدَّمَ، فَآمَنُوهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُمْ

---

(١) «حفص بن عمر» الحوضي.

(٢) «إسحاق» ابن عبد الله بن أبي طلحة.

(٣) قوله: (بعث النبي ﷺ أقواماً من بني سُلَيم إلى بني عامر) قال الدمياطي: هو وهم، فإن بني سليم مبعوث إليهم، والمبعوث هم القراء وهم من الأنصار، قلت: التحقيق أن المبعوث إليهم بنو عامر، وأما بنو سليم فغدروا بالقراء المذكورين، والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري، وسيأتي بيانه في «كتاب المغازي» في «غزوة بئر معونة» في (ح: ٤٠٩١)، «فتح» (٦/ ١٩).

(٤) وهم المشهورون بالقراء، «قس» (٦/ ٣٢٦).

(٥) أي: بئر معونة، «قس» (٦/ ٣٢٦).

(٦) قوله: (خالي) هو حرام ضد الحلال، ابن ملحان ـ بكسر الميم ـ الأنصاري، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٠٥) و«القسطلاني» (٦/ ٣٢٦)، قوله: «وإلاّ» أي وإن لم يُؤَمِّنُوني أي: لم يحصل منهم الأمان لي، بل يتعرضون للقتل والطعن «كنتم [مني] قريباً» للحماية والدفع و«أمنوني» بتشديد الميم، كما في «القسطلاني» (٦/ ٣٢٦) وبمد الهمزة في النسخ الحاضرة العتيقة، «خ» (٢/ ٣٠٧).

(٧) بميم مشددة، «تنقيح» (٢/ ٦٢٤).

(٨) من التبليغ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَئُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ[١]، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ، إِلَّا رَجُلاً[٢] أَعْرَجَ صَعِدَ الْجَبَلَ. قَالَ هَمَّامٌ: وَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ، فَأَخْبَرَ جِبْرَئِيلُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَكُنَّا نَقْرَأُ[٣]: أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً، عَلَى[٤] رِعْلٍ وَذَكْوَانَ[٥] وَبَنِي لِحْيَانَ[٦] وَبَنِي عُصَيَّةَ[٧] الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. [راجع: ١٠٠١، تحفة: ٢١٧].

٢٨٠٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٨]، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٩]،

النسخ: «عَنِ النَّبِيِّ» في نـ: «عَنِ رَسُولِ اللَّهِ». «وَأُرَاهُ» في نـ: «فَأُرَاهُ». «فَكُنَّا نَقْرَأُ» في نـ: «وَكُنَّا نَقْرَأُ».

---

(١) أي: ضربه في جانب وخرج من الجانب الآخر، «خ».

(٢) هو كعب بن يزيد.

(٣) أي: في جملة القرآن، «خ».

(٤) بدل من «عليهم» بإعادة العامل، «ك» (١٢/ ١٠٥).

(٥) قبيلتان من بني سليم.

(٦) قوله: (بني لحيان) بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتية وبالنون، ابن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، فاختُلِف فيهم هل هم شاركوا المشركين في قتل القراء أو دعا رسول الله ﷺ عليهم من جهة أُخرى، «ك» (١٢/ ١٠٥)، «خ» (٢/ ٣٠٨).

(٧) قبيلة من بني سليم.

(٨) «موسى بن إسماعيل» المنقري.

(٩) «أبو عوانة» الوضّاح اليشكري.

عَنِ الأَسْوَدِ ـ هُوَ ابْنُ قَيْس ـ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ[١]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ[٢] وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ، فَقَالَ:

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ

[طرفه: ٦١٤٦، أخرجه: م ١٧٩٦، ت ٣٣٤٥، سي ٦٢٠، تحفة: ٣٢٥٠].

١٠ ـ بَابُ مَنْ يُجْرَحُ[٣] فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٤]، أَنَا مَالِكٌ[٥]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٦]، ....

النسخ: «عَنِ الأَسْوَدِ هُوَ ابْنُ قَيْسٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ».

(١) «جندب بن سفيان» هو ابن عبد الله بن سفيان ـ رضي الله عنه ـ.

(٢) قوله: (كان في بعض المشاهد) أي: المغازي، وسميت بها لأنها مكان الشهادة، قوله: «دَميتِ» بفتح الدال صفة الإصبع، والمستثنى فيه أعم عام الصفة أي: ما أنتِ يا إصبع موصوفة بشيء إلا بأن دميتِ، كأنها لَمَّا توجَّعَتْ خاطبها على سبيل الاستعارة أو الحقيقة معجزةً تسليةً لها، أي: تَثَبَّتِي فإنكِ ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع سوى أنكِ دَميت ولم يكن ذلك أيضاً هدراً، بل كان في سبيل الله ورضاه، قيل: كان ذلك في غزوة أحد، «ك» (١٢/ ١٠٦) «خ» (٢/ ٣٠٨).

(٣) أي: فضله، «ف» (٦/ ٢٠).

(٤) «عبد الله بن يوسف» التِّنِّيسي.

(٥) «مالك» الإمام المدني.

(٦) «أبي الزناد» عبد الله بن ذكوان.

عَنِ الأَعْرَجِ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكْلَمُ[٢] أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ[٣] فِي سَبِيلِهِ ـ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ».

[راجع: ٢٣٧، تحفة: ١٣٨٣٧].

١١ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ[٤]﴾ [التوبة: ٥٢] وَالْحَرْبُ سِجَالٌ[٥] [٦] [٧]

٢٨٠٤ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[٨]، ثَنَا اللَّيْثُ[٩]، ثَنِي يُونُسُ[١٠]،

---

(١) «الأعرج» عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٢) أي: لا يجرح، وفيه المطابقة، ومرّ الحديث (برقم: ٢٣٧) في «كتاب الطهارة».

(٣) جملة معترضة قصد بها التنبيه على شرطية الإخلاص في نيل هذا الثواب، «فتح» (٦/ ٢٠).

(٤) أي: الظفر أو الشهادة، «ك» (١٢/ ١٠٧).

(٥) جمع سجل وهو الدلو، «ك» (١٢/ ١٠٧).

(٦) بكسر السين: المباراة في الأمر، أي: له مرة وللعدو مرة، «تنقيح» (٢/ ٦٢٥).

(٧) أصله أن المستقين بالسَّجْل يكون لكلٍّ سَجْلٌ، «مجمع» (٣/ ٤٥).

(٨) «يحيى بن بكير» نسبة إلى جده واسم أبيه عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري.

(٩) أي: الليث بن سعد الإمام المصري.

(١٠) «يونس» ابن يزيد الأيلي.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٢]: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بنَ حَربٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ[٣] قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ، فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ[٤] سِجَالٌ[٥] وَدُوَلٌ[٦] [٧]، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ. [راجع: ٧].

النسخ: «ابنَ حَربٍ» ثبت في ذ.

(١) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٢) «عبيد الله بن عبد الله» ابن عتبة بن مسعود.

(٣) كَسِبَحْلٍ وَزِبْرِجٍ: ملك الروم، أولُ من ضرب الدنانير، وأول من أحدث البيعة، «قاموس» (ص: ٩٨٨).

(٤) فيه الترجمة.

(٥) قوله: (أن الحرب سجال) وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم أي تارة وتارة، ففي غلبة المسلمين يكون لهم الفتح، وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة، وقد تقدّم الحديث بطوله مشرَّحاً في «كتاب بدء الوحي»، والغرض منه هنا قوله فيه: «فزعَمْتَ أن الحرب سجال أو دول». وقال ابن المنير: التحقيق أنه ما ساق حديث هرقل إلا لقوله: «وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة» قال: فبذلك يتحقق أن لهم إحدى الحسنيين، إن انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة، وإن انتصر عدوُّهم فللرسل العاقبة، انتهى، كذا في «الفتح» (٦/ ٢١).

(٦) بكسر الدال، ولأبي ذر بضمها، «قس» (١٢/ ٣٣٠)، ويروى «دولاً» بالنصب، «تن» (٢/ ٦٢٥).

(٧) قوله: (دُول) بضم الدال جمع دُولة بالضم، وبكسرها جمع دولة بالفتح، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٠٧) و«الخير الجاري» (٢/ ٣٠٩). قال القسطلاني (٦/ ٣٣٠): العرب تقول: الأيام دِول ودُول ودَول، ثلاث لغات، فقيل: بالضم الاسم، وبالفتح المصدر، انتهى.

١٢ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟[(١)] مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ
فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]

٢٨٠٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ[(٢)]، ثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى[(٣)]، عَنْ حُمَيْدٍ[(٤)] قَالَ: سَأَلْتُ أَنساً[(٥)]. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ[(٦)]، ثَنَا زِيَادٌ[(٧)]، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: غَابَ عَمِّي

النسخ: «عَزَّ وَجَلَّ» كذا في ذ، وفي نـ: «تَعَالَى». «﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ...﴾» إلخ في ذ بدله: «الآية».

---

(١) قوله: (﴿صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ﴾) المراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره من قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا۟ عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ ٱلْأَدْبَـٰرَ وَكَانَ عَهْدُ ٱللَّهِ مَسْـُٔولًا﴾ [الأحزاب: ١٥]، وكان ذلك أوَّلَ ما خرجوا إلى أحد، وهذا قول ابن إسحاق، وقيل: ما وقع ليلة العقبة من الأنصار إذ بايعوا النبي ﷺ أن يؤووه وينصروه ويمنعوه، والأول أولى، وقوله: «﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾» أي مات، وأصل النحب النذر، فلما كان كل حي لا بد له من الموت فكأنه نذر لازم له، فإذا مات فقد قضاه، والمراد ههنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٢).

(٢) «محمد بن سعيد الخزاعي» البصري الملقب بمردويه.

(٣) «عبد الأعلى» ابن عبد الأعلى السامي.

(٤) «حميد» الطويل.

(٥) ابن مالك.

(٦) «عمرو بن زرارة» ابن واقد الهلالي.

(٧) «زياد» ابن عبد الله العامري البكائي.

أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ[١] عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ[٢] الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ[٣] اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَشَفَ[٤] الْمُسْلِمُونَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ[٥] مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ـ يَعْنِي أَصْحَابَهُ ـ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ـ يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ ـ ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ[٦]، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ، الْجَنَّةُ[٧]، وَرَبِّ النَّضْرِ،

النسخ: «لَيَرَيَنَّ اللَّهُ» في سـ، ذ: «لَيَرَانِي اللَّهُ». «فَقَالَ: يَا سَعْدُ» في ذ: «قَالَ: يَا سَعْدُ».

(١) «أنس بن النضر» الأنصاري.

(٢) بنفسه الشريفة.

(٣) **قوله: (لَيَرَينّ الله)** بتشديد النون للتأكيد، واللام جواب القسم المقدر.

(٤) **قوله: (انكشف)** أي: انهزم، وفيه حسن الأدب إذ لم يصرِّح بلفظ الانهزام على المسلمين.

(٥) **قوله: (أعتذر)** أي من فرار المسلمين، هذه شفاعة منه لأصحابه وبراءة عن فعل أعدائه، قال ابن المنير: هذا من أبلغ الكلام وأفصحه حيث قال في حق المسلمين: «أعتذر إليك»، وفي حق المشركين: «أبرأ إليك»، فأشار إلى أنه لم يرض الأمرين جميعاً مع تقاربهما في المعنى[١]، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣١٠) و«فتح الباري» (٦/ ٢٣) و«الكرماني» (١٢/ ١٠٨).

(٦) «سعد بن معاذ» الأنصاري.

(٧) بالنصب أي: أريد الجنة، وبالرفع أي: هي مطلوبي، «ف» (٦/ ٢٣)، «تو» (٥/ ١٩١١).

---

(١) كذا في الأصل، وفي «ف»: مع تغايرهما في المعنى.

إنِّي أَجِدُ رِيحَهَا[١] مِنْ دُونِ أُحُدٍ. فَقَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ[٢] يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ. قَالَ أَنَسٌ[٣]: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعاً وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِالرُّمْحِ أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ وقَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَّلَ[٤] بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ[٥]. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُرَى

النسخ: «طَعْنَةً بِالرُّمْحِ أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ» في نـ: «طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمْيَةً بِالسَّهْمِ». «وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ» في شحج: «وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ فَمَا عَرَفَهُ».

---

(١) قوله: (أجد ريحها) يحتمل الحقيقة وأنه وجد ريح الجنة حقيقة، ويجوز أن يكون أراد أنه استحضر الجنة التي أُعِدّت للشهيد، فَتَصَوَّر أنها في ذلك الموضع الذي يقاتل فيه، فيكون المعنى: إني لأعلم أن الجنة تكتسب في هذا الموضع فأشتاق لها، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٣) و«التوشيح» (٥/ ١٩١٢).

(٢) قوله: (فما استطعت) أي: ما قدرت على مثل ما صنع أنس مع أني شجاع كامل القوة، فيه كسر شأن نفسه ومدحُ أنس، «ك» (١٢/ ١٠٩)، «خ» (٢/ ٣١٠). قوله: «بضعاً» بكسر الموحدة ويفتح: هو ما بين الثلاث إلى التسع كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٠٩). قوله: «ضربة بالسيف أو طعنة...» إلخ، أو هنا للتقسيم، ويحتمل أن يكون بمعنى الواو، وتفصيل كل واحد من المذكورات غير معين، «فتح» (٦/ ٢٣).

(٣) أي: ابن مالك.

(٤) قوله: (قد مثل) بخفة المثلثة وتشدَّد، وهو من الْمُثْلَة بضم الميم وسكون المثلّثة، وهو قطع الأعضاء من أنف وأذن ونحوهما، «ف» (٦/ ٢٣).

(٥) البنان الأصبع، وقيل: طرف الأصبع، وكان حسن البنان، «فتح» (٦/ ٢٣).

ـ أَوْ نَظُنُّ ـ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [الأحزاب: ٢٣]. [طرفاه: ٤٠٤٨، ٤٧٨٣، تحفة: ٦٧١، ٤٤٥٠].

٢٨٠٦ ـ وَقَالَ: إِنَّ أُخْتَهُ ـ وَهِيَ تُسَمَّى الرُّبَيِّعَ[١] ـ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا[٢]. فَرَضُوا بِالأَرْشِ[٣] وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ»[٤]. [راجع: ٢٧٠٣، تحفة: ٧١٦].

٢٨٠٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٥]، أَنَا شُعَيْبٌ[٦]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٧].

---

(١) بنت النضر، «ك» (١٢/ ١٠٩).

(٢) قوله: (لا تكسر ثنيتها) الثنية واحدة الثنايا وهي الأسنان المتقدمة، اثنتان فوقُ واثنتان تحتُ، قوله: «لا تكسر» إخبار عن عدم الوقوع رجاء بفضل الله أن يرضى الخصم لا إنكاراً على حكم الشرع، قاله في «المجمع» (١/ ٣٠٨). قال الطيبي (٧/ ٥٢): وذلك بما كان له عند الله تعالى من القرب والزلفى والثقة بفضل الله ولطفه في حقه أنه لا يُحَنِّثُهُ بل يلهمهم العفو، ولذلك أتبعه بقوله: «إن من عباد الله مَن لو أقسم على الله لأبرَّه».

(٣) أي: الدية.

(٤) أي: صدّقه، «مجمع» (١/ ١٧٢)، أي: أبر قسمه وهو ضد الحنث، «ك» (١٢/ ١٠٩)، «ع» (١٠/ ١١٢).

(٥) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٦) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٧) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

حَ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[١]، ثَنِي أَخِي[٢]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٣] أُرَاهُ[٤] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ[٥]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٦]، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ[٧] [٨] ....

النسخ: «حَ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ» لفظ «ح» سقط في نـ، وفي ذ: «وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ»، وفي نـ: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ». «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ» في نـ: «عَنِ الزُّهْرِيِّ».

---

(١) ابن أبي أويس، «ف» (٦/ ٢٤).

(٢) هو أبو بكر عبد الحميد، «ف» (٦/ ٢٤).

(٣) «سليمان» ابن بلال التيمي المدني.

(٤) أي: أظنه وهو قول إسماعيل، «ف» (٦/ ٢٤).

(٥) «محمد بن أبي عتيق» هو محمد بن عبد الله.

(٦) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٧) «خارجة بن زيد» الأنصاري.

(٨) قوله: (خارجة بن زيد) أي ابن ثابت. وللزهري في هذا الحديث شيخ آخر، وهو عبيد بن السباق، لكن اختلف خارجة وعبيد في تعيين الآية التي ذكر زيد أنه وجدها مع خزيمة فقال خارجة: [إنها قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وقال عبيد]: إنها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقد أخرج البخاري الحديثين جميعاً بالإسنادين المذكورين فكأنهما جميعاً صَحّا عنده، ويؤيد ذلك أن شعيباً حدث عن الزهري بالحديثين جميعاً، وكذلك رواهما عن الزهري إبراهيم بن سعد كما سيأتي في «فضائل القرآن» (ح: ٤٩٨٦)، قاله في «الفتح» (٦/ ٢٤).

قال الكرماني (١٢/ ١١٠): فإن قلت: كيف جاز إثبات الآية في

أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ[١] قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ الأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ[٢] الأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

[أطرافه: ٤٠٤٩، ٤٦٧٩، ٤٧٨٤، ٤٩٨٦، ٤٩٨٨، ٤٩٨٩، ٧١٩١، ٧٤٢٥، أخرجه: ت ٣١٠٤، س في الكبرى ١١٤٠١، تحفة: ٣٧٠٣].

١٣ ـ بابٌ[٣] عَمَلٌ صَالِحٌ قَبْلَ الْقِتَالِ

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ[٤]. وَقَوْلُهُ[٥]:

النسخ: «شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ» في ذ: «بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ».

المصحف بقول واحد أو اثنين وشرطُ كونِه قرآناً التواترُ، قلت: كان متواتراً عندهم، ولهذا قال: «كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها» لكنه لم يجدها مكتوبة في المصحف إلا عنده، أو نقول: التواتر وعدمه إنما يتصوران فيما بعد الصحابة لأنهم إذا سمعوا من الرسول ﷺ أنه قرآن علموا قطعاً قرآنيته، والله أعلم، انتهى. قال العيني (١٠/ ١١٣): روي أن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: أشهد لَسَمِعْتُها من رسول الله ﷺ، وقد روي عن أبي بن كعب وهلال بن أمية مثله، وهؤلاء جماعة، انتهى.

(١) «زيد بن ثابت» الأنصاري.

(٢) ابن ثابت، «قس» (٦/ ٣٣٤).

(٣) بالتنوين، «قس» (٦/ ٣٣٤).

(٤) قوله: (إنما تقاتلون بأعمالكم) أي: مُتَلَبِّسين بها، فمن كان عمله أرجح ونيته أقوى فجهاده أوثق، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣١٠).

(٥) قوله: (وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ...﴾) إلخ، ذكر فيه

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ * كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِه: ﴿بُنۡيَـٰنٌ مَّرۡصُوصٌ[١]﴾ [الصف: ٢ ـ ٤].

٢٨٠٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ[٢]، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْفَزَارِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ[٣]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ[٥]

النسخ: «﴿كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ﴾» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ».

حديث البراء في قصة الذي قُتِل حين أسلم، قال ابن المنير: مناسبة الترجمة والآية للحديث ظاهرة، وفي مناسبة الترجمة للآية خفاء، وكأنه من جهة أن الله عاتب من قال: إنه يفعل الخير ولم يفعله، وأثنى على من وَفَى وثبت عند القتال، أو من جهة أنه أنكر على من قدم على القتال قولاً غير مرضي فكشف الغيب أنه أخلف، فمفهومه ثبوت الفضل في تقديم الصدق والعزم الصحيح على الوفاء، وذلك من أصلح الأعمال، انتهى. وهذا الثاني أظهر فيما أرى، والله أعلم، قاله ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٢٤).

قال الكرماني (١٢/ ١١٠): المقصود من ذكر هذه الآية ذكرُ ﴿صَفًّا﴾ [الصف: ٤] أي: صافِّين أنفسهم إذ هو عمل صالح قبل القتال، وقيل: مفهومه مدح الذين قالوا وعزموا وقاتلوا، والقول فيه والعزم عليه عملان صالحان.

(١) أي: كأنهم في تراصِّهم من غير فرجة كأنهم بنيان رصّ بعضه إلى بعض، «ك» (١٢/ ١١٠).

(٢) «محمد بن عبد الرحيم» المعروف بصاعقة.

(٣) «إسرائيل» ابن يونس بن أبي إسحاق.

(٤) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٥) «البراء» ابن عازب الأنصاري.

يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ(١) بِالْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَالَ: «أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ»، فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ، فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلاً(٢) وَأُجِرَ كَثِيراً». [تحفة: ١٨١٧].

١٤ ـ بَابُ مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرَبٌ(٣) فَقَتَلَهُ

٢٨٠٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٤)، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ(٥)، ثَنَا شَيْبَانُ(٦)، عَنْ قَتَادَةَ(٧)، ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ:

النسخ: «أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ» كذا في سـ، ذ، وفي نـ: «أُقَاتِلُ وَأُسْلِمُ».
«حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» زاد في كن: «ابْنِ الْمبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ»، كذا لأبي علي بن السكن، وجزم الكلاباذي وتبعه غير واحد بأنه الذهلي، وهو محمد بن يحيى بن عبد اللَّه، نسبه البخاري إلى جده، «ف» (٦/ ٢٦).

---

(١) بفتح القاف والنون مشدّدة، وهو كناية عن تغطية وجهه بآلة الحرب، «ف» (٦/ ٢٥).

(٢) قوله: (عمل قليلاً) حتى أنه لم يُصَلِّ، «وأُجِرَ كثيراً» بلفظ المجهول، وكان ذلك من فضل الله، وكان عمله الإيمان والإقدام على الجهاد، «خ» (٢/ ٣١٠).

(٣) قوله: (سهم غرب) بفتح الراء وسكونها، وهو إما صفة لسهم أو مضاف إليه، ففيه أربعة أوجه، ومعناه الغريب أي لا يدرى مَن الرامي به؟ ولا مِنْ أيّ جهة جاء؟ «كرماني» (١٢/ ١١١).

(٤) «محمد بن عبد الله» هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي.

(٥) «حسين بن محمد أبو أحمد» ابن بهرام التميمي المَرُّوذي.

(٦) «شيبان» ابن عبد الرحمٰن أبو معاوية النحوي.

(٧) «قتادة» ابن دعامة.

أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ[١] الْبَرَاءِ ـ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ[٢] ـ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلاَ تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٍ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ[٣] فِي الْبُكَاءِ، قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا[٤] جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلَى». [أطرافه: ٣٩٨٢، ٦٥٥٠، ٦٥٦٧، تحفة: ١٣٠١].

١٥ ـ بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا[٥]

النسخ: «بَابُ مَنْ قَاتَلَ...» إلخ، في ن: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بَابُ مَنْ قَاتَلَ...» إلخ.

(١) كذا لجميع رواة البخاري، وقال بعد ذلك: «وهي أم حارثة»، وهذا الثاني هو المعتمد، والأول وهم وإنما هي الربيع بنت النضر، «ف» (٦/ ٢٦).

(٢) الأنصاري.

(٣) قوله: (اجتهدتُ عليه في البكاء) كان ذلك قبل تحريم النَّوح فإن تحريمه كان عقب غزوة أحد، وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر، «فتح» (٦/ ٢٧).

(٤) قوله: (إنها) الضمير مبهم يفسِّره ما بعده، كقولهم: هي العرب تقول ما تشاء، و«الفردوس» هو البستان الذي يجمع كلَّ ما [يكون] في البستان من زهر وشجر ونبات، وقيل: هو رومية مُعَرَّبة، «كرماني» (١٢/ ١١٢).

(٥) أي: فضله، أو الجواب محذوف تقديره: فهو المعتبر، «ف» (٦/ ٢٨).

٢٨١٠ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ(١)، ثَنَا شُعْبَةُ(٢)، عَنْ عَمْرٍو(٣)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ(٤)، عَنْ أَبِي مُوسَى(٥) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ(٦)، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ(٧)، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ(٨) هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [راجع: ١٢٣].

١٦ ـ بَابُ مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ(٩) فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ(١٠) وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ» زاد في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) «سليمان بن حرب» الواشحي.

(٢) «شعبة» ابن الحجاج.

(٣) «عمرو» هو ابن مرة.

(٤) «أبي وائل» شقيق بن سلمة.

(٥) «أبي موسى» عبد الله بن قيس.

(٦) أي: بين الناس يعني للشهرة، «ك» (١٢/ ١١٢).

(٧) أي: مرتبته في الشجاعة، «ك» (١٢/ ١١٢).

(٨) قوله: (كلمة الله...) إلخ، أي: التوحيد، أي: فهو المقاتل في سبيل الله لا طالب الغنيمة والشهرة ولا مُظْهِر الشجاعة، ومرّ في «كتاب العلم» (برقم: ١٢٣)، قال بعضهم: الفرق بين الثاني والثالث أن الثاني للسمعة والثالث للرياء، «كرماني» (١٢/ ١١٣).

(٩) أي: بيان ما له من الفضل، «ف» (٦/ ٢٩).

(١٠) قوله: (وقول الله: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ..﴾) إلخ، قال ابن بطال: مناسبة الآية للترجمة أنه سبحانه وتعالى قال في الآية:

﴿يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾ إِلَـى قَـوْلِـهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠].

٢٨١١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[١]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ[٢]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ[٣]، ثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ[٤] أَخْبَرَنِي عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْسٍ ـ اسمهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرٍ ـ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ».

[راجع: ٩٠٧].

١٧ ـ بَابُ مَسْحِ الْغُبَارِ[٥] عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» زاد في صـ: «ابنُ مَنْصُورٍ». «اسمهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرٍ» سقط في نـ. «مَا اغْبَرَّتْ» في سـ، حـ، ذ: «مَا اغْبَرَّتَا». «عَنِ الرَّأْسِ» في نـ: «عَنِ النَّاسِ». «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» في نـ: «فِي السَّبِيلِ».

﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [التوبة: ١٢٠]، وفي الآية ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَـٰلِحٌ﴾ قال: ففسّر ﷺ العمل الصالح أن النار لا تمسّ مَنْ عمل بذلك، قال: والمراد بسبيل الله جميع طاعاته، انتهى. وهو كما قال، إلا أن المتبادر عند الإطلاق من لفظ ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الجهاد، ومن تمام المناسبة أن الوطء يتضمن المشي المؤثر لتغبير القدم، ولا سيما في ذلك الزمان، «فتح» (٦/ ٢٩).

(١) «إسحاق» هو ابن منصور الكوسج.

(٢) «محمد بن المبارك» الصوري نزيل دمشق.

(٣) «يحيى بن حمزة» قاضي دمشق.

(٤) «يزيد بن أبي مريم» هو أبو عبد الله.

(٥) قوله: (باب مسح الغبار...) إلخ، قال ابن المنير: ترجم بهذا وبالذي

٢٨١٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[(١)]، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[(٢)]، ثَنَا خَالِدٌ[(٣)]، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[(٤)]: ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ[(٥)] فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ وَأَخُوهُ[(٦)] فِي حَائِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانِهِ، فَلَمَّا رَآنَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ، فَقَالَ: كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ الْمَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ[(٧)] الْغُبَارَ فَقَالَ: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ،

النسخ: «فَأَتَيْنَاهُ» في هـ، ذ: «فَأَتَيَا». «فَقَالَ: وَيْحَ عَمَّارٍ» في نـ: «وقال: ويح عمار». «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ» سقط في نـ.

بعده دفعاً لتوهم كراهية غسل الغبار ومسحه لكونه من جملة آثار الجهاد، كما كره بعض السلف المسحَ بعد الوضوء، قلت: والفرق بينهما من جهة أن التنظيف مطلوب شرعاً، والغبار أثر الجهاد وإذا انقضى فلا معنى لبقاء أثره. وأما الوضوء فالمقصود به الصلاة فاستحب بقاء أثره حتى يحصل المقصود، فافترق المسحان. ثم أورد حديث أبي سعيد في قصة عمار، وقد تقدم في «باب التعاون في بناء المسجد»، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٠)، وهو (برقم: ٤٤٧) في أوائل «الصلاة».

(١) «إبراهيم بن موسى» الرازي الصغير.

(٢) «عبد الوهاب» ابن عبد المجيد الثقفي.

(٣) «خالد» الحذاء هو ابن مهران.

(٤) «علي بن عبد الله» ابن عباس، أبو محمد، العابد.

(٥) «أبا سعيد» الخدري ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) قيل: هو وهم؛ إذ لم يكن له حينئذ أخ. أقول: إن صحّ ذلك فالمراد أخوه من الرضاعة، ولا أقل من أخ [في] الإسلام؛ ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، «ك» (١٢/ ١١٤).

(٧) فيه الترجمة، «ف» (٦/ ٣٠).

يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ». [راجع: ٤٤٧].

١٨ ـ بَابُ الْغُسْلِ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْغُبَارِ

٢٨١٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلامٍ(١)، ثَنَا عَبْدَةُ(٢)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ(٣)، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ(٤) وَوَضَعَ السِّلاَحَ وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرَئِيلُ وَقَدْ عَصَبَ(٥) رَأْسَهُ الْغُبَارُ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلاَحَ، فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» قَالَ: هَا هُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٤٦٣، تحفة: ١٧٠٧٧].

النسخ: «يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ» في ن: «يَدْعُوهُمْ إِلَى الجَنَّةِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «ابْنُ سَلامٍ» ثبت في هـ، ذ. «وَوَضَعَ السِّلاَحَ» سقط الواو في ن، ولفظ «السِّلاَحَ» ثبت في صـ.

---

(١) «محمد بن سلام» ابن الفرج السلمي البيكندي.

(٢) «عبدة» ابن سليمان أبو محمد الكوفي.

(٣) عروة بن الزبير.

(٤) **قوله: (يوم الخندق)** هو خندق مدينة الرسول ﷺ حفره الصحابة لما تَحَزَّبت عليهم الأحزاب، فيوم الخندق هو يوم الأحزاب، «ك» (١٢/ ١١٤ ـ ١١٥)، «خ» (٢/ ٣١١).

(٥) **قوله: (عصب)** بفتح المهملتين والتخفيف، أي: أحاط به فصار عليه مثل العصابة، كذا في «الفتح» (٦/ ٣١). وبنو قريظة ـ بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالمعجمة ـ قبيلة من اليهود، «ك» (١٢/ ١١٥).

١٩ ـ بَابُ فَضْلِ قَوْلِ اللَّهِ(١): ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ * فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٩ ـ ١٧١]

٢٨١٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٢)، ثَنِي مَالِكٌ(٣)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ(٤)

النسخ: «بَابُ فَضْلِ قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ»، وزاد في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ»، وفي نـ: «تَعَالَى». «﴿يُرْزَقُونَ...﴾» إلخ، في ذ: «﴿يُرْزَقُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾»، وساق الأصيلي وكريمة الآيتين، «فتح».

---

(١) قوله: (باب فضل قول الله تعالى) أي فضل من ورد فيه قول الله، وقد حذف الإسماعيلي لفظ «فضل» من الترجمة، قاله في «الفتح» (٦/ ٣١).
قال في «الخير الجاري»: «باب فضل قول الله» أي: في بيان فضل من نزل فيه قول الله تعالى ومن لم ينزل فيه، لكن هو مثله في الشهادة، ولعل البخاري لهذا لم يقيد الفضل في الترجمة بمن نزل فيه وذكر حديثاً آخر لغيرهم، فمن [قيَّد] فيه الفضل بمن نزل فيهم فلعله بَعُدَ عن غرض البخاري وصعب عليه المطابقة إلا بتكلف، انتهى. [انظر «اللامع» (٧/ ٢٥٩)].

(٢) «إسماعيل بن عبد الله» ابن أبي أويس الأصبحي.

(٣) «مالك» الإمام.

(٤) قوله: (أصحاب بئر معونة) بفتح الميم وضم المهملة وسكون الواو وبالنون: موضع من جهة نجد بين أرض بني عامر وحرة بني سليم، وكانت غزوتها سنة أربع، قوله: «على رعل» بدل من «الذين قتلوا» بإعادة العامل،

ثَلاَثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ أَنَسٌ: أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ. [راجع: ١٠٠١، أخرجه: م ٦٧٧، تحفة: ٢٠٨].

٢٨١٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢)، عَنْ عَمْرٍو(٣)، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ(٤) يَقُولُ: اصْطَبَحَ نَاسٌ الْخَمْرَ(٥) يَوْمَ أُحُدٍ،

كذا في «الكرماني» (١٢/ ١١٥). قال العيني (١٠/ ١٠٤) ما محصله: أن النبي ﷺ بعث قوماً يقال لهم: القراء إلى أهل نجد ليدعوهم إلى الإسلام وليقرءوا عليهم القرآن، فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن طفيل في أحياء وهم رعل وذكوان وعصية، وكان بينهم وبين النبي ﷺ عهد فغدروا، فقتلوهم ولم يَنْجُ منهم ـ وكانوا زهاء سبعين رجلاً ـ إلا كعبُ بن يزيد الأنصاري، انتهى. كما مرّ قريباً، وقد مرّ شيء منه في «الصحيح» (برقم: ١٠٠١) في «الوتر».

(١) المديني.

(٢) أي: ابن عيينة.

(٣) «عمرو» ابن دينار المكي.

(٤) الأنصاري، «قس» (٦/ ٣٤٤).

(٥) قوله: (اصطبح ناس الخمر) أي شربوا الخمر بالغداة يوم أحد وكانت إذ ذلك مباحة، قال العيني (١٠/ ١٢٥): ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: «شهداء» والخمر التي شربوها يومئذ لم تضرّهم لأنها كانت مباحة في وقت شربهم، ولهذا أثنى الله عليهم بعد موتهم، ورفع عنهم الخوف والحزن، انتهى. قال في «الفتح» (٦/ ٣١): ويمكن أن يكون أورد للإشارة إلى أحد الأقوال في سبب نزول الآية المترجم بها، فقد روى الترمذي (ح: ٣٠١٠) من حديث جابر أيضاً: أن الله لما كلَّم والد جابر وتمنى أن يرجع إلى الدنيا

ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ، فَقِيلَ لِسُفْيَانَ[١]: مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا فِيهِ[٢]. [طرفاه: ٤٠٤٤، ٤٦١٨، تحفة: ٢٥٤٣].

٢٠ ـ بَابُ ظِلِّ الْمَلاَئِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

٢٨١٦ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ[٣]، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[٤]، سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ[٥] أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ[٦] يَقُولُ:

النسخ: «سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ» في ذ: «سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ» كذا في الهندية، وفي «قس» سقط لأبي ذر لفظ «مُحَمَّد». «سَمِعَ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ» في ذ: «سَمِعَ جَابِراً».

ثم قال: «يا رب بَلِّغ من ورائي، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآية» [آل عمران: ١٦٩].

(١) أي: ابن عيينة.

(٢) قوله: (قال: ليس هذا فيه) أي: ليس هذا في الحديث مرويًّا، قاله الكرماني (١٢/ ١١٦)، قال في «الفتح» (٦/ ٣١): «ليس هذا فيه» أي: أن في الحديث «فقُتِلوا شهداء من آخر ذلك اليوم» فأنكر ذلك سفيان، وقد أخرجه الإسماعيلي بهذه الزيادة بلفظ «اصطبح قوم الخمر أول النهار، وقُتِلوا آخر النهار شهداء»، فلعل سفيان كان نسيه ثم تَذَكَّرَ، انتهى.

(٣) «صدقة بن الفضل» المروزي.

(٤) «ابن عيينة» هو سفيان.

(٥) «ابن المنكدر» هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير ـ بالتصغير ـ التيمي.

(٦) «جابر بن عبد الله» الأنصاري.

جِيءَ بِأَبِي[١] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ[٢]، وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَسُمِعَ صَوْتُ صَائِحَةٍ فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: «فَلِمَ تَبْكِي ـ أَوْ فَلاَ تَبْكِي ـ مَا زَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ تُظِلُّهُ[٣] بِأَجْنِحَتِهَا»، قُلْتُ[٤] لِصَدَقَةَ: أَفِيهِ[٥]: حَتَّى رُفِعَ؟ قَالَ: رُبَّمَا قَالَهُ[٦] [٧]. [راجع: ١٢٤٤، أخرجه: م ٢٤٧١، س ١٨٤٢، تحفة: ٣٠٣٢].

٢١ ـ بَابُ تَمَنِّي الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا

٢٨١٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[٨]، ثَنَا غُنْدَرٌ[٩]، ثَنَا شُعْبَةُ[١٠]،

النسخ: «صَوْتُ صَائِحَةٍ» في هـ، ذ: «صَوْتُ نَائِحَةٍ».

---

(١) أي: يوم وقعة أحد.

(٢) مثل بالقتيل إذا جدع أنفه أو أُذنه أو مذاكيره أو شيئاً من أطرافه، والاسم المثلة، ومثل بالتشديد للمبالغة، «مجمع» (٤/ ٥٥٢).

(٣) قوله: (تُظِلّه) المقصود منه بيان تعظيم حاله، قاله الكرماني (١٢/ ١١٧)، ومرّ الحديث (برقم: ١٢٤٤) في «كتاب الجنائز».

(٤) القائل هو البخاري، «ك» (١٢/ ١١٧).

(٥) أي: في الحديث لفظ: «حتى رفع»، «ك» (١٢/ ١١٧).

(٦) أي: ابن عيينة، كذا في «المقاصد».

(٧) قال القسطلاني: أي ربما قاله جابر، «قس» (٦/ ٣٤٥).

(٨) «محمد بن بشار» بندار العبدي البصري.

(٩) «غندر» هو محمد بن جعفر البصري.

(١٠) «شعبة» ابن الحجاج العتكي.

سَمِعْتُ قَتَادَةَ[١]، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ». [طرفه: ٢٧٩٥، أخرجه: م ١٨٧٧، ت ١٦٦٢، تحفة: ١٢٥٢].

٢٢ ـ بَابٌ[٢] الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ[٣]

وَقَالَ الْمُغِيرَةُ[٤] بْنُ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ: «مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ». وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى».

٢٨١٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٥]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو[٦]،

---

(١) «قتادة» ابن دعامة السدوسي.

(٢) بالتنوين، «قس» (٦/ ٣٤٦).

(٣) قوله: (بارقة السيوف) من باب إضافة الصفة إلى الموصوف، يقال: برق السيف بروقاً إذا تلألأ، وقد تطلق البارقة ويراد بها نفس السيوف فالإضافة بيانية نحو: شجر الأراك، «كرماني» (٧/ ١١٧).

(٤) قوله: (وقال المغيرة. . .) إلخ، هذا التعليق وصله بتمامه في «الجزية»، ووجه دخوله تحت الترجمة من حيث كون أن المقتول منهم إلى الجنة داخل تحت بارقة السيوف، قاله العيني (١٠/ ١٢٧). قوله: «قال عمر. . .» إلخ، هو طرف من حديث سهل بن حنيف في قصة الحديبية، وسيأتي موصولاً في «المغازي»، «ف» (٦/ ٣٣).

(٥) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٦) «معاوية بن عمرو» ابن المهلب الأزدي.

ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[١]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[٢]، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ[٣] مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[٤] وَكَانَ كَاتِبَهُ[٥] [٦] قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى[٧] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ». تَابَعَهُ الأُوَيْسِيُّ[٨]، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ[٩]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. [أطرافه: ٢٨٣٣، ٢٩٦٦، ٣٠٢٤، ٧٢٣٧، أخرجه: م ١٧٤٢، د ٢٦٣١، تحفة: ٥١٦١].

---

(١) «أبو إسحاق» هو إبراهيم بن محمد الفزاري.

(٢) «موسى بن عقبة» الإمام في المغازي.

(٣) «سالم أبي النضر» ابن أبي أمية.

(٤) ابن معمر التيمي، «قس» (٦/ ٣٤٧).

(٥) أي: لعمر بن عبيد الله.

(٦) قوله: (وكان كاتبه) أي: كان سالم كاتِبَ عمر، كما في «الكرماني» (١٢/ ١١٨)، وهو الظاهر من سياق البخاري، وهو المطابق لما وقع به التصريح في «باب لا تتمنوا لقاء العدو» حيث قال فيه: «حدثني سالم أبو النضر: كنتُ كاتباً لعمر بن عبيد الله»، وحينئذ فقول الحافظ ابن حجر: قوله: «وكان كاتبه» أي أن سالماً كان كاتب عبد الله بن أبي أوفى، سهو، كذا في «القسطلاني» (٦/ ٣٤٧)، والعجب أنه وافقه العلامة العيني (١٠/ ١٢٧) في هذا المقام بل زاد عليه فقال: وقد سها الكرماني سهواً فاحشاً، والصواب أنه كاتب عبد الله بن أبي أوفى، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣١٢).

(٧) «عبد الله بن أبي أوفى» هو علقمة بن خالد الأسلمي.

(٨) هو عبد العزيز بن عبد الله العامري، «خ».

(٩) «ابن أبي الزناد» هو عبد الرحمٰن مفتي بغداد.

٢٣ ـ بَابُ مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ

٢٨١٩ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ(١): ثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ(٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ ـ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ ـ كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ(٤): قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَاناً أَجْمَعُونَ». [أطرافه: ٣٤٢٤، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩، تحفة: ١٣٦٣٩].

النسخ: «سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ» زاد في نـ: «عَلَيهِمَا السَّلاَمُ». «تَأْتِي بِفَارِسٍ» في ذ: «تَأْتِ بِفَارِسٍ».

---

(١) «الليث» ابن سعد الإمام الأعظم.

(٢) «جعفر بن ربيعة» ابن شرحبيل الكندي.

(٣) الأعرج.

(٤) قوله: (فقال له صاحبه) أي: من كان في صحبته، وقيل: المراد به الملك إما جبرئيل وإما غيره، والشق النصف، قيل: هو تفسير لقوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾ [ص: ٣٤]، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١١٨). وفي «الخير الجاري» (٢/ ٣١٢): ولعل سليمان اكتفى بذكره عن ذكره، وعَدّه مغنياً عنه برضائه به، وسيأتي الحديث مع بيانه في «كتاب الأيمان والنذور» (برقم: ٦٦٣٩) إن شاء الله تعالى.

٢٤ ـ بَابُ الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنِ[(١)]

٢٨٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ[(٢)]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[(٣)]، عَنْ ثَابِتٍ[(٤)]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ، قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْراً»[(٥)]. [راجع: ٢٦٢٧، أخرجه: م ٢٣٠٧، ت ١٦٨٧، س في الكبرى ٨٨٢٩، ق ٢٧٧٢، تحفة: ٢٨٩].

٢٨٢١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٦)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٧)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٨)]، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ[(٩)]، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ[(١٠)] قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

النسخ: «وَكَانَ النَّبِيُّ» في نـ: «فَكَانَ النَّبِيُّ». مصحح عليه.

---

(١) قوله: (باب الشجاعة في الحرب والجبن) أي: مدح الشجاعة وذمّ الجبن، والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة: ضد الشجاعة، «فتح» (٦/ ٣٥).

(٢) «أحمد بن عبد الملك بن واقد» الحراني.

(٣) «حماد بن زيد» أي: ابن درهم الأزدي الجهضمي البصري.

(٤) «ثابت» ابن أسلم البناني.

(٥) أي: كالبحر واسع الجري غير متعب، «خ».

(٦) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٧) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٨) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٩) «عمر بن محمد بن جبير بن مطعم» النوفلي القرشي.

(١٠) «محمد بن جبير» هو ابن مطعم المذكور.

وَمَعَهُ النَّاسُ، مَقْفَلَهُ[١] مِنْ حُنَيْنٍ[٢]، فَعَلِقَتِ[٣] الأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى شَجَرَةٍ، فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمٌ[٤] لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلاً وَلاَ كَذُوباً[٥] وَلاَ جَبَاناً». [طرفه: ٣١٤٨، تحفة: ٣١٩٥].

النسخ: «فَعَلِقَتِ الأَعْرَابُ» كذا في ذ، وفي ن: «فَعَلِقَهُ النَّاسُ»، وفي هـ، ذ: «فَطَفِقَتِ النَّاسُ». «إِلَى شَجَرَةٍ» في ن: «إِلَى سمرةٍ»، بضم الميم: شجرة طلح، «خ». «نَعَمٌ» كذا في ذ، وفي ك: «نَعَماً». «لاَ تَجِدُونِي» كذا في ن، وفي ذ: «لا تجدونني».

---

(١) قوله: (مقفله) بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء وباللام، يعني زمان رجوعه، وقوله: «فعلقت» بفتح العين وكسر اللام الخفيفة بعدها قاف، وفي رواية الكشميهني «فطفقت» وهو بوزنه ومعناه، وقوله: «اضطَرّوه إلى سمرة» أي: ألجؤوه إلى شجر من شجر البادية ذات شوك، وقوله: «العضاه» بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وفي آخره هاء، هو شجر ذو شوك، يقرأ في الوصل وفي الوقف بالهاء، وقوله: «نعم» بفتح النون والعين، كذا لأبي ذر بالرفع على أنه اسم «كان»، و«عدد» هو بالنصب خبرٌ مقدَّمٌ، ولغيره «نَعَماً» بالنصب إما على التمييز وإما على الخبر و«عدد» هو الاسم، «فتح الباري» (٦/ ٣٥).

(٢) بضم الحاء: وادٍ بين مكة والمدينة، «ك» (١٢/ ١١٩).

(٣) أي: تعلقوا به، «قس» (٦/ ٣٥٠).

(٤) واحد الأنعام، وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل، «ك» (١٢/ ١٢٠).

(٥) قوله: (ولا كذوباً) فإن قلت: لا يلزم من نفي الكذوب الذي هو للمبالغة نفي الكاذبية التي هي المقصود، ولا من نفي البخيل نفي الباخلية، ولا من نفي الجبان الذي هو صفة مشبهة تدلّ على الثبوت نفيُ جنس الجبن، قلت: قد يجيء المفعول بمعنى ذي كذا وكذلك الفعيل،

٢٥ ـ بَابُ مَا يُتَعَوَّذُ(١) مِنَ الْجُبْنِ

٢٨٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ(٢)، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ(٣)، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ(٤)، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ الأَوْدِيَّ(٥) قَالَ: كَانَ سَعْدٌ(٦) يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ الْكِتَابَةَ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ(٧)،

النسخ: «يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ» في نـ: «يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ». «دُبُرَ الصَّلَاةِ» زاد في نـ: «فَقَالَ».

وهذا من جوامع الكلم، إذ أصول الأخلاق الحكمة والكرم والشجاعة، وأشار بعدم الكذب إلى كمال القوة العقلية أي: الحكمة، وبعدم الجبن إلى كمال القوة الغضبية أي: الشجاعة، وبعدم البخل إلى كمال القوة الشهوية أي: الجود، وهذه الثلاث هي أمهات فواضل الأخلاق، والأول هو مرتبة الصديقين، والثاني هو مرتبة الشهداء، والثالثة مرتبة الصالحين، اللَّهم اجعلنا منهم، «كرماني» (١٢/ ١٢٠).

(١) بلفظ المجهول، «ف» (٦/ ٣٦).

(٢) «موسى بن إسماعيل» المنقري.

(٣) «أبو عوانة» الوضاح اليشكري.

(٤) «عبد الملك بن عمير» ابن سويد الكوفي القرشي.

(٥) نسبة إلى أود بن معن في باهلة.

(٦) **قوله: (كان سعد)** هو ابن أبي وقاص أحد العشرة المبشرة.

(٧) **قوله: (أرذل العمر)** هو الخرف بأن يعود كهيئته الأولى في أوان الطفولية: ضعيف البينة، سخيف العقل، قليل الفهم، «ك» (١٢/ ١٢١)، «خ» (٢/ ٣١٤).

وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». فَحَدَّثْتُ بِهِ مُصْعَباً[١] فَصَدَّقَهُ. [أطرافه: ٦٣٦٥، ٦٣٧٠، ٦٣٧٤، ٦٣٩٠، أخرجه: ت ٣٥٦٧، س ٥٤٤٧، تحفة: ٣٩١٠، ٣٩٣٣].

٢٨٢٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٢]، ثَنَا مُعْتَمِرٌ[٣]، سَمِعْتُ أَبِي[٤]، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ[٥] وَالْكَسَلِ[٦] وَالْجُبْنِ[٧] وَالْهَرَمِ[٨]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ[٩]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [أطرافه: ٤٧٠٧، ٦٣٦٧، ٦٣٧١، أخرجه: م ٢٧٠٦، د ١٥٤٠، س ٥٤٥٢، تحفة: ٨٧٣].

---

(١) هو ابن سعد بن أبي وقاص.

(٢) «مسدد» هو ابن مسرهد.

(٣) «معتمر» يروي عن أبيه سليمان بن طرخان.

(٤) أي: سليمان بن طرخان التيمي، «ق» (٦/ ٣٥٢).

(٥) ضد القدرة، «ك» (١٢/ ١٢١).

(٦) ضد الجلادة، «ك» (١٢/ ١٢١).

(٧) ضد الشجاعة، «ك» (١٢/ ١٢١).

(٨) ضد الشباب، «ك» (١٢/ ١٢١).

(٩) قوله: (فتنة المحيا والممات) كلاهما مصدران ميميان بمعنى الحياة والموت، ويحتمل زمان ذلك؛ لأن ما كان معتلّاً من الثلاثي، فقد يأتي منه المصدر والمكان والزمان بلفظ واحد، أما فتنة الحياة فهي التي تعرض للإنسان مدةَ حياته من الافتنان بالدنيا والشهوات والجهالات، وأشدها وأعظمها ـ والعياذ بالله ـ أمر الخاتمة عند الموت، وأما فتنة الموت فاختلفوا فيها فقيل: فتنة القبر، وقيل: يحتمل أن يراد به الفتنة عند الاحتضار، أضيفت إلى الموت لقربها منه، «عيني» (٤/ ٥٩٢).

٢٦ ـ بَابُ مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ

قَالَهُ أَبُو عُثْمَانَ[١] عَنْ سَعْدٍ. [تحفة: ٣٩٠٣].

٢٨٢٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٢]، ثَنَا حَاتِمٌ[٣]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ[٤]، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ[٥] قَالَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعْداً[٦] وَالْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَداً مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ[٧]. [طرفه: ٤٠٦٢، تحفة: ٤٩٩٨].

---

(١) قوله: (قاله أبو عثمان) هو عبد الرحمٰن النهدي ـ بالنون المفتوحة ـ «عن سعد» ابن أبي وقاص، وأشار بذلك إلى ما سيأتي موصولاً في «المغازي» عن أبي عثمان عن سعد: «إني أول من رمى بسهم في سبيل الله»، «فتح الباري» (٦/ ٣٦).

(٢) «قتيبة بن سعيد» الثقفي أبو رجاء البغلاني.

(٣) «حاتم» هو ابن إسماعيل الكوفي.

(٤) «محمد بن يوسف» الكندي.

(٥) «السائب بن يزيد» الصحابي.

(٦) أي: ابن أبي وقاص، «ف» (٦/ ٣٧).

(٧) قوله: (إلا أني سمعت طلحةَ يحدِّث عن يوم أحد) قال في «الفتح» (٦/ ٣٧): لم يعين ما حدّث به من ذلك، وقد أخرج أبو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عمن حدّثه عن طلحة أنه ظاهر بين درعين يوم أحد، قال ابن بطال وغيره: كان كثير من كبار الصحابة لا يحدِّثون عن رسول الله ﷺ خشية المزيد والنقصان، وأما تحديث طلحة فهو جائز إذا أمن الرياء والعجب، ويرتقي إلى الاستحباب إذا كان هناك من يقتدى بفعله، انتهى كلام «الفتح».

٢٧ ـ بَابُ وُجُوبِ النَّفِيرِ[١] وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ

وَقَوْلِهِ: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ إلى قَولِهِ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [التوبة: ٤١ ـ ٤٢]. وَقَوْلِهُ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]. وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ[٢]:

النسخ: «وَقَوْلِهِ: ﴿ٱنفِرُوا۟﴾» في ذ: «وَقَولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱنفِرُوا۟﴾». «﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ـ إلى ـ ﴿إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾» في ذ بدله: «إلى ﴿إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾». «وَيُذْكَرُ» كذا في ذ، وفي ن: «يُذْكَرُ».

---

(١) قوله: (باب وجوب النفير) بفتح النون وكسر الفاء، أي: الخروج إلى قتال الكفار، وأصل النفير مفارقة مكان إلى مكان لأمر حَرّكَ ذلك. قوله: «وما يجب من الجهاد والنية» [أي] وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك، وقوله عَزّ وجلّ: «﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾» هذه الآية متأخرة عن التي بعدها، والأمر فيها مقيَّد بما قبلها لأنه تعالى عاتب المؤمنين الذين يتأخرون بعد الأمر بالنفير، ثم عقب ذلك بأن قال: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ وكأن المصنف قدّم آية الأمر على آية العتاب لعمومها، «فتح الباري» (٦/ ٣٨).

(٢) قوله: (فانفروا ثبات) بضم المثلثة ثم الموحدة، جمع الثبة بضم المثلثة وخفة الموحدة وهي الفرقة، والمعنى: انفروا جماعات متفرقين حال كونكم سرايا، وفي رواية «ثباتاً» بالألف على مذهب الكوفيين من إعراب جمع المؤنث في حالة النصب بصورة النصب، كذا في «الخير الجاري»

سَرَايَا[١] مُتَفَرِّقِينَ، وَيُقَالُ: وَاحِدُ الثُّبَاتِ ثُبَةٌ.

٢٨٢٥ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[٢]، ثَنَا يَحْيَى[٣]، ثَنَا سُفْيَانُ[٤]، ثَنَا مَنْصُورٌ[٥]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٦]، عَنْ طَاوُسٍ[٧]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: «لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ[٨] وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ[٩] فَانْفِرُوا». [راجع: ١٣٤٩، أخرجه: م ١٣٥٣، د ٢٠١٨، ت ١٥٩٠، س ٤١٧٠، تحفة: ٥٧٤٨].

النسخ: «وَيُقَالُ» في ذ: «وَقَالَ». «ثَنَا يَحْيَى» زاد في ذ: «ابنُ سَعِيدٍ».

(٢/ ٣١٤) وفي «الفتح» (٦/ ٣٨): وقع في رواية [أبي ذر و] القابسي «ثباتاً» بالألف، وهو غلط لا وجه له لأنه جمع ثُبَة كما سترى. [انظر «عمدة القاري» (١٠/ ١٣٧)].

(١) جمع سرية.

(٢) «عمرو بن علي» أبو حفص الباهلي البصري.

(٣) «يحيى» القطان.

(٤) «سفيان» هو الثوري.

(٥) «منصور» هو ابن المعتمر.

(٦) «مجاهد» هو ابن جبر المفسر.

(٧) «طاوس» ابن الكيسان اليماني.

(٨) قوله: (لا هجرة بعد الفتح) المراد لا هجرة من مكة إلى المدينة، وأما الهجرة من المواضع التي لا يتأتى فيها أمر الدين فهي واجبة اتفاقاً، «ك» (١٢/ ٩٣)، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٢٧٨٣) في أول «كتاب الجهاد».

(٩) أي: إذا طلبكم الإمام بالخروج إلى الجهاد فاخرجوا، «ك» (١٢/ ٩٤).

٢٨ ـ بَابُ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ ثُمَّ يُسْلِمُ فَيُسَدِّدُ[١] بَعْدُ وَيُقْتَلُ

٢٨٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٢]، أَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٤]، عَنِ الأَعْرَجِ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَضْحَكُ اللَّهُ[٦] إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، يَدْخُلانِ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ[٧]، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ[٨]

النسخ: «وَيُقْتَلُ» في سف: «أَوْ يُقْتَلُ».

(١) أي: يعيش على سداد، أي: استقامة في الدين، «ف» (٦/ ٤٠).
[قال ابن المنير: في الترجمة «فيسدد» والذي وقع في الحديث «فيستشهد» فجعل المصنف الترجمة كالشرح لمعنى الحديث، وقال الحافظ: أشار البخاري في الترجمة إلى ما أخرجه أحمد والنسائي والحاكم من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يجتمعان في النار مسلم قتل كافراً ثم سدّد المسلم وقارب» الحديث، «ف»].

(٢) «عبد الله بن يوسف» التنيسي.

(٣) «مالك» الإمام.

(٤) «أبي الزناد» عبد الله بن ذكوان.

(٥) «الأعرج» عبد الرحمن بن هرمز.

(٦) **قوله: (يضحك الله)** أي: يرضى، قوله: «إلى رجلين» عدي بإلى لتضمنه معنى الإقبال، يقال: ضحكت إلى فلان إذا توجَّهْت إليه بوجه طليق وأنت عنه راض، «الخير الجاري» (٢/ ٣١٤)، «ك» (١٢/ ١٢٣). [انظر «فتح الباري» (٦/ ٤٠) و«الأعلام» (٢/ ١٣٦٧)].

(٧) بلفظ المجهول، «خ».

(٨) أي: فيسلم، «ك» (١٢/ ١٢٣).

فَيُسْتَشْهَدُ»[١]. [أخرجه: س ٣١٦٦، تحفة: ١٣٨٣٤].

٢٨٢٧ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[٢]، ثَنَا سُفْيَانُ[٣]، ثَنَا الزُّهْرِيُّ[٤]، أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ[٦] بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهِمْ[٧] لِي، فَقَالَ بَعْضُ[٨] بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ[٩]: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ[١٠]،

النسخ: «فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا» في شحج: «فَقُلْتُ: هَذَا».

---

(١) زاد همام «فيهديه إلى الإسلام، ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد»، «ف» (٦/ ٤١).

(٢) «الحميدي» عبد الله بن الزبير المكي.

(٣) هو ابن عيينة.

(٤) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٥) «عنبسة بن سعيد» ابن العاص الأموي.

(٦) سنة سبع، «قس» (٦/ ٣٥٨).

(٧) أي: من غنائم خيبر.

(٨) هو أبان بن سعيد، «ف» (٦/ ٤١).

(٩) أي: الأموي.

(١٠) قوله: (ابن قوقل) بقافين بوزن جعفر، واسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة الأنصاري، وقوقل لقب ثعلبة، وكان النعمان قتله أبان بن سعيد يوم أحد في حال كفره، وكان إسلام أبان بين الحديبية وخيبر، كذا في «التنقيح» (٢/ ٦٣٠) و«الفتح» (٦/ ٤١). قوله: «واعجباً» بالتنوين وفي بعضها بدونها، اسم فعل بمعنى اعجب، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣١٥). قوله: «لوبر» بإسكان الباء الموحدة: دُويبة تشبه السنور، وروي بفتح الباء

فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ[١] بْنِ الْعَاصِ: وَاعَجَباً لِوَبْرٍ تَدَلَّى[٢] عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ[٣]، يَنْعَى[٤] عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، أَكْرَمَهُ اللَّهُ[٥] عَلَى يَدَيَّ

النسخ: «فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ» في ذ: «قَالَ ابْنُ سَعِيدِ».

من وبر الإبل تحقيراً له، فعلى الأول شَبَّهه في قدومه بوبر تَدَلَّى من موضعه، وعلى الثاني شَبَّهَه بوبر الشاة، أي: هو ملصق في قريش وليس منهم. قوله: «تدلى» أي انحدر، وروي «تَرَدَّى» والمعنى واحد. قوله: «من قدوم ضأن» أي: من طرف جبل، و«ضأن» اسم جبل في أرض دوس و«قدوم» بفتح القاف ثنية به، كذا في «التنقيح» (٢/ ٦٣٠). قال في «الفتح» (٦/ ٤١): قال ابن دقيق العيد: «قدوم ضأن» وقع للجميع هنا بالنون إلا في رواية الهمداني فباللام، وهو الصواب، وهو السدر البري، وسيأتي في «غزوة خيبر» بأبسط من هذا، انتهى.

قال العيني (١٠/ ١٤٠): والمطابقة تؤخذ من قول أبان بن سعيد: «أكرمه الله على يَدَيَّ» أي: استشهد بيدي «ولم يُهِنِّي على يديه» أي: لم يقتل أبان على كفره فيدخل النار بل عاش حتى تاب وأسلم، انتهى كلامه مع تغيير يسير، قوله: «ينعى عليّ» يقال: نعيت على الرجل فِعْلَه إذا عِبْته عليه، ولفظ «قَتْلَ» مفعوله.

(١) أي: أبان، «قس» (٦/ ٣٥٨).

(٢) أي: نزل.

(٣) اسم موضع.

(٤) يعيب.

(٥) قوله: (أكرمه الله على يَدَيَّ) أي: حيث صار شهيداً بواسطتي ولم يكن بالعكس إذ لو صرتُ مقتولاً بيده لَصرتُ مهاناً إذ لم أكن حينئذ مسلماً، «ك» (١٢/ ١٢٤).

وَلَمْ يُهَنِّي عَلَى يَدَيْهِ. قَالَ: فَلاَ أَدْرِي(١) أَسْهَمَ لَهُ أَوْ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ. قَالَ سُفْيَانُ(٢): وَحَدَّثَنِيهِ(٣) السَّعِيدِيُّ(٤)، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(٥): السَّعِيدِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ. [أطرافه: ٤٢٣٧، ٤٢٣٨، ٤٢٣٩، أخرجه: د ٢٧٢٣، تحفة: ١٤٢٨٠، ١٣٠٨٦].

النسخ: «أَوْ لَمْ يُسْهِمْ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَمْ لَمْ يُسْهِمْ». «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» سقط في نـ. «هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى» لفظ «هُوَ» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (فلا أدري أَسْهَمَ له أم لم يسهم) سيأتي في غزوة خيبر في آخره: «فقال النبي ﷺ: يا أبان! اجلس، ولم يقسم لهم»، احتجّ به من قال: إن من حضر بعد فراغ الوقعة ولو كان خرج مدداً لهم أن لا يشارك من حضرها وهو قول الجمهور، وعند الكوفيين يشاركهم. وأجاب عنهم الطحاوي (٣/ ٢٤٥) بأن النبي ﷺ كان أرسل إلى نجد قبل أن يشرع في التجهيز إلى خيبر فلذلك لم يقسم له، وأما من أراد الخروج مع الجيش فعاقه عائق ثم لحقهم فإنه الذي يُقْسَم له، كما أسهم النبي ﷺ لعثمان وغيره ممن لم يحضر الوقعة، لكن كانوا ممن أراد الخروج معه فعاقهم عن ذلك عوائق شرعية، «فتح» (٦/ ٤١).

(٢) «قال سفيان» ابن عيينة بالإسناد السابق.

(٣) هو معطوف على قوله: «حدثنا الزهري» وهو موصول بالإسناد الذي قبله، «ف» (٦/ ٤١).

(٤) «السعيدي» بفتح السين المهملة وكسر العين. سيأتي ذكره في المتن.

(٥) لغير أبي ذر، «ف» (٦/ ٤١).

٢٩ ـ بَابُ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ[(١)]

٢٨٢٨ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[(٢)]، ثَنَا شُعْبَةُ[(٣)]، ثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ[(٤)]، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ[(٥)] لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ أَرَهُ يُفْطِرُ، إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى[(٦)]. [تحفة: ٤٤٧].

النسخ: «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ». «لَمْ أَرَهُ يُفْطِرُ» في نـ: «لَمْ أَرَهُ مُفْطِراً».

---

(١) أي: لئلا يضعفه الصوم عن القتال، «ف» (٦/ ٤٢).

(٢) «آدم» ابن أبي إياس العسقلاني.

(٣) «شعبة» هو ابن الحجاج.

(٤) «ثابت البناني» بضم الموحدة وتخفيف النون، ابن أسلم.

(٥) هو زوج أم أنس، اسمه زيد بن سهل، «ك» (١٢/ ١٢٤).

(٦) قوله: (إلا يوم فطر أو أضحى) فكان لا يصومهما والمراد بيوم الأضحى ما تشرع فيه الأضحية فيدخل أيام التشريق، وفي هذه القصة إشعار بأن أبا طلحة لم يكن يلازم الغزو بعد النبي ﷺ، وإنما ترك التطوع بالصوم لأجل الغزو خشية أن يضعفه عن القتال، مع أنه في آخر عمره رجع إلى الغزو، فروى ابن سعد والحاكم وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس «أن أبا طلحة قرأ ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ فقال: استنفرنا الله شيوخاً وشباباً جَهِّزوني، فقال له بنوه: نحن نغزو عنك، فأبى فجهَّزوه، فغزا في البحر فمات، فدفنوه بعد سبعة أيام ولم يتغير»، «فتح» (٦/ ٤٢).

٣٠ ـ بَابُ الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ

٢٨٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ(١)، أَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ سُمَيٍّ(٣)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ(٥) خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ(٦)، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ(٧)، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [راجع: ٦٥٣، أخرجه: ت ١٠٦٣، س في الكبرى ٧٥٢٨، تحفة: ١٢٥٧٧].

---

(١) «عبد الله بن يوسف» التِّنِّيسي.

(٢) «مالك» هو ابن أنس الأصبحي.

(٣) «سمي» بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية، أبي عبد الله مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام بن المغيرة القرشي المدني.

(٤) «أبي صالح» ذكوان الزيات.

(٥) أي: لهم في الآخرة حسن ثواب الشهيد، «ك» (١٢/ ١٢٥).

(٦) قوله: (المطعون) أي: الذي مات في الطاعون، قال الجوهري: هو الموت من الوباء، «والمبطون» أي: العليل بالبطن، و«الهدم» بالتحريك: ما يهدم من جانب البيت، فإن قلت: المذكور سوى القتل أربع، وقال في الترجمة: سبع سواه. قلت: قال شارح «التراجم»: جوابه من وجهين: أحدهما أن قصده أن الشهادة لا تنحصر في القتل في الجهاد، والثاني أنه ورد في رواية مالك سبعة ولم يذكر هنا؛ لأنه لم يقع على شرطه، ووجه ثالث وهو أن بعض الرواة نسي الباقي، «ك» (١٢/ ١٢٥). [انظر: «الأوجز» (٤/ ٥٤٢)].

(٧) بفتح الهاء وسكون الدال: الذي يموت تحته، «قس» (٦/ ٣٦٠)، ومر الحديث مع بيانه (برقم: ٦٥٣) في «الصلاة».

٢٨٣٠ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ(١)، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٢)، أَنَا عَاصِمٌ(٣)، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ(٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ». [طرفه: ٥٧٣٢، أخرجه: م ١٩١٦، تحفة: ١٧٢٨].

٣١ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾

[النساء: ٩٥]

٢٨٣١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٥)، ثَنَا شُعْبَةُ(٦)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٧) قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ(٨) يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾

النسخ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ» زاد في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ»، وفي نـ: «تَعَالَى». «وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...» إلخ، في ذ بدله: «إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾». «يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ» في نـ: «قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ».

(١) «بشر بن محمد» بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة، السختياني المروزي.

(٢) «عبد الله» هو ابن المبارك المروزي.

(٣) «عاصم» هو ابن سليمان الأموي الأحول، «ك» (١٢/ ١٢٥).

(٤) «حفصة بنت سيرين» أخت محمد بن سيرين.

(٥) هشام بن عبد الملك، «قس» (٦/ ٣٦٣).

(٦) «شعبة» ابن الحجاج.

(٧) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي.

(٨) «البراء» ابن عازب بن الحارث.

دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْداً، فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا، وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ[١] ضَرَارَتَهُ[٢]، فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ[٣] مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]. [أطرافه: ٤٥٩٣، ٤٥٩٤، ٤٩٩٠، أخرجه: م ١٨٩٨، تحفة: ١٨٧٧].

٢٨٣٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٤]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[٥] الزُّهْرِيُّ، ثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ[٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٧]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[٨] السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ

النسخ: «فَجَاءَ بِكَتِفٍ» في سـ، حـ، ذ: «فَجَاءَهُ بِكَتِفٍ». «ثَنِي صَالِحُ» في ذ: «قَالَ: ثَنِي صَالِحُ».

---

(١) **قوله: (وشكا ابن أم مكتوم)** هو عمرو بن قيس العامري، واسم أمه عاتكة المخزومية، و«ضرارته» أي ذهاب بصره، «ك» (١٢/ ١٢٦).

(٢) بفتح الضاد المعجمة: أي: ذهاب بصره، «قس» (٦/ ٣٦٣)، وسيجيء بيانه في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى.

(٣) كرر الراوي الآية لأن الاستثناء والنعت لا يجوز فصلهما عن أصل الكلام، [«قس» (٦/ ٣٦٣)].

(٤) «عبد العزيز بن عبد الله» الأويسي.

(٥) «إبراهيم بن سعد» بسكون العين.

(٦) «صالح بن كيسان» بفتح الكاف وسكون التحتية.

(٧) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(٨) «سهل بن سعد» الصحابي، وقال الترمذي: لم يسمع منه ﷺ، فهو من التابعين، قال ابن حجر: لا يلزم من عدم السماع عدم الصحبة، «قس» (٦/ ٣٦٤).

مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ[١] [٢] جَالِساً فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ[٣] الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]. [طرفه: ٤٥٩٢، أخرجه: ت ٣٠٣٣، س ٣١٠٠، تحفة: ٣٧٣٩].

النسخ: «أَمْلَى عَلَيْهِ» في سـ، هـ، ذ: «أَمْلَى عَلَيَّ»، [قلت: وفي «قس» الحموي بدل الكشميهني]. «فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم» في ذ: «قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم». «قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ» في ذ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» زاد في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) «مروان بن الحكم» تابعي، أمير المدينة زمن معاوية ثم صار خليفة.

(٢) قوله: (مروان بن الحكم) بالمهملة والكاف المفتوحتين، كان أمير المدينة زمان معاوية، قوله: «يُمِلُّها» أي: يمليها، ويحتمل أن يكون ياؤه بدلاً من اللام، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣١٦).

(٣) قوله: (لو أستطيع) أصله لو استطعت، عدل إلى المضارع إما لقصد الاستمرار أو لغرض الاستحضار، قوله: «ترضّ» من الرضّ وهو الدقّ. قوله: «وسري» بالتخفيف والتشديد، أي: كشف وأزيل عنه، «كرماني» (١٢/ ١٢٧).

٣٢ ـ بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(١)، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو(٢)، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ(٣)، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ(٤)، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ(٥): أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»(٦). [راجع: ٢٨١٨].

٣٣ ـ بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الْقِتَالِ(٧)

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ﴾ [الأنفال: ٦٥]

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «وَقَوْلِ اللَّهِ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٢) «معاوية بن عمرو» البغدادي.

(٣) «أبو إسحاق» إبراهيم بن محمد الفزاري، «قس» (٦/ ٣٦٥).

(٤) «موسى بن عقبة» الإمام في المغازي.

(٥) «سالم أبي النضر» مولى عمر بن عبيد الله.

(٦) قوله: (فاصبروا) قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥]، وفيه تعليم عظيم بمعرفة القتال مع الكفار والذكر لطمأنينة القلب وهي أصل الصبر أو لازمه، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣١٦). قال الكرماني (١٢/ ١٢٧): يحتمل أن يراد به الصبر عند إرادة القتال والشروع فيه، أو الصبر حال المقاتلة والثبات عليه.

(٧) قوله: (باب التحريض على القتال) ذكر فيه حديث أنس في حفر الخندق، وسيأتي الكلام عليه في «المغازي» (برقم: ٤٠٩٩) إن شاء الله تعالى. وانتزاعُ الترجمة منه من جهة أن في مباشرته ﷺ الحفرَ بنفسه تحريضاً للمسلمين

٢٨٣٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو[٢]، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٣]، عَنْ حُمَيْدٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ[٥]، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ[٦] مِنَ النَّصَبِ[٧] وَالْجُوعِ قَالَ:

النسخ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ» في ذ: «فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ».

على العمل ليتأسوا به في ذلك، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٦)، وقال العيني (١٠/ ١٥٠): مطابقته للترجمة من حيث إن في قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم إن العيش عيش الآخرة...» إلخ، تحريضهم على ما هم فيه لكونه من الجهاد، انتهى.

(١) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٢) «معاوية بن عمرو» البغدادي.

(٣) إبراهيم الفزاري.

(٤) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مصغراً، الطويل.

(٥) قوله: (إلى الخندق) تسميتها بالخندق لأجل الخندق الذي حُفِرَ حول المدينة بأمره ﷺ، ولم يكن اتخاذ الخندق من شأن العرب ولكنه من مكائد الفرس، وكان الذي أشار بذلك سلمان الفارسي، فقال: يا رسول الله إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خَنْدَقْنا علينا، فأمر النبي ﷺ بحفره وعمل فيه بنفسه ترغيباً للمسلمين، واختلف في تاريخها، فقال موسى بن عقبة: كانت في سنة أربع، وقال ابن إسحاق: في شوال سنة خمس، وبذلك جزم غيره من أهل المغازي، ومال البخاري إلى قول موسى بن عقبة، «هب» (١/ ٤٤٦).

(٦) قوله: (ما بهم) أي: الأمر المتلبس بهم، قوله: «إن العيش» أي: العيش الباقي أو المعتبر، «كرماني» (١٢/ ١٢٧).

(٧) أي: التعب.

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ»

فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَداً

[أطرافه: ٢٨٣٥، ٢٩٦١، ٣٧٩٥، ٣٧٩٦، ٤٠٩٩، ٤١٠٠، ٦٤١٣، ٧٢٠١ تحفة: ٥٦٣].

٣٤ ـ بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ

٢٨٣٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ(١)، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ(٢)، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ(٣)، عَنْ أَنَسٍ(٤) قَالَ: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ(٥) وَيَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً عَلَى الإِسْلاَمِ مَا بَقِينَا أَبَداً

وَالنَّبِي ﷺ يُجِيبُهُمْ:

النسخ: «فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ» في ن: «فَاغْفِرِ الأَنْصَارَ» وفي بعضها بلام الجر فيخرج به عن الوزن، «قس» (٦/ ٣٦٦). «بَايَعُوا مُحَمَّداً» في سـ، حـ، ذ: «بَايَعْنَا مُحَمَّداً». «عَلَى الإِسْلاَمِ» في سـ، حـ، ذ: «عَلَى الْجِهَادِ»، هذا هو الصواب، وفي نسخة: «على الإسلام» وليس بموزون، «تنقيح» (٢/ ٦٣٣).

---

(١) «أبو معمر» بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة، عبد الله بن عمرو المقعد.

(٢) «عبد الوارث» ابن سعيد.

(٣) «عبد العزيز» ابن صهيب.

(٤) «أنس» ـ رضي الله عنه ـ.

(٥) أي: على ظهورهم.

«اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَهْ فَبَارِكْ فِي الأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ»

[راجع: ٢٨٣٤، أخرجه: س في الكبرى ٨٣١٨، تحفة: ١٠٤٣].

٢٨٣٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(١)، ثَنَا شُعْبَةُ(٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ(٤) قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا»(٥). [أطرافه: ٢٨٣٧، ٣٠٣٤، ٤١٠٤، ٤١٠٦، ٦٦٢٠، ٧٢٣٦، أخرجه: م ١٨٠٣، س في الكبرى ٨٨٥٧، تحفة: ١٨٧٥].

٢٨٣٧ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ(٦)، ثَنَا شُعْبَةُ(٧)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٨)، عَنِ الْبَرَاءِ(٩) قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

النسخ: «اللَّهُمَّ» في نـ: «وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ». «يَنْقُلُ وَهُوَ يَقُولُ» في نـ: «يَنْقُلُ يَقُولُ». «رَأَيْتُ النَّبِيَّ» كذا في ذ، وفي نـ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ».

---

(١) «أبو الوليد» هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٢) «شعبة» ابن الحجاج.

(٣) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٤) «البراء» ابن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي، صحابي ابن صحابي.

(٥) قوله: (لولا أنت ما اهتدينا) وفي رواية: «لولا الله ما اهتدينا» أي: لولا هدايته أو فضله علينا معشر الإسلام بأن هدانا، ما اهتدينا أي: بنفسنا إلى الإسلام، وهو مقتبس من قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، كذا في «المرقاة» (٨/ ٥٤٤).

(٦) «حفص بن عمر» الحوضي.

(٧) «شعبة» ابن الحجاج.

(٨) «أبي إسحاق» السبيعي.

(٩) «البراء» ابن عازب.

يَوْمَ الأَحْزَابِ[(١)] يَنْقُلُ التُّرَابَ، وَقَدْ وَارَى[(٢)] التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلاَ تَصَدَّقْنَا[(٣)] وَلاَ صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً[(٤)] عَلَيْنَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا[(٥)]

النسخ: «لَوْلاَ أَنْتَ» في نـ: «وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنْتَ». «فَأَنْزِلَنْ» كذا في صـ، هـ، قتـ، ذ، وفي سـ، حـ، ذ: «فَأَنْزِلْ». «سَكِينَةً» في نـ: «السَّكِينَةَ».

---

(١) قوله: (يوم الأحزاب) سمي به لاجتماع القبائل واتفاقهم على محاربة رسول الله ﷺ وهو يوم الخندق. قوله: «فأنزلن» بالنون الساكنة الخفيفة، و«سكينة» أي: وقاراً، وفي بعضها بدون التنوين وبتعريف السكينة. قوله: «إن الأُلى» هو من الموصولات لا من أسماء الإشارة، جمعاً للمذكر. قوله: «قد بغوا» أي: ظلموا. قوله: «أبينا» من الإباء، «ك» (١٢/ ١٢٩).

وفي «المرقاة» (٨/ ٥٤٢): قال الخطابي: اختلف الناس في هذا وما أشبهه من الرجز الذي جرى على لسان النبي ﷺ في بعض أسفاره وأوقاته، وفي تأويله ذلك مع شهادة الله تعالى بأنه لم يعَلّمْه الشعرَ وما ينبغي له، فذهب بعضهم إلى أن الرجز ليس بشعر، وبعضهم إلى أن هذا وما أشبهه وإن استوى على وزن الشعر، فإنه لم يقصد به الشعر إذ لم يكن صدوره عن نية أو رَوِيَّة فيه، وإنما هو اتفاق كلام يقع أحياناً، فيخرج منه الشيء بعد الشيء على أعاريض الشعر، وقد وجد في كتاب الله العزيز من هذا القبيل، وهذا مما لا شك فيه أنه ليس بشعر، انتهى مختصراً.

(٢) من المواراة.

(٣) على وجه الإخلاص، «مرقاة» (٨/ ٥٤٥).

(٤) أي: وقاراً وطمأنينة، «مرقاة» (٨/ ٥٤٥).

(٥) أي: الكفار، «قس» (٦/ ٣٦٩).

إِنَّ الأُلَى[١] [٢] قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً[٣] أَبَيْنَا[٤]»

[راجع: ٢٨٣٦].

٣٥ ـ بَابُ مَنْ حَبَسَهُ الْعُذْرُ عَنِ الْغَزْوِ[٥]

٢٨٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[٦]، ثَنَا زُهَيْرٌ[٧]، ثَنَا حُمَيْدٌ[٨]، أَنَّ أَنَساً[٩] حَدَّثَهُمْ قَالَ: ....

(١) من الألفاظ الموصولات لا من أسماء الإشارة، جمعاً للمذكر، «قس» (٦/ ٣٦٩).

(٢) أي: أهل مكة.

(٣) أي: شركاً أو قتلاً، «مرقاة» (٨/ ٥٤٥).

(٤) أي: امتنعنا.

(٥) قوله: (مَنْ حَبسَه العذر عن الغزو) قال الحافظ ابن حجر (٦/ ٤٧): العذر الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه، ولم يذكر الجواب، وتقديره: فله أجر الغازي إذا صدقت نيته.

(٦) «أحمد بن يونس» اليربوعي، ونسبه لجده لشهرته به، واسم أبيه عبد الله.

(٧) قوله: (ثنا زهير) هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي، وقرن روايته برواية حماد بن زيد مع أن في رواية زهير تعيينَ الغزوة وتصريحَ أنس بالتحديث، وفي كل منهما فائدة ليست في رواية حماد، لكنه أراد أن زهيراً لم ينفرد بقوله: «عن حميد عن أنس» وقد تابعهما على ترك الواسطة بين حميد وأنسٍ معتمرُ بنُ سليمان وجماعة، «فتح» (٦/ ٤٧).

(٨) «حميد» الطويل.

(٩) «أنساً» ابن مالك.

رَجَعْنَا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفاه: ٢٨٣٩، ٤٤٢٣، تحفة: ٦٦٤].

٢٨٣٩ ـ حَ وَثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[(١)]، ثَنَا حَمَّادٌ ـ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ[(٢)] ـ عَنْ حُمَيْدٍ[(٣)]، عَنْ أَنَس[(٤)]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَاماً بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا[(٥)]، مَا سَلَكْنَا شِعْباً وَلاَ وَادِياً إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ[(٦)]، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ»[(٧)]. [راجع: ٢٨٣٨، تحفة: ١٦١٠].

وَقَالَ مُوسَى[(٨)]: ثَنَا حَمَّادٌ[(٩)]، عَنْ حُمَيْدٍ[(١٠)]، عَنْ مُوسَى بْنِ

النسخ: «عَنْ غَزْوَةِ» في نـ: «مِنْ غَزْوَةِ». «حَ وَثَنَا سُلَيْمَانُ» في نـ: «وَثَنَا سُلَيْمَانُ». «خَلْفَنَا» في نـ: «خَلَّفْنَا».

(١) «سليمان بن حرب» الواشحي.

(٢) «حماد هو ابن زيد» ابن درهم الأزدي.

(٣) «حميد» الطويل.

(٤) «أنس» ـ رضي الله عنه ـ.

(٥) بسكون اللام، أي وراءنا، وضبطه بعضهم بتشديد اللام وسكون الفاء، «ف» (٦/ ٤٧).

(٦) أي: في ثوابه، أي: هم شركاء الثواب، «ك» (١٢/ ١٢٩).

(٧) المراد بالعذر ما هو أعم من المرض وعدم القدرة على السفر، وقد رواه مسلم من حديث جابر بلفظ: «حبسهم المرض» وكأنه محمول على الأغلب، «ف» (٦/ ٤٧).

(٨) «وقال موسى» ابن إسماعيل شيخ المؤلف.

(٩) «حماد» ابن سلمة.

(١٠) «حميد» الطويل.

أَنَس، عَنْ أَبِيهِ[١] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الأَوَّلُ عِندِي أَصَحُّ[٢]. [تحفة: ١٦١٠].

٣٦ ـ بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ[٣]

٢٨٤٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ[٤]، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٥]، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[٦]، ....

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ». «الأَوَّلُ عِندِي أَصَحُّ» كذا في ذ، وفي نـ: «الأَوَّلُ أَصَحُّ».

(١) «أبيه» أنس بن مالك.

(٢) قوله: (الأول عندي أصح) أي: رواية حميد عن أنس بدون واسطة موسى أصح مما هو بالواسطة، «ك» (١٢/ ١٢٩)، «خ» (٢/ ٣١٦)، قال في «الفتح» (٦/ ٤٧): لا مانع من أن يكونا محفوظين، فلعل حميداً سمعه من موسى عن أبيه، ثم لقي أنساً فحدثه به، انتهى.

(٣) قوله: (باب فضل الصوم في سبيل الله) قال ابن الجوزي: إذا أطلق ذكر سبيل الله فالمراد به الجهاد، وقال القرطبي: سبيل الله طاعة الله، فالمراد من صام قاصداً وجه الله، قلت: يحتمل ما هو أعم من ذلك، قال ابن دقيق العيد: العرف الأكثر استعماله في الجهاد، فإن حملتَ عليه كانت الفضيلة لاجتماع العبادتين، ولا يعارض ذلك أن الفطر في الجهاد أولى لأن الصائم يضعف عن اللقاء كما تقدم تقريره؛ لأن الفضل المذكور محمول على من لم يخش ضعفاً، «فتح» (٦/ ٤٨).

(٤) «إسحاق بن نصر» هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر فنسبه إلى جده، ويعرف بالسعدي لأنه نزل بباب بني سعد.

(٥) «عبد الرزاق» ابن همام.

(٦) «ابن جريج» عبد الملك بن عبد العزيز.

أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[١] وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ[٢]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٣] الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ[٤] عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً».

[أخرجه: م ١١٥٣، ت ١٦٢٣، س ٢٢٥٠، ق ١٧١٧، تحفة: ٤٣٨٨].

٣٧ ـ بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤١ ـ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ[٥]، ثَنَا شَيْبَانُ[٦]، عَنْ يَحْيَى[٧]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٨] أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا سَعْدُ» في ن: «حَدَّثَنِي سَعْدُ».

---

(١) «يحيى بن سعيد» الأنصاري.

(٢) «أبي عياش» اسمه زيد بن الصلت، وقيل: زيد بن النعمان.

(٣) «أبي سعيد» سعد بن مالك.

(٤) قوله: (بَعَّدَ الله وجهه) أي: ذاته أو عضوه المخصوص، وهو كناية عن الكل، قوله: «سبعين خريفاً» أي: سنة؛ لأن السنة تستلزم الخريف فهو من باب الكناية أيضاً، فإن قلت: فما حكم بعد السبعين؟ قلت: هذا مذكور للمبالغة لا للتحديد، كقوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٨]، «ك» (١٢/ ١٣٠).

(٥) «سعد بن حفص» أبو محمد الطلحي الكوفي.

(٦) «شيبان» بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية وفتح الموحدة، ابن عبد الرحمن أبو معاوية النحوي.

(٧) «يحيى» ابن أبي كثير.

(٨) «أبي سلمة» ابن عبد الرحمن.

«مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ[١] فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ[٢] الْجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ[٣]: أَيْ فُلُ هَلُمَّ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى[٤] عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

[راجع: ١٨٩٧، أخرجه: م ١٠٢٧، تحفة: ١٥٣٧٣].

٢٨٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ[٥]، ثَنَا فُلَيْحٌ[٦]، ثَنَا هِلَالٌ[٧]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ[٨]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) أي: شيئين من أيّ نوع كان، «ف» (٦/ ٤٩).

(٢) بفتحات.

(٣) قوله: (كل خزنة باب) هو من القلب إذ أصله: خزنة كل باب، قوله: «أي فل» بضم اللام وإسكانها أي: يا فلان. وقد اختلف أهو ترخيم فلان أو لا؟ والجمهور على أنه ليس ترخيماً له، قال الزركشي (٢/ ٦٣٤): لأنه لا يقال إلا بسكون اللام، قال سيبويه: ليس ترخيماً وإنما هي صيغة مرتجلة في النداء، وقال الكرماني (١٢/ ١٣١): روي بضم اللام وفتحها، ويقال في النداء: يا فل، فحذف منه الألف والنون بغير ترخيم. قوله: «هلم» أي: تَعَالَ، يستوي فيه الواحد والجمع في اللغة الحجازية، وأهل نجد يقولون: هَلُمَّ هَلُمَّا هَلُمُّوا، والتوى بالفوقية والواو المفتوحتين: الهلاك، يعني أنه لا بأس عليه أن يدخل باباً ويترك أُخرى، انتهى كلام الكرماني مختصراً، وتقدم الحديث بتمامه (برقم: ١٨٩٧) في أول «كتاب الصوم».

(٤) أي: لا هلاك ولا بأس عليه أن يترك باباً ويدخل باباً.

(٥) «محمد بن سنان» بكسر السين المهملة وتخفيف النون، العوقي الباهلي.

(٦) «فليح» ابن سليمان.

(٧) «هلال» هو ابن أبي ميمونة الفهري.

(٨) «عطاء بن يسار» بالمهملة المخففة.

قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ». ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا[(١)] وَثَنَّى بِالأُخْرَى[(٢)]، فَقَامَ رَجُلٌ[(٣)] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِهِم الطَّيْرَ[(٤)]، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحَضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ آنِفاً؟ أَوَ خَيْرٌ هُوَ ـ ثَلاَثاً ـ إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَإِنَّهُ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ[(٥)] أَوْ يُلِمُّ[(٦)]

النسخ: «يَقْتُلُ» في ن: «مَا يَقْتُلُ»، وزاد في ن: «حَبَطاً».

---

(١) قوله: (فبدأ بإحداهما) أي: بالبركات.

(٢) قوله: (وثَنَّى بالأخرى) أي: بالزهرة، قوله: «أَوَ يأتي الخير بالشر؟» أي أتصير النعمة عقوبة؟ قوله: «الرُّحضاء» بضم الراء وفتح المهملة وبالمد: العرق، قوله: «أَوَ خير هو؟» أي: المال هو خير؟ على سبيل الإنكار، قوله: «إن الخير لا يأتي» أي: الخير الحقيقي لا يأتي إلا بالخير، لكن هذا ليس خيراً حقيقياً لما فيه من الفتنة والاشتغال عن كمال الإقبال إلى الآخرة، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٣١).

(٣) لم أَقِفْ عليه، «خ»، «قس» (٦/ ٣٧٣).

(٤) بالنصب اسم كأن، أي: كل واحد صار كمن على رأسه طير يريد صيده، فلا يتحرك، «تنقيح» (٢/ ٦٣٥).

(٥) قوله: «يقتل حبطاً» بفتح المهملة والموحدة، وهو انتفاخ البطن من كثرة الأكل، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٩).

(٦) قوله: (أو يلم) بضم أوله وكسر اللام، أي: يقرب من القتل، كذلك الذي يكثر من الدنيا من غير محلها ويمنع ذا الحق حقَّه، يهلك في الآخرة بدخول النار، وفي الدنيا بأذى الناس له، كذا في «القسطلاني» (٣/ ٦٦٨).

إِلَّا آكِلَةَ الْخُضَرِ[١] [٢]، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، فَثَلَطَتْ[٣] وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ[٤]، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خُضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ[٥] وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهَا بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالآكِلِ لَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [راجع: ٩٢١].

النسخ: «إلاَّ آكِلَةَ الْخُضَرِ» ثبت في صـ. «إِذَا امتَدَّتْ» كذا في ذ، وفي نـ: «إِذَا امْتَلأَتْ». «وَابْنِ السَّبِيلِ» ثبت في هـ، ذ. «وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهَا» كذا في ذ، وفي نـ: «وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ». «كَالآكِلِ» زاد في نـ: «الَّذِي».

(١) بضم الخاء وفتح الضاد، «قس» (٦/ ٣٧٣)، بفتح الخاء وكسر الضاد، هكذا رواه الجمهور وضبط بعض بضم الخاء وفتح الضاد.

(٢) قوله: (إلا آكلة الخضر) استثناء مفرغ أي يقتل آكليه كلَّهم إلا آكلة الخضر بالصفة المذكورة المبيَّنة بقوله «أكلت حتى إذا امتَدّت...» إلخ.

(٣) قوله: (فثلطت) أي: ألقت ما في بطنها رقيقاً بأن تستقبل الشمس فتحمي بها وسهل خروجه «وبالت» فيزول الانتفاخ فسلمت، يعني المقتصد المحمود العاقبة وإن جاوز حدَّ الاقتصاد أحياناً وقرب من السرف المذموم لغلبة الشهوة المركوزة في الإنسان لكنه يرجع عن قريب عن ذلك الحدِّ المذموم، ويلتجئ إلى التوبة وعلاج نفسه بما يظهر، فهذا إشارة إلى الاقتصاد في الشهوات، كما أن الأول المذكور في قوله: «يقتل» إشارة إلى الإسراف والتجاوز عن الحد، كذا في «اللمعات»، وقد مرّ الحديث (برقم: ١٤٦٥) في «كتاب الزكاة».

(٤) أي: رعت.

(٥) هو موضع الترجمة، «ف» (٦/ ٤٩).

٣٨ ـ بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ[١] غَازِياً أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ[٢]

٢٨٤٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[٣]، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[٤]، ثَنَا الْحُسَيْنُ[٥]، ثَنِي يَحْيَى[٦] قَالَ: ثَنِي أَبُو سَلَمَةَ[٧] قَالَ: ثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ[٨]، ثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ[٩]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ[١٠] غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا».

[أخرجه: م ١٨٩٥، د ٢٥٠٩، ت ١٦٢٨، س ٣١٨٠، تحفة: ٣٧٤٧].

٢٨٤٤ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١١]، ثَنَا هَمَّامٌ[١٢]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ[١٣]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ

---

(١) أي: هيّأ له أسباب سفره، «ك» (١٢/ ١٣٢)، «ف» (٦/ ٥٠).

(٢) أي: ناب منابه في مراعاة أهله.

(٣) «أبو معمر» عبد الله بن عمرو المقعد.

(٤) «عبد الوارث» ابن سعيد.

(٥) «الحسين» بضم الحاء وفتح السين، ابن ذكوان المعلم البصري.

(٦) «يحيى» ابن أبي كثير اليمامي الطائي.

(٧) «أبو سلمة» ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٨) «بسر بن سعيد» بضم الموحدة وسكون المهملة وكسر عين سعيد، مولى ابن الحضرمي من أهل المدينة.

(٩) «زيد بن خالد» أبو عبد الرحمٰن الجهني، «قسطلاني» (٦/ ٣٧٥).

(١٠) قوله: (من جهّز غازياً) أي: هَيَّأَ له أسباب سفره، و«خلف» بفتح المعجمة واللام الخفيفة، أي: قام بحال من يتركه، قوله: «فقد غزا» معناه أنه مثله في الأجر وإن لم يَغْزُ حقيقة، «ف» (٦/ ٥٠).

(١١) المنقري.

(١٢) ابن يحيى الشيباني.

(١٣) الأنصاري.

يَدْخُلُ بَيْتاً بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ(١)، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ(٢)، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي». [أخرجه: م ٢٤٥٥، تحفة: ٢١٣].

٣٩ ـ بَابُ التَّحَنُّطِ عِنْدَ الْقِتَالِ(٣)

(١) قوله: (لم يكن يدخل بيتاً بالمدينة غير بيت أم سليم) قال الحميدي: لعله أراد على الدوام، وإلا فقد تقدم أنه كان يدخل على أم حرام. قلت: لا حاجة إلى هذا التأويل، فإن بيت أم حرام وأم سليم واحد. قوله: «إني أرحمها. . .» إلخ، هذه العلة أولى من قول [من قال]: إنما كان يدخل عليها لأنها كانت محرماً له، كذا في «الفتح» (٦/ ٥١).

قال الكرماني (١٢/ ١٣٣): فإن قلت: كيف صار قتلُ الأخ سبباً للدخول على الأجنبية؟ قلت: لم تكن أجنبيةً، بل كانت خالة لرسول الله ﷺ من الرضاع، وقيل: من النسب، والمحرميّة كانت سبباً لجواز الدخول، والقتلُ كان سبباً لوقوعه، انتهى.

قال في «الفتح» (٦/ ٥١): والمراد بقوله «معي» أي: مع عسكري أو على أمري وفي طاعتي؛ لأن النبي ﷺ لم يشهد بئر معونة. قال ابن المنير: ومطابقته للترجمة من جهة قوله: «أو خَلَفه في أهله» لأن ذلك أعم من أن يكون في حياته أو بعد موته، انتهى مختصراً.

(٢) لم أقف على اسم هذا القائل، «ف» (٦/ ٥١).

(٣) قوله: (باب التحنط عند القتال) أي استعمال الحنوط، وهو ما يُطَيَّبُ به الميت، قوله: «وذكر يوم اليمامة» أي: حين حارب المسلمون مسيلمةَ الكذّابَ وأتباعَه في خلافة أبي بكر الصديق. قوله: «أتى أنس» أي ابن مالك، «ثابت بن قيس» بالنصب على المفعولية. قوله: «وقد حسر» بمهملتين مفتوحتين، أي: كشف. قوله: «يا عم» إنما دعاه بذلك لأنه كان أسنَّ منه، ولأنه من قبيلة الخزرج. قوله: «ما يحبسك» أي يؤخِّرك، قوله: «ألَّا» بالتشديد، و«تجيء» بالنصب، «فتح» (٦/ ٥١).

٢٨٤٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ[(١)]، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ[(٢)]، ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ[(٣)]، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ[(٤)] قَالَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ: أَتَى أَنَسٌ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ[(٥)] وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخِذَيْهِ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ، فَقَالَ: يَا عَمِّ مَا يَحْبِسُكَ أَلَّا تَجِيءَ؟ قَالَ: الآنَ[(٦)] يَا ابْنَ أَخِي، وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ ـ يَعْنِي مِنَ الْحَنُوطِ[(٧)] ـ ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ، فَذَكَرَ[(٨)] فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافاً مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ، مَا هَكَذَا[(٩)] كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

النسخ: «قَالَ وَذَكَرَ» في ح، ذ: «قَالَ ذَكَرَ»، وللباقين: «وذكر» بزيادة الواو، وهي للحال، «ف» (٦/ ٥١). «عَنْ فَخِذَيْهِ» في ن: «عَنْ فَخِذِهِ». «حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ» في س، ح، ذ: «حَتَّى نُضَارِبَ بِالْقَوْمِ».

---

(١) أبو محمد البصري.

(٢) الهجيمي، بضم الهاء وفتح الجيم.

(٣) عبد الله.

(٤) ابن مالك.

(٥) ابن شَمّاس بفتح المعجمة.

(٦) أي: أخرج، «الخير».

(٧) كذا في الأصل، وكأن قائلها أراد دفع من يتوهم أنها من الحنطة، «ف» (٦/ ٥٢).

(٨) قوله: (فذكر) أي أنس «انكشافاً» أي: نوعاً من الانهزام أي: أشار إلى الفُرج بين وجوه المسلمين والكافرين بحيث لا يبقى بيننا وبينهم أحد، وقدرنا على أن نضاربهم بلا حائل بيننا وبينهم، «كرماني» (١٢/ ١٣٤).

(٩) قوله: (ما هكذا) كلمة «ما» نافية، كان ينفي به ما فعلوا، أي: قال ثابت: ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ، أي: لم نقاتل بحيث لم يبق

بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ[١] أَقْرَانكُمْ. رَوَاهُ[٢] حَمَّادٌ[٣]، عَنْ ثَابِتٍ[٤]، عَنْ أَنَسٍ[٥].
[تحفة: ٢٠٦٧].

٤٠ ـ بَابُ فَضْلِ الطَّلِيعَةِ[٦]

٢٨٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٧]، ثَنَا سُفْيَانُ[٨]، عَنْ

النسخ: «عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ» في س، ح، هـ، ذ: «عَوَّدَكُمْ أَقْرَانُكُمْ»، وفي ن: «عَوَّدَتْكُمْ أَقْرَانُكُمْ».

بيننا وبين العدو أحد من الصف الأول، بل كان مستقراً في محله والصف الثاني كان معيناً لهم، وقد صارت عادتكم على خلاف هذا. ثم قاتل حتى قُتِلَ، «ك» (١٢/ ١٣٤)، «خ».

(١) قوله: (عَوَّدْتم) من التعويد، وفي بعضها «عَوَّدَكم»، وفي بعضها «عَوَّدتْكم» على صيغة المؤنث، فلفظ الأقران على الأول بالنصب، وعلى الثاني بالرفع، والأقران جمع قرن بكسر القاف وهو المعادل في الشدة، «الخير الجاري».

(٢) أي: الحديث.

(٣) ابن سلمة.

(٤) البناني.

(٥) ابن مالك.

(٦) قوله: (باب فضل الطليعة) أي: من يُبْعَثُ إلى العدو ليطلع على أحوالهم، وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه، «فتح» (٦/ ٥٢).

(٧) الفضل بن دكين.

(٨) الثوري، «ف» (٦/ ٥٢).

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ[١]، عَنْ جابرٍ[٢] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ[٣] يَوْمَ الأَحْزَابِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً[٤]، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ». [أطرافه: ٢٨٤٧، ٢٩٩٧، ٣٧١٩، ٤١١٣، ٧٢٦١، أخرجه: م ٢٤١٥، ت ٣٨٤٥، س في الكبرى ٨٢١١، ق ١٢٢، تحفة: ٣٠٢٠].

٤١ ـ بَابٌ هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ؟

٢٨٤٧ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ[٥]، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[٦]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

النسخ: «يَوْمَ الأَحْزَابِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ» كذا في ذ، وفي نـ: «يَوْمَ الأَحْزَابِ؟ قَالَ الزُّبَيْرُ». «فَقَالَ النَّبِيُّ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ النَّبِيُّ».

---

(١) ابن عبد الله بن الهدير.

(٢) ابن عبد الله الأنصاري.

(٣) قوله: (من يأتيني بخبر القوم...) إلخ، في رواية وهب بن كيسان عن جابر عند النسائي [في «الكبرى»: (٨٨٤٣)] «لما اشتد الأمر يوم بني قريظة قال رسول الله ﷺ: من يأتينا بخبرهم» الحديث، وفيه أن الزبير تَوَجَّه إلى ذلك ثلاث مرات، ومنه يظهر المراد بالقوم في رواية ابن المنكدر، «فتح الباري» (٦/ ٥٣).

(٤) الحواريّ الناصر، وقيل: الخاص، وإذا أضيف إلى ياء المتكلم فقد يحذف الياء، «ك» (١٢/ ١٣٤)، «خ».

(٥) ابن الفضل.

(٦) سفيان.

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[١] قَالَ: نَدَبَ[٢] النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ قَالَ صَدَقَةُ: أَظُنُّهُ[٣] يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ». [راجع: ٢٨٤٦، أخرجه: م ٢٤١٥، س في الكبرى ٨٨٦٠، تحفة: ٣٠٣١].

٤٢ ـ بَابُ سَفَرِ الاثْنَيْنِ[٤] [٥]

النسخ: «فَقَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ» في نـ: «فَقَالَ النَّبِيُّ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ».
«وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ» في نـ: «وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ».

(١) الأنصاري.

(٢) قوله: «ندب» يقال: ندبه لأمرٍ فانتدب له، أي: دعاه له فأجاب، و«يوم الخندق» هو يوم الأحزاب، و«الزبير بن العوام» بتشديد الواو، القرشي أحد العشرة، «ك» (١٢/ ١٣٥).

(٣) وما ظَنَّه هو الواقع، فقد رواه الحميدي عن ابن عيينة فقال فيه: «يوم الخندق» ولم يشك، «ف» (٦/ ٥٣).

(٤) أي: الشخصين، «ف» (٦/ ٥٣).

(٥) قوله: (باب سفر الاثنين) أي جوازه، والمراد سفر الشخصين لا سفر يوم الاثنين، بخلاف ما فهمه الداودي، وكأن المصنف لمح بضعف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنين، وهو ما أخرجه أصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب»، قلت: وهو حديث حسن الإسناد، وقد صححه ابن خزيمة والحاكم، وأخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة وصحّحه، وترجم له ابن خزيمة: «النهي عن سفر الاثنين وأن ما دون الثلاثة عصاة» لأن معنى قوله: شيطان، أي: عاصٍ، وقال الطبري: هذا

٢٨٤٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[١]، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ[٢]، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ[٣]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[٤]، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَنَا ـ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي ـ: «أَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا». [راجع: ٦٢٨].

٤٣ ـ بَابٌ[٥] الْخَيْلُ مَعْقُودٌ[٦] فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

النسخ: «وَلْيَؤُمَّكُمَا» في ن: «فَلْيَؤُمَّكُمَا».

الزجر زجر أدب وإرشاد لما يخشى على الواحد من الوحشة، وليس بحرام، والسائر وحده في فلاة وكذا البائت في بيت وحده لا يأمن من الاستيحاش، لا سيما إذا كان ذا فكرة رديئة وقلب ضعيف، والحق أن الناس يتباينون في ذلك، فيحتمل أن يكون الزجر عن ذلك وقع لحسم المادة فلا يتناول ما إذا وقعت الحاجة بذلك، وقيل في تفسير قوله: «الراكب شيطان»: أي: سفره وحده يحمله عليه الشيطان، أو أشبه الشيطانَ في فعله، «فتح» (٦/ ٥٣).

(١) اليربوعي الكوفي.
(٢) موسى بن نافع الأسدي.
(٣) بالحاء والذال المعجمة.
(٤) عبد الله بن زيد البصري.
(٥) بالتنوين، «قس» (٦/ ٣٨٠).
(٦) أي ملازمٌ لها، وجعل الناصية كالظرف للخير مبالغةً، وهي الشعر المسترسل من مقدم الرأس، وقد يكنى بالناصية عن جميع ذات الفرس، «ك» (١٢/ ١٣٦).

٢٨٤٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ(١)، نَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ نَافِعٍ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ(٤) فِي نَوَاصِيهَا(٥) الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [طرفه: ٣٦٤٤، أخرجه: م ١٨٧١، تحفة: ٨٣٧٧].

٢٨٥٠ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ(٦)، ثَنَا شُعْبَةُ(٧)، عَنْ حُصَيْنٍ(٨) وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ(٩)، عَنِ الشَّعْبِيِّ(١٠)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ(١١)،

---

(١) «عبد الله بن مسلمة» القعنبي.

(٢) «مالك» الإمام.

(٣) «نافع» مولى ابن عمر.

(٤) الظاهر أن الجهاد ماض إلى يوم القيامة وأنه يكون بالخيل غالباً، «الخير».

(٥) قوله: (الخيل في نواصيها...) إلخ، المراد بها ما يُتَّخَذ للغزو بأن يقاتل عليه أو يرتبطه لأجل ذلك لقوله في الحديث الآتي بعد أربعة أبواب «الخيل ثلاثة» الحديث، ولقوله الآتي في رواية زكريا «الأجر والمغنم» بدلٌ من قوله: الخير، أو هو خبر مبتدأ محذوف أي: هو الأجر والمغنم، كذا في «الفتح» (٦/ ٥٥).

(٦) «حفص بن عمر» ابن الحارث الحوضي.

(٧) «شعبة» ابن الحجاج.

(٨) «حصين» بضم الحاء، ابن عبد الرحمٰن السلمي.

(٩) «ابن أبي السفر» بفتح السين المهملة والفاء: عبد الله.

(١٠) «الشعبي» عامر بن شراحيل.

(١١) «عروة بن الجعد» بفتح الجيم وسكون العين المهملة: البارقي الأزدي.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ سُلَيْمَانُ(١) (٢): عَنْ شُعْبَةَ(٣)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ(٤). [أطرافه: ٢٨٥٢، ٣١١٩، ٣٦٤٣، أخرجه: م ١٨٧٣، ت ١٦٩٤، س ٣٥٧٤، ق ٢٧٨٦، تحفة: ٩٨٩٧].

وَتَابَعَهُ(٥) (٦) مُسَدَّدٌ(٧) ....

(١) هو ابن حرب، «ف» (٦/ ٥٤).

(٢) «قال سليمان» أي: ابن حرب، شيخ المؤلف، مما رواه أبو نعيم في «مستخرجه» موصولاً مخالفاً لحفص بن عمر شيخ المؤلف أيضاً.

(٣) «شعبة» ابن الحجاج.

(٤) قوله: (عن عروة بن أبي الجعد) يعني أن سليمان بن حرب خالف حفصَ بنَ عمرَ في اسم والد عروة، فقال حفص: عروة بن الجعد، وقال سليمان: عروة بن أبي الجعد، وصوّبه ابن المديني، وقال الإسماعيلي: أكثر الرواة عن شعبة: عروة بن الجعد، إلا سليمان وابن أبي عدي، كذا في «الفتح» (٦/ ٥٤).

قال الكرماني (١٢/ ١٣٦): اعلم أن نسخ البخاري كانت في الأصل: سليمان عن شعبة: عروة... إلخ، فأُلحقت بها على سبيل الإصلاح لفظ «عن» بينهما، والصحيح كما كان في الأول إذ ليس المراد أن شعبة يروي عن عروة وأيضاً هو لم يدرك عصره، بل المراد أن شعبة قال: هو عروة بن أبي الجعد، بزيادة لفظ «أبي»، انتهى.

(٥) «تابعه» أي: سليمان بن حرب.

(٦) أي: سليمانَ على زيادة لفظة «أبي» في عروة بن أبي الجعد، بخلاف ما مرّ عن حفص بن عمر فإنه قال: عروة بن الجعد.

(٧) «مسدد» هو ابن مسرهد، أحد شيوخ المؤلف أيضاً، مما هو موصول في مسند مسدد.

عَنْ هُشَيْمٍ[(١)]، عَنْ حُصَيْنٍ[(٢)]، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ.

٢٨٥١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(٣)]، ثَنَا يَحْيَى[(٤)]، عَنْ شُعْبَةَ[(٥)]، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ[(٦)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ». [طرفه: ٣٦٤٥، أخرجه: م ١٨٧٤، س ٣٥٧١، تحفة: ١٦٩٥].

٤٤ ـ بَابٌ[(٧)] الْجِهَادُ مَاضٍ[(٨)] مَعَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ[(٩)]: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

---

(١) «هشيم» ـ بالتصغير ـ ابن بشير ـ بوزن عظيم ـ.

(٢) «حصين» ابن عبد الرحمٰن السابق.

(٣) «مسدد» ابن مسرهد البصري.

(٤) «يحيى» ابن سعيد القطان.

(٥) «شعبة» ابن الحجاج.

(٦) «أبي التياح» يزيد بن حميد الضبعي.

(٧) بالتنوين.

(٨) أي نافذ مستمرٌّ أبداً، ويجب إمضاؤه مع الإمام العادل ومع الظالم، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، «ك» (١٢/ ١٣٧).

(٩) قوله: (لقول النبي ﷺ: الخيل معقود...) إلخ، سبقه إلى الاستدلال بهذا الإمامُ أحمدُ، لأنه ﷺ ذكر بقاء الخير في نواصي الخيل إلى يوم القيامة، وفسروه بالأجر والمغنم، المغنم المقترن بالأجر إنما يكون من الخيل بالجهاد، ولم يقيِّد ذلك بما إذا كان الإمام عادلاً، فدلّ على أن لا فرق في حصول هذا الفضل بين أن يكون الغزو مع الإمام العادل أو الجائر، «فتح الباري» (٦/ ٥٦).

٢٨٥٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[١]، ثَنَا زَكَرِيَّاءُ[٢]، عَنْ عَامِرٍ[٣]، ثَنِي عُرْوَةُ[٤] الْبَارِقِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ[٥] إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ[٦]: الأَجْرُ[٧] وَالْمَغْنَمُ». [راجع: ٢٨٥٠].

٤٥ ـ بَابُ مَنِ[٨] احْتَبَسَ فَرَساً[٩] فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لِقَوْلِهِ: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

النسخ: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ثبت في هـ. «لِقَوْلِهِ» زاد في ذ: «تَعَالَى».

---

(١) «أبو نعيم» الفضل بن دكين.

(٢) «زكرياء» ابن أبي زائدة.

(٣) «عامر» الشعبي.

(٤) «عروة» ابن الجعد، أو ابن أبي الجعد السابق قريباً، هو «البارقي» نسبة إلى جبل بارق باليمن، أو قبيلة من ذي رعين، «قس» (٦/ ٣٨٣).

(٥) قوله: (معقود في نواصيها الخير) أي ملازم لها، وجعل الناصية كالظرف للخير مبالغة، وهي الشعر المسترسل من مقدم الرأس، وقد يكنى بالناصية عن جميع ذات الفرس، يقال: فلانٌ مباركُ الناصية، أي: مبارك الذات، «كرماني» (١٢/ ١٣٦).

(٦) قوله: (إلى يوم القيامة) فيه أن الجهاد لا ينقطع إلى يوم القيامة، وأن المال الذي يُكْتَسَبُ بالخيل من خير وجوه الأموال. قوله: «الأجر» أي: الثواب في الآخرة. قوله: «والمغنم» أي: الغنيمة في الدنيا، «ك» (١٢/ ١٣٧).

(٧) بدل من الخير.

(٨) أي: بيان فضله، «ف» (٦/ ٥٧).

(٩) قوله: (من احتبس فرساً) أي: رَبَطَه وحبسه على نفسه لِمَا عسى أن يحدث من غزو أو غير ذلك، وقد يجيء بمعنى الوقف، «مرقاة» (٧/ ٤٢٨).

٢٨٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ(١)، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ(٢)، أَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيداً الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ احْتَبَسَ فَرَساً فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَاناً(٤) بِاللَّهِ وَتَصْدِيقاً بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ(٥) وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [أخرجه: س ٣٥٨٢، تحفة: ١٢٩٦٤].

٤٦ ـ بَابُ اسْمِ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ(٦)

(١) «علي بن حفص» هو المروزي.

(٢) «ابن المبارك» عبد الله.

(٣) «طلحة بن أبي سعيد» هو الإسكندراني، أصله مدني، أبو عبد الملك.

(٤) قوله: (إيماناً) مفعول له، أي: ربطه خالصاً لله تعالى امتثالاً لأمره، وقوله: «تصديقاً بوعده» عبارة عن الثواب المرتَّب على الاحتباس، وتلخيصه أنه احتبس امتثالاً واحتساباً، وذلك أن الله تعالى وعد الثواب على الاحتباس، فمن احتبس فكأنه قال: صدقت فيما وعدتني، «طيبي» (٧/ ٣١٧).

(٥) قوله: (فإنّ شِبَعَه) بكسر ففتح، «ورِيَّه» بكسر فتشديد تحتية أي: ما يشبعه ويرويه، قوله: «وروثه وبوله في ميزانه» أي: في ميزان صاحبه ثواب هذه الأشياء يوم القيامة، «مرقاة» (٧/ ٤٢٨).

(٦) قوله: (باب اسم الفرس والحمار) أي: مشروعية تسميتهما، وكذا غيرهما من الدواب بأسماء تخصها [عن] غير أسماء أجناسها، وذكر في هذا الباب أربعة أحاديث، الأول: حديث أبي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي، وقد تقدم في «كتاب الحج» (برقم: ١٨٢١)، والغرض منه قوله فيه: «فركب فرساً له يقال له الجرادة» وهو بفتح الجيم وتخفيف الراء.

٢٨٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ(١)، ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ(٢)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ(٤)، عَنْ أَبِيهِ(٥): أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ

النسخ: «مَعَ النَّبِيِّ» في ذ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ».

والثاني: حديث سهل وهو ابن سعد الساعدي، قوله: «يقال له اللحيف» بالمهملة والتصغير، قال ابن قرقول: وضبطوه عن ابن سراج بوزن رَغِيفٍ، قلت: ورجحه الدمياطي، وبه جزم الهروي قال: وسمي بذلك لطول ذنبه، فعيل بمعنى فاعل، كأنه يلحف الأرض بذنبه، قوله: «وقال بعضهم: اللخيف» يعني بالخاء المعجمة، وحكوا فيه الوجهين، وهذه رواية عبد المهيمن بن عباس بن سهل أخو أُبَيٍّ بن عباس.

الثالث: حديث معاذ بن جبل والغرض منه هنا قوله فيه: «كنتُ رِدْفَ النبي ﷺ [على حمار] يقال له عفير» بالمهملة والفاء مصغّر، مأخوذ من العفرة، وهو لون التراب، كأنه سمي بذلك للونه، والعفرة حمرة يخالطها بياض، ووَهِمَ من ضبطه بالغين المعجمة.

الرابع: حديث أنس في فرس أبي طلحة، وقد تقدم في أواخر «الهبة» مع شرحه (برقم: ٢٦٢٧)، والغرض منه هنا قوله فيه. «فرساً لنا يقال له مندوب»، هذا كله ملتقط من «الفتح» (٦/ ٥٨ ـ ٥٩).

(١) «محمد بن أبي بكر» هو المقدمي.

(٢) النميري، «تق» (رقم: ٥٤٢٧).

(٣) «أبي حازم» بالمهملة والزاي: سلمة بن دينار الأعرج المدني، «ك» (١٢/ ١٣٨).

(٤) اسمه الحارث بن ربعي.

(٥) «عن أبيه» يعني أبي قتادة اسمه الحارث بن ربعي.

وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَوْا حِمَاراً وَحْشِيّاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَرَكِبَ فَرَساً لَهُ يُقَالُ لَهَا: الْجَرَادَةُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَتَنَاوَلَهُ فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ، ثُمَّ أَكَلَ وَأَكَلُوا، فَنَدِمُوا، فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ» قَالُوا: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلَهَا. [راجع: ١٨٢١، أخرجه: م ١١٩٦، س ٤٣٤٥، تحفة: ١٢٠٩٩].

٢٨٥٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١] بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى[٢]، ثَنَا أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ[٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: اللُّحَيْفُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اللُّخَيفُ بِالْخَاءِ[٤]. [تحفة: ٤٧٩٣].

٢٨٥٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٥] سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ[٦]، ثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[٧]، ....

النسخ: «حِمَاراً وَحْشِيّاً» في ذ: «حِمَارَ وَحْشٍ». «يُقَالُ لَهَا» كذا في ذ، وفي نـ: «يُقَالُ لَهُ». «ثَنَا أُبَيٌّ» في ذ: «حَدَّثَنِي أُبَيٌّ». «وَقَالَ بَعْضُهُمْ» في صـ، قتـ، ذ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ».

---

(١) «علي بن عبد الله» هو المديني.

(٢) «معن بن عيسى» هو القزاز.

(٣) ابن سعد الساعدي.

(٤) أي: المعجمة.

(٥) «إسحاق بن إبراهيم» ابن راهويه المروزي.

(٦) «يحيى بن آدم» هو القرشي الكوفي.

(٧) «أبو الأحوص» هو سَلَّام ـ بتشديد اللام ـ ابن سليم هو الكوفي الحنفي.

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[١]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ[٢]، عَنْ مُعَاذٍ[٣] قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: «لاَ تُبَشِّرْهُمْ[٤] فَيَتَّكِلُوا»[٥].

[أطرافه: ٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠، ٧٣٧٣، أخرجه: م ٣٠، د ٢٥٥٩، ت ٢٦٤٣، س في الكبرى ٥٨٧٧، تحفة: ١١٣٥١].

٢٨٥٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[٦]، ثَنَا غُنْدُرٌ[٧]، ثَنَا شُعْبَةُ[٨]،

النسخ: «هَلْ تَدْرِي» في ذ: «وَهَلْ تَدْرِي». «مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ» في ن: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ». «أَنْ يَعْبُدُوهُ» في هـ: «أَنْ يَعْبُدُوا». «فَيَتَّكِلُوا» في هـ: «فَيَنْكِلُوا» أي: فيمتنعوا عن العمل.

---

(١) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٢) «عمرو بن ميمون» هو الأودي.

(٣) «معاذ» ابن جبل الأنصاري.

(٤) قوله: (لا تبشِّرهم فيَتَّكِلوا) بتشديد الفوقية من الاتِّكال، وللكشميهني: بالنون الساكنة وكسر الكاف من النكول، قاله القسطلاني (٦/ ٣٨٨).

(٥) ويدَعُوا العمل.

(٦) «محمد بن بشار» الملقب ببندار.

(٧) «غندر» محمد بن جعفر.

(٨) «شعبة» ابن الحجاج العتكي.

سَمِعْتُ قَتَادَةَ[(١)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَانَ فَزَعٌ[(٢)] بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَساً لَنَا يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ[(٣)]، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً»[(٤)]. [راجع: ٢٦٢٧].

٤٧ ـ بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ[(٥)]

٢٨٥٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٦)]، نَا شُعَيْبٌ[(٧)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٨)]، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ

النسخ: «كَانَ فَزَعٌ» في نـ: «قال: كَانَ فَزَعٌ». «نَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنَا شُعَيْبٌ».

---

(١) «قتادة» هو ابن دعامة السدوسي.

(٢) أي: خوف من عدو، «ف» (٥/ ٢٤١).

(٣) أي: من خوف.

(٤) أي: واسع الجري، ومرّ بيانه في (ح: ٢٦٢٧).

(٥) قوله: (باب ما يُذْكَر من شؤم الفرس) أي: هل هو على عمومه أو مخصوص ببعض الخيل؟ وهل هو على ظاهره أو مُؤَوَّل؟ وقد أشار بإيراد حديث سهل بعد حديث ابن عمر إلى أن الحصر الذي في حديث ابن عمر ليس على ظاهره، وبترجمة الباب الذي بعده وهي «الخيل لثلاثة» إلى أن الشؤم مخصوص ببعض الخيل دون بعض، وكل ذلك من لطيف نظره ودقيق فكره، كذا في «الفتح» (٦/ ٦٠).

(٦) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٧) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٨) «الزهري» محمد بن مسلم.

النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ(١): فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ».

[راجع: ٢٠٩٩، أخرجه: م ٢٧٤٣، س في الكبرى ٩٢٨١، تحفة: ٦٨٣٨].

---

(١) قوله: (إنما الشؤم في ثلاثة) قال الكرماني: فإن قلت: الشؤم قد يكون في غيرها فما معنى الحصر؟ قلت: قال الخطابي: اليُمْن والشؤم علامتان لِما يصيب الإنسان من الخير والشر، ولا يكون شيء من ذلك إلا بقضاء الله، وهذه الأشياء الثلاثة مَحَالّ وظروف جُعِلت مواقع لأقضية ليس لَها بأنفسها وطباعها فعل، ولا تأثير [لها] في شيء إلا أنها لما كانت أَعمَّ الأشياء التي يقتنيها الإنسان وكان في غالب أحواله لا يستغني عن دارٍ يسكنها وزوجةٍ يعاشرها وفرسٍ يرتبطه، ولا يخلو من عارض مكروه في زمانه، أضيف اليمن والشؤم إليها إضافة مكان ومحل، وهما صادران عن مشيئة الله عز وجل، وقد قيل: شؤم المرأة أن لا تلد، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليه، وشؤم الدار سوء الجوار. فإن قلت: قد تقدم أن الخير معقود به وفيه البركة، قلت: قال النووي: الشؤم في الفرس المراد به غير الخيل الْمُعَدَّة للغزو ونحوه، أو أن الخير والشر يجتمعان فيه فإنه فسر الخير بالأجر والمغنم، ولا يمتنع مع هذا أن يكون الفرس مما يتشاءم به، انتهى كلام الكرماني (١٢/ ١٣٩ ـ ١٤٠). [وانظر «الكوكب الدري» (٣/ ٤١٨، ٤١٩)، و«الأوجز» (١٧/ ٣٢٢)].

وقال الخطابي (٢/ ١٣٧٩): وقد روى قتادة عن أبي حسان الأعرج أن رجلين دخلا على عائشة فقالا: إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار» فطارت شفقاً وقالت: إنما قال رسول الله ﷺ: كان أهل الجاهلية يقولون: إن الطيرة في الدابة والمرأة والدار، ثم قرأت: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ [الحديد: ٢٢]، انتهى كلام الخطابي.

٢٨٥٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[١]، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمِ[٢] بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ[٣] فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ». [طرفه: ٥٠٩٥، أخرجه: م ٢٢٢٦، ق ١٩٩٤، تحفة: ٤٧٤٥].

٤٨ ـ بَابُ الْخَيْلُ لِثَلاثَةٍ

وَقَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾[٤] [النحل: ٨].

٢٨٦٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[٥]، عَنْ مَالِكٍ[٦]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٧]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

النسخ: «وَقَوْلُ اللَّهِ» في ذ: «وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، وفي نـ: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى». «﴿وَزِينَةً﴾» زاد في ذ: «﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨]».

(١) «عبد الله بن مسلمة» القعنبي.

(٢) «أبي حازم» اسمه سلمة.

(٣) أي: الشؤم، والسياق يدل عليه، «ك» (١٢/ ١٤١).

(٤) قوله: (﴿لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾) أي: أن الله خلقها للركوب والزينة فمن استعملها في ذلك فعل ما أبيح له، فإن اقترن بفعله قصد طاعة ارتقى إلى الندب، أو قصد معصية يحصل به الإثم، وقد دلّ حديث الباب على هذا التقسيم، «فتح» (٦/ ٦٤).

(٥) «عبد الله بن مسلمة» هو القعنبي.

(٦) «مالك» الإمام.

(٧) «زيد بن أسلم» العدوي المدني.

(٨) «أبي صالح» اسمه ذكوان «السمان».

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ[١] أَوْ[٢] رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا[٣] ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ[٤] أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا، فَاسْتَنَّتْ شَرَفاً[٥] أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاثُهَا وَآثَارُهَا[٦] حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ[٧] أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْراً وَرِيَاءً

النسخ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ» في هـ، ذ: «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ».

---

(١) أي: مرعى.

(٢) شك من الراوي.

(٣) **قوله: (في طيلها)** بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية، والمشهور طِوَلها بالواو، وهو الحبل الذي تُشَدّ به الدابة عند الرعي، قوله: «فاستَنّت» من الاستنان وهو العَدْو، والشرف الشوط، والنواء بكسر النون: المناوأة أي: المعاداة، فإن قلت: أين القسم الثالث؟ قلت: حذفه اختصاراً وهو رجل يربطها تغنياً وتعففاً ثم لم يَنْسَ حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي لذلك ستر، قاله الكرماني (١٢/ ١٤١)، وقد تقدّم الحديث مع بيانه (برقم: ٢٣٧١) في «كتاب الشرب».

(٤) أي: المرعى.

(٥) **قوله: (شرفاً)** هو محرَّكَةً: العُلُوّ، والمكان العالي، والْمَجْدُ، ومن البعير: سنامُه، والشوط، أو نحو ميل، ومنه «فاسْتَنَّتْ شَرَفاً أو شَرَفين»، «قاموس» (ص: ٧٥٩).

(٦) أي: أثر خطواتها، «ع» (٩/ ٨٧).

(٧) فكيف إذا أراد السقي، «لمعات».

وَنِوَاءً[١] لأَهْلِ الإِسْلاَمِ فَهِيَ وِزْرٌ عَلَى ذَلِكَ». وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ[٢]، فَقَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ[٣]: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧ ـ ٨]. [راجع: ٢٣٧١].

٤٩ ـ بَابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ[٤] فِي الْغَزْوِ

٢٨٦١ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبراهِيمَ[٥]، ثَنَا أَبُو عَقِيلٍ[٦]، ثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ[٧] النَّاجِيُّ[٨] قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

النسخ: «ابْنُ إِبراهِيمَ» سقط في نـ. «حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ» في نـ: «حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ» مصحح عليه.

---

(١) أي: معاداةً لهم.

(٢) جمع حمار.

(٣) قوله: (الجامعة الفاذة) أي: المنفردة الجامعة لكل خير وشر غير مخصوصة بشيء، فيدخل فيه حكم الحمر وغيره، فمن أدّى في الحمر شيئاً وتحرى فيها الخير فله ثوابه وليس فيها واجب مخصوص، كذا في «اللمعات».

(٤) أي: إعانة له ورفقاً به، «ق» (٦/ ٣٩٣).

(٥) «مسلم بن إبراهيم» الفراهيدي.

(٦) «أبو عقيل» بفتح العين وكسر القاف: بشير بن عقبة الدورقي البصري.

(٧) «أبو المتوكل» علي بن داود الناجي ـ بالنون والجيم ـ نسبة إلى بني ناجية بن سامة قبيلة كبيرة منهم.

(٨) منسوب إلى بني ناجية، «ك» (١٢/ ١٤٢).

سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ـ قَالَ أَبُو عَقِيلٍ: لَا أَدْرِي غَزْوَةً أَوْ عُمْرَةً ـ فَلَمَّا أَنْ[1] أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيَتَعَجَّلْ». قَالَ جابِرٌ: فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ[2] لَيْسَ فِيهَا شِيَةٌ، وَالنَّاسُ خَلْفِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلَيَّ[3]، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا جابِرُ اسْتَمْسِكْ»، فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً، فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «أَتَبِيعُ الْجَمَلَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحابِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيهِ، وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ

النسخ: «أَوْ عُمْرَةً» كذا في هـ، و في سـ، حـ، ذ: «أَمْ عُمْرَةً». «فَلْيَتَعَجَّلْ» كذا في هـ، ذ، وفي ك: «فَلْيُعَجِّلْ» من التعجيل، «قس» (٦/ ٣٩٣). «لَيسَ فِيهَا» كذا في ذ، وفي نـ: «لَيسَ فِيهِ». «فَبَيْنَا» في نـ: «فَبَيْنَمَا». «فَدَخَلْتُ عَلَيهِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «فَدَخَلْتُ إِلَيهِ».

---

(١) «أن» هي الزائدة، «ك» (١٢/ ١٤٢).

(٢) **قوله: (أرمك)** براء وكاف بوزن أحمر، والمراد به ما خالط حمرته سواد، قوله: «ليس فيها شية» بكسر المعجمة وفتح التحتية الخفيفة أي: علامة، والمراد أنه ليس فيه لمعة من غير لونه، ويحتمل أن يريد ليس فيه عيب، ويؤيده قوله: «والناس خلفي» يريد أنه كان قوياً في سيره لا عيب فيه من جهة ذلك حتى كأنه صار قدام الناس، قوله: «إذ قام عَلَيَّ» أي: وقف فلم يسر من التعب، كذا في «الفتح» (٦/ ٦٦)، قال الكرماني (١٢/ ١٤٢): يقال: قامت الدابة إذا وقفت من الكلال.

(٣) أي: من الإعياء، «خ».

فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ[١] [٢]، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا جَمَلُكَ، فَخَرَجَ، فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ لِي: «الْجَمَلُ جَمَلُنَا»، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَاقِيَّ[٣] مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَعْطُوهَا جَابِراً»، ثُمَّ قَالَ: «اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ». [راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، تحفة: ٢٤٩٩].

٥٠ ـ بَابُ الرُّكُوبِ عَلَى دَابَّةٍ صَعْبَةٍ[٤] وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ[٥]: كَانَ السَّلَفُ[٦] يَسْتَحِبُّونَ الْفُحُولَةَ لأَنَّهَا أَجْرَى[٧] وَأَجْسَرُ[٨].

النسخ: «عَلَى دَابَّةٍ صَعْبَةٍ» في نـ: «عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ». «أَجْرَى» في نـ: «أَجْرَأُ»، من الجُرأة.

---

(١) بفتح الموحدة، وقيل: بكسرها: موضع بالمدينة، «مجمع» (١/ ٢١٨).

(٢) هو بين المسجد والسوق، «مجمع» (١/ ٢١٨).

(٣) جمع أوقية، وهي أربعون درهماً.

(٤) قوله: (باب الركوب على دابة صعبة) بسكون العين أي شديدة، «والفحولة» بالفاء والمهملة جمع فحل، والتاء فيه لتأكيد الجمع، وأخذ المصنف ركوب الصعبة من ركوب الفحل لأنه في الغالب أصعب ممارسة من الأنثى، وأخذ كونه كان فحلاً من ذكره بالضمير المذكر، كذا في «الفتح» (٦/ ٦٦).

(٥) «وقال راشد بن سعد» ـ بسكون العين ـ المقرئي ـ بفتح الميم وضمها وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ـ نسبة إلى قرية من قرى دمشق، تابعي ليس له في «البخاري» سوى هذا.

(٦) أي: من الصحابة فمن بعدهم، «ف» (٦/ ٦٦).

(٧) من الجري.

(٨) من الجسارة.

٢٨٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، نَا عَبْدُ اللَّهِ[٢]، ثَنَا شُعْبَةُ[٣]، عَنْ قَتَادَةَ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ[٥]، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ[٦]، يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ، وَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً». [راجع: ٢٦٢٧].

النسخ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ» في ذ: «قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ».

(١) «أحمد بن محمد» قال الدارقطني: هو الأحمد الملقب بشبويه، واسم جده ثابت، وقال الحاكم: هو أحمد بن محمد بن موسى، ولقبه مردويه المروزي، وهو أشهر وأكثر من الأول، كما قال في «الفتح» (٦/ ٦٧).

(٢) «عبد الله» هو ابن المبارك المروزي.

(٣) «شعبة» ابن الحجاج.

(٤) «قتادة» ابن دعامة بن قتادة.

(٥) أي: خوف من عدو.

(٦) قوله: (فرساً لأبي طلحة يقال له مندوب) أي: المطلوب، من الندب: الرهن الذي يجعل في السباق، وقيل: لندب في جسمه وهو أثر الجرح، كذا في «المجمع» (٤/ ٦٩٦). قال القسطلاني (٦/ ٣٩٥): ولا دليل في لفظ الفرس لما ترجم حيث قال: «والفحولة من الخيل» لأن الفرس يتناول الفحل والأنثى، إلا أن يستدل البخاري على أنه فحل بعود ضمير المذكر عليه في قوله: «فركبه وإن وجدناه لبحراً»، انتهى.

وفي «الفتح» (٦/ ٦٦): قال ابن المنير: هو استدلال ضعيف، لأن العود يصح على اللفظ ولفظ الفرس مذكر وإن كان يقع على المؤنث وعكسه الجماعة، فيجوز إعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى، وقال ابن بطال: معلوم أن المدينة لم تَخْلُ عن إناث الخيل، ولم يُنْقَلْ عن النبي ﷺ ولا جملة أصحابه أنهم ركبوا غير الفحول، إلا ما ذُكِرَ عن سعد بن أبي وقاص،

٥١ ـ بَابُ سِهَامِ الْفَرَسِ[١]

وَقَالَ مَالِكٌ: يُسْهَمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَاذِينِ[٢] مِنْهَا، لِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ[٣] وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾ [النحل: ٨] وَلاَ يُسْهَمُ لأَكْثَرَ مِنْ فَرَسٍ[٤].

كذا قال، وهو محلُّ توقُّفٍ، وقد روى الدارقطني (٤١٦٩) أن فرس المقداد كان أنثى، انتهى.

(١) أي: ما يستحقه الفارس من الغنيمة بسبب فرسه، «ف» (٦/ ٦٧).

(٢) جمع برذون ـ بكسر الموحدة وفتح المعجمة ـ الدابة لغةً، وخصّه العرف بنوع من الخيل، قال الطيبي: هو التركي من الخيل خلاف العراب، كذا في «المجمع» (١/ ١٧٠).

(٣) قوله: (﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ...﴾) إلخ، قال ابن بطال: وجه الاحتجاج بالآية أن الله تعالى امتنَّ بركوب الخيل وقد أسهم لها رسول الله ﷺ، واسم الخيل يقع على البرذون والْهَجِين بخلاف البغال والحمير، فكأن الآية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما يقتضيه [الامتنان]، فلما لم ينصّ على البرذون والْهَجِينِ فيها دل على دخولها في الخيل. والمراد بالهجين ما يكون أحد أبويه عربياً والآخر غير عربي، «فتح» (٦/ ٦٧).

(٤) قوله: (ولا يسهم لأكثر من فرس) وهو بقية كلام مالك وهو قول الجمهور، قاله في «الفتح» (٦/ ٦٨)، وبه قال أبو حنيفة ومالك والشافعي، كذا في «فتح القدير» (٥/ ٤٩٣). قال الليث وأبو يوسف وأحمد وإسحاق: يُسْهَم لفرسين لا لأكثر، قاله ابن حجر (٦/ ٦٨).

وفي «الهداية» (٢/ ٣٨٩): لا يُسْهَم إلا لفرس واحد، وقال أبو يوسف: يسهم لفرسين لما روي «أن النبي ﷺ أسهم لفرسين»؛ ولأن الواحد قد يَعْيَا فيحتاج إلى الآخر، ولهما أن البراء بن أوس قاد فرسين ولم يسهم له رسول الله ﷺ إلا لفرس واحد؛ ولأن القتال لا يتحقق بفرسين دفعة واحدة، فلا يكون السبب الظاهر مفضياً إلى القتال عليهما فيُسْهَم لواحد، ولهذا

٢٨٦٣ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ(١)، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ(٢)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(٣)، عَنْ نَافِعٍ(٤)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ(٥): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْماً(٦). [طرفه: ٤٢٢٨، تحفة: ٧٨٤١].

لا يسهم لثلاثة [أفراس]، وما رواه محمول على التنفيل كما أعطى سلمة بن الأكوع سهمين وهو راجل.

(١) «عبيد بن إسماعيل» بضم العين مصغراً، وكان اسمه عبد الله الهباري القرشي.

(٢) «أبي أسامة» حماد بن أسامة.

(٣) «عبيد الله» بالتصغير، ابن عمر العمري.

(٤) مولى ابن عمر.

(٥) «ابن عمر» هو عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) قوله: (جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهماً) وهو قول مالك والشافعي وأبي يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق وغيرهم، وقال أبو حنيفة: للفارس سهمان فقط، سهم له وسهم لفرسه، ولم يقل بقوله هذا إلا ما روي عن علي وأبي موسى. وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صريح، قال التوربشتي: إنما ترك أبو حنيفة العمل بهذا لا لرأيه بل لما يعارضه من حديث ابن عمر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «للفارس سهمان وللراجل سهم»، كذا في «الطيبي» (٨/ ٣٥). [وانظر «بذل المجهود» (٩/ ٤٢٩)].

فإن قيل: من شروط المعارضة المساواة وحديث ابن عمر في «البخاري» فهو أصحّ، فأجاب عنه ابن الهمام أن كون الحديث في «البخاري» أصحَّ من حديث آخر في غيره مع فرض أن رجاله رجال الصحيح تَحَكُّمٌ محضٌ لا نقول به، مع أن الجمع وإن كان أحدهما أقوى من الآخر أولى من إبطال أحدهما، وذلك فيما قلنا، ويحمل رواية ابن عمر على التنفيل، فكان إعمالهما أولى من إهمال أحدهما بعد كونه سنداً صحيحاً، انتهى كلام ابن الهمام، وبسطه في «فتح القدير» (٥/ ٤٩٥). [وانظر «الأوجز» (٩/ ٢٥٢)].

٥٢ ـ بَابُ مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ

٢٨٦٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ(١)، ثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ(٢)، عَنْ شُعْبَةَ(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٤) قَالَ: قَالَ رَجُلٌ(٥) لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ(٦): أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ(٧) كَانُوا قَوْماً رُمَاةً(٨)، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ(٩) آخِذٌ(١٠) بِلِجَامِهَا(١١)، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

النسخ: «وَاسْتَقْبَلُونَا» في ذ: «فَاسْتَقْبَلُونَا».

---

(١) قتيبة» ابن سعيد.

(٢) «سهل بن يوسف» الأنماطي.

(٣) «شعبة» ابن الحجَّاج.

(٤) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٥) «قال رجل» في رواية عند المؤلف في «غزوة حنين» أنه من قيس.

(٦) «البراء بن عازب» رضي الله عنه.

(٧) قبيلة.

(٨) جمع رام.

(٩) ابن الحارث بن عبد المطلب.

(١٠) هو محل الترجمة.

(١١) ليكُفَّها عن إسراع التقدم إلى العدو، «الخير».

«أَنَا النَّبِيُّ[١] لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»[٢].

٥٣ ـ بَابُ الرِّكَابِ وَالْغَرْزِ لِلدَّابَّةِ[٣]

٢٨٦٥ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٤]، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ[٥]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٦]، عَنْ نَافِعٍ[٧]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[٨]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا

---

(١) أي: أنا النبي حقاً لا أفِرُّ، «ك» (١٢/ ١٤٤).

(٢) قوله: (أنا ابن عبد المطلب) قال الكرماني: فإن قلت: كيف قال هذا القول وقد نهى عن الافتخار في الآباء؟ قلت: يُؤَوَّل بأنه إشارة إلى رؤيا كان رآها عبد المطلب، فأخبر بها قريشاً وعبّرت بأنه سيكون له ولد يسود الناسَ ويهلك أعداؤه على يديه وكان مشهوراً فيهم فذَكَّرهم رسول الله ﷺ به أمر تلك الرؤيا ليقوِّي بذلك قوةَ من كان قد انهزم من أصحابه، فيرجعوا واثقين أن سيكون الظفر في العاقبة له، والوجه الآخر أن يكون الافتخار المنهي عنه ما كان في غير جهاد الكفار، وقد رخّص رسول الله ﷺ في الخيلاء في الحرب مع نهيه عنها في غير ذلك المقام، «ك» (١٢/ ١٤٥).

(٣) قوله: (باب الركاب والغرز للدابة) قيل: الركاب يكون من الحديد والخشب، والغرز لا يكون إلا من الجلد، وقيل: هما مترادفان، أو الغرز للجمل والركاب للفرس، وذكر فيه حديث ابن عمر، وهو ظاهر فيما ترجم من الغرز، وأما الركاب فألحقه به لأنه في معناه، «فتح الباري» (٦/ ٦٩).

(٤) «عبيد بن إسماعيل» الهباري.

(٥) «أبي أسامة» حماد بن أسامة.

(٦) «عبيد الله» ابن عمر العمري.

(٧) «نافع» مولى ابن عمر.

(٨) «ابن عمر» عبد الله.

أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ[١]. [راجع: ١٦٦، تحفة: ٧٨٤٠].

٥٤ ـ بَابُ رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرْيِّ[٢]

٢٨٦٦ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ[٣]، ثَنَا حَمَّادٌ[٤]، عَنْ ثَابِتٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ[٦] قَالَ: اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ عُرْيٍ، مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ. [راجع: ٢٦٢٧، أخرجه: م ٢٣٠٧، ت ١٦٨٧، س في الكبرى ٨٨٢٩، ق ٢٧٧٢، تحفة: ٢٨٩، ٣٠١].

٥٥ ـ بَابُ الْفَرَسِ الْقَطُوفِ[٧]

٢٨٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ[٨]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٩]، ثَنَا سَعِيدٌ[١٠]، ....

---

(١) موضع بقرب المدينة.

(٢) بضم المهملة وسكون الراء، الذي ليس عليه سرج ولا أداة، «ف» (٦/ ٧٠)، وقال السفاقسي: بفتح العين وتشديد التحتية.

(٣) «عمرو بن عون» بفتح العين وسكون ثانيها فيهما، ابن أوس السلمي الواسطي.

(٤) «حماد» ابن زيد.

(٥) «ثابت» البناني.

(٦) «أنس» ابن مالك.

(٧) أي: البطيء المشي، «ف» (٦/ ٧٠).

(٨) «عبد الأعلى بن حماد» البصري ثم البغدادي.

(٩) «يزيد بن زريع» بضم الزاي وفتح الراء، أبو معاوية البصري.

(١٠) «سعيد» ابن أبي عروة.

عَنْ قَتَادَةَ[(١)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ[(٢)] ـ أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ ـ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْراً[(٣)]» فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى[(٤)].

[راجع: ٢٦٢٧، تحفة: ١١٩٨].

٥٦ ـ بَابُ السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ[(٥)]

٢٨٦٨ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[(٦)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٧)]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٨)]،

النسخ: «لَا يُجَارَى» زاد في صغـ: «قَالَ أَبُوعَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي لا يُسَاقُ».

---

(١) «قتادة» ابن دعامة.

(٢) قوله: (يقطف) بكسر الطاء وضمها، أي: يبطئ السير مع تقارب الخطو، والقطاف ـ بالكسر ـ البطوء، «الخير الجاري» [وانظر «فتح» (٦/ ٧٠)].

(٣) أي: واسع الجري.

(٤) قوله: (لا يجارى) بضم أوله أي: لا تسابَقُ في الجري، «قس» (٦/ ٣٩٩).

(٥) قوله: (باب السبق بين الخيل) أي: مشروعية ذلك، والسبق بفتح المهملة وسكون الموحدة: مصدر وهو المراد هنا، وبالتحريك: الرهن الذي يوضع لذلك، «ف» (٦/ ٧١).

(٦) «قبيصة» بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة، ابن عقبة.

(٧) «سفيان» الثوري.

(٨) «عبيد الله» ابن عمر العمري.

عَنْ نَافِعٍ[(١)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٢)] قَالَ: أَجْرَى[(٣)] النَّبِيُّ ﷺ مَا ضُمِّرَ[(٤)] مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفْيَاءِ[(٥)] إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ[(٦)]: ثَنَا سُفْيَانُ[(٧)] قَالَ: ثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ[(٨)]. قَالَ سُفْيَانُ[(٩)] [(١٠)]:

---

(١) «نافع» مولى ابن عمر.

(٢) «ابن عمر» عبد الله بن عمر.

(٣) أي: سابق، وفيه المطابقة.

(٤) قوله: (ما ضُمِّرَ) على صيغة المجهول من التضمير، قال الكرماني: التضمير وكذا الإضمار أن يقلّل علفها مدة ويجلل لتعرق ويجف عرقها، فيخفّ لحمها وتقوّى على الجري، قال الجوهري: هو أن يعلفه حتى يسمن ثم يرده إلى القوت، انتهى. قوله: «من الحفياء» بفتح المهملة وسكون الفاء وفتح التحتية وبالمدِّ ـ على الأشهر ـ وبالقصر، ويقال بتقديم الياء على الفاء وهو قليل، و«ثنية الوداع» هي منزلة عند المدينة، سميت بها لأن المودِّعِين يمشون مع الحاجِّ إليها، و«زريق» بضم الزاي وفتح الراء وسكون التحتية، ومرّ في «باب هل يقال مسجد بني فلان»، انتهى كلام الكرماني (١٢/ ١٤٦ ـ ١٤٧).

(٥) موضع بخارج المدينة، «ت» (٢/ ٦٤١).

(٦) أي: ابن الوليد العدني، «ك» (١٢/ ١٤٧).

(٧) «سفيان» الثوري.

(٨) «عبيد الله» ابن عمر العمري.

(٩) «قال سفيان» الثوري بالسند السابق.

(١٠) قوله: (قال سفيان) هو موصول بالإسناد المذكور، ولم يسند سفيان ذلك، وقد ذكر نحوه موسى بن عقبة في الرواية الثالثة، إلا أن سفيان قال في المسافة التي بين الحفياء والثنية خمسة أو ستة، وقال موسى: ستة أو سبعة، وهو اختلاف قريب.

بَيْنَ الْحَفْيَاءِ إِلَى الثَّنِيَّةِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ، وَبَيْنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ. [راجع: ٤٢٠، أخرجه: ت ١٦٩٩، تحفة: ٧٨٩٥].

٥٧ ـ بَابُ إِضْمَارِ الْخَيْلِ لِلسَّبْقِ

٢٨٦٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ(١)، ثَنَا اللَّيْثُ(٢)، عَنْ نَافِعٍ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٤): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ،

النسخ: «بَيْنَ الْحَفْيَاءِ» في ن: «مِنَ الْحَفْيَاءِ».

ولم يتعرض المصنف في هذا الحديث للمراهنة على ذلك، لكن ترجم الترمذي له «باب المراهنة على الخيل» و لعله أشار إلى ما أخرجه أحمد من رواية عبد الله بن عمر المكبر عن نافع عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل وراهن».

وقد أجمع العلماء على جواز المسابقة بغير عوض، لكن قصرها مالك والشافعي على الخف والحافر والنصل، وخصه بعض العلماء بالخيل، وأجازه عطاء في كل شيء، واتفقوا على جوازها بعوضٍ بشرط أن يكون من غير المتسابقين كالإمام حيث لا يكون [له] معهم فرس، وجوّز الجمهور أن يكون من أحد الجانبين من المتسابقين، وكذا إذا كان معهما ثالث مُحَلِّلٌ بشرط أن لا يخرج من عنده شيئاً ليخرج العقد عن صورة القمار، وهو أن يخرج كل منهما سبقاً فمن غلب أَخَذَ السبقين، فاتفقوا على منعه، «فتح» (٦/ ٧٢ ـ ٧٣). [وانظر «بذل المجهود» (٩/ ١٥٩)].

(١) «أحمد بن يونس» نسبة لجده واسم أبيه عبد الله اليربوعي الكوفي.
(٢) «الليث» ابن سعد الإمام.
(٣) «نافع» مولى ابن عمر.
(٤) «عبد الله» ابن عمر.

وَكَانَ أَمَدُهَا[(١)] مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْق، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَمداً: غايةً، ﴿أَفَطَالَ عَلَيهِمُ الْأَمَدُ[(٢)]﴾ [الحديد: ١٦]. [راجع: ٤٢٠، أخرجه: م ١٨٧٠، س ٣٥٨٣، تحفة: ٨٢٨٠].

٥٨ ـ بابُ غَايَةِ السَّبْقِ لِلْخَيْلِ الْمُضْمَّرَةِ[(٣)]

٢٨٧٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٤)]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ[(٥)] قَالَ: ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[(٦)]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[(٧)]، عَنْ نَافِعٍ[(٨)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٩)] قَالَ: سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفْيَاءِ، وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ، فَقُلْتُ لِمُوسَى: وَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ. وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، فَأَرْسَلَهَا

النسخ: «كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا» كذا في شحج، وفي ن: «كَانَ سَابَقَ بِهَا». «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ...» إلخ، ثبت في س.

---

(١) أي: غايتها.

(٢) وقع هذا في رواية المستملي وحده، وهو تفسير أبي عبيدة في «المجاز»، (١/ ٢٩٠، ٣٩٤).

(٣) من التفعيل والإفعال.

(٤) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٥) «معاوية» ابن عمرو الأزدي.

(٦) «أبو إسحاق» إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

(٧) «موسى بن عقبة» الأسدي.

(٨) «نافع» مولى ابن عمر.

(٩) «ابن عمر» عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَانَ أَمَدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ، قُلْتُ: فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا. [راجع: ٤٢٠، أخرجه: م ١٨٧٠، تحفة: ٨٤٦٧].

٥٩ ـ بابُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ[1]

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرْدَفَ[2] النَّبِيُّ[3] ﷺ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ. وَقَالَ الْمِسْوَرُ[4]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ»[5].

النسخ: «فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ» في نـ: «وَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ». «وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ ابْنُ عُمَرَ».

---

(١) قوله: (باب ناقة النبي ﷺ) كذا أفرد الناقة في الترجمة إشارةً إلى أن العضباء والقصواء واحدة، قاله ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٧٣).

(٢) «قال ابن عمر: أردف...» إلخ، هذا طرف من حديث وصله في «الحج» (برقم: ١٥٩٨).

(٣) قوله: (أردف النبي ﷺ) هو طرف من حديث تقدم مع شرحه في «حجة الوداع» (٤٤٠٠)، وكذا قوله: «ما خلأت القصواء» قطعة من الحديث الطويل الماضي مع شرحه في «كتاب الشروط»، كذا في «الفتح» (٦/ ٧٣). وفي «الكرماني» (١٢/ ١٤٨): قال الجوهري: القصواء هي الناقة المقطوعة الأذن، وكان لرسول الله ﷺ ناقة قصواء، ولم تكن مقطوعة الأذن، والعضباء هي مشقوقة الأذن، وأما ناقة رسول الله ﷺ التي كانت تسمى العضباء إنما كان ذلك لَقَباً لها ولم تكن أذنها بمشقوقة، انتهى.

(٤) «وقال المسور» ابن مخرمة فيما وصله في «باب الشروط في الجهاد» (برقم: ٢٧٣٢) من «كتاب الشروط».

(٥) مرّ بيانه (برقم: ٢٧٣١، ٢٧٣٢).

٢٨٧١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ[٢]، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٣]، عَنْ حُمَيْدٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً: كَانَ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا الْعَضْبَاءُ. مِنْ هَهُنَا طَوَّلَهُ[٥] مُوسَى[٦]، عَنْ حَمَّادٍ[٧]، عَنْ ثَابِتٍ[٨]، عَنْ أَنَسٍ[٩]. [طرفه: ٢٨٧٢، تحفة: ٥٦٢].

٢٨٧٢ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١٠]، ثَنَا زُهَيْرٌ[١١]، عَنْ حُمَيْدٍ[١٢]، عَنْ أَنَسٍ[١٣] قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ

النسخ: «سَمِعْتُ أَنَساً» زاد في نـ: «يَقُولُ» مصحح عليه. «كَانَ نَاقَةُ النَّبِيِّ» في نـ: «كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ» مصحح عليه. «مِنْ هَهُنَا طَوَّلَه...» إلخ، ثبت في سـ.

---

(١) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٢) «معاوية» ابن عمرو الأزدي.

(٣) «أبو إسحاق» إبراهيم الفزاري.

(٤) «حميد» الطويل.

(٥) أي: ذكر الحديث بطوله، «ك» (١٢/ ١٤٨). وهذا التعليق وقع في رواية المستملي وحده هنا، «ف» (٦/ ٧٣).

(٦) «طوّله موسى» ابن إسماعيل التبوذكي.

(٧) «حماد» هو ابن سلمة.

(٨) «ثابت» البناني.

(٩) «عن أنس» عن النبي ﷺ، وهذا التعليق وصله أبو داود (ح: ٤٨٠٢).

(١٠) «مالك بن إسماعيل» ابن زياد النهدي.

(١١) «زهير» بضم الزاي مصغراً، ابن معاوية الجعفي.

(١٢) «حميد» الطويل.

(١٣) «أنس» ابن مالك.

لَا تُسْبَقُ[1] ـ قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ لَا تَكَادُ تُسْبَقُ ـ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ». [راجع: ٢٨٧١، أخرجه: د ٤٨٠٣، تحفة: ٦٦٣].

٦١ ـ بَابُ بَغْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءِ[2]

النسخ: «بَابُ بَغْلَةِ النَّبِيِّ . . . » إلخ، في سـ: «٦٠ ـ بَابُ الْغَزْوِ عَلى الحميرِ، بَابُ بَغْلَةِ النَّبِيِّ . . . » إلخ، كذا في رواية المستملي وحده بغير حديث، وضمّ النسفي هذه الترجمة للتي بعدها فقال: «باب الغزو على الحمير، وبغلة النبي ﷺ البيضاء»، ولم يتعرض لذلك أحد من الشراح، كذا في «الفتح» (٦/ ٧٤). قال القسطلاني: واستشكل لأنه لا ذكر للحمير في حديث الباب، وأجيب باحتمال أن يؤخذ حكم الحمار من البغلة، أو أن المؤلف بيض له، انتهى. وفي سف: «بَابُ الْغَزْوِ عَلَى الْحَمِيرِ وَبَغْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءِ».

---

(١) قوله: (لا تُسْبَق ـ قال حميد: أو لا تكاد تُسْبَق ـ) شكٌّ منه وهو موصول بالإسناد المذكور، وفي بقية الروايات بغير شك. قوله: «على قعود» بفتح القاف: ما استحق الركوب من الإبل، قال الجوهري: هو البكر حتى تركب، وأقل ذلك أن يكون ابن سنتين إلى أن يدخل السادسة فيسمى جملاً، كذا في «الفتح» (٦/ ٧٤). قوله: «حتى عرفه» أي عرف رسول الله ﷺ كونَه شاقّاً عليهم، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٤٨).

(٢) قوله: (باب بغلة النبي ﷺ البيضاء، قاله أنس) يشير إلى حديثه الطويل في قصة حنين[1]، وسيأتي موصولاً في «المغازي» (برقم: ٤٣١٥)، وفيه: «هو على بغلة بيضاء»، كذا في «الفتح» (٦/ ٧٥).

---

(١) في الأصل: «في قصة خيبر».

قَالَهُ أَنَسٌ، وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ[١] [٢]: أَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ.

٢٨٧٣ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[٣]، ثَنَا يَحْيَى[٤]، ثَنَا سُفْيَانُ[٥]، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ[٦] قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ[٧] قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ وَأَرْضاً تَرَكَهَا صَدَقَةً[٨].

[راجع: ٢٧٣٩].

النسخ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ» في ذ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) «وقال أبو حميد» عبد الرحمٰن بن سعد الساعدي في حديثه الطويل في «غزوة تبوك» السابق موصولاً في أواخر «الزكاة» (برقم: ١٤٨١).

(٢) قوله: (قال أبو حميد: أهدى ملك أيلة...) إلخ، يشير إلى حديثه الطويل في «غزوة تبوك»، كذا في «الفتح» (٦/ ٧٥)، ومضى شيء منه في آخر «كتاب الزكاة» في (ح: ١٤٨١).

قال العيني (١٠/ ١٩٤): ملك أيلة اسمه يوحنا بن روبة، واسم البغلة دُلْدُل، وأيلة بفتح وسكون التحتية: مدينة على شاطئ البحر في منصف ما بين مصر ومكة.

(٣) «عمرو بن علي» أبو حفص الباهلي الصيرفي البصري.

(٤) «يحيى» ابن سعيد القطان.

(٥) «سفيان» الثوري.

(٦) «أبو إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٧) «عمرو بن الحارث» المصطلقي الخزاعي أخو أم المؤمنين جويرية بنت الحارث.

(٨) قوله: (وأرضاً تركها صدقة) هي نصف أرض فدك، وثُلُث أرض وادي القرى، وسهمه من خُمُس خيبر، وحقه من [أرض] بني النضير، وضمير

٢٨٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى(١)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ(٢)، عَنْ سُفْيَانَ(٣)، ثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ(٤)، عَنِ الْبَرَاءِ(٥) قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عُمَارَةَ(٦) وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعَانُ(٧) النَّاسِ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ(٨) بِالنَّبْلِ(٩)، وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا،

النسخ: «عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ» كذا في ذ، وفي ذ: «عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ».

«تركها» راجع إلى كل الثلاث لا إلى الأرض فقط، قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا صدقة» «كرماني» (١٢/ ١٤٩).

(١) «محمد بن المثنى» العنزي الزمن البصري.

(٢) «يحيى بن سعيد» القطان.

(٣) «سفيان» الثوري.

(٤) «أبو إسحاق» المذكور.

(٥) «البراء» ابن عازب.

(٦) **قوله**: «يا أبا عمارة» بضم المهملة، كنية البراء. «وَلَّيتم» أي: أدبرتم. قوله: «لا والله ما ولّى النبي ﷺ» يعني أن التولي لا يتحقق إذا ثبت الإمام في مقرّه.

(٧) **قوله: (سرعان)** بفتح الأَوَّلَيْن وقد يسكن الثاني: أوائلهم، كذا في «القسطلاني» (٦/ ٤٠٧). وفي «الكرماني» (١٢/ ١٤٩): بضم السين وكسرها وسكون الراء: جمع السريع، وبفتح السين وكسر الراء: أوائلهم، قاله صاحب «الخير الجاري»، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٢٨٦٤).

(٨) قبيلة.

(٩) أي: السهام العربية، ولا واحد لها، «ك» (١٢/ ١٤٩).

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ».
[راجع: ٢٨٦٤، أخرجه: م ١٧٧٦، ت ١٦٨٨، تحفة: ١٨٤٨].

٦٢ ـ بَابُ جِهَادِ النِّسَاءِ

٢٨٧٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[(١)]، أَنَا سُفْيَانُ[(٢)]، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ[(٣)]، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ[(٤)]، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ[(٥)]، فَقَالَ: «جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ». وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ[(٦)]: ثَنَا سُفْيَانُ[(٧)]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بِهَذَا. [راجع: ١٥٢٠].

٢٨٧٦ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[(٨)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٩)]، عَنْ مُعَاوِيَةَ[(١٠)] بِهَذَا.
وَعَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ[(١١)]، ....

(١) «محمد بن كثير» أبو عبد الله العبدي.
(٢) «سفيان» الثوري.
(٣) «معاوية بن إسحاق» ابن طلحة التيمي أبي الأزهر.
(٤) «عائشة بنت طلحة» عمة معاوية بن إسحاق المذكور.
(٥) مرّ بيانه (برقم: ٤٤٦١) في أول كتاب الجهاد، وأيضاً (برقم: ٢٧٨٤) في أول «كتاب الحج».
(٦) «وقال عبد الله بن الوليد» العدني.
(٧) «سفيان» الثوري، مما هو موصول في «جامعه»، «قس» (٦/٤٠٨).
(٨) «قبيصة» ابن عقبة السوائي العامري.
(٩) «سفيان» ابن سعيد بن مسروق الثوري.
(١٠) «معاوية» ابن إسحاق التيمي.
(١١) «حبيب بن أبي عمرة» بفتح العين وسكون الميم، القصّاب أبي عبد الله الحمَّاني.

عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ[(١)]، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: «نِعْمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ»[(٢)]. [راجع: ١٥٢٠].

٦٣ ـ بَابُ غَزْوَةِ الْمَرْأَةِ فِي الْبَحْرِ

٢٨٧٧ و ٢٨٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٣)]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو[(٤)]، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[(٥)] [(٦)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ[(٧)] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بنتِ

النسخ: «ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ» زاد في ذ: «هُوَ الفزاريُّ».

---

(١) «عائشة بنت طلحة» التيمية.

(٢) قوله: (نعم الجهاد الحج) قال ابن بطال: دل حديث عائشة على أن الجهاد غير واجب على النساء، ولكن ليس في قوله: «جهادكن الحج» أنه ليس لهن أن يتطوعن بالجهاد، وإنما لم يكن عليهن واجباً لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال، فلذلك كان الحج أفضل لهن من الجهاد، قلت: وقد لمح البخاري بذلك في إيراده الترجمةَ مجملةً وتعقيبِها بالتراجم المصرِّحة بخروج النساء إلى الجهاد، قاله ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٧٦).

(٣) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٤) «معاوية بن عمرو» الأزدي.

(٥) «أبو إسحاق» إبراهيم بن الحارث.

(٦) هكذا هو في جميع الروايات، قال أبو مسعود الدمشقي: سقط بين أبي إسحاق وعبد الله «زائدة بن قدامة»، وهو تحكم بلا دليل، وقد ثبت سماعه من عبد الله، والله أعلم، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٥١)، و«الخير الجاري»، و«الفتح» (٦/ ٧٧).

(٧) «عبد الله بن عبد الرحمٰن الأنصاري» أبي طُوَالة.

مِلْحَانَ[١]، فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَتْ: لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الأَخْضَرَ[٢] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَثَلُهُمْ مَثَلُ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ»[٣]، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ»، ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ[٤] ـ أَوْ مِمَّ[٥] ـ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَت: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ[٦]، وَلَسْتِ مِنَ الآخِرِينَ»[٧]. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ[٨] [٩]،

النسخ: «قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا» في ذ: «فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا».

---

(١) **قوله: (على بنت ملحان)** بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة، وهي أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية، خالة أنس، صحابية مشهورة، كذا في «التقريب» (رقم: ٨٧١٥)، وكانت محرماً له ﷺ، كما مرّ بيانه (في ك: ٥٦، ب: ٣) في «باب الدعاء بالجهاد» مع شرح الحديث. قوله: «مثلهم مثل الملوك» أي: حالهم كالملوك في السعة والرفعة.

(٢) صفة لازمة للبحر، كما مرّ (في ك: ٥٦، ب: ٨).

(٣) جمع سرير، «قاموس» (ص: ٣٧٩).

(٤) أي: مثل قولها الأول، «خ».

(٥) أي: أو قالت، «مِمَّ» أي: من أيّ شيء تضحك، «خ».

(٦) أي: ممن يركبون البحر أولاً، «خ».

(٧) أي: الذين يركبون البحر ثانياً، «خ».

(٨) الأنصاري.

(٩) **قوله: (فَتَزَوَّجَتْ عبادةَ بنَ الصامت)** قال الشيخ ابن حجر (٦/ ٧٦): ظاهره أنها تزوَّجت بعد هذه المقالة، ووقع في رواية إسحاق عن أنس: «وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها

فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرَظَةَ[١]، فَلَمَّا قَفَلَتْ[٢] رَكِبَتْ دَابَّتَهَا فَوَقَصَتْ[٣] بِهَا، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ. [حديث ٢٨٧٧ راجع: ٢٧٨٨، حديث ٢٨٧٨ راجع: ٢٧٨٩].

٦٤ ـ بَابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ

٢٨٧٩ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ[٤]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ[٥]، ثَنَا يُونُسُ[٦] قَالَ: ....

رسول الله ﷺ» وظاهره أنها كانت حينئذ زوجته، فإما أن يُحْمَل على أنها كانت زوجته ثم طلّقها ثم راجعها بعد ذلك، وإما أن يُجْعَل قوله في رواية إسحاق «وكانت تحت عبادة» جملة معترضة أراد الراوي وَصْفَها به، قال: وهذا الثاني أولى لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن أنس على أن عبادة تزوجها بعد ذلك، كما سيأتي بعد اثني عشر باباً، انتهى.

(١) قوله: (بنت قرظة) بالقاف والراء والمعجمة المفتوحات، اسمها فاختة بالفاء وكسر المعجمة وبالفوقية المفتوحة، امرأة معاوية بن أبي سفيان، وهو أول من ركب البحر للغزو في خلافة عثمان ـ رضي الله عنه ـ، وقرظة هو ابن عبد عمرو بن نوفل[١] بن عبد مناف، وليس هو قرظة بن كعب الأنصاري، «الخير الجاري» [وانظر «فتح الباري» (٦/ ٧٧)].

(٢) أي: رجعت، «ك» (١٢/ ١٥١).

(٣) الوقص: كسر العنق، «خ».

(٤) «حجاج بن منهال» أبو محمد السلمي.

(٥) بضم النون وفتح الميم، ومعنى حديث الباب ظاهر، «خ».

(٦) «يونس» ابن يزيد الأيلي.

---

(١) وفي الأصل: هو ابن عبد الله بن عمرو بن نوفل.

سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ[١] قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ[٢] وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ[٣] وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ[٤] وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٥] عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، كُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ[٦] غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ. [راجع: ٢٥٩٣، أخرجه: م ٢٧٧٠، س في الكبرى ٨٩٣١، تحفة: ١٦٧٠٨، ١٦١٢٦، ١٧٤٠٩، ١٦٣١١].

٦٥ ـ بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ

٢٨٨٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[٧]، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[٨]، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ[٩]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ[١٠]

النسخ: «طَائِفَةً مِنَ الْحَدِيثِ» في ذ: «بِطَائِفَةٍ مِنَ الْحَدِيثِ».

---

(١) «الزهري» محمد بن مسلم.
(٢) «عروة بن الزبير» ابن العوام.
(٣) «سعيد بن المسيب» ابن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي.
(٤) «علقمة بن وقاص» أي: الليثي.
(٥) «عبيد الله بن عبد الله» ابن عتبة بن مسعود.
(٦) هي غزوة بني المصطلق، «قس» (٦/ ٤١٠).
(٧) «أبو معمر» بفتح الميمين، عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج.
(٨) «عبد الوارث» ابن سعيد التنوري.
(٩) «عبد العزيز» ابن صهيب.
(١٠) هي أم أنس.

وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ(١) أَرَى خَدَمَ(٢) سُوقِهِمَا(٣)، تَنْقُزَانِ(٤) (٥) الْقِرَبَ

(١) قوله: (لَمُشَمِّرَتَان) بكسر الميم الثانية المشددة من التشمير، شَمَّرَ إزاره رفعه، وشَمَّرَ عن ساقه، وشَمَّرَ في أمره أي: خَفَّفَ، وشَمَّر للأمر، أي: تَهَيَّأَ له، والخدم بفتحتين: موضع الخلخال من الساق، ولعل رؤيته بلا قصد، كذا في «الخير الجاري» [وانظر «ع» (١٠/ ١٩٩ ـ ٢٠٠)].

وفي «المجمع» (٢/ ٢١): الخدم بفتحتين جمع خدمة، يعني الخلخال، وتجمع على خدام أيضاً، والسوق جمع ساق، انتهى. قال النووي: هذه الرؤية للخدم لم يكن فيها نهي لأن يوم أُحُد كان قبل أمر النساء بالحجاب، أو لأنه لم يتعمد[١] النظر إلى نفس الساق، فهو محمول على وقوع النظر فجاءة بغير قصد إليها، «ك» (١٢/ ١٥٣).

(٢) أي: خلاخل.

(٣) جمع ساق.

(٤) بضم القاف، أي: تحملان، «ك»، بضم القاف بعدها زاي، وضبطه بعضهم بضم أوله من الإنقاز [انظر «قس» (٦/ ٤١١)].

(٥) قوله: (تنقزان) بضم القاف بعدها زاي، كذا في «التنقيح» (٢/ ٦٤٣). وفي «الخير الجاري[٢]»: النقز بالنون والقاف والزاي: الوثب وهو لازم. وقوله: «القِرَب» جمع القربة، وهو منصوب بنزع الخافض أي: بالقِرَب، أي: تنقلان، وهذا هو غزوة لإعانتهن الغزاةَ، انتهى.

قال الكرماني (١٢/ ١٥٢): فإن قلت: أين ذكر قتالهن؟ قلت: إنهن بصدد الدفع عن أنفسهن مهما أمكن، فهو في حكم القتال، أو قاس على الغزو.

---

(١) في الأصل: لم يتعهد.

(٢) وانظر: «ع» (١٠/ ١٩٩)، و«قس» (٦/ ٤١١- ٤١٢).

ـ وَقَالَ غَيْرُهُ[١]: تَنْقُلاَنِ الْقِرَبَ ـ. عَلَى مُتُونِهِمَا[٢]، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ[٣] فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهِ[٤] فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ. [أطرافه: ٢٩٠٢، ٣٨١١، ٤٠٦٤، أخرجه: م ١٨١١، تحفة: ١٠٤١].

٦٦ ـ بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ الْقِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ[٥]

٢٨٨١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٦]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٧]، أَنَا يُونُسُ[٨]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٩]، قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ[١٠]: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَسَمَ مُرُوطاً[١١] بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ،

النسخ: «فَتُفْرِغَانِهِ» كذا في ذ، وفي ن: «فَتُفْرِغَانِهَا».

---

(١) «وقال غيره» أي: غير أبي معمر وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث.

(٢) أي: ظهورهما.

(٣) من الإفراغ.

(٤) من أفرغت الإناء: إذا قلبت ما فيه.

(٥) أي: جواز ذلك، «ف» (٦/ ٧٩).

(٦) «عبدان» هو عبد الله بن عثمان بن جبلة.

(٧) «عبد الله» ابن المبارك المروزي.

(٨) «يونس» ابن يزيد الأيلي.

(٩) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(١٠) «ثعلبة بن أبي مالك» أبو يحيى القرظي.

(١١) قوله: (قسم مروطاً) أي: أكسية من صوف أوخزٍّ كان يؤتَزَرُ بها، و«أم كلثوم» بضم الكاف وضم المثلثة: بنت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، ولدت في حياة رسول الله ﷺ، خطبها عمر إلى علي رضي الله عنهما فقال:

فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا بنتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ[1]، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ. وَأُمُّ سَلِيطٍ[2] مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ[3] لَنَا الْقِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَزْفِرُ تَخِيطُ[4]. [طرفه: ٤٠٧١، تحفة: ١٠٤١٧].

النسخ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ...» إلخ، ثبت في سـ.

أنا أبعثها إليك فإن رضيتَها فقد زوجتُكَها، فبعثها إليه ببُرد وقال لها: قولي [له]: هذا البرد الذي قلت لك، فقالت ذلك لعمر، فقال لها: قولي له: قد رضيت، رضي الله عنك ووضع يده على ساقها فكشفها فقالت: أتفعل هذا؟ لولا أنك أمير المؤمنين لكسرتُ أنفك، ثم جاءت أباها فقالت: بعثتني إلى شيخ سوءٍ، وأخبرته، فقال لها: يا بنية إنه زوجك، «كرماني» (١٢/ ١٥٣).

[انظر «الاستيعاب» (٤/ ٥٠٩ ـ ٥١٠) (٣٦٣٨) و«الإصابة» (برقم: ١٢٢٣٧) و«المستدرك» (٣/ ١٤٢)].

(١) أي: زوجتك.

(٢) بفتح المهملة وكسر اللام على وزن رغيف، «فتح» (٦/ ٧٩).

(٣) بفتح أوله وسكون الزاي وكسر الفاء أي: تحمل، وزناً ومعنًى، «فتح» (٦/ ٧٩).

(٤) قوله: (تزفر تخيط) كذا في رواية المستملي وحده، وتُعُقِّب بأن ذلك لا يُعْرَف في اللغة، وإنما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه، قال الخليل: زفر بالحمل زفراً نهض به، والزفر أيضاً القربة نفسها، وقيل: إذا كانت مملوءةً، ويقال للإماء إذا حملن القرب: زوافر، «فتح الباري» (٦/ ٧٩).

٦٧ ـ بَابُ مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجَرْحَى[١] [٢] فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣]، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ[٤]، ثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ[٥]، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ[٦] قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي الماءَ، وَنُدَاوِي الْجَرْحَى، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى. [طرفاه: ٢٨٨٣، ٥٦٧٩، أخرجه: س في الكبرى ٨٨٨١، تحفة: ١٥٨٣٤].

النسخ: «نَسْقِي الماءَ» في ن: «نَسْقِي القومَ». «وَنَرُدُّ الْقَتْلَى» زاد في ن: «إِلَى الْمَدِينَةِ».

---

(١) قوله: (باب مداواة النساء الجرحى) أي: من الرجال وغيرهم «في الغزو»، ثم قال بعده: «باب ردِّ النساء الجرحى والقتلى» كذا للأكثر، وزاد الكشميهني: «إلى المدينة»، قوله: «عن الربيع» بالتشديد، وأبوها «مُعَوِّذ» بالتشديد أيضاً وبالذال المعجمة، لها ولأبيها صحبة، قوله: «كنا مع النبي ﷺ نسقي» كذا أورده في الأول مختصراً، وأورد في الذي بعده أتم، وزاد الإسماعيلي: «ولا نقاتل»، فيه جواز معالجة المرأة الأجنبية للرجل الأجنبي للضرورة، «فتح» (٦/ ٨٠).

(٢) جمع جريح، كقتلى جمع قتيل.

(٣) «علي بن عبد الله» المديني.

(٤) «بشر بن المفضل» ابن لاحق الرقاشي.

(٥) «خالد بن ذكوان» المدني.

(٦) «الربيع» بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة، «بنت معوذ» ابن عفراء الأنصارية، من المبايعات.

٦٨ ـ بَابُ رَدِّ النِّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى

٢٨٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١]، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ[٢]، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ[٣]، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ[٤] قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى[٥] إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ٢٨٨٢].

٦٩ ـ بَابُ نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ[٦]

النسخ: «وَالْقَتْلَى» زاد في هـ، ذ: «إِلَى الْمَدِينَةِ». «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ» في ذ: «مَعَ النَّبِيِّ».

---

(١) «مسدد» ابن مسرهد البصري.

(٢) «بشر» المذكور.

(٣) «خالد» المذكور.

(٤) «رُبَيِّع» المذكورة.

(٥) جمع قتيل.

(٦) قوله: (باب نزع السهم من البدن) ذكر فيه حديث أبي موسى في قصة عمه أبي عامر باختصار، وساقه في «غزوة حنين» بتمامه. قال المهلب: فيه جواز نزع السهم من البدن وإن كان في غِبِّه الموت[١]، وليس ذلك من الإلقاء إلى التهلكة إذا كان يرجو الانتفاع بذلك، قال: ومثله البَطُّ والكيُّ[٢] وغير ذلك من الأمور التي يُتداوى بها، قال ابن المنير: لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل أن الشهيد لا يُنْزَع عنه السهم بل يبقى فيه، كما أُمِرَ بدفنه بدمائه حتى يُبْعَث كذلك، فبيَّن بهذه الترجمة أن هذا مما شُرِعَ، انتهى. والذي قاله

---

(١) في الأصل: في غمة الموت.

(٢) في الأصل: ومثله البطر والكي.

٢٨٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ(١)، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ(٢)، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(٣)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ(٤) فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ، فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ(٥)، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ(٦) أَبِي عَامِرٍ». [طرفاه: ٤٣٢٣، ٦٣٨٣، أخرجه: م ٢٤٩٨، س في الكبرى ٨٧٨١، تحفة: ٩٠٤٦].

النسخ: «فَقَالَ: انْزِعْ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: انْزِعْ».

المهلب أولى لأن حديث الباب يتعلق بمن أصابه ذلك وهو في الحياة بَعْدُ، والذي أبداه ابن المنير يتعلق بنزعه بعد الوفاة، «فتح الباري» (٦/ ٨١).

(١) «محمد بن العلاء» بفتح العين والمد: ابن كريب.

(٢) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٣) «بريد بن عبد الله» بضم الموحدة وفتح الراء: ابن أبي بردة، عن جده «أبي بردة» بضم الموحدة وسكون الراء، عن أبيه عبد الله بن قيس الأشعري.

(٤) «أبو عامر» عبيد بن وهب الأشعري.

(٥) **قوله: (فنزا منه الماء)** بالنون والزاي والألف، أي: جرى منه، وهذا من علامة الموت. قوله: «اللَّهُمَّ اغفر لعبيد» تصغير العبد هو ابن وهب، وقيل: ابن سليم ـ بضم المهملة ـ الأشعري عم أبي موسى، كان من كبار الصحابة، قُتِلَ يوم أوطاس، وكان هذا الدعاء من رسول الله ﷺ في الغزوات علامة الشهداء، فلما أُخْبِر رسول الله ﷺ أيضاً بقتله رفع يديه يدعو له، وقال ﷺ في دعائه كما في بعض الطرق: «اللَّهُمَّ اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس»، «الخير الجاري» [وانظر «عمدة القاري» (١٠/ ٢٠٤)].

(٦) بالتنوين، «قس» (٦/ ٤١٥).

٧٠ ـ بَابُ الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٨٨٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ[١]، ثنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ[٢]، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[٣]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهِرَ[٥]، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ[٦] قَالَ: «لَيْتَ رَجُلاً صَالِحاً مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»[٧]، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ

النسخ: «عَزَّ وَجَلَّ» سقط في ن.

---

(١) «إسماعيل بن خليل» الخزاز ـ بمعجمات ـ الكوفي.

(٢) «علي بن مسهر» بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء، القرشي.

(٣) «يحيى بن سعيد» الأنصاري.

(٤) «عبد الله بن عامر بن ربيعة» القرشي العنزي.

(٥) كفرح أي: لم ينم ليلاً، «قاموس» (ص: ٣٨٤).

(٦) قوله: (سهر، فلما قدم المدينة...) إلخ، هكذا في هذه الرواية ولم يبيّن زمان السهر، وظاهره أن السهر كان قبل القدوم والقول بعده، وقد أخرجه مسلم وقال فيه: «سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة فقال» فذكره، وظاهره أن السهر والقول معاً كانا بعد القدوم، وقد أخرجه النسائي بلفظ: «كان رسول الله أول ما قدم المدينة يسهر من الليل»، وليس المراد بمقدمه المدينةَ أولَ قدومه إليها من الهجرة لأن عائشة إذ ذاك لم تكن عنده ولا كان سعد أيضاً ممن سبق، كذا في «فتح الباري» (٦/ ٨٢).

(٧) قوله: (يحرسني الليلة) قال الكرماني (١٢/ ١٥٥): فإن قلت: قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]، فما الحاجة إلى الحِراسة؟ قلت: كان قبل نزول الآية، والمراد العصمة من فتنة الناس واختلافهم، انتهى. وقد أخرج الترمذي عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ

سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ، وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ. [طرفه: ٧٢٣١، أخرجه: م ٢٤١٠، ت ٣٧٥٦، س في الكبرى ٨٢١٧، تحفة: ١٦٢٢٥].

٢٨٨٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ[١]، ثنَا أَبُو بَكْرٍ[٢]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٣]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ[٥] عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ». لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ[٦]

النسخ: «وَنَامَ» في ذ: «فَنَامَ». «ثنَا أَبُو بَكْرٍ» في نـ: «أَنَا أَبُو بَكْرٍ»، وزاد في ذ: «يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ».

يحرس ليلاً حتى نزل: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة فقال: يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله عَزّ وجَلَّ».

(١) «يحيى بن يوسف» ابن أبي كريمة أبو يوسف الزِّمِّي.

(٢) «أبو بكر» الحناط ـ بالنون ـ المقرئ، وزاد أبو ذر: ابن عياش.

(٣) «أبي حصين» بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين اسمه عثمان بن عاصم الأسدي.

(٤) «أبي صالح» ذكوان السمان الزيات.

(٥) قوله: (تعس) قال الجوهري: بفتح العين، وقال النووي: فتح العين وكسرها لغتان، والقاضي اقتصر على الكسر، ومعناه عثر، وقيل: هلك، وقيل: لزمه الشر، وقيل: سقط لوجهه، قوله: «عبد الدينار» هذا مجاز عن حرصه عليه وتحمُّل المذَلَّة لأجله، «والقطيفة» دِثار مخمل، «والخميصة» كساء مربع له أعلام وخطوط.

(٦) قوله: (لم يرفعه إسرائيل) ابن يونس، أي: لم يرفع الحديث عن أبي حَصِين بل وقفه وكذا «ابن جُحادة»، «ك» (١٢/ ١٥٥)، «خ».

وَمُحَمَّدُ بنُ جُحَادَةَ[١]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٢]. [طرفاه: ٢٨٨٧، ٦٤٣٥، أخرجه: ق ٤١٣٥، تحفة: ١٢٨٢٢، ١٢٨٤٨].

٢٨٨٧ ـ وَزَادَ[٣] لَنَا عَمْرٌو[٤] قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ[٦] فَلاَ انْتُقِشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ،

النسخ: «وَزَادَ لَنَا» في نـ: «قَالَ: وَزَادَ لَنَا»، وفي أخرى: «وَزَادَنَا». «عَمْرٌو» زاد في نـ: «ابنُ مَرزُوقٍ». «أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ» في نـ: «ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ». «وَانْتَكَسَ» بالمهملة، وفي نـ: «وَانْتَكَشَ» بالمعجمة.

---

(١) «محمد بن جُحادة» بضم الجيم وفتح الحاء المهملة المخففة.

(٢) «أبي حصين» عثمان المذكور.

(٣) والمراد بالزيادة قوله: «تعس وانتكس...» إلخ، «ف» (٦/ ٨٢).

(٤) «عمرو» بفتح العين وسكون الميم، ابن مرزوق.

(٥) «أبي صالح» المذكور.

(٦) قوله: (وإذا شِيك) بكسر المعجمة وسكون التحتية بعدها كاف، «فلا انتقش» والمعنى إذا أصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها بالمنقاش. قوله: «أشعث» صفة لعبد وهو مجرور بالفتحة لعدم الصرف، و«رأسه» بالرفع الفاعل، قال الطيبي: «أشعثَ رأسُه مُغْبَرَّة قدماه»: حالان من قوله «لعبد» لأنه موصوف. وقال الكرماني: يجوز الرفع، ولم يُوَجِّهْه، وقال غيره: [ويجوز في «أشعث» الرفعُ] على أنه صفة الرأس، أي: رأسه أشعث، وكذا القول في قوله «مُغْبَرَّة قدماه»، «فتح» (٦/ ٨٢ ـ ٨٣).

إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ[١] كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، وَإِنِ اسْتَأْذَنَ[٢] [٣] لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ» فَتَعْساً[٤]، كَأَنَّهُ يَقُولُ: فَأَتْعَسَهُمُ اللَّهُ خَيَّبَهُمُ اللَّهُ. طُوبَى[٥] فُعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهِيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ.

[راجع: ٢٨٨٦].

النسخ: «لَمْ يُشَفَّعْ» زاد في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَرْفَعهُ إِسرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بنُ جحادة عَنْ أَبِي حَصِينٍ». «فَتَعْساً» في نـ: «فَتَعْساً لَهُمْ»، وفي أخرى: «تَعْساً»، وقوله: «فَتَعْساً...» إلخ، وقع هذا في رواية المستملي وحده.

---

(١) قوله: (إن كان في الحراسة) أراد بالحراسة حراسةً من العدو أن يهجم عليه، وذلك يكون في مقدمة الجيش، و«الساقة» مؤخرة الجيش. والمعنى ائتماره لما أمر وإقامته حيث أقيم، وقد تقرر في علم المعاني أن الشرط والجزاء إذا اتحدا دَلّ على فخامة الجزاء وكماله، كذا قاله الطيبي (٩/ ٢٨٨).

(٢) فيه تركُ حب الرياسة والشهرة وفضلُ الخمول والتواضع. «ف» (٦/ ٨٣).

(٣) إشارة إلى عدم التفاته إلى الدنيا وأربابها، «طيبي» (٩/ ٢٨٨).

(٤) وقع هذا في رواية المستملي، وهو على عادة البخاري في شرح اللفظة التي توافق ما في القرآن بتفسيرها، وهكذا قال أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَّهُمْ﴾ [محمد: ٨]، «ف» (٦/ ٨٣).

(٥) هذا في رواية المستملي أيضاً، والقول فيه كالذي قبله، وقال غيره: المراد الدعاء له بالجنة؛ لأن طوبى أشهر شجرها وأطيبه، فدعا له أن ينالها، «ف» (٦/ ٨٣).

٧١ ـ بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ[١] فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ[٢] قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ[٣]، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ[٤]، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٥]، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ[٦]، قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي رَأَيْتُ الأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئاً[٧] لَا أَجِدُ أَحَداً مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ. [أخرجه: م ٢٥١٣، تحفة: ٣٢٠٨].

٢٨٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٨]،

---

(١) قوله: (فضل الخدمة) أي: فضلها سواء كانت من صغير لكبير، أو عكسه، أو مع المساواة، وأحاديثُ الباب الثلاثة يؤخذ منها حكم هذه الأقسام، «ف» (٦/ ٨٤).

(٢) «محمد بن عرعرة» بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وبعد الثانية راء أخرى مفتوحة، ابن البرند ـ بكسر الموحدة والراء وسكون النون آخره دال مهملة ـ السامي ـ بالمهملة ـ البصري.

(٣) «شعبة» ابن الحجاج.

(٤) «يونس بن عبيد» مصغّر، العبدي.

(٥) «جرير» ابن عبد الله البجلي.

(٦) قوله: (وهو أكبر من أنس) فيه التفات أو تجريد؛ لأنه قال: «من أنس» ولم يقل: مني، وفي رواية مسلم «وكان جرير أكبر من أنس» ولعل هذه الجملة من قول ثابت، «فتح الباري» (٦/ ٨٤).

(٧) قوله: (شيئاً) أي من خدمة رسول الله ﷺ كما ينبغي، قوله: «إلا أكرمته» فيه دليل على كمال إخلاصه، وفيه المطابقة للترجمة بفضل الخدمة الشاملة للخدمة في الغزو وغيره، كذا في «الخير الجاري».

(٨) «عبد العزيز بن عبد الله» الأويسي.

ثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[١]، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو[٢] مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعاً، وَبَدَا[٣] لَهُ أُحُدٌ، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا[٤] وَنُحِبُّهُ». ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا[٥] وَمُدِّنَا». [راجع: ٣٧١، أخرجه: م ١٣٦٥، ت ٣٩٢٢، تحفة: ١١١٦].

٢٨٩٠ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ[٦]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّاءَ[٧]، ....

النسخ: «ثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ». «قَالَ: اللَّهُمَّ» في ذ: «وَقَالَ: اللَّهُمَّ».

---

(١) «محمد بن جعفر» ابن أبي كثير الأنصاري.

(٢) «عمرو بن أبي عمرو» بفتح العين فيهما.

(٣) أي: ظهر.

(٤) **قوله: (هذا جبل يحبنا)** يمكن حمله على الحقيقة بأن يخلق الله فيه المحبة، أو هو كناية عن أهل الجبل، وهم سكان المدينة. واللابة بخفة الموحدة: الحَرَّة، والمدينة بين الحرتين، والتشبيه إنما هو في نفس الحرمة فقط لا في وجوب الجزاء ونحوه، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٥٧)، ومرّ بيان المذاهب فيه (برقم: ١٨٦٩) في «الحج».

(٥) أي: دعا بالبركة في الأقوات، «ك» (١٢/ ١٥٨).

(٦) «أبو الربيع» بفتح الراء وكسر الموحدة، العتكي الزهراني.

(٧) «إسماعيل بن زكرياء» الخُلقاني ـ بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ـ أبي زياد الكوفي الملقّب بشَقُوصَا.

ثَنَا عَاصِمٌ(١)، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ(٢)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُنَا ظِلاًّ الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئاً، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ(٣) وَامْتَهَنُوا(٤) وَعَالَجُوا(٥)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالأَجْرِ»(٦). [أخرجه: م ١١١٩، س ٢٢٨٣، تحفة: ١٦٠٧].

٧٢ ـ بَابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ

٢٨٩١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ(٧)، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(٨)،

النسخ: «ثَنَا عَاصِمٌ» في نـ: «عَنْ عَاصِمٍ». «الَّذِي يَسْتَظِلُّ» في نـ: «مَنْ يَسْتَظِلُّ». «فَقَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ».

---

(١) «عاصم» ابن سليمان الأحول.

(٢) «مورّق» بضم الميم وفتح الواو وكسر الراء المشددة، ابن مشمرج ـ بضم الميم وفتح الشين المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم ـ.

(٣) قوله: «فبعثوا الركاب» أي: أثاروا الإبل لخدمتها وسقيها وعلفها، وفي رواية مسلم: «فضربوا الأخبية وسقوا الركاب»، «فتح» (٦/ ٨٤).

(٤) الامتهان الخدمة والابتذال، «ك» (١٢/ ١٥٨).

(٥) أي: تناولوا الطبخ والسقي ونحوه، «ك» (١٢/ ١٥٨).

(٦) قوله: (بالأجر) أي: الأكمل؛ لأنّ نفعَ صومهم قاصر على أنفسهم بخلاف نفع فعلهم فإنه مُتَعَدٍّ، «ك» (١٢/ ١٥٨).

(٧) «إسحاق بن نصر» هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي.

(٨) «عبد الرزاق» ابن همام بن نافع الصنعاني.

عَنْ مَعْمَرٍ[١]، عَنْ هَمَّامٍ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ سُلاَمَى[٣] عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ، يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ[٤] صَدَقَةٌ». [راجع: ٢٧٠٧].

٧٣ ـ بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ[٥]

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ﴾ الآيَةِ [آل عمران: ٢٠٠].

النسخ: «تَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ». «الآيَةِ» في نـ بدله: «﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾».

---

(١) «معمر» ابن راشد.

(٢) «همام» ابن منبه.

(٣) قوله: (كل سلامى) بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم: عظام الأصابع، وقيل: كل عظم في البدن، قوله: «كل يوم» منصوب على الظرف، قوله: «يعين» مبتدأ على تقدير المصدر، و«صدقة» خبره، قوله: و«يحامله» أي: يساعده في الركوب والحمل على الدابة، والخطوة بفتح الخاء: المرة الواحدة، وبالضم: ما بين القدمين، والدَلُّ الدلالة، «ك» (١٢/ ١٥٨).

(٤) أي: بيانه لمن احتاج إليه، «ف» (٦/ ٨٥).

(٥) قوله: (رباط يوم في سبيل الله، وقول الله عَزَّ وجلَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية)، الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة: ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم، واستدلال المصنف بالآية اختيار لأشهر التفاسير، فعن الحسن البصري وقتادة: ﴿ٱصۡبِرُواْ﴾ على طاعة الله، ﴿وَصَابِرُواْ﴾ أعداء الله في الجهاد، ﴿وَرَابِطُواْ﴾ في

٢٨٩٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ[١]، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ[٢]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ[٣]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٤]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا[٥]، ....

سبيل الله. وعن محمد بن كعب: ﴿ٱصۡبِرُواْ﴾ على الطاعة، ﴿وَصَابِرُواْ﴾ لانتظار الوعد، ﴿وَرَابِطُواْ﴾ العدو، ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ بينكم. وعن زيد بن أسلم: اصبروا على الجهاد، وصابروا العدو، ورابطوا الخيل. قال ابن قتيبة: وأصل الرباط أن يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعداداً للقتال، قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وفي «الموطأ» عن أبي هريرة مرفوعاً: «وانتظار الصلاة، فذلكم الرباط»، وهو في «السنن» عن أبي سعيد، وفي «المستدرك» عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن أن الآية نزلت في ذلك، واحتج بأنه لم يكن في زمن رسول الله ﷺ غزو فيه رباط، انتهى. وحمل الآية على الأول أظهر، وما احتج به أبو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب، فعلى تقدير تسليم أنه لم يكن في عهده ﷺ رباط فلا يمنع من الأمر به والترغيب فيه، ويحتمل أن يكون المراد كلًّا من الأمرين أو ما هو أعم من ذلك، قاله الشيخ ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٨٥ ـ ٨٦).

(١) «عبد الله بن منير» بضم الميم وكسر النون، المروزي.

(٢) «أبا النضر» بفتح النون وسكون الضاد المعجمة: هاشم بن القاسم التميمي.

(٣) «عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار» مولى ابن عمر.

(٤) «أبي حازم» سلمة بن دينار الأعرج المدني.

(٥) قوله: (وما عليها) كلمة على بمعنى في أي في الدنيا، وجوّز عنها مبالغةً وهو إفادة الاستعلاء، كذا في «الخير الجاري»، أي: أفضل من صرف

وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ[١] مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ[٢] يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا». [راجع: ٢٧٩٤، أخرجه: ت ١٦٦٤، تحفة: ٤٧٠٣].

٧٤ ـ بَابُ مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ[٣]

٢٨٩٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٤]، ثَنَا يَعْقُوبُ[٥]، عَنْ عَمْرٍو[٦]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَمِسْ غُلَاماً مِنْ غِلْمَانِكُمْ

ما في الدنيا كلِّها لو ملكها إنسان؛ لأنه زائل ونِعَمُ الآخرة باقية، كذا في «الفتح» (٦/ ٨٦) و«ك» (١٢/ ١٥٩).

(١) قوله: (موضع سوط أحدكم) أي مقدار سوطه في الجنة، وإنما خص السوط لأن عادة الراكب إذا أراد النزول في موضع أن يلقي سوطه فيه لئلا ينزل فيه غيره، كذا في «الطيبي» (١٠/ ٢٣٥)، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٢٧٩٤) في «باب الغدوة والروحة في سبيل الله».

(٢) بالفتح: المرة الواحدة من الرواح، وهو الخروج في أيّ وقت كان، من زوال الشمس إلى غروبها. و«الغدوة» بالفتح: المرة الواحدة من الغدو، وهو الخروج في أيّ وقت كان، من أول النهار إلى انتصافه، «ف» (٦/ ١٤)، «ك».

(٣) قوله: (باب من غزا بصبيٍّ للخدمة) يشير إلى أن الصبي لا يخاطَبُ بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية، «فتح» (٦/ ٨٧).

(٤) «قتيبة» ابن سعيد بن جميل الثقفي.

(٥) «يعقوب» ابن عبد الرحمٰن بن محمد القاري الإسكندراني، «ف» (٦/ ٨٧).

(٦) «عمرو» هو ابن أبي عمرو مولى المطلب، «ف» (٦/ ٨٧).

يَخْدُمُنِي[(١)] حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ»، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ[(٢)] مُرْدِفِي، وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيراً يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ[(٣)] وَالْعَجْزِ[(٤)] وَالْكَسَلِ[(٥)] وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ[(٦)] وَضَلَعِ[(٧)] الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ[(٨)] الرِّجَالِ»، ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوساً[(٩)]، فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا

النسخ: «حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «حَتَّى بَلَغْنَا».

---

(١) قوله: (يخدمني) بضم المهملة وبالجزم وبالرفع، ومعناه أن يُعَيِّنَ من يخدمه ﷺ في تلك السفرة، وذلك لِمَا صَحّ عن أنس ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: «خدمت النبي ﷺ تسع سنين»، وفي رواية: «عشر سنين»، ولو كان أول خدمته في غزوة خيبر ـ وكانت سنة سبع ـ لكانت خدمته أربع سنين، «الخير الجاري»، «ف» (٦/ ٨٧).

(٢) أي: زوج أم أنس.

(٣) قوله: (من الهمِّ والحزن) أكثرهم لا يفرِّق بينهما، ومنهم من فرَّق بأن الهم على ما يُتوقع، والحزن على ما وقع، «ك» (١٢/ ١٦٠).

(٤) ضد القدرة، «ك» (١٢/ ١٢١).

(٥) التثاقل عن الأمر ضد الجلادة، «ك» (١٢/ ١٢١).

(٦) أي: ضد الشجاعة، «مجمع» (١/ ٣١٩).

(٧) بفتحتين: ثقله.

(٨) أي: تسلطهم واستيلائهم.

(٩) قوله: (وكانت عروساً) فيه إطلاق العروس على المرأة خلافاً لمن

سَدَّ[١] الصَّهْبَاءِ حلَّتْ[٢]، فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْساً فِي نَطْعٍ[٣] صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آذِنْ[٤] مَنْ حَوْلَكَ»، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ[٥]، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ، فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا[٦] وَنُحِبُّهُ»،

ظن أنه نعت للرجل، فقد نصَّ الخليل أنه نعت لهما ما داما في تعريسهما أياماً، كذا في «التنقيح» (٢/ ٦٤٥).

(١) قوله: (سد) بالمهملتين أولاهما مفتوحة وتضم وثانيتهما مشددة، «الصهباء» بفتح المهملة وإسكان الهاء وبالموحدة وبالمد: موضع. قوله: «حَلّت» أي: طهرت وخرجت عن الحيض. قوله: «حَيْساً» بفتح مهملة فتحتية ساكنة فسين مهملة: الطعام الْمُتَّخَذُ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق. قوله: «نطع» بفتح النون وكسرها وسكون الطاء وفتحها، أربع لغات. قوله: «يُحَوِّي» بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الواو المكسورة، أي: يجمع، والحوية كساء محشوٌّ حول سنام البعير، أي: يدار عليها العباءة حول السنام، «ك» (١٢/ ١٦٠)، «خ».

(٢) أي: طهرت من الحيض.

(٣) هي سفرة من أديم.

(٤) أمر من الإيذان.

(٥) ضرب من الأكسية، «مجمع» (٣/ ٥١٦).

(٦) أي: حقيقةً، ولا مانع منه بأن يخلق الله له المحبة، وقيل: مجاز، والمراد أهله، «ف» (٦/ ٨٧).

ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[١] بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ[٢] مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ». [راجع: ٣٧١، أخرجه: د ٢٩٩٥، تحفة: ١١١٧].

٧٥ ـ بَابُ رُكُوبِ الْبَحْرِ[٣]

٢٨٩٤ و ٢٨٩٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٤]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[٥]، عَنْ يَحْيَى[٦]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ[٧]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَرَامٍ[٨]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْماً فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ، كَالْمُلُوكِ[٩]

النسخ: «قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ».

---

(١) أي: حَرَّتَيْها.

(٢) قال القسطلاني (٦/ ٤٢٦): إلا في وجوب الجزاء، ومرّ الحديث في «الحج».

(٣) خصوص إيراده في أبواب الجهاد يشير إلى تخصيصه بالغزو، وقد اختلف السلف في جواز ركوبه، «ف» (٦/ ٨٨).

(٤) «أبو النعمان» محمد بن الفضل عارم البصري.

(٥) «حماد بن زيد» أي: ابن درهم الأزدي.

(٦) «يحيى» ابن سعيد الأنصاري.

(٧) «محمد بن يحيى بن حبان» ابن منقذ الأنصاري.

(٨) «أم حرام» بنت ملحان خالة أنس.

(٩) **قوله: (كالملوك)** أي: حالهم كالملوك في السعة والرفعة، وقد مرّ الحديث عن قريب (برقم: ٢٨٧٧، ٢٨٧٨).

عَلَى الأَسِرَّةِ»[١]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنْهُمْ»، ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَيَقُولُ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ» فَتَزَوَّجَ بِهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْغَزْوِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِّبَتْ دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا، فَوَقَعَتْ فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا.

[حديث ٢٨٩٤ راجع: ٢٧٨٨، حديث ٢٨٩٥ راجع: ٢٧٨٩].

٧٦ ـ بَابُ مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ[٢] وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٣]: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ[٤] قَالَ: قَالَ لِي قَيْصَرُ[٥] [٦]: سَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ، فَزَعَمْتَ: ضُعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. [تحفة: ٤٨٥٠].

٢٨٩٦ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ[٧]،

النسخ: «أَنْتِ مِنْهُمْ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «أَنْتِ مَعَهُمْ».

---

(١) جمع سرير، «قاموس» (ص: ٣٧٩).

(٢) أي: ببركتهم ودعائهم، «ف» (٦/ ٨٨).

(٣) «قال ابن عباس» فيما سبق موصولاً أول «البخاري» (ح: ٧).

(٤) «أبو سفيان» صخر بن حرب، «ف» (٦/ ٨٨).

(٥) «قيصر» هو لقب هرقل.

(٦) قوله: (قال لي قيصر...) إلخ، هو طرف من الحديث الطويل، وقد تقدم موصولاً في «بدء الوحي»، والغرض منه قوله في الضعفاء: «وهم أتباع الرسل»، وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره [له]، «فتح» (٦/ ٨٨).

(٧) «محمد بن طلحة» ابن مصرف اليامي.

عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ(١) قَالَ: رَأَى(٢) سَعْدٌ(٣) أَنَّ لَهُ فَضْلاً(٤) عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ».

[أخرجه: س ٣١٧٨، تحفة: ٣٩٣٥].

٢٨٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٥)، ثَنَا سُفْيَانُ(٦)، عَنْ عَمْرٍو(٧)، سَمِعَ جَابِراً(٨)، ....

---

(١) «مصعب بن سعد» ابن أبي وقاص.

(٢) أي: ظن.

(٣) قوله: (قال: رأى سعد) أي: ابن أبي وقاص والد مصعب الراوي عنه، ثم إن صورة هذا السياق مرسل؛ لأن مصعباً لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه، «فتح» (٦/ ٨٨).

(٤) قوله: (فضلاً على من دونه) أي: بسبب غناه وشجاعته وحسن معرفته بصفة الرمي، كذا في «الخير الجاري»، قوله: «هل تنصرون...» إلخ، قال ابن بطال: تأويله أن الضعفاء أشدُّ إخلاصاً في الدعاء وأكثر خشوعاً في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا، وقد روى عبد الرزاق في قصة سعدٍ زيادةً مع إرسالها فقال: «قال سعد: يا رسول الله أرأيت رجلاً يكون حامية القوم ويدفع عن أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره؟» فذكر الحديث، وعلى هذا فالمراد بالفضل إرادة الزيادة من الغنيمة، فأعلمه ﷺ أن سهام المقاتلة سواء، فإن كان القوي يترجح بفضل شجاعته فإن الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه، وبهذا يظهر السرّ في تعقيب المصنف له بحديث أبي سعيد الثاني، كذا في «فتح الباري» (٦/ ٨٩).

(٥) المسندي.

(٦) ابن عيينة.

(٧) هو ابن دينار.

(٨) هو ابن عبد الله الأنصاري.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِيهِ فِئَامٌ[٢] [٣] مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ». [طرفاه: ٣٥٩٤، ٣٦٤٩، أخرجه: م ٢٥٣٢، تحفة: ٣٩٨٣].

النسخ: «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ» زاد في ذ: «الْخُدْرِيِّ». «يَغْزُو فِيهِ فِئَامٌ» كذا في هـ، ح، وفي ذ: «يَغْزُو فِئَامٌ». «مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ» في ذ: «مَنْ صَحِبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ».

---

(١) سعد بن مالك الأنصاري.

(٢) بكسر الفاء لا واحد له من لفظه: جماعة من الناس، والعامة تقول بلا همز، «ف» (٦/ ٨٩).

(٣) قوله: (فئام) بكسر الفاء ـ ويجوز فتحها ـ وبهمزة على التحتانية ويجوز تسهيلها، أي: جماعة، وسيأتي شرحه في «علامات النبوة» و«فضائل الصحابة»، قال ابن بطال: هو كقوله في الحديث الآخر: «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» (ح: ٢٦٥١) لأنه يُفْتَحُ للصحابة لفضلهم، ثم للتابعين لفضلهم، ثم لتابعيهم لفضلهم، كذا في «الفتح» (٦/ ٨٩).

قال العيني (١٠/ ٢١٧): ومطابقته للترجمة من حيث إن من صحب النبي ﷺ... إلخ، هم ثلاثة: الصحابة والتابعون وأتباع التابعين، حصلت بهم النصرة لكونهم ضعفاءَ فيما يتعلق بأمر الدنيا، أقوياءَ فيما يتعلق بأمر الآخرة.

٧٧ ـ بَابٌ لَا يَقُولُ: فُلَانٌ شَهِيدٌ(١)

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ».

٢٨٩٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ(٣)، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٤)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(٥)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ(٦) ﷺ رَجُلٌ

النسخ: «بَابٌ لاَ يَقُولُ» في نـ: «بَابٌ لا يُقَالُ». «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ» في ذ: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ».

---

(١) قوله: (لا يقول: فلان شهيد) أي: على سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحي، قوله: «الله أعلم بمن يُكْلَمُ في سبيله» أي يُجْرَح، وهذا طرف من حديث تقدم في أوائل «الجهاد»، كذا في «الفتح» (٦/ ٩٠).

(٢) «قال أبو هريرة» فيما وصله في «باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله» (ح: ٢٧٨٧).

(٣) «قتيبة» ابن سعيد.

(٤) «يعقوب بن عبد الرحمٰن» ابن محمد القاري.

(٥) «أبي حازم» بالحاء المهملة، سلمة بن دينار الأعرج.

(٦) قوله: (وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل) اسمه قزمان، وهذا في عداد المنافقين، وكان قد غاب يوم أحد، فعيَّره النساء، فخرج فقاتل وبالغ، قوله: «شاذَّة ولا فاذَّة» نعت لمحذوف، أي: نسمةً شاذة، ويحتمل أن يكون للمبالغة كعلّامة، والشاذة ما شذَّت عن صواحبها، وكذا الفاذة التي أُفْرِدَت بصفة، فإنه لا يبقى شيئاً إلا أتى عليه، وقيل: ما صغر وما كبر، وقيل: الشاذة

لَا يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً وَلاَ فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلاَنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ[1]: أَنَا صَاحِبُهُ، فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحاً شَدِيداً،

النسخ: «فَقَالَ: مَا أَجْزَأَ» في حـ: «فَقُلْتُ: مَا أَجْزَأَ». «فَخَرَجَ مَعَهُ» في ذ: «قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ».

من كانت في القوم ثم شذّت منهم، والفاذة من لم يختلط معهم أصلاً، قوله: «ما أجزأ منا» مهموز أي: ما أغنى منا، قوله: «أما إنه» بالتخفيف استفتاحية، و«إنّ» مسكورة، أو بمعنى حقاً على رأي فيكون مفتوحة، قوله: «ذبابه» أي: طرفه، وقيل: حدُّه، هذا كله في «التنقيح» (٢/ ٦٤٧).

قال الكرماني (١٢/ ١٦٣ ـ ١٦٤): فإن قلت: القتل هو معصية والعبد لا يكفر بالمعصية، فهو من أهل الجنة. قلت: ولعل رسول الله ﷺ علم بالوحي أنه ليس مؤمناً، أو أنه سيرتدّ حيث يستحلّ قتل نفسه، أو المراد من كونه من أهل النار أنه من العصاة الذين يدخلون النار ثم يخرجون منها. وفيه أن الاعتبار بالخواتيم وبالنيات، وأن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، انتهى.

قال العيني (١٠/ ٢١٨): ومطابقته للترجمة من حيث إن الصحابة لَمّا شهدوا برجحان هذا الرجل في أمر الجهاد كانوا يقولون: إنه شهيد لو قُتِلَ، ثم إنه لما ظهر منه أنه لم يقاتل لله وإنما قتل نفسه، عُلِمَ أنه لا يُطْلَق على كل مقتول في الجهاد أنه شهيد قطعاً، لاحتمال أن يكون مثل هذا، وإن كان يعطى له حكم الشهداء في الأحكام الظاهرة.

(١) «رجل من القوم» هو أكثم بن أبي الجون.

فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ(١) بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ(٢) عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفاً(٣) أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا(٤) لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحاً شَدِيداً، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو(٥) لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [أطرافه: ٤٢٠٢، ٤٢٠٧، ٦٤٩٣، ٦٦٠٧، أخرجه: م ١١٢، تحفة: ٤٧٨٠].

٧٨ ـ بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الرَّمْيِ

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَأَعِدُّوا(٦) لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ

النسخ: «بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» في نـ: «عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». «عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ» في نـ: «بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ». «وَقَوْلِ اللَّهِ» زاد في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ»، وفي نـ: «تَعَالَى».

---

(١) ذباب السيف طرفه الذي يضرب به، «ك» (١٢/ ١٦٣).
(٢) أي: مال.
(٣) أي: الساعة، «تنقيح» (٢/ ٦٤٧).
(٤) أي: أنا أراقبه وألازمه لكم حتى أقف على حاله وأجيء بالخبر.
(٥) أي: يظهر.
(٦) قوله: (﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾) لمح بما جاء في تفسير القوة في هذه الآية أنها الرمي، وهو عند مسلم [ح: ١٩١٧] بلفظ:

تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٢٨٩٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ(١)، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ(٢)، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ(٤) قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ(٥) يَنْتَضِلُونَ(٦)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي(٧) إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِياً، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلاَنٍ»، قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ». قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»(٨). [طرفاه: ٣٣٧٣، ٣٥٠٧، تحفة: ٤٥٥٠].

النسخ: «﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾» في شحج بدله: «الآية». «قَالَ النَّبِيُّ» في ذ: «فَقَالَ النَّبِيُّ».

«عن عقبة: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم﴾: ألا إن القوة هو الرمي»، كذا في «الفتح» (٦/ ٩١).

(١) «عبد الله بن مسلمة» القعنبي.

(٢) «حاتم بن إسماعيل» بالحاء المهملة بعدها ألف.

(٣) «يزيد بن أبي عبيد» مولى سلمة بن الأكوع.

(٤) «سلمة بن الأكوع» اسم الأكوع سنان بن عبد الله الأسلمي.

(٥) أي: من بني أسلم القبيلة المشهورة.

(٦) بالضاد المعجمة أي: يترامون، والتناضل الترامي للسبق، «ف» (٦/ ٩١).

(٧) منادى، وأبوهم إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمٰن، «ك» (١٢/ ١٦٤).

(٨) قال الكرماني (١٢/ ١٦٤): فإن قلت: كيف كان رسول الله ﷺ مع

٢٩٠٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(١)، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ(٢) (٣)، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ(٤) (٥)، عَنْ أَبِيهِ(٦) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ(٧) فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ».

الفريقين وأحدهما غالب والآخر مغلوب؟ قلت: المراد معية القصد إلى الخير وإصلاح النية والتدرب للقتال.

(١) «أبو نعيم» الفضل بن دكين.

(٢) «عبد الرحمٰن بن الغسيل» هو عبد الرحمٰن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة الأنصاري.

(٣) قوله: (عبد الرحمٰن بن الغسيل) هو ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب، وحنظلة هو غسيل الملائكة، و«حمزة» بالمهملة وبالزاي «ابن أبي أسيد» بضم الهمزة وفتح السين، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٦٥). قال صاحب «الفتح» (٦/ ٩٢): ووقع في رواية السرخسي وحده بفتح الهمزة، وهو خطأ.

(٤) «حمزة بن [أبي] أُسيد» بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون التحتية، ولأبي ذر بفتح الهمزة وكسر المهملة، وقال الدوري عن ابن معين: الضم أصوب، الأنصاري.

(٥) بضم الهمزة، وفي رواية السرخسي وحده بفتحها، وهو خطأ، «ف» (٦/ ٩٢).

(٦) «عن أبيه» أبي أسيد مالك بن ربيعة بن البدن.

(٧) قوله: (أكثبوكم) كذا في نسخ «البخاري» بمثلَّثة ثم موحدة، والكثب ـ بفتحتين ـ القرب، فالمعنى إذا دنوا منكم. وقد استشكل بأن الذي يليق برمي النبل البعدُ، والذي يليق بالدنو المطاعنةُ بالرمح والمضاربة بالسيف، وزعم الداودي أن معنى أكثبوكم كاثروكم، قال: وذلك أن النبل إذا رمي في الجمع لم يخطئ غالباً ففيه ردع لهم، وقد تعقب هذا التفسير بأنه لا يُعْرَف،

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَكْثَبُوكُمْ يَعْنِي أَكْثَرُوكُمْ[(١)]. [طرفاه: ٣٩٨٤، ٣٩٨٥، أخرجه: د ٢٦٦٣، تحفة: ١١١٩٠].

٧٩ ـ بَابُ اللَّهْوِ بِالْحِرَابِ[(٢)] وَنَحْوِهَا[(٣)]

٢٩٠١ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[(٤)]، أَنَا هِشَامٌ[(٥)]، عَنْ مَعْمَرٍ[(٦)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٧)]، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ[(٨)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِرَابِهِمْ[(٩)]، دَخَلَ عُمَرُ،

النسخ: «قَالَ أَبُوعَبْدِ اللَّهِ...» إلخ، سقط في نـ. «أَنَا هِشَامٌ» زاد في نـ: «ابنُ يُوسُفَ».

وتفسير الكثب بالكثرة غريب، والأول هو المعتمد، فظهر أن معنى الحديث الأمرُ بترك الرمي والقتال حتى يقربوا؛ لأنهم إذا رموهم على بُعْدٍ لا تصل السهام إليهم وتذهب في غير منفعة، والمراد بالقرب المطلوب في الرمي قرب نسبي بحيث تنالهم السهام لأقرب قريب بحيث يلتحمون معهم، «فتح» (٦/ ٩٢).

(١) هذا التفسير ليس بمعروف والمعروف: قاربوكم.

(٢) بكسر المهملة جمع حربة.

(٣) أي: من آلات الحرب، «ف» (٦/ ٩٣).

(٤) «إبراهيم بن موسى» الرازي.

(٥) «هشام» ابن يوسف أبو عبد الرحمٰن الصنعاني.

(٦) «معمر» بسكون العين، ابن راشد.

(٧) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٨) «ابن المسيب» سعيد.

(٩) قوله: (بحرابهم) هذا موضع الترجمة، وكأنه لعدم وجوده في بعض

فَأَهْوَى(١) إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ(٢) بِهَا، فَقَالَ: «دَعْهُمْ يَا عُمَرُ».
وَزَادَ عَلِيٌّ(٣): ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(٤)، أَنَا مَعْمَرٌ(٥): فِي الْمَسْجِدِ.
[أخرجه: م ٨٩٣، تحفة: ١٣٢٧٥].

٨٠ ـ بَابُ الْمِجَنِّ(٦) (٧) وَمَنْ تَتَرَّسَ بِتُرْسِ صَاحِبِهِ(٨)

النسخ: «وَزَادَ عَلِيٌّ» في هـ: «وَزَادَنَا عَلِيٌّ». «أَنَا مَعْمَرٌ» في ن: «قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ». «بَابُ الْمِجَنِّ» في بو: «بَابُ التُرْسَةِ وَالْمِجَنِّ». «وَمَنْ تَتَرَّسَ» في ن: «وَمَنْ يَتَتَرَّسُ»، وفي ذ: «وَمَنْ يَتَّرِسُ» كـ «يَتَّخِذُ».

النسخ لم يطلع عليه بعض المهرة فتحيَّرَ في مطابقة الحديث للترجمة، قوله: «أهوى» أي: قصد، قوله: «حصبهم» أي: رماهم بالحصباء، «الخير الجاري» [وانظر «العيني» (١٠/ ٢٢٣)، و«القسطلاني» (٦/ ٤٣٤)].

(١) أي: قصد.

(٢) أي: رماهم بالحصى، «ك» (١٢/ ١٦٥).

(٣) «وزاد علي» ابن المديني.

(٤) «عبد الرزاق» ابن همام.

(٥) «معمر» المذكور.

(٦) بكسر الميم: الترس، «ك» (١٢/ ١٦٦).

(٧) قوله: (باب المجن) وفي رواية ابن شبويه «الترسة» والترسة جمع تُرْسٍ، والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتثقيل النون، أي: الدرقة، قال ابن المنير: وجه هذه التراجم دفع من يتخيل أن اتخاذ هذه الآلات ينافي التوكل، والحق أن الحذر لا يردّ القدرَ، ولكن يُضَيِّق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر، «فتح» (٦/ ٩٤).

(٨) أي: فلا بأس به، «ف» (٦/ ٩٤).

٢٩٠٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢]، أَنَا الأَوْزَاعِيُّ[٣]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ[٤]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ[٥] مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ، فَكَانَ إِذَا رَمَى تَشَرَّفَ[٦] النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْقِعِ نَبْلِهِ. [راجع: ٢٨٨٠، تحفة: ١٧٧].

٢٩٠٣ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[٧] [٨]، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٩]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[١٠]، ....

النسخ: «تَشَرَّفَ النَّبِيُّ» في سـ، حـ، ذ: «يُشْرِفُ النَّبِيُّ». «فَيَنْظُرُ» في هـ، ذ: «نَظَرَ». «مَوْقِعِ» في ذ: «مَوضِعِ».

(١) «أحمد بن محمد» أبو الحسن الخزاعي المروزي.

(٢) «عبد الله» ابن المبارك المروزي.

(٣) «الأوزاعي» عبد الرحمٰن بن عمرو.

(٤) «إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة» زيد بن سهل الأنصاري.

(٥) أي: يستر بالترس، «خ».

(٦) قوله: (تشرف) بفتح الفوقية والشين المعجمة والراء المشددة والفاء، أي: تَطَلَّعَ عليه من فوق، واستشرف الشيء إذا رفع البصر ينظر إليه، «ك» (١٢/ ١٦٦)، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي «يُشرف» بضم التحتية وكسر الراء من الإشراف، «قس» (٦/ ٤٣٥).

(٧) بضم المهملة وفتح الفاء، «ك» (١٢/ ١٦٦).

(٨) «سعيد بن عفير» هو سعيد بن كثير بن عفير.

(٩) «يعقوب بن عبد الرحمٰن» ابن محمد بن عبد الله القاري.

(١٠) «أبي حازم» سلمة بن دينار الأعرج.

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[١] قَالَ: لَمَّا كُسِرَتْ[٢] بَيْضَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ[٣]، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا فَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ، فَرَقَأَ الدَّمُ.

[راجع: ٢٤٣، أخرجه: م ١٧٩٠، تحفة: ٤٧٨١].

٢٩٠٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٤]، ثَنَا سُفْيَانُ[٥]، عَنْ عَمْرٍو[٦]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٧]، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ[٨]، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ

النسخ: «وَكَانَ عَلِيٌّ» في ن: «فَكَانَ عَلِيٌّ». «وَكَانَتْ فَاطِمَةُ» في ن: «وَكَانَ فَاطِمَةُ».

---

(١) «سهل بن سعد» الساعدي.

(٢) قوله: (لما كُسِرَتْ) على صيغة المجهول، والبيضة ما يلبسه المحارب على الرأس، وكان الذي كسرها عتبة بن أبي وقاص، قوله: «رباعيته» بفتح الراء وخفة التحتانية، مثل الثمانية: السن التي بين الثنية والناب، قوله: «يختلف» أي: يذهب فيه بالماء مرة بعد أخرى، قوله: «فرقأ» بفتح الراء وبالهمزة، أي: سكن، «الخير».

(٣) فيه المطابقة للترجمة، «ع» (١٠/ ٢٢٤).

(٤) «علي بن عبد الله» ابن المديني.

(٥) «سفيان» ابن عيينة.

(٦) «عمرو» ابن دينار.

(٧) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٨) «مالك بن أوس بن الحدثان» بالحاء والدال المهملتين والثاء المثلثة المفتوحات، النصري، له رؤية.

الْمُسْلِمُونَ[١] عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [أطرافه: ٣٠٩٤، ٤٠٣٣، ٤٨٨٥، ٥٣٥٧، ٥٣٥٨، ٦٧٢٨، ٧٣٠٥، أخرجه: م ١٧٥٧، د ٢٩٦٥، ت ١٧١٩، س ٤١٤٠، تحفة: ١٠٦٣١].

بَابٌ[٢]

٢٩٠٥ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[٣] [٤]، ....

النسخ: «بَابٌ» ثبت في بو.

(١) قوله: (مما لم يوجف المسلمون) الإيجاف الإسراع في السير، أي: لم يعملوا فيه سيراً لا بالخيل ولا بالإبل، «والكراع» اسم الخيل، والعُدّة الاستعداد وما أَعْدَدْته لحوادث الدهر من السلاح ونحوه، قاله الكرماني (١٢/ ١٦٧).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٩٤): وسيأتي شرحه في «كتاب فرض الخمس» وفي «الفرائض»، والغرض منه قوله هنا: «ثم جعل ما بقي في السلاح والكراع عدة» لأن المجن من جملة آلات السلاح، كما روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن ابن عمر «أنه كان عنده دَرَقة فقال: لولا أن عمر قال لي: احبس سلاحك لأعطيت هذه الدَّرَقَة لبعض أولادي»، انتهى.

(٢) بالتنوين.

(٣) «قبيصة» بفتح القاف وكسر الموحدة، ابن عقبة.

(٤) قوله: (قبيصة) هو ابن عقبة، و«سفيان» هو الثوري، وزعم أبو نعيم في «المستخرج» أن لفظة قبيصة هنا تصحيف ممن دون البخاري، وأن الصواب: ثنا قتيبة، وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لأن قتيبة لم يسمع من الثوري، لكن لا أعرف لإنكاره معنى، إذ لا مانع أن يكون عند السفيانين،

ثَنَا سُفْيَانُ[١]، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ[٢] قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي[٣] رَجُلاً[٤] بَعْدَ سَعْدٍ[٥]، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمِ فِدَاكَ[٦] أَبِي وَأُمِّي». [أطرافه: ٤٠٥٨، ٤٠٥٩، ٦١٨٤، أخرجه: م ٢٤١١، ت ٣٧٥٥، سي ١٩٢، ق ١٢٩، تحفة: ١٠١٩٠].

وقد أخرجه المصنف في «الأدب» من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري، ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لأنه لا يوافق واحداً من ركني الترجمة، وقد أثبت ابن شبويه في روايته قبله لفظ «باب» بغير ترجمة، وله مناسبة بالترجمة التي قبله من جهة أن الرامي لا يستغني عن شيء يقي به عن نفسه سهام من يراميه، هذا ما قاله ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٩٤).

قال العيني (١٠/ ٢٢٦): قلت: هذا لا يخلو عن تعسف، والأوجه أن يقال: وجه المناسبة أن فيه ذكر الرمي، وكذلك الحديث المذكور في أول الباب فيه ذكر الرمي، فهذا القدر كافٍ في ذلك، انتهى.

(١) «سفيان» ابن عيينة.

(٢) «عبد الله بن شداد» بالفتح والتشديد، ابن الهاد.

(٣) من التفدية.

(٤) قيل: قد صح أنه فدّى الزبير أيضاً، فلعل عليًّا لم يسمعه، «تنقيح» (٢/ ٦٤٩).

(٥) ابن أبي وقاص أحد العشرة المبشرة، «ك» (١٢/ ١٦٧).

(٦) قوله: (فداك) الفداء إذا كُسِرَ أولُه يُمَدّ ويقصر، وإذا فتح فهو مقصور، قال الخطابي (٢/ ١٣٩٧): التفدية من رسول الله ﷺ دعاء، وأدعيته عليه الصلاة والسلام خليق أن تكون مستجابة، فهو من الكناية التي لا يكون أصل المعنى مراداً به، والمراد به الرضا والدعاء له، كذا في «الخير الجاري».

٨١ ـ بَابُ الدَّرَقِ[(١)] [(٢)]

٢٩٠٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(٣)]، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[(٤)]، قَالَ عَمْرٌو[(٥)]: حَدَّثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ[(٦)]، عَنْ عُرْوَةَ[(٧)]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ[(٨)]، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ:

النسخ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ» في ن: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ».

وفي «الكرماني» (١٢/ ١٦٧): وقد يوهم هذا القول أن فيه إزراءً بحق الوالدين، وإنما جاز ذلك لأنهما ماتا كافرين، وسعد مسلم ينصر الدين ويقاتل الكفار، فتفديته بكل كافر غير محذور، انتهى.

وفي «التنقيح» (٢/ ٦٤٩): قال ابن الزملكاني: الحق أن كلمة التفدية نُقِلَت بالعرف عن وضعها، وصارت علامة على الرِّضا، فكأنه قال: ارم مرضيًّا عنك، انتهى.

(١) جمع دَرَقَة، أي: جواز اتخاذ ذلك ومشروعيته، «ف» (٦/ ٩٥).

(٢) هو الحجفة، ويقال: هو الترس الذي يتخذ من الجلود، «ك» (١٢/ ١٦٧).

(٣) «إسماعيل» ابن أبي أويس، كما جزم به المزي في «الأطراف» (١٢/ ٢٣)، «ف» (٦/ ٩٥).

(٤) «ابن وهب» عبد الله المصري.

(٥) «عمرو» بفتح العين ابن الحارث.

(٦) «أبو الأسود» محمد بن عبد الرحمٰن معروف بيتيم.

(٧) «عروة» ابن الزبير.

(٨) قوله: (بغناء) بكسر المعجمة وبالمد، و«بعاث» بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة، غير منصرف: يوم حرب كان بين الأوس والخزرج

مِزْمَارَةُ(١) الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعْهُمَا»، فَلَمَّا عَمِلَ(٢) غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا. [راجع: ٤٥٤، أخرجه: م ٨٩٢، تحفة: ١٦٣٩١].

٢٩٠٧ ـ قَالَتْ: وَكَانَ يَوْمُ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ(٣) بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِمَّا قَالَ لِي: «أَتَشْتَهِينَ أَنْ تَنْظُرِي؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَيَقُولُ: «دُونَكُمْ(٤) بَنِي أَرْفِدَةَ»(٥)، حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ: «حَسْبُكِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ،

النسخ: «فَلَمَّا عَمِلَ» كذا في سـ، حـ، وفي ذ: «فَلَمَّا غَفَلَ». «وَكَانَ يَوْمُ عِيدٍ» في سـ، حـ: «وَكَانَ يَوْماً عِندِي». «وَإِمَّا قَالَ لِي: أَتَشْتَهِينَ» في ذ: «وَإِمَّا قَالَ: أَتَشْتَهِينَ». «أَنْ تَنْظُرِي» كذا في صـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «تَنْظُرِينَ». «فَقُلْتُ: نَعَمْ» في ذ: «فَقَالَتْ: نَعَمْ».

بالمدينة، وكان كل واحد من الفريقين ينشد الشعر ويذكر مفاخر نفسه، «ك» (١٢/ ١٦٨)، وتقدم الحديث مع متعلقاته (برقم: ٣٤٩) في «كتاب العيدين».

(١) بالهاء والمشهور بدونها، «ك» (١٢/ ١٦٨).

(٢) أي: اشتغل بعمل، وفي بعضها: غفل، وعلى كل تقدير فاعله أبو بكر، «خ».

(٣) أي: الحبشة.

(٤) قوله: (دونكم) بالنصب على الظرف، وهو كلمة الإغراء بالشيء، والمغرى به محذوف أي: الزموا ما أنتم فيه، «عيني» (٥/ ١٥٧).

(٥) قوله: (بني أرفدة) بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء، وقد تفتح، قيل: هو لقب للحبشة، وقيل: اسم جنس لهم، وقيل: اسم جدهم الأكبر، «توشيح» (٣/ ٨٨٢).

قَالَ: «فَاذْهَبِي». قَالَ أَحْمَدُ[١] عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[٢]: فَلَمَّا غَفَلَ[٣].
[راجع: ٩٤٩].

٨٢ ـ بَابُ الْحَمَائِلِ وَتَعْلِيقِ السَّيْفِ بِالْعُنُقِ[٤]

٢٩٠٨ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[٥]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[٦]، عَنْ ثَابِتٍ[٧]، عَنْ أَنَس قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، فَخَرَجُوا نَحْوَ

النسخ: «قَالَ أَحْمَدُ» في نـ: «وَقَالَ أَحْمَدُ»، وفي ذ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: قَالَ أَحْمَدُ»، وقوله: «قَالَ أَحْمَدُ...» إلخ، سقط في نـ.

---

(١) «قال أحمد» ابن صالح.

(٢) «ابن وهب» عبد الله.

(٣) كما مرّ في «كتاب العيدين».

(٤) قوله: (باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق) الحمائل بالمهملة جمع حميلة، وهي ما يقلد به السيف، وأورد فيه حديث [أنس] وقد تقدم في «باب الفرس العُرْي» و«باب الشجاعة في الحرب»، وسياقه هنا أتم، وسبق شرحه في «الهبة»، والغرض منه قوله: «وفي عنقه السيف» فدلّ على جواز ذلك، وقوله «لم تراعوا» وقع في رواية الحموي والكشميهني مرتين، قال ابن المنير: مقصود المصنف من هذه التراجم أن يُبَيِّنَ زِيَّ السلف في آلة الحرب وما سبق استعماله في زمن النبي ﷺ ليكون أطيبَ للنفس وأنفى للبدعة، «فتح الباري» (٦/ ٩٥).

(٥) «سليمان بن حرب» الواشحي.

(٦) «حماد بن زيد» ابن درهم الجهضمي.

(٧) «ثابت» البناني.

الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدِ اسْتَبْرَأَ[١] الْخَبَرَ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ[٢] وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا»[٣]، ثُمَّ قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْراً»[٤]، أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

[راجع: ٢٦٢٧، أخرجه: م ٢٣٠٧، ت ١٦٨٧، س في الكبرى ٨٨٢٩، ق ٢٧٧٢، تحفة: ٢٨٩].

٨٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي حِلْيَةِ السُّيُوفِ[٥]

٢٩٠٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٦]، ثنَا عَبْدُ اللَّهِ[٧]، ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[٨]، سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ[٩]، سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ[١٠]

النسخ: «لَمْ تُرَاعُوا» في هـ، حـ: «لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا». «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ» في نـ: «أَنَا أَحْمَدُ». «ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ» في نـ: «أَنَا الأَوْزَاعِيُّ».

---

(١) أي: حققه، «قس» (٦/ ٤٤٠).

(٢) أي: بغير سرج ونحوه.

(٣) أي: لم تخافوا.

(٤) أي: واسع الجري.

(٥) أي: من الجواز وعدمه، «ف» (٦/ ٩٥).

(٦) «أحمد بن محمد» أبو العباس مردويه المروزي.

(٧) «عبد الله» ابن المبارك المروزي.

(٨) «الأوزاعي» عبد الرحمٰن بن عمرو.

(٩) «سليمان بن حبيب» المحاربي.

(١٠) «أبا أمامة» صُدَي بن عجلان الباهلي.

يَقُولُ: لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ[(١)] قَوْمٌ[(٢)] مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِم الذَّهَبَ وَلاَ الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلاَبِيَّ[(٣)] وَالآنُكَ وَالْحَدِيدَ.

[أخرجه: ق ٢٨٠٧، تحفة: ٤٨٧٤].

٨٤ ـ بَابُ مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ[(٤)]

٢٩١٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٥)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٦)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٧)]،

---

(١) قوله: (لقد فتح الفتوح قوم...) إلخ، وقع عند ابن ماجه (ح: ٢٨٠٧) لتحديث أبي أمامة بذلك سبب، وهو: «دخلنا على أبي أمامة فرأى في سيوفنا شيئاً من حِلْية فضة، فغضب وقال» فذكره، وزاد الإسماعيلي في روايته أنه دخل عليه بحمص، وزاد فيه: «لأنتم أبخل من أهل الجاهلية، إن الله يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه في سبيل الله بسبعمائة ثم أنتم تمسكون». فيه أن تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الذهب والفضة أولى، وأجاب من أباحها بأن تحلية السيوف بالذهب والفضة إنما تشرع لإرهاب العدو، وكان لأصحاب رسول الله ﷺ [عن] ذلك غنية لشدتهم في أنفسهم وقوتهم في إيمانهم، كذا في «الفتح» (٦/ ٩٥).

(٢) هم الصحابة.

(٣) قوله: (العلابِي) بالمهملة وبالموحدة جمع العلباء: عصب في العنق يؤخذ من البعير ويشقَّق ثم يُشَدّ به جفن السيف، والعلابي أيضاً من جنس الرصاص. «والآنك» بالمد وضم النون: الأسرب، «ك» (١٢/ ١٦٩)، «خ».

(٤) أي: الظهيرة وقد تكون بمعنى النوم في الظهيرة، «ك» (١٢/ ١٦٩ ـ ١٧٠).

(٥) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٦) «شعيب» ابن أبي حمزة.

(٧) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

ثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ[١] الدُّؤَلِيُّ[٢] وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٣]: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٤] أَخْبَرَهُمَا: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ[٦]، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ[٧]، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ[٨]، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ[٩]

النسخ: «أَخْبَرَهُمَا» في ن: «أَخْبَرَهُ». «تَحْتَ سَمُرَةٍ» في هـ، ذ: «تَحْتَ شَجَرَةٍ».

---

(١) «سنان بن أبي سنان» يزيد بن أمية.

(٢) بضم الدال وفتح الهمزة، «ك» (١٢/ ١٧٠).

(٣) «أبو سلمة بن عبد الرحمٰن» ابن عوف.

(٤) «جابر بن عبد الله» الأنصاري.

(٥) أي: رجع.

(٦) على وزن شياه: كل شجرة تعظم ولها شوك، «ك» (١٢/ ١٧٠)، «خ».

(٧) هو محل الترجمة.

(٨) **قوله: (وإذا عنده أعرابي)** اسمه غورث بفتح المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وبالمثلثة، ابن الحارث، وكذا في نسخة صحيحة من «القاموس». وفي «القسطلاني» (٦/ ٤٤٢): بضم الغين المعجمة، «الخير الجاري».

(٩) **قوله: (اخترط)** أي: سَلّ، قوله: «صلتاً» بفتح المهملة وسكون اللام: المجرّد عن الغمد، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٧٠). قوله: «من يمنعك مني؟ قلت: الله». وفي «القسطلاني» (٦/ ٤٤٣): عند

عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتاً»، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: «اللَّهُ اللَّهُ»، ثَلاَثاً، وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ[(١)]. وروى مُوسَى بنُ إسماعيلَ[(٢)] عَنْ إِبْرَاهِيمَ بن سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: فَشَامَ السَّيْفَ[(٣)]، فها[(٤)] هُوَ ذا جَالِسٌ، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ. [أطرافه: ٢٩١٣، ٤١٣٤، ٤١٣٥، ٤١٣٦، أخرجه: م ٨٤٣، س في الكبرى ٨٨٥٢، تحفة: ٢٢٧٦، ٣١٥٤].

النسخ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» كذا في ذ، وفي نـ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟». «قُلْتُ» في نـ: «فَقُلْتُ». «اللَّهُ اللَّهُ، ثَلاَثاً» في نـ: «اللَّهُ، ثَلاَثاً». «وَرَوَى مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ...» إلخ. سقط في ذ.

ابن إسحاق: قال ﷺ: فدفع جبرئيل عليه السلام في صدره فوقع من يده[(١)]، فأخذه النبي ﷺ وقال: «من يمنعك مني؟» قال: لا أحد. فقال: «قم فاذهب لشأنك» فلما ولّى قال: كنت خيراً مني، فقال ﷺ: «أنا أحق بذلك» ثم أسلم بعد، وفي لفظ قال: وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، ثم أتى قومه فدعاهم إلى الإسلام، كذا في «الخير الجاري».

(١) وهو حال من المفعول، «ك» (١٢/ ١٧٠).

(٢) المنقري أبو سلمة التبوذكي، «تقريب» (رقم: ٦٩٩٢).

(٣) قوله: (فشام) أي غمد، وقد جاء بمعنى سَلّ فهو من الأضداد، «ك» (١٢/ ١٧٢).

(٤) للتنبيه.

---

(١) في الأصل: بين يديه.

٨٥ ـ بَابُ لُبْسِ الْبَيْضَةِ(١)

٢٩١١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ(٢)، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ(٤): أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَهُشِمَتِ(٥) الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلِيٌّ يُمْسِكُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيراً فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَاداً، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ. [راجع: ٢٤٣، أخرجه: م ١٧٩٠، تحفة: ٤٧١٢].

النسخ: «لَا يَزِيدُ» في سـ، حـ، ذ: «لَا يَرتَدُّ».

---

(١) قوله: (باب لبس البيضة) بفتح الموحدة، وهو ما يُلْبَس في الرأس من آلات السلاح، ذكر فيه حديث سهل بن سعد الماضي قبل أربعة أبواب لقوله فيه: «وهُشِمَت البيضة على رأسه» كذا في «الفتح» (٦/ ٩٧)، قال الكرماني (١٢/ ١٧٠): الهشم كسر الشيء اليابس، انتهى. وقال الزركشي (٢/ ٦٤٩): وفاعل ذلك عتبة بن أبي وقاص أخو سعد، لعنه الله.

(٢) القعنبي، «قس» (٦/ ٤٤٤).

(٣) «عبد العزيز بن أبي حازم» يروي «عن أبيه» أبي حازم، واسمه سلمة بن دينار الأعرج.

(٤) «سهل» هو ابن سعد الساعدي.

(٥) أي: كُسِرَتْ.

٨٦ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السِّلاَحِ عِنْدَ الْمَوْتِ[١]

٢٩١٢ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ[٢]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٣]، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٤]، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ[٥] قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا سِلاَحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضاً جَعَلَهَا صَدَقَةً[٦]. [راجع: ٢٧٣٩].

النسخ: «مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السِّلاَحِ» في شحج: «مَنْ لَمْ يَكْسِرِ السِّلاَحَ». «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ» في ن: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ».

---

(١) قوله: (باب من لم ير كسر السلاح عند الموت) قال الكرماني (١٢/ ١٧٢): فإن قلت: كسر السلاح تضييع للمال فما حاجة إلى ذكره لأن حرمته ظاهرة؟ قلت: قالوا: المراد من الكسر البيع، والحديث يدل عليه حيث كان على رسول الله ﷺ دَين ولم يبع سلاحه لأجل الدين، انتهى.

وقال الشيخ ابن حجر (٦/ ٩٧): كأنه يشير إلى رد ما كان عليه [أهل] الجاهلية من كسر السلاح وعقر الدواب إذا مات الرئيس منهم، وربما كان يعهد بذلك إليهم، انتهى.

(٢) «عمرو بن عباس» هو أبو عثمان البصري الأهوازي.

(٣) «عبد الرحمٰن» ابن مهدي بن حسان العنبري البصري.

(٤) «إبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي.

(٥) «عمرو بن الحارث» ابن المصطلق الخزاعي.

(٦) قوله: (جعلها صدقة) الضمير راجع إلى كل الثلاث لا إلى الأرض فقط، كذا في «الكرماني»، ومرّ الحديث (برقم: ٢٨٧٣).

٨٧ ـ بَابُ تَفَرُّقِ النَّاسِ[1] عَنِ الإِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ[2]، وَالاسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ

٢٩١٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[3]، أَنَا شُعَيْبٌ[4]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[5]، ثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ جَابِراً أَخْبَرَهُمَا، ح وَحَدَّثَنَا

النسخ: «ثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ».

---

(١) قوله: (باب تفرق الناس عن الإمام...) إلخ، ذكر فيه حديث جابر الماضي قبل بابين، من وجهين، وهو ظاهر فيما ترجم له، قال القرطبي (٢/ ٤٧٦): هذا يدل على أنه ﷺ كان في هذا الوقت لا يحرسه أحد من الناس، بخلاف ما كان في أول الأمر فإنه يُحْرَس، حتى نزل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]. قلت: قد تقدم هذا قبل أبواب، لكن قد قيل: إن هذه القصة سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ وذلك فيما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «كنا إذا نزلنا طلبنا للنبي ﷺ أعظمَ شجرةٍ وأظلَّها، فنزل تحت شجرة، فجاء رجل فأخذ سيفه فقال: يا محمد من يمنعك مني؟ قال: الله، فأنزل الله: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾»، وهذا إسناد حسن، فيحتمل ـ إن كان محفوظاً ـ أن يقال: كان مخيَّراً في اتخاذ الحرس فتركه [مرّة] لقوة يقينه، فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآية ترك ذلك، «ف» (٦/ ٩٨).

(٢) أي: وقت الظهيرة.

(٣) «أبو اليمان» هو الحكم بن نافع.

(٤) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٥) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(١)]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[(٢)]، أَنَا ابْنُ شِهَابٍ[(٣)]، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[(٤)] أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَرَجُلٌ عِنْدَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي»، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: «اللَّهُ»، فَشَامَ السَّيْفَ، وَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ.
[راجع: ٢٩١٠].

٨٨ ـ بَابُ مَا قِيلَ فِي الرِّمَاحِ[(٥)]

النسخ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «مَعَ النَّبِيِّ». «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي» في سـ، ذ: «فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي»، ولفظ «مِنِّي» سقط في نـ. «وَهَا هُوَ» في نـ: «فَهَا هُوَ».

(١) «موسى بن إسماعيل» التبوذكي.

(٢) «إبراهيم بن سعد» ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

(٣) هو الزهري، «قس» (٦/ ٤٤٥).

(٤) الأنصاري، «قس» (٦/ ٤٤٥).

(٥) قوله: (باب ما قيل في الرماح) أي: في اتخاذها واستعمالها أي: من الفضل، قوله: «ويذكر...» إلى آخره، هو طرف من حديث أخرجه أحمد (٢/ ٥٠) عن ابن عمر بلفظ: «بُعِثْتُ بين يدي الساعة مع السيف، وجُعِلَ رزقي تحت ظل رُمحي، وجُعِلت الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تَشَبَّه بقوم فهو منهم»، وفي الحديث إشارة إلى فضل الرمح، وإلى حل الغنائم لهذه الأمة، وإلى أن رزقَ النبي ﷺ جُعِل فيها لا في غيرها

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي».

٢٩١٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ(١)، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ(٢)، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ(٣): أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حِمَاراً وَحْشِيّاً فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ(٤) سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ(٥) فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ(٦) عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، وَأَبَى بَعْضٌ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

النسخ: «حِمَاراً وَحْشِيّاً» في ذ: «حِمَارَ وَحْشٍ». «بَعْضُ أَصْحَابِهِ» في ذ: «بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ».

من المكاسب، ولهذا قال بعض العلماء: إنها أفضل المكاسب، والمراد بالصغار ـ وهو بفتح المهملة وبالمعجمة ـ بذل الجزية. وفي قوله: «تحت ظل رمحي» إشارة إلى أن ظله ممدود إلى أبد الآباد. وذكر المصنف في الباب حديث أبي قتادة في قصة الحمار الوحشي بإسنادين، وقد تقدم شرحه في «الحج»، والغرض منه قوله: «فسألهم رمحه فأبوا»، «ف» (٦/ ٩٨).

(١) هو التِّنِّيسي.

(٢) «أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله» هو سالم بن أبي أمية.

(٣) «أبي قتادة» الحارث بن ربعي الأنصاري.

(٤) أي: يعطوه.

(٥) فيه الترجمة، ومرّ الحديث (برقم: ١٨٢٣) في «الحج».

(٦) أي: حمل عليه فقتله.

سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ[١] أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ».

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٢]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ[٣]، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ وَقَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟». [راجع: ١٨٢١، أخرجه: م ١١٩٦، د ١٨٥٢، ت ٨٤٧، س ٢٨١٦، تحفة: ١٢١٢٠، ١٢١٣١].

٨٩ ـ بَابُ مَا قِيلَ فِي دِرْعِ[٤] النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمِيصِ فِي الْحَرْبِ[٥]

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا خَالِدٌ[٦] فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ[٧] فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

النسخ: «وَقَالَ: هَلْ مَعَكُمْ» كذا في قتـ، وفي نـ: «قَالَ: هَلْ مَعَكُمْ».

---

(١) بالضم أي: أكلة، «مجمع» (٣/ ٤٤٩).

(٢) «زيد بن أسلم» العدوي المدني.

(٣) «عطاء بن يسار» الهلالي أبو محمد المدني.

(٤) أي: من أيّ شيء كانت؟، «ف» (٦/ ٩٩).

(٥) أي: حكمه وحكم لبسه، «ف» (٦/ ٩٩).

(٦) أي: ابن الوليد، «قس» (٦/ ٤٤٧).

(٧) قوله: (أما خالد فقد احتبس أدراعه) هو طرف من حديث تقدم في «كتاب الزكاة» (برقم: ١٤٦٨)، والأدراع: جمع درع وهو القميص المتَّخَذُ من الزَّرَد. وأشار المصنف بذكر هذا الحديث إلى أن النبي ﷺ كما لبس الدرع فيما ذكره في الباب ذكر الدرع ونسبه إلى بعض الشجعان من الصحابة، فدل على مشروعيته وأن لبسها لا ينافي التوكل، «فتح» (٦/ ٩٩).

٢٩١٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى(١)، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ(٢)، ثَنَا خَالِدٌ(٣)، عَنْ عِكْرِمَةَ(٤)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ يَومَ بَدرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ(٥) عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ(٦) لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ

النسخ: «ثَنَا خَالِدٌ» في نـ: «أَنَا خَالِدٌ». «فِي قُبَّةٍ يَومَ بَدرٍ» في نـ: «فِي قُبَّةٍ».

---

(١) «محمد بن المثنى» هو الزمن العنزي.

(٢) «عبد الوهاب» ابن عبد المجيد الثقفي.

(٣) «خالد» الحذاء.

(٤) «عكرمة» مولى ابن عباس.

(٥) قوله: (اللَّهُمَّ إني أنشدك) بفتح الهمزة وضم الشين أي: أطلبك، يقال: نشدتك الله أي: سألتك بالله، وأما العهد فهو نحو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ۝ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١ ـ ١٧٣] وأما الوعد فهو نحو: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]. وروي «أن رسول الله ﷺ نظر إلى المشركين وهم ألف وإلى أصحابه وهم ثلاثمائة، فاستقبل القبلة ومدّ يديه يدعوا: «اللَّهُمَّ أنجز لي ما وعدتني، اللَّهُمَّ إن تهلك هذه العصابة لا تُعْبَد في الأرض». فما زال كذلك حتى سقط رداؤه، فأخذه أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ فألقاه على منكبه فالتزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله كفاك مناشدتك رَبَّك فإنه سينجز لك ما وعدك»، «كرماني» (١٢/ ١٧٣)، «الخير الجاري».

(٦) قوله: (إن شئت) مفعوله محذوف وهو نحو: هلاك المؤمنين، أو «لم تعبد» في حكم المفعول والجزاء محذوف، «ك» (١٢/ ١٧٣)، «خ».

يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ[(١)] عَلَى رَبِّكَ، وَهُوَ فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ * بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٥ ـ ٤٦].

وَقَالَ وُهَيْبٌ[(٢)]: ثَنَا خَالِدٌ[(٣)]: يَوْمَ بَدْرٍ. [أطرافه: ٣٩٥٣، ٤٨٧٥، ٤٨٧٧، أخرجه: س في الكبرى ١١٥٥٧، تحفة: ٦٠٥٤].

---

(١) قوله: (فقد ألححت) أي: طلبت الدعاء وبالغت فيه، قال الخطابي: قد يشكل معنى هذا الحديث على كثير من الناس، وذلك إذا رأوا نبي الله ﷺ يناشد ربه في استنجاز الوعد وأبو بكر يُسَكِّن منه فيتوهمون أن حال أبي بكر بالثقة بربه والطمأنينة إلى وعده أرفع من حاله، وهذا لا يجوز قطعاً، فالمعنى في مناشدته ﷺ وإلحاحه في الدعاء الشفقة على قلوب أصحابه وتقويتهم، إذ كان ذلك أول مشهد شهدوه في لقاء العدو، وكانوا في قلة من العَدَدِ والعُدَّة، فابتهل بالدعاء وأَلَحَّ ليسكن ذلك ما في نفوسهم إذ كانوا يعلمون أن وسيلته مقبولة، ودعوته مستجابة، فلما قال له أبو بكر مقالته كَفَّ عن الدعاء إذ علم أنه استجيب دعاؤه بما وجده أبو بكر في نفسه من القوة والطمأنينة، حتى قال له هذا القول، ويدل على صحة ما تأولناه تمثيلُه على إثر ذلك بقوله: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾، هذا ما قاله الكرماني (١٢/ ١٧٤)، ونقله في «الخير الجاري»، وقال: وههنا احتمال آخر وهو أن أبا بكر لعله قال ما قال خوفاً من أن ينزل العذاب على الذين ظلموا وعلى غيرهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] لما رأى من شدة التعب على حبيب الله ورسوله، انتهى.

(٢) «وقال وهيب» بضم الواو مصغراً، ابن خالد بن عجلان البصري فيما وصله المؤلف في «سورة القمر».

(٣) «خالد» الحذاء أي: عن عكرمة عن ابن عباس.

٢٩١٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[١]، ثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنِ الأَعْمَشِ[٣]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٤]، عَنِ الأَسْوَدِ[٥]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ[٦]. وَحَدَّثنَا مُعَلًّى[٧]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ[٨]، ثَنَا الأَعْمَشُ[٩] وَقَالَ: رَهَنَهُ دِرْعاً مِنْ حَدِيدٍ. وَقَالَ يَعْلَى[١٠]: ثَنَا الأَعْمَشُ: دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ. [راجع: ٢٠٦٨].

٢٩١٧ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١١]، ثَنَا وُهَيْبٌ[١٢]،

النسخ: «ثَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «أَنَا سُفْيَانُ». «وَحَدَّثنَا مُعَلًّى» في نـ: «وَقَالَ مُعَلًّى».

---

(١) «محمد بن كثير» العبدي البصري.

(٢) «سفيان» ابن عيينة.

(٣) «الأعمش» سليمان بن مهران.

(٤) «إبراهيم» النخعي.

(٥) «الأسود» ابن يزيد.

(٦) مر الحديث (برقم: ٢٢٥١).

(٧) «حدثنا معلى» ابن أسد العَمِّي فيما وصله في الاستقراض (برقم: ٢٣٨٦).

(٨) «عبد الواحد» ابن زياد البصري.

(٩) «الأعمش» سليمان بن مهران.

(١٠) (وقال يعلى) بوزن يرضى، ابن عبيد الطنافسي الكوفي فيما سبق موصولاً في «الرهن في السلم» (برقم: ٢٢٥٢).

(١١) «موسى بن إسماعيل» المنقري.

(١٢) «وهيب» بضم الواو، ابن خالد.

ثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ[١]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ[٢] مِنْ حَدِيدٍ، قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعَفِّيَ[٣] أَثَرَهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا، وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ»، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فَيَجْهَدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلاَ تَتَّسِعُ». [راجع: ١٤٤٣].

٩٠ ـ بَابُ الْجُبَّةِ فِي السَّفَرِ وَالْحَرْبِ

٢٩١٨ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٤]، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ[٥]،

النسخ: «بِصَدَقَةٍ» كذا في س، ح، ذ، وفي ن: «بِصَدَقَتِهِ». «فَيَجْهَدُ» في ن: «فَيَجْتَهِدُ».

---

(١) «ابن طاوس» عبد الله بن كيسان.

(٢) **قوله: (جبَّتان)** بالموحدة، قوله: و«تعفي» أي: تمحو، قوله: «تَقَلَّصَت» أي: انزوت وانضمَّت، فإن قلت: مجموع الحديث سمعه أبو هريرة من رسول الله ﷺ فما وجه اختصاصه بالكلمة الأخيرة؟ قلت: لفظ «يقول» يدل على الاستمرار والتكرار، فلعله ﷺ كَرَّرها دون أخواتها، ومرّ الحديث في «الزكاة» (برقم: ١٤٤٣)، قاله الكرماني (١٢/ ١٧٥).

قال القسطلاني (٦/ ٤٥٠): ومطابقته للترجمة في قوله «جبتان»، فإنه روي بالموحدة وهو المناسب لذكر القميص في الترجمة، وروي بالنون كما عند المؤلف في «الزكاة» وهو المناسب للدرع، انتهى مختصراً.

(٣) من الإفعال والتفعيل.

(٤) «موسى بن إسماعيل» المنقري.

(٥) «عبد الواحد» ابن زياد.

ثَنَا الأَعْمَشُ[١]، عَنْ أَبِي الضُّحى[٢] مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ[٣]، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ[٤] ثُمَّ أَقْبَلَ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ[٥]، فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتُ[٦]، فَغَسَلَهُمَا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ. [راجع: ١٨٢، أخرجه: م ٢٧٤، س ١٢٣، ق ٣٨٩، تحفة: ١١٥٢٨].

٩١ ـ بَابُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ[٧]

النسخ: «عَنْ أَبِي الضُّحى مُسْلِمٍ» زاد في نـ: «هُوَ ابنُ صُبَيحٍ». «فَتَلَقَّيْتُهُ» كذا في صـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «فَلَقِيتُهُ» بكسر القاف، ولأبوي ذر والوقت والأصيلي بفوقية قبل اللام وفتح القاف مشددة، «قس» (٦/ ٤٥٠). «فَتَوَضَّأَ» ثبت في صـ، قتـ، ذ. «فَتَمَضْمَضَ» في نـ: «فَمَضْمَضَ». «فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ» في ذ: «وَكَانَا ضَيِّقَيْنِ».

(١) «الأعمش» سليمان بن مهران.

(٢) «أبي الضحى» هو ابن صبيح العطار.

(٣) «مسروق» ابن الأجدع.

(٤) أي: في غزوة تبوك.

(٥) قوله: (وعليه جبة شامية) فيه المطابقة للترجمة لأنه كان في السفر وكان في غزاة، كذا في «العيني» (١٠/ ٢٣٨). والحديث مضى في «كتاب الصلاة» (برقم: ٣٦٣) في «باب الصلاة في الجبّة الشاميّة».

(٦) بالبناء على الضم، «قس» (٦/ ٤٥٠).

(٧) قوله: (باب الحرير في الحرب) ذكر فيه حديث أنس من خمسة طرق. وفي رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: «من حِكَّة كانت بهما»، وكذا قال شعبة في أحد الطريقين. وفي رواية همام عن قتادة في أحد

٢٩١٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ[١]، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ[٢]، ثَنَا سَعِيدٌ[٣]، عَنْ قَتَادَةَ[٤] أَنَّ أَنَساً[٥] حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ

الطريقين «يعني القمل»، ورجح ابن التين الرواية التي فيها الحكة، وقال: لعل أحد الرواة تأوّله فأخطأ، وجمع الداودي باحتمال أن يكون إحدى العلتين بأحد الرجلين.

وقال ابن العربي: قد ورد أنه أرخص لكل منهما، فالإفراد يقتضي أن لكل حكة، قلت: ويمكن الجمع بأن الحكة حصلت من القمل فَنُسِبَت العلة تارة إلى السبب وتارة إلى سبب السبب، وأما تقييده بالحرب فكأنه أخذه من قوله في رواية همام: «فرأيته عليهما في غزاة».

وقال القرطبي: الحديث حجة على من منع إلا أن يدّعي الخصوصية بالزبير وعبد الرحمٰن ولا تصح تلك الدعوى، قلت: قد جنح إلى ذلك عمر ـ رضي الله عنه ـ، فروى ابن عساكر من طريق ابن عون[١] عن ابن سيرين «أن عمر رأى على خالد بن الوليد قميص حرير، فقال: ما هذا؟ فذكر له خالد قصة عبد الرحمٰن بن عوف فقال: وأنت مثل عبد الرحمٰن؟ أو لك مثل ما لعبد الرحمٰن؟ ثم أمر من حضره فمزّقوه» رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً. وقد اختلف السلف في لباسه، فمنع مالك وأبو حنيفة مطلقاً، وقال الشافعي وأبو يوسف بالجواز للضرورة، كذا في «فتح الباري» (٦/ ١٠١).

(١) «أحمد بن المقدام» كنيته أبو الأشعث العجلي.
(٢) «خالد بن الحارث» الهجيمي.
(٣) «سعيد» ابن أبي عروبة.
(٤) «قتادة» ابن دعامة.
(٥) «أنس» ابن مالك ـ رضي الله عنه ـ.

---

(١) كذا في الأصل، وفي «ف»: «ابن عوف»، هو تحريف.

لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ(١) فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [أطرافه: ٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٥٨٣٩، أخرجه: م ٢٠٧٦، د ٤٠٥٦، س ٥٣١٠، ق ٣٥٩٢، تحفة: ١١٦٩].

٢٩٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٢)، ثَنَا هَمَّامٌ(٣)، عَنْ قَتَادَةَ(٤)، عَنْ أَنَسٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ(٥)، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ(٦) وَالزُّبَيْرَ شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ـ يَعْنِي الْقَمْلَ ـ فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ. [راجع: ٢٩١٩، أخرجه: م ٢٠٧٦، ت ١٧٢٢، س في الكبرى ٩٦٣٧، تحفة: ١٣٩٤].

٢٩٢١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٧)، ثَنَا يَحْيَى(٨)، عَنْ شُعْبَةَ(٩)، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ. [راجع: ٢٩١٩،أخرجه: م ٢٠٧٦، تحفة: ١٢٦٤].

النسخ: «شَكَوَا» في صـ، ذ: «شَكَيَا»، قال الجوهري: يقال: شكيت وشكوت.

---

(١) ابن العوام.
(٢) «أبو الوليد» هشام بن عبد الملك الطيالسي.
(٣) «همام» هو ابن يحيى العوذي.
(٤) «قتادة» ابن دعامة بن قتادة.
(٥) «محمد بن سنان» العَوقي.
(٦) ابن عوف.
(٧) «مسدد» ابن مسرهد.
(٨) «يحيى» القطان.
(٩) «شعبة» ابن الحجاج.

٢٩٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[١]، ثَنَا غُنْدَرٌ[٢]، ثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: رَخَّصَ أَوْ رُخِّصَ لَهُمَا لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.
[راجع: ٢٩١٩، أخرجه: م ٢٠٧٦، تحفة: ١٢٦٤].

٩٢ ـ بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي السِّكِّينِ

٢٩٢٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣]، ثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٥]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ[٦]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَزُّ[٧] مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ[٨] إِلَى الصَّلَاةِ[٩] فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «رُخِّصَ لَهُمَا لِحِكَّةٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «رُخِّصَ لِحِكَّةٍ». «الضَّمْرِيِّ» ثبت في ذ.

---

(١) «محمد بن بشار» البندار.

(٢) «غندر» محمد بن جعفر.

(٣) «عبد العزيز بن عبد الله» الأويسي.

(٤) «إبراهيم بن سعد» ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٥) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(٦) «جعفر بن عمرو بن أمية» المدني.

(٧) بالحاء المهملة والزاي المشددة أي: يقطع، «قس» (٦/ ٤٥٣).

(٨) **قوله: (ثم دعي)** ضُبِط بلفظ المجهول، ومرّ الحديث في «باب من لم يتوضأ من لحم الشاة»، وذكر هذا الحديث ههنا بمناسبة أن السكين من آلات الحرب، «الخير الجاري» [وانظر «العيني» (١٠/ ٢٤١ ـ ٢٤٢)].

(٩) في «النسائي»: أن الذي دعاه بلال، «قس» (٦/ ٤٥٣).

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(١)، ثَنَا شُعَيْبٌ(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٣) وَزَادَ: فَأَلْقَى السِّكِّينَ(٤). [راجع: ٢٠٨].

٩٣ ـ بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ(٥)

٢٩٢٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ(٦)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ(٧)، ثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ(٨)، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ(٩): أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ

النسخ: «حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ» في نـ: «حَدَّثَنِي أَبُو الْيَمَانِ». «ثَنَا شعَيْبٌ» في نـ: «أَنَا شُعَيْبٌ».

---

(١) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٢) «شعيب» ابن أبي حمزة.

(٣) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٤) قوله: (وزاد: فألقى السكين) وبهذه الزيادة تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث، قاله القسطلاني (٦/ ٤٥٣).

(٥) قوله: (باب ما قيل في قتال الروم) أي: من الفضل، واختُلِف في الروم فالأكثر أنهم من ولد عيص بن إسحاق بن إبراهيم، قوله: «عمير بن الأسود العنسي» بالنون والمهملة، وهو شامي قديم، يقال: اسمه عمرو، وعمير بالتصغير لقبه، وكان عابداً مخضرماً، وكان عمر يثني عليه، ومات في خلافة معاوية، و«أم حرام» بالمهملتين، تقدم ذكرها في أوائل «الجهاد» في حديث أنس (برقم: ٢٧٨٩)، وقد حدّث عنها أنس هذا الحديث بأتم من هذا السياق، قاله ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ١٠٢).

(٦) «إسحاق بن يزيد» هو ابن إبراهيم ونسبه لجده لشهرته به.

(٧) «يحيى بن حمزة» ابن واقد أبو عبد الرحمن الدمشقي.

(٨) «ثور بن يزيد» الحمصي.

(٩) «خالد بن معدان» الكلاعي.

حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحِلِ حِمْصَ، وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ(١)، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَتْنَا أُمُّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا»(٢)، قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ «أَنْتِ فِيهِمْ»، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ(٣) مَغْفُورٌ لَهُمْ»، فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لاَ»(٤). [راجع: ٢٧٨٩، تحفة: ١٨٣٠٨].

---

(١) «أم حرام» بنت ملحان.

(٢) قوله: (قد أوجبوا) أي: فعلوا فعلاً وجبت لهم به الجنة، «فتح» (٦/ ١٠٣).

(٣) قوله: (مدينة قيصر) أي ملك الروم، قال القسطلاني (٦/ ٤٥٤): كان أول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية ومعه جماعة من سادات الصحابة، كابن عمر وابن عباس وابن الزبير وأبي أيوب الأنصاري، وتوفي بها أبو أيوب سنة اثنتين وخمسين من الهجرة، انتهى، كذا قاله في «الخير الجاري».

وفي «الفتح» (٦/ ١٠٢): قال المهلب: في هذا الحديث منقبة لمعاوية ـ رضي الله عنه ـ لأنه أول من غزا البحر، ومنقبة لولده؛ لأنه أول من غزا مدينة قيصر. وتعقبه ابن التين وابن المنير بما حاصله: أنه لا يلزم من دخوله في ذلك العموم أن لا يخرج بدليل خاص، إذ لا يختلف أهل العلم أن قوله ﷺ: «مغفور لهم» مشروط بأن يكونوا من أهل المغفرة، حتى لو ارتدَّ أحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتفاقاً، فدل على أن المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فيه منهم، انتهى. [وانظر: «اللامع» (٧/ ٢٨٦) و«أوجز المسالك» (٩/ ٤٠٤)].

(٤) لأنه ﷺ كان قد أخبرها بأنها من الأولين، كذا في «التنقيح» (٢/ ٦٥٢).

٩٤ ـ بَابُ قِتَالِ الْيَهُودِ[١]

٢٩٢٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ[٢]، ثَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ نَافِعٍ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُونَ[٥] الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِيَ[٦] أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ». [طرفه: ٣٥٩٣، تحفة: ٨٣٨٨].

٢٩٢٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٧]، ثَنَا جَرِيرٌ[٨]، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ».

---

(١) **قوله: (باب قتال اليهود)** أي: عند نزول عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام، ويكون اليهود مع الدجال، «تنقيح» (٢/ ٦٥٢).

(٢) بفتح الفاء وسكون الراء، «ك» (١٢/ ١٧٧)، منسوب إلى جده أبي فروة، «قس» (٦/ ٤٥٥).

(٣) الإمام.

(٤) «نافع» هو مولى ابن عمر.

(٥) **قوله: (تقاتلون)** فيه جواز مخاطبة الشخص والمراد ممن يقول بقوله ويعتقد اعتقاده؛ لأنه من المعلوم أن الوقت الذي أشار إليه ﷺ لم يأت بَعْدُ، وإنما أراد بقوله «تقاتلون» مخاطبة المسلمين، «فتح» (٦/ ١٠٣).

(٦) أي: يختفي.

(٧) «إسحاق بن إبراهيم» ابن راهويه.

(٨) «جرير» هو ابن عبد الحميد.

(٩) «أبي زرعة» ابن عمرو بن جرير البجلي.

«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ». [تحفة: ١٤٩١١].

٩٥ ـ بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ[١]

٢٩٢٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٢]، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ[٣] يَقُولُ: ثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ[٤] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ[٥] السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْماً يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ[٦] [٧]، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْماً عِرَاضَ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ[٨]

---

(١) «باب قتال الترك» أي قتال المسلمين مع الترك الذي هو من أشراط الساعة.

(٢) «أبو النعمان» هو محمد بن الفضل السدوسي.

(٣) البصري.

(٤) العبدي، «قس» (٦/ ٤٥٦)، بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام، «ك» (١٢/ ١٧٨).

(٥) أي: علاماتها.

(٦) بفتح العين وسكونها، «ك» (١٢/ ١٧٨).

(٧) أي: يلبسون نعالاً من ضفائر الشعر أو من جلود غير مدبوغة عليها شعر.

(٨) قوله: (كأن وجوههم الْمَجَانّ) بفتح الميم وتشديد النون جمع الْمِجَنِّ وهو التُّرْس، «المطرقة» بلفظ المفعول من الإطراق، والمجانّ المطرقة التي يطرق بعضها على بعض كالنعل المطرقة المخصوفة إذا أطرق بعضها على بعض فخرزت به، وطارق الرجل بين الثوبين إذا ظاهر بينهما، أي: لبس أحدهما فوق الآخر، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٧٨)، قال الطيبي (١٠/ ٧٤): شَبَّه وجوههم بالترس لبسطتها وتدويرها، وبالْمِطْرَق لغلظها وكثرة

الْمَجَانُّ الْمُطَرَّقَةُ[١]». [طرفه: ٣٥٩٢، أخرجه: ق ٤٠٩٨، تحفة: ١٠٧١٠].

٢٩٢٨ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٢]، ثَنَا يَعْقُوبُ[٣]، ثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ[٤]، عَنِ الأَعْرَجِ[٥] قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ صِغَارَ الأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ[٦]، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطَرَّقَةُ، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ». [أطرافه: ٢٩٢٩، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠، ٣٥٩١، تحفة: ١٣٦٥٠].

النسخ: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ».

لحمها، انتهى. قال العيني (١٠/ ٢٤٦): مطابقته تؤخذ من معنى الحديث؛ لأن قوله «عراض الوجوه...» إلخ، صفة الترك، انتهى.

(١) بضم الميم وإسكان الطاء: التي يجعل لها الطِّراق، أراد بذلك عرض وجوههم، ورواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير، «تنقيح» (٢/ ٦٥٣).

(٢) «سعيد بن محمد» الجرمي الكوفي.

(٣) «يعقوب» يروي عن أبيه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٤) «صالح» هو ابن كيسان.

(٥) «الأعرج» هو عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٦) قوله: (ذلف الأنوف) بضم الذال المعجمة وسكون اللام، جمع أذلف، وهو صغير الأنف مستوى الأرنبة، والأنوف جمع الأنف، «ك» (١٢/ ١٧٩)، «تن» (٢/ ٦٥٣).

٩٦ ـ بَابُ قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ[١]

٢٩٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، ثَنَا سُفْيَانُ[٣]، قَالَ الزُّهْرِيُّ[٤]: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْماً كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطَرَّقَةُ». قَالَ سُفْيَانُ[٥]: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ[٦]، عَنِ الأَعْرَجِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً[٨]: «صِغَارَ الأَعْيُنِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَّقَةُ». [راجع: ٢٩٢٨، أخرجه: م ٢٩١٢، د ٤٣٠٤، ت ٢٢١٥، ق ٤٠٩٦، تحفة: ١٣١٢٥، ١٣٦٧٧].

٩٧ ـ بَابُ مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ، وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ، وَاسْتَنْصَرَ[٩]

٢٩٣٠ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ[١٠]،

---

(١) وهم من الترك أيضاً.
(٢) المديني، «قس» (٦/ ٤٥٧).
(٣) ابن عيينة.
(٤) محمد بن شهاب، «قس» (٦/ ٤٥٧).
(٥) «قال سفيان» ابن عيينة بالسند السابق.
(٦) «أبو الزناد» هو عبد الله بن ذكوان.
(٧) «الأعرج» تقدم.
(٨) أي: على سبيل الرواية لا على طريق المذاكرة، «ك» (١٢/ ١٧٩).
(٩) أي: استنصر الله إذ رمى الكفار بالتراب، «ف» (٦/ ١٠٥).
(١٠) بفتح المهملة وشدة الراء وبالنون، «ك» (١٢/ ١٨٠).

ثَنَا زُهَيْرٌ[(١)]، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[(٢)] قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ[(٣)] وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ[(٤)] يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لاَ، وَاللَّهِ مَا وَلَّى[(٥)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخْفَافُهُمْ حُسَّراً[(٦)] لَيْسَ بِسِلاَحٍ، فَأَتَوْا قَوْماً رُمَاةً، جَمْعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ

النسخ: «وَأَخْفَافُهُمْ» في سـ، حـ، ذ: «وَخفافُهم». «لَيْسَ بِسِلاَحٍ» في ذ: «لَيْسَ سِلاَحٌ».

(١) «زهير» هو ابن معاوية.

(٢) «أبو إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٣) ابن عازب، «قس» (٦/ ٤٥٨).

(٤) كنية البراء.

(٥) قوله: (ما ولّى) أي ما أدبر. قوله: «شبان» بضم المعجمة وشدة الموحدة، جمع شاب. قوله: «وأخفافهم» جمع الخفيف، وقيل: هو جمع الخف الذي بمعنى الخفيف أي: الذين ليس معهم سلاح يثقلهم.

(٦) قوله: (حُسَّراً) بضم المهملة وتشديد السين المهملة المفتوحة، جمع الحاسر، هو الذي لا سلاح معه، وقيل: هو الذي لا درع له ولا مِغفر. قوله: «ليس سلاح» أي: لهم، فالخبر محذوف، وفي بعضها «ليس بسلاح» فالاسم مضمر أي: ليس أحدهم متلبِّساً به. قوله: «رماة» جمع رامٍ، قوله: «جمع هوازن وبني نصر» بفتح النون وسكون المهملة، أي: جماعة هاتين القبيلتين، قوله: «فرشقوهم رشقاً» أي: رموا كلهم دفعة واحدة .قوله: «ما يكاد يسقط [لهم] سهم» أي: من حسن أصابتهم في الرمي لا يسقط سهمهم في الأرض، قوله: «استنصر» أي: استنصر الله أي: دعاه بالنصر، قوله: «أنا النبي لا كذب» أي: أنا نبيٌّ حقاً لا أفر ولا أزول، ومرّ الحديث مراراً، هذا كله ملتقط من «الكرماني» (١٢/ ١٨٠) و«المجمع» (٢/ ٧٦، ٣٣٢) و«الفتح» (٦/ ١٠٥) و«الخير الجاري».

لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَشَقُوهُمْ رَشْقاً مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ[(١)]»، ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ. [راجع: ٢٨٦٤، أخرجه: م ١٧٧٦، تحفة: ١٨٣٨].

٩٨ ـ بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ[(٢)] بِالْهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ

٢٩٣١ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[(٣)]، ثَنَا عِيسَى[(٤)]، ثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ[(٥)]، ....

---

(١) قوله: (أنا ابن عبد المطلب) فيه جواز الافتخار في الحرب، ومرّ بيانه في (ح: ٢٨٦٧) في «باب من قاد دابةَ غيرِه في الحرب».

(٢) عند الحرب، «قس» (٦/ ٤٥٩).

(٣) «إبراهيم بن موسى» ابن يزيد الفراء الرازي الصغير.

(٤) قوله: (عيسى) أي: ابن يونس بن [أبي إسحاق] السبيعي، و«هشام» الظاهر أنه ابن حسان، لكن المناسب لما مَرّ في «شهادة الأعمى»: هشام بن عروة، هذا ما قاله الكرماني (١٢/ ١٨١)، وفي «الفتح»: هشام، هو الدستوائي، وزعم الأصيلي أنه ابن حسان، ورام بذلك تضعيف الحديث، فأخطأ من وجهين، وتجاسر الكرماني فقال: المناسب أنه هشام بن عروة. وسيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في تفسير «سورة البقرة» إن شاء الله تعالى، وفيه الدعاء عليهم بأن يملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً، وليس فيه الدعاء عليهم بالهزيمة، لكن يؤخذ ذلك من لفظ الزلزلة لأن في إحراق بيوتهم غاية التزلزل لنفوسهم، انتهى كلام «الفتح» (٦/ ١٠٦)، ومرّ بعض بيانه في «كتاب المواقيت»، والله أعلم بالصواب.

(٥) هو ابن سيرين، «ك» (١٢/ ١٨١).

عَنْ عَبِيدَةَ[(١)]، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ[(٢)] وَقُبُورَهُمْ[(٣)] نَاراً، شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». [أطرافه: ٤١١١، ٤٥٣٣، ٦٣٩٦، أخرجه: م ٦٢٧، د ٤٠٩، ت ٢٩٨٤، س ٤٧٣، تحفة: ١٠٢٣٢].

٢٩٣٢ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[(٤)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٥)]، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ[(٦)]، عَنِ الأَعْرَجِ[(٧)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ[(٨)] سَلَمَةَ بْنَ هِشَام، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ[(٩)] عَلَى مُضَرَ،

النسخ: «عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى» في ذ: «عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى». «حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ» كذا في ذ، وفي ن: «حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ».

---

(١) بفتح المهملة وكسر الموحدة، السلماني، «ك» (١٢/ ١٨١).

(٢) أي: الأحياء، «ك» (١٢/ ١٨١)، «خ».

(٣) أي: الأموات، «ك» (١٢/ ١٨١)، «خ».

(٤) «قبيصة» ابن عقبة السوائي.

(٥) ابن عيينة.

(٦) «ابن ذكوان» هو عبد الله.

(٧) «الأعرج» تكرر ذكره.

(٨) بفتح الهمزة من الإنجاء.

(٩) قوله: (اللَّهُمَّ اشدد وطأتك) أي: الهلاك، قال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ١٠٦): ودخوله في الترجمة بطريق العموم؛ لأن شدة الوطأة يدخل تحتها ما ترجم به؛ لأن المراد اشدد عليهم البأس والعقوبة والأخذ الشديد، انتهى.

اللَّهُمَّ سِنِينَ[(١)] [(٢)] كَسِنِي يُوسُفَ». [راجع: ٧٩٧، تحفة: ١٣٦٦٤].

٢٩٣٣ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٣)]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[(٤)]، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ[(٥)]: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى[(٦)] يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ[(٧)]، ....

النسخ: «ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

قال القسطلاني (٦/ ٤٦١): لأنها أعم من أن يكون بالهزيمة والزلزلة أو بغير ذلك من الشدائد، انتهى، وقد سبق الحديث (برقم: ١٠٠٦) في «الاستسقاء».

(١) منصوب بقوله: «اشدد»، أو بتقدير اجعل أو قدّرْ ونحوه، «ك» (١٢/ ١٨١).

(٢) قوله: (سنين) منصوب بتقدير: اجعل ونحوه، أي: اجعل سنين «كسني يوسف» عليه السلام، «خ»، «ك» (١٢/ ١٨١).

(٣) أحمد بن محمد» مردويه السمسار الرازي.

(٤) «عبد الله» ابن المبارك.

(٥) «إسماعيل بن أبي خالد» الأحمسي واسم أبي خالد سعد.

(٦) «عبد الله بن أبي أوفى» علقمة بن خالد الأسلمي.

(٧) قوله: (سريع الحساب) إما أن يراد به أنه سريع حسابه بمجيء وقته وإما أنه سريع في الحساب. فإن قلت: قد نهى رسول الله ﷺ عن سجع كسجع الكهان، قلت: تلك أسجاع متكلفة وهذا وقع اتفاقاً بدون التكلف والقصد إليه، «ك» (١٢/ ١٨٢)، «خ».

اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ(١)، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ». [أطرافه: ٢٩٦٥، ٣٠٢٥، ٤١١٥، ٦٣٩٢، ٧٤٨٩، أخرجه: م ١٧٤٢، ت ١٦٧٨، س في الكبرى ٨٦٣٢، ق ٢٧٩٦، تحفة: ٥١٥٤].

٢٩٣٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ(٢)، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ(٣)، ثَنَا سُفْيَانُ(٤)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٥)، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٧) قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ(٨) بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ، فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلاَهَا(٩)، وَطَرَحُوهُ(١٠) عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَقَالَ:

---

(١) هو جمع حزب: الطوائف من الناس، أي: المجتمعة من قبائل شتى يوم الخندق، كذا في «المجمع» (١/ ٤٨٦).

(٢) «عبد الله بن أبي شيبة» العبسي.

(٣) «جعفر بن عون» القرشي.

(٤) «سفيان» الثوري.

(٥) «أبي إسحاق» عمرو السبيعي.

(٦) «عمرو بن ميمون» الأزدي.

(٧) «عبد الله» ابن مسعود.

(٨) بفتح الجيم شتر كشتني، «صراح».

(٩) قوله: (من سلاها) بالفتح والقصر، وهو الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٨٢) و«الخير الجاري» و«المجمع» (٣/ ١١٤). قال الكرماني: فإن قلت: ما مقول أبي جهل؟ قلت: محذوف وهو ما يدل على طلب الإتيان بالسَّلَى. قوله: «لأبي جهل» اللام للبيان نحو ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] أي: هذا الدعاء مختص به، أو للتعليل أي: دعا، «ك» (١٢/ ١٨٢)، «خ».

(١٠) طرحه عقبة بن أبي معيط، «خ».

«اللَّهُمَّ عَلَيْكَ[١] بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ». لأَبِي جَهْلِ[٢] بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[٣]: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلِيبِ[٤] بَدْرٍ قَتْلَى[٥]. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَنَسِيتُ السَّابِعَ. قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِيْ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ. وَقَالَ شُعْبَةُ:[٦] أُمَيَّةُ[٧] أَوْ أُبَيٌّ. وَالصَّحِيحُ أُمَيَّةُ. [راجع: ٢٤٠].

٢٩٣٥ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[٨]، ثَنَا حَمَّادٌ[٩]،

النسخ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ» ثبت في ذ.

---

(١) ومطابقة الحديث للترجمة من الجهة التي ذكرت في الحديث الثاني، ومرّ الحديث (برقم: ٢٤٠).

(٢) اسمه عمرو، «ك» (١٢/ ١٨٢).

(٣) ابن مسعود، «خ».

(٤) هو البئر قبل أن يطوى، «خ».

(٥) جمع قتيل.

(٦) «وقال شعبة» ابن الحجاج فيما وصله في كتاب المبعث [أي: في «كتاب مناقب الأنصار»] (برقم: ٣٨٥٤).

(٧) قوله: (أمية) بضم الهمزة وفتح الميم الخفيفة وشدة التحتية؛ يعني: في رواية يوسف السبيعي أمية بدل أُبَيٍّ، وفي رواية شعبة بالشك فيهما، والصحيح عند البخاري هو أمية لا أبيّ، وأما السابع فهو عمارة بن الوليد، ومرّ الحديث في آخر «الوضوء» (برقم: ٢٤٠)، «ك» (١٢/ ١٨٣).

(٨) «سليمان بن حرب» الواشحي.

(٩) «حماد» هو ابن زيد.

عَنْ أَيُّوبَ[(١)]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[(٢)]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فقَالُوا: السَّامُ[(٣)] عَلَيْكَ، فَلَعَنْتُهُمْ، فقَالَ: «مَا لَكِ؟» قَالَتْ: أَوَ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ فقَالَ: «فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ: عَلَيْكُمْ».

[أطرافه: ٦٠٢٤، ٦٠٣٠، ٦٢٥٦، ٦٣٩٥، ٦٤٠١، ٦٩٢٧، تحفة: ١٦٢٣٣].

٩٩ ـ بَابٌ[(٤)] هَلْ يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ؟[(٥)]

النسخ: «فَلَعَنْتُهُمْ» في سـ، حـ، ذ: «وَلَعَنْتُهُمْ». «فقَالَ: مَا لَكِ» في ذ: «قَالَ: مَا لَكِ». «فقَالَ: فَلَمْ تَسْمَعِي» في ذ: «قَالَ: فَلَمْ تَسْمَعِي».

(١) «أيوب» السختياني.

(٢) «ابن أبي مليكة» عبد الله واسم أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان.

(٣) قوله: (السام) بتخفيف الميم: الموت، قوله: «ما لك» أي: أيّ شيء حصل لكِ حتى لَعَنْتِهم، وليسوا كذلك حتى أوهموا أنهم يقولون: السلام عليك، فردّ رسول الله ﷺ الدعاء عليهم بقوله «عليكم»، قاله الكرماني (١٢/ ١٨٣). قوله: «فلم تسمعي ما قلت: عليكم» فكأنه أشار إلى ما ورد في بعض طرقه في آخره «فيستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا»، كذا في «الفتح» (٦/ ١٠٧). قال العيني (١٠/ ٢٥٣): مطابقته للترجمة في قوله «وعليكم» لأن معناه: وعليكم السام، أي: الموت، وهو دعاء عليهم.

(٤) بالتنوين.

(٥) قوله: (هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلِّمهم الكتابَ) والمراد بالكتاب الأول التوراة والإنجيل، وبالكتاب الثاني ما هو أعم منهما ومن القرآن وغير ذلك، وأورد فيه طرفاً من حديث ابن عباس في شأن هرقل، وإرشادهم منه ظاهر، وأما تعليمهم الكتابَ فكأنه استنبطه من كونه كتب إليهم

٢٩٣٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[١]، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٢]، ثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ[٣]، عَنْ عَمِّهِ[٤]، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ[٥]، وَقَالَ: «فَإِنْ تَوَلَّيْتَ[٦] فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ»[٧] [٨].

[طرفه: ٢٩٤٠، أخرجه: س في الكبرى ٨٨٤٥، تحفة: ٥٨٤٦].

النسخ: «ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» في نـ: «أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ».

بعضَ القرآن بالعربية، فكأنه سلّطهم على تعليمه إذ لا يقرؤونه حتى يترجم لهم، ولا يترجم لهم حتى يعرف المترجم كيفية استخراجه، وهذه المسألة مما اختلف فيها السلف، فمنع مالك من تعليم الكافر القرآنَ، ورخّص أبو حنيفة، واختلف قول الشافعي. والذي يظهر أن الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة في الدين والدخول فيه مع الأمن منه أن يتسلط بذلك إلى الطعن فيه، وبين من يتحقق أن ذلك لا ينجح فيه أو يظن أنه يتوصل بذلك إلى الطعن في الدين، والله أعلم. ويفرَّق أيضاً بين القليل منه والكثير، «فتح الباري» (٦/ ١٠٧).

(١) «إسحاق» ابن منصور بن كوسج المروزي.

(٢) «يعقوب بن إبراهيم» ابن سعد بن إبراهيم.

(٣) «ابن أخي ابن شهاب» محمد بن عبد الله.

(٤) «عمه» محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

(٥) هو لقب ملك الروم.

(٦) أي: أعرضت عن الحق، «ك» (١٢/ ١٨٤).

(٧) جمع الأريسي ـ بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر الراء المهملة ـ: الأكار، «ك» (١٢/ ١٨٤).

(٨) مرّ الحديث في أول الكتاب وسيجيء أيضاً قريباً.

١٠٠ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ(١)

٢٩٣٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٢)، أَنَا شُعَيْبٌ(٣)، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ(٤)، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ(٥) قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ(٦) وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْساً عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ(٧). فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وَائْتِ بِهِمْ». [طرفاه: ٤٣٩٢، ٦٣٩٧، تحفة: ١٣٧٥٥].

١٠١ ـ بَابُ دَعْوَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى(٨)،

---

(١) قوله: (لِيَتَأَلّفهم) هو من تفقه المصنف إشارة منه إلى الفرق بين المقامين، وأنه ﷺ كان تارة يدعو عليهم وتارة يدعو لهم، فالحالة الأولى حيث تشتد شوكتهم ويكثر أذاهم، كما تقدم في الأحاديث التي قبل هذا بباب، والحالة الثانية حيث تؤمن غائلتهم ويرجى تَأَلُّفهم كما في قصة دوس، وسيأتي شرح الحديث في «المغازي» إن شاء الله تعالى، «فتح» (٦/ ١٠٨).

(٢) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٣) «شعيب» ابن أبي حمزة.

(٤) «أبو الزناد» عبد الله بن ذكوان.

(٥) «عبد الرحمٰن» ابن هرمز الأعرج.

(٦) أسلم بمكة، ثم رجع إلى بلاد قومه، ثم هاجر إلى المدينة حين قبض رسول الله ﷺ، «ك» (١٢/ ١٨٤).

(٧) بفتح المهملة وسكون الواو وبالمهملة: هي قبيلة أبي هريرة، «ك» (١٢/ ١٨٤).

(٨) قوله: (باب دعوة اليهود والنصارى) أي: إلى الإسلام. وقوله: «على ما يقاتلون» إشارة إلى ما ذكر في الباب الذي بعده عن علي حيث قال: «نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا». وفيه أمره ﷺ بالنزول بساحتهم ثم دعائهم

وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ

وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَالدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ[١].

٢٩٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ[٢]، ثَنَا شُعْبَةُ[٣]، عَنْ قَتَادَةَ[٤]، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَاباً إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُوماً، فَاتَّخَذَ خَاتَماً[٥] مِنْ فِضَّةٍ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [راجع: ٦٥].

النسخ: «وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ» في شحج: «وَعلامَ يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ». «ثَنَا شُعْبَةُ» في ذ «أَنَا شُعْبَةُ». «وَكَأَنِّي أَنْظُرُ» في ذ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ».

إلى الإسلام ثم القتال، ووجه أخذه من حديثي الباب أنه ﷺ كتب إلى الروم يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يتوجه إلى مقاتلتهم، «فتح» (٦/ ١٠٨).

(١) قوله: (والدعوة قبل القتال) وهي مسألة خلافية، فذهب طائفة ـ منهم عمر بن عبد العزيز ـ إلى اشتراط الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، وذهب الأكثرون إلى أن ذلك كان في بدء الأمر قبل انتشار دعوة الإسلام، فإن وجد من لم تبلغه الدعوة فلا يقاتَل حتى يدعى، نص عليه الشافعي، وقال مالك: من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار دعوة الإسلام، ومن بعدت داره فالدعوة أقطع للشك، «فتح الباري» (٦/ ١٠٨).

(٢) «علي بن الجعد» بالفتح، ابن عبيد الجوهري.

(٣) «شعبة» ابن الحجاج.

(٤) «قتادة» ابن دعامة بن قتادة.

(٥) قوله: (اتخذ خاتماً) أي: أمر بصنعة خاتم للختم.

٢٩٣٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ(١)، ثَنَا اللَّيْثُ(٢)، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ(٣)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٤)، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى خَرَّقَهُ(٥)(٦)، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ(٧). [راجع: ٦٤].

١٠٢ ـ بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الإِسْلَامِ وَالنُّبُوَّةِ(٨)، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ

النسخ: «فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى» في ن: «فَلَمَّا رَآهُ كِسْرَى». «إِلَى الإِسْلَامِ» في قتـ: «النَّاسَ إِلَى الإِسْلَامِ».

(١) «عبد الله بن يوسف» التِّنِّيسي.

(٢) «الليث» ابن سعد الإمام.

(٣) «عقيل» بالضم، ابن خالد الأيلي.

(٤) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(٥) بتشديد الراء بعد الخاء المعجمة، «قس» (٦/ ٤٦٧).

(٦) قوله: (خرّقه) أي: مزّقه، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٨٤). قوله: «كل ممزق» أي: كل نوع من التفريق، ومرّ حديثا الباب مع بيانهما (برقم: ٦٤، ٦٥) في «باب ما يذكر في المناولة، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان».

(٧) أي: كل نوع من التمزيق، وهو التفريق.

(٨) قوله: (دعاء النبي ﷺ الناسَ إلى الإسلام والنبوة...) إلخ، أورد فيه أحاديث: أحدها: حديث ابن عباس في كتاب النبي ﷺ إلى قيصر، وفيه حديث عن أبي سفيان بن حرب، وقد تقدم بطوله في «بدء الوحي»،

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. ﴿وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية [آل عمران: ٧٩].

٢٩٤٠ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ(١)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ(٢)، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ(٣)، ....

النسخ: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ» إلى هنا ثبت في شحج، وسقط لأبي ذر لفظ «إِلَى آخِرِ الآيَةِ»، وثبت في نـ: إلى «﴿وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ﴾»، وفي أخرى: إلى «﴿ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا...﴾» إلخ.

وهو ظاهر فيما ترجم له، وأما قوله تعالى: «﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾» فالمراد من الآية الإنكار على من قال: ﴿كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية، ومثلها قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ الآية [المائدة: ١١٦] وقوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، ثانيهما: حديث سهل بن سعد في إعطاء عليٍّ الرايةَ يوم خيبر، وسيأتي شرحه في «المغازي» إن شاء الله تعالى، والغرض منه قوله: «ثم ادعهم إلى الإسلام»، «فتح الباري» (٦/ ١١٢).

(١) «إبراهيم بن حمزة» بالحاء المهملة والزاي، ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام، أبو إسحاق القرشي الأسدي الزبيري المدني.

(٢) «إبراهيم بن سعد» ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري القرشي.

(٣) «صالح بن كيسان» المدني، أبو محمد أو أبو الحارث، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ[٣] يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ[٤] الْكَلْبِيِّ[٥]، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ، مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ[٦] [٧]، شُكْراً لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: الْتَمِسُوا لِي هَا هُنَا أَحَداً مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[راجع: ٢٩٣٦].

---

(١) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٢) ابن مسعود.

(٣) قوله (قيصر) يعني به هرقل، بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور، وحكى جماعة إسكان الراء وكسر القاف، وهو اسم علم له، غير منصرف للعجمة والعلمية، وقيصر لقبه، كما أن كل من ملك الفرس يقال له: كسرى، ملك إحدى وثلاثين سنة، ففي ملكه مات النبي عليه الصلاة والسلام، كذا في «العيني» (١/ ١٣٠، ١٣٦، ١٣٩، ١٤٥، ١٠/ ٢٦٢).

(٤) صحابي جليل مشهور.

(٥) قوله: (مع دحية الكلبي) بفتح الدال المهملة وكسرها وسكون الحاء المهملة، كذا في «الخير الجاري». قوله: «عظيم بصرى» أي: أميرها، وبصرى بضم الموحدة: مدينة حَوَرَان ـ موضع بالشام ـ ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البرية بين الشام والحجاز، كذا في «الطيبي» (٧/ ٣٤٧). قوله: «حمص» بكسر مهملة وسكون ميم، ممنوع للعجمة والتأنيث: مدينة بالشام، وجُوِّزَ صرفُه كهند، كذا في «العيني» (١/ ١٣٦).

(٦) أي: بيت المقدس، «قس» (٦/ ٤٦٨).

(٧) قوله: (إيلياء) بكسر الهمزة وسكون التحتانية الأولى وكسر اللام

٢٩٤١ ـ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١]: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ[٢] أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدِمُوا تُجَّاراً[٣] فِي الْمُدَّةِ[٤] الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدْنَا رَسُولُ قَيْصَرَ بِبَعْضِ الشَّامِ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ، فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، فَقَالَ لِتُرْجُمَانِهِ: سَلْهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَباً إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيهِ نَسَباً، قَالَ: مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟

النسخ: «فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ» زاد في ن: «ابنُ حَرْبٍ».

وبالمد والقصر: بيت المقدس، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٨٦، ١٨٧، ١/ ٥٦). قوله: «لما أبلاه» أي: أعطاه وأنعم عليه من هزيمة عسكر الفرس، وهو إشارة إلى ما في قوله تعالى: ﴿الٓمٓ * غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: ١، ٢].

(١) «قال ابن عباس» بالسند السابق.

(٢) «أبو سفيان» هو صخر بن حرب الأموي.

(٣) بضم التاء وتشديد الجيم، بكسر الفوقية وخفة الجيم، «قس» (٦/ ٤٧٠).

(٤) **قوله: (في المدة)** أي: في زمان المهادنة والمصالحة أي: صلح الحديبية، كذا في «الخير الجاري». قوله: «لترجمانه» قال في «القاموس» (ص: ١٠٠٠): الترجمان كعُنفُوانٍ، وزَعفَرانٍ، ورَيْهُقانٍ: المفسِّر للسان، وقد ترجمه، وعنه، والفعل يدل على أصالة التاء، انتهى. قوله: «هو ابن عمي» فيه تجوُّزٌ إذ هو ابن عم جده؛ لأنه أبو سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، ورسول الله ﷺ محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٨٧).

فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمِّي، وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي، فَقَالَ قَيْصَرُ: أَدْنُوهُ، وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفَيَّ، ثُمَّ قَالَ لِتُرْجُمَانِهِ: قُلْ لأَصْحَابِهِ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْثُرَ[١] أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَحَدَّثْتُهُ عَنِّي حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ، وَلَكِنْ اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْثُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي فَصَدَقْتُ، ثُمَّ قَالَ لِتُرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ[٢] عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَوْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سُخْطَةً[٣]

النسخ: «ابْنُ عَمِّي» في ذ: «ابْنُ عَمٍّ». «عِنْدَ كَتِفَيَّ» في نـ: «عِنْدَ كَتِفِي». «فَصَدَقْتُ» في نـ: «فَصَدَّقْتُهُ». «أَوْ ضُعَفَاؤُهُمْ» في نـ: «أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ».

---

(١) قوله: (أن يأثر) بضم المثلثة بعد الهمزة الساكنة، أي: يروي ويحكي، كذا في «القسطلاني» (٦/ ٤٧١). قوله: «لَحَدَّثته» أي: عني، أي: عن تلقاء نفسي خلاف الواقع، كذا في «الكرماني». قوله: «سجال» بكسر السين والجيم جمع سجل، وهو الدلو الكبير؛ أي: نوبة لنا ونوبة لهم، كذا في «الكرماني» (١/ ٥٦).

(٢) من الاتهام كما سيجيء.

(٣) أي: كراهية.

لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ الآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ، نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ تُمَكِّنِّي[١] كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئاً أَنْتَقِصُهُ بِهِ، لَا أَخَافُ أَنْ يُؤْثَرَ عَنِّي غَيْرُهَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ؟ قُلْتُ: كَانَتْ دُوَلاً[٢] وَسِجَالاً، يُدَالُ[٣] عَلَيْنَا الْمَرَّةَ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الأُخْرَى[٤]، قَالَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ قُلْتُ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ، وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ[٥] وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ. فَقَالَ لِتُرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ،

النسخ: «أَنْتَقِصُهُ» في ن: «أَتَنَقَّصُهُ». «فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ» لفظ «بِهِ» ثبت في ذ. «وَلَا نُشْرِكُ» بالواو، كذا في قتـ، وفي ن: «لَا نُشْرِكُ».

---

(١) من التمكين.

(٢) بضم الدال وفتح الواو.

(٣) الإدالة الغلبة أي: يغلبنا مرة ونغلبه أخرى، «قس» (٦/ ٤٧١).

(٤) **قوله: (يدال علينا المرة وندال عليه الأخرى)** أي: يغلب علينا مرة ونغلبه أخرى، كذا في «المجمع» (٢/ ٢١٣). قوله: «والعفاف» بفتح العين: الكفّ عن المحارم وخوارم المروءة، كذا في «العيني». قوله: «هل كنتم تتهمونه» من باب الافتعال، تقول: اتّهم يتّهم اتّهاماً، وأصله: اِوْتَهَمَ لأنه من الوهم، قلبت الواو تاء، وأدغمت التاء في التاء، قوله: «بالكذب» بفتح الكاف وكسر الذال مصدر، وكذلك الكذب بكسر الكاف وسكون الذال، كذا في «العيني» (١/ ١٤٥). قوله: «يَأْتَمُّ» من الافتعال أي: يقتدي. قوله: «لِيَدَعَ» بفتح الدال، مِنْ ودع يدع أي: يترك.

(٥) بالفتح: الكف عما لا يحل، «ف» (١/ ١٥٨).

فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ؟، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلْتُ: يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سُخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ[1] لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ دُوَلًا، يُدَالُ عَلَيْكُمُ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، وَتَكُونُ لَهَا

النسخ: «أَوْ يَنْقُصُونَ» في نـ: «أَمْ يَنْقُصُونَ». «حِينَ تُخَالِطُ» في نـ: «حِينَ تَخْلِطُ» مصحح عليه. «يُدَالُ عَلَيْكُمُ» في ذ: «وَيُدَالُ عَلَيْكُمُ». «وَتَكُونُ لَهَا» في سـ، حـ، ذ: «وَتَكُونُ لَهُ»، وفي نـ: «وَيَكُونُ لَهَا».

---

(١) قوله: (بشاشَتُه القلوب) أي: بشاشة الإسلام والشريعة ووضوحه، وأصلها اللطف بالإنسان عند قدومه، وإظهار السرور برؤيته، وهو بفتح الباء، «كرماني» (١/ ٥٨).

الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلاَةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، قَالَ: وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ، قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقّاً، فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ(١) إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ(٢) لُقِيَّهُ(٣)، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ:

النسخ: «بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ» في نـ: «مَاذَا يَأْمُرُكُمْ». «وَالصَّدَقةِ» في سـ، حـ: «وَالصِّدْقِ»، [وذكر في «قس» الكشميهني بدل المستملي]. «صِفَةُ نَبِيٍّ» كذا في سـ، هـ، ذ، كما في «قس»، وفي نـ: «صِفَةُ النَّبِيِّ». «لَمْ أَظُنَّ» في هـ، ذ: «لَمْ أَعْلَمْ»، وفي نـ: «لَمْ أَكُنْ أَظُنّ». «لُقِيَّهُ» في هـ، ذ: «لِقَاءَهُ».

---

(١) قوله: (أن أخلص) بضم اللام، أي: أَصِلَ، يقال: خلص إلى كذا، أي: وصل إليه، قاله العيني (١/ ١٣٩).

(٢) قوله: (لتجشمت) بالجيم والشين المعجمة، أي: تَكَلَّفْتُ على مشقة لقائه، أي: حملت نفسي على الارتحال إليه لو كنت أستيقن الوصول، لكني أخاف أن يعوقني عليه عائق، فأكون قد تركت ملكي ولم أصل إلى خدمته. فإن قلت: هل يُحْكَم بإيمان هرقل؟ قلت: لا يحكم به؛ لأنه ظهر منه ما ينافيه، بخلاف إيمان ورقة؛ فإنه لم يظهر منه ما ينافيه، هذا هو على ظاهر الحال، قال النووي: لا عذر له فيما قال: «لو أعلم لَتَجَشَّمْتُ» لأنه قد عرف صدق النبي ﷺ، وإنما شحَّ بالملك ورغب في الرئاسة فآثرهما على الإسلام، وقد جاء ذلك مصرّحاً به في «صحيح البخاري»، ولو أراد الله هدايته لَوَفَّقه كما وفق النجاشي وما زالت عنه الرئاسة، كذا في «الكرماني» (١/ ٦٠) و«العيني» (١/ ١٣٩).

(٣) بضم اللام وكسر القاف وشدة التحتية.

ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُرِئَ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ! فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ[١]، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ تَوَلَّيْتَ[٢] فَعَلَيْكَ إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ، وَ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾» [آل عمران: ٦٤]. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا أَنْ قَضَى مَقَالَتَهُ، عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ[٣]، فَلاَ أَدْرِي مَاذَا قَالُوا، وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ، قُلْتُ لَهُمْ: لَقَدْ أَمِرَ[٤] أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ،

النسخ: «بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ» في نـ: «بِدَاعِيَةِ الإِسْلاَمِ»، أي: الكلمة الداعية إلى الإسلام، ويجوز أن يكون الداعية بمعنى الدعوة، «ك» (١/ ٦١).

---

(١) بكسر الدال يريد دعوة الإسلام، «ك» (١/ ٦١).

(٢) قوله: (وإن توليت) أي: أعرضت عن الإسلام «ف» إنّ «عليك إثم الأريسيين» بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية والمهملة جمع أريس، أي: الأكارين المزارعين، كذا في «الكرماني» (١/ ٦٢)، وفي «المجمع» (١/ ٦٧): هم الأكّارون والخول والخدم. قوله: «﴿سَوَآءٍ﴾» أي: مستوٍ بيننا وبينكم، أي: لا يختلف فيه القرآن والتوراة والإنجيل.

(٣) أي: الصياح والشغب، «خ».

(٤) قوله: (لقد أمر) بفتح الهمزة وكسر الميم، أي: عَظُم. قوله: «أبي كبشة» بفتح الكاف وسكون الموحدة: رجل من خزاعة، كان

هَذَا مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ(١) يَخَافُهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلاً(٢) مُسْتَيْقِناً بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ(٣)، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الإِسْلاَمَ وَأَنَا كَارِهٌ(٤). [راجع: ٧].

٢٩٤٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ(٥)، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ(٦)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ(٧)، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: ....

النسخ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ» زاد في ذ: «الْقَعْنَبِيُّ».

يعبد الشِّعْرَى مخالفاً للعرب كلِّهم، فشبَّهوا رسولَ الله ﷺ به وجعلوه ابناً له لمخالفته إياهم في دينهم، كما خالفهم أبو كبشة، كذا في «الخير الجاري»، [وانظر «قس» (٦/ ٤٧٤)]. وفي «القاموس» (ص: ٥٥٨): أبو كبشة رجل من خزاعة، خالف قريشاً في عبادة الأوثان، أو هي كنية جده ﷺ من قِبَل أمه، أو هي كنية زوج حليمة السعدية.

(١) أي: الروم.

(٢) بالمعجمة وكان ذله بكفره، «خ».

(٣) أي: سيغلب.

(٤) قوله: (وأنا كاره) أي: للإسلام، جملة حالية؛ أي: أدخل الله سبحانه بفضله الإسلامَ في قلبي حال كوني كارهاً، فأزال الكراهية عني، وكان ذلك يوم فتح مكة، وقد حَسُنَ إسلامُه، وطاب قلبه به بعد ذلك، كذا في «الخير الجاري»، ومرّ الحديث مع بيانه في أول الكتاب (برقم: ٧)، والله أعلم.

(٥) «عبد الله بن مسلمة» القعنبي.

(٦) «عن أبيه» أبي حازم سلمة بن دينار.

(٧) «سهل بن سعد» هو الساعدي.

«لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ[١] رَجُلاً يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ»؟ فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ[٢]». [أطرافه: ٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠، أخرجه: م ٢٤٠٦، تحفة: ٤٧١٣].

٢٩٤٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٤]، عَنْ حُمَيْدٍ[٥]، سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ:

---

(١) قوله: (الراية) أي: العلَمَ، قوله: «وكلهم يرجو» أي: كل واحد منهم، قوله: «فبصق» بالصاد والزاي والسين، قوله: «حتى يكونوا مثلنا» أي: قال علي: نحن نقاتلهم حتى يكونوا مسلمين أمثالنا، قوله: «على رسلك» بكسر الراء، يقال: افعل كذا على رسلك، أي: اتَّئِدْ فيه وكن على الْهِينَةِ، «كرماني» (١٢/ ١٩٠).

(٢) قوله: (من حمر النعم) بضم حاء وسكون ميم وبالراء، أي: الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب، فَجُعِلت كنايةً عن خير الدنيا، كذا في «المجمع» (١/ ٥٥٨). وقال الكرماني (١٢/ ١٩١): النعم إذا أطلق يراد به الإبل وحدها، وإن كان غيرها من البقر والغنم دخل في الاسم معها، وحمر الإبل أي: أعزّها وأحسنها، لكون الحمرة أشرف الألوان عندهم، أي: لَأَنْ يهدي الله بك رجلاً خير لك أجراً وثواباً من أن يكون لك حمر النعم فَتَصَدَّق بها.

(٣) «عبد الله بن محمد» هو المسندي.

(٤) «أبو إسحاق» إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

(٥) «حميد» هو ابن أبي حميد الطويل.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْماً لَمْ يُغِرْ[1] حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَاناً أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَاناً أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ، فَنَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلاً. [راجع: ٣٧١، تحفة: ٥٦٠].

٢٩٤٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[2]، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ[3]، عَنْ حُمَيْدٍ[4]، عَنْ أَنَسٍ[5]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا. [راجع: ٣٧١، تحفة: ٥٨١].

٢٩٤٥ ـ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلاً، وَكَانَ إِذَا جَاءَ

النسخ: «ح وَحَدَّثَنَا» كذا في ذ، وفي ن: «ح حَدَّثَنَا».

---

(١) قوله: (لم يُغِرْ) من الإغارة، قوله: «فإن سمع أذاناً أمسك» قال العيني (١٠/ ٢٦٤): تؤخذ منه المطابقة للترجمة؛ لأن الترجمة الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، والأذان مبيِّنٌ حالَهم، انتهى.

قوله: «وإن لم يسمع أذاناً أغار بعد ما يصبح» قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» (٦/ ١١٢): وهو دال على جواز قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة، فيُجْمَع بينه وبين حديث سهل الذي قبله بأن الدعوة مستحبة لا شرط، وفيه دلالة على الحكم بالدليل، لكونه كفَّ عن القتال بمجرد سماع الأذان، وفيه الأخذ بالأحوط في أمر الدماء؛ لأنه كفّ عنهم في تلك الحالة مع احتمال أن لا يكون ذلك على الحقيقة، انتهى.

(٢) «قتيبة» هو ابن سعيد الثقفي.

(٣) «إسماعيل بن جعفر» هو ابن أبي كثير.

(٤) «حميد» الطويل المذكور.

(٥) «أنس» هو ابن مالك ـ رضي الله عنه ـ.

قَوْماً بِلَيْلٍ لَا يُغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ(١) يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ(٢) وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». [راجع: ٣٧١، أخرجه: ت ١٥٥٠، س في الكبرى ٨٥٩٨، تحفة: ٧٣٤].

٢٩٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٣)، أَنَا شُعَيْبٌ(٤)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٥)،

---

(١) قوله: (فلما أصبح خرجت...) إلخ، كذا وقع هنا، ووقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عند مسلم: «فأتيناهم حين بزغت الشمس»، ويُجْمَع بأنهم وصلوا أوّلَ البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا فتوجهوا، وأجرى النبي ﷺ فرسه حينئذ في زُقَاق خيبر، كما في الرواية الأخرى، فوصل في آخر الزُّقَاق إلى أول الحصون حين بزغت الشمس، «فتح» (٦/ ١١٢).

(٢) قوله: (بمساحيهم) جمع مسحاة، وهي الْمِجْرَفة من الحديد، من السحو بمعنى الكشف والإزالة، قوله: «مكاتلهم» جمع مِكْتَل، وهو الزنبيل الذي يسع خمسة عشر صاعاً، قوله: «والخميس» بالرفع على أنه عطف على سابقه، وبالنصب على أنه مفعول معه، أي: جاء محمد والخميس، وهو العسكر، سمي به لأنه مُقَسَّمٌ خمسةً: الميمنة، والميسرة، والقلب، والساقة، والمقدمة، قوله: «خربت» دعاء أو خبر أعلمه الله بذلك بأنه سيقع محقَّقاً فكأنه وقع، قوله: «إنا إذا نزلنا بساحة قوم» علةٌ لِ«خَرِبَتْ» أو تفاؤل لما خرجوا بمساحيهم ومكاتلهم التي من آلات الهدم، والساحة: الفناء وأصلها الفضاء بين المنازل، كذا في «المجمع» (٣/ ٥٠، ٤/ ٣٧٨، ٣/ ١٦٦) و«العيني» (١٠/ ٢٦٥) و«الكرماني» (١٢/ ١٩٠)، ومرّ الحديث في أول «كتاب الأذان».

(٣) الحكم بن نافع.

(٤) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٥) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ[١] أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ[٢] أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ[٣] مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ، إِلَّا بِحَقِّه[٤]، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ[٥]». رَوَاهُ[٦] عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [أخرجه: س ٣٠٩٥، تحفة: ١٣١٥٢].

١٠٣ ـ بَابُ مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً[٧] فَوَرَّى بِغَيْرِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ[٨] يَوْمَ الْخَمِيسِ

النسخ: «حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ».

(١) «سعيد بن المسيب» ابن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن المخزوم القرشي المخزومي.

(٢) قوله: (أُمِرْتُ...) إلخ، أي: أمرني الله بالمقاتلة حتى يقولوا كلمة الشهادة، وسميت بالجزء الأول منها، كما يقال: قرأت يٰس، أي: السورة التي أولها يٰس، قاله الكرماني (١٢/ ١٩٢). قال العيني (١٠/ ٢٦٦): ومطابقته للترجمة من حيث إن في قتالِه معهم إلى أن يقولوا: لا إله إلا الله، دعوته إياهم إلى الإسلام.

(٣) أي: حفظ وحقن، «ع» (١٠/ ٢٦٦).

(٤) أي: بحق الإسلام.

(٥) أي: فيما يتولى باطنه.

(٦) أي: مثل حديث أبي هريرة.

(٧) قوله: (من أراد غزوةً فَوَرَّى بغيرها) أي: سترها وكنى عنها وأوهم أنه يريد غيرها، لئلا يتيقظ الخصم فيستعدّ للدفع، «ك» (١٢/ ١٩٢).

(٨) قوله: (ومن أحب الخروج) أي: السفر «يوم الخميس» لعل الحكمة

٢٩٤٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[(١)]، ثَنِي اللَّيْثُ[(٢)]، عَنْ عُقَيْلٍ[(٣)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٤)]، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ ـ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَلَمْ يَكُنْ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا. [راجع: ٢٧٥٧].

٢٩٤٨ ـ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٥)]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[(٦)]،

النسخ: «ثَنِي اللَّيْثُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ». «وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ».

فيه ما روي من قوله ﷺ: «بورك لأمتي في بكورها يوم الخميس»، وكونه ﷺ كان يحب الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه، وسيأتي بعد باب أنه خرج في بعض أسفاره يوم السبت، ثم أورد المصنف طرفاً من حديث كعب بن مالك الطويل، وهو ظاهر فيما ترجم له، «ف» (٦/ ١١٣).

قال الكرماني (١٢/ ١٩٢): كعب، هو ابن مالك الأنصاري، أحد الثلاثة الذين خُلِّفوا، وصار أعمى، وكان له أبناء، وكان عبد الله يقوده من بين سائر بنيه، قوله: «حين تخلف» أي: عن غزوة تبوك، انتهى.

(١) «يحيى بن بكير» هو يحيى بن عبد الله بن بكير.

(٢) ابن سعد.

(٣) مصغراً، ابن خالد.

(٤) هو الزهري، «قس» (٦/ ٤٧٨).

(٥) «أحمد بن محمد» هو ابن موسى المروزي أبو العباس مردويه.

(٦) ابن المبارك، «ف» (٦/ ١١٣).

أَنَا يُونُسُ[(١)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ[(٢)] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً وَمَفَازاً[(٣)]، وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوٍّ كَثِيرٍ، فَجَلَّى[(٤)] [(٥)] لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ،

النسخ: «قَلَّمَا يُرِيدُ» في ذ: «قَلَّ مَا يُرِيدُ». «أَمْرَهُمْ» في ح، ذ: «أَمْرَهُ».

(١) ابن يزيد.

(٢) قوله: (أخبرني عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال: سمعت كعب بن مالك) قال الدارقطني: هذا الإسناد مرسل، ولم يلتفت إلى ما قال: «سمعت كعباً» لأنه عنده وهم، قال محمد بن يحيى الذهلي: سمع الزهري من عبد الرحمٰن بن كعب، ومن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب، ومن عبد الله بن كعب قال: ولا أظن أن عبد الرحمٰن سمع من جده شيئاً، وإنما سمع من أبيه عبد الله، كذا في «الكرماني» (١٢/ ١٩٣)، وقال القسطلاني (٦/ ٤٧٩): واستدل لذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال: عن أبيه عن كعب، كما قال الجماعة، لكن جَوَّز في «الفتح» (٦/ ١١٣) ابن حجر سماعه له من جده كأبيه، هذا كله من «الخير الجاري».

(٣) أي: البرية التي بين المدينة والشام وسميت بالمفازة تفاؤلاً بالفوز وإلا فهي مهلكة، «ك» (١٢/ ١٩٣)، «خ».

(٤) أي: أظهر لهم لأجل المصلحة الداعية إليه.

(٥) قوله: (فَجَلّى) أي: أظهر، قوله: «بوجهه» أي: بجهته وهي جهة ملك الروم، قاله الكرماني (١٢/ ١٩٣)، وفي «القسطلاني» (٦/ ٤٧٩): قال ابن حجر والزركشي والدماميني وغيرهم: إن قوله «فجلّى» بالجيم وتشديد اللام، زاد ابن حجر فقال: ويجوز تخفيفها، وقال العيني: بتخفيف اللام، وضبطه الدمياطي بالتشديد، وهو خطأ، انتهى كلام القسطلاني.

لِيَتَأَهَّبُوا[١] أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ. [راجع: ٢٧٥٧، أخرجه: س في الكبرى ٨٧٨٥، تحفة: ١١١٤٣].

٢٩٤٩ ـ وَعَنْ يُونُسَ[٢] [٣]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٤]، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَقُولُ: لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ. [راجع: ٢٧٥٧، أخرجه: س في الكبرى ٨٧٨٥، تحفة: ١١١٤٣].

٢٩٥٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٥]، ثَنَا هِشَامٌ[٦]، أَنَا مَعْمَرٌ[٧]،

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «ثَنَا هِشَامٌ» في نـ: «أَنَا هِشَامٌ».

---

(١) أي: يستعدّوا بما يحتاجون إليه في سفرهم، «مجمع» (١/ ١٣٤).

(٢) هو ابن يزيد.

(٣) قوله: (وعن يونس عن الزهري) هو موصول بالإسناد الأول عن عبد الله، ووهم من زعم أن الطريق الثانية معلقة، قوله: «أخبرني عبد الرحمٰن بن كعب» هو عم عبد الرحمٰن بن عبد الله، والزهري سمع منهما، والحاصل أن رواية الزهري للجملة الأولى هي عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك، وروايته للجملة الثانية المعلَّقة هي عن عمه عبد الرحمٰن بن كعب، وقد سمع الزهري منهما جميعاً، وحدّث يونس عنه بالحديثين مفصلاً، وأراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عمن يظن فيه اختلافاً، كذا في «فتح الباري» (٦/ ١١٣).

(٤) وهو موصول بالإسناد الأول عن عبد الله، «ف» (٦/ ١١٣).

(٥) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٦) «هشام» هو ابن يوسف الصنعاني.

(٧) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ[١]، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ. [راجع: ٢٧٥٧، أخرجه: د ٢٦٠٥، س في الكبرى ٨٧٨٧، تحفة: ١١١٤٧].

١٠٤ ـ بَابُ الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ[٢]

٢٩٥١ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[٣]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ[٤]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[٥]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعاً، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ[٦] بِهِمَا جَمِيعاً. [راجع: ١٠٨٩، أخرجه: م ٦٩٠، د ١٧٩٦، س ٤٧٧، تحفة: ٩٤٧].

النسخ: «ابْنُ زَيدٍ» ثبت في ذ.

(١) مكان معروف، وهي نصف طريق المدينة إلى دمشق، «هب» (٤/ ٦٥).

(٢) قوله: (باب الخروج بعد الظهر) ذكر فيه حديث أنس وقد تقدم في «الحج»، وكأنه أورده إشارة إلى أن قوله ﷺ: «بورك لأمتى في بكورها» لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور، وإنما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط، «فتح» (٦/ ١١٤).

(٣) «سليمان بن حرب» الأزدي الواشحي البصري.

(٤) «أيوب» السختياني.

(٥) «أبي قلابة» هو عبد الله بن زيد الجرمي.

(٦) بفتح الراء وضمها أي: يلبون الحج والعمرة إليهما، «ك» (١٢/ ١٩٤)، «قس» (٦/ ٤٨٠).

١٠٥ ـ بَابُ الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ[(١)]

وَقَالَ كُرَيْبٌ[(٢)] [(٣)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَقَدِمَ مَكَّةَ لأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. [تحفة: ٦٣٦٨].

---

(١) قوله: (باب الخروج آخر الشهر) أي: رداً على من كره ذلك من طريق الطيرة، وقد نقل ابن بطال أن أهل الجاهلية كانوا يتحرّون أوائل الشهور للأعمال، ويكرهون التصرف في محاق القمر. [«ف» (٦/ ١١٤)].

(٢) «قال كريب» مولى ابن عباس وصله المؤلف في الحج (ح: ١٥٤٥).

(٣) قوله: (قال كريب...) إلخ، هو طرف من حديث وصله المصنف في «الحج»، وكذا حديث عمرة مضى في «كتاب الحج» (برقم: ١٧٠٩). وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة «أنه خرج لخمس بقين» لأن ذا الحجة كان أوله الخميس للاتفاق على أن الوقفة كانت الجمعة، فيلزم من ذلك أن يكون خرج يوم الجمعة، ولا يصح ذلك لقول أنس في الحديث الذي قبله «أنه ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعاً ثم خرج» وأجيب بأن الخروج كان يوم السبت، وإنما قال الصحابة: «لخمس بقين» بناء على العدد؛ لأن ذا القعدة كان أوله الأربعاء، فاتفق أن جاء ناقصاً، فجاء أول ذي الحجة الخميس، فظهر أن الذي كان بقي من الشهر أربع لا خمس، كذا أجاب به جمع من العلماء، «فتح» (٦/ ١١٤)، وكذا قاله الكرماني (١٢/ ١٩٤) لكن مع اختصار.

٢٩٥٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ(١)، عَنْ مَالِكٍ(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ(٣)، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٤) أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسٍ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَلَا نُرَى(٥) إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ. قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ(٦)، فَقَالَ: أَتَتْكَ(٧) وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ(٨). [راجع: ٢٩٤، أخرجه: م ١٢١١، س ٢٨٠٤، ق ٢٩٨١، تحفة: ١٧٩٣٣].

النسخ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ» في سـ، ذ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) «عبد الله بن مسلمة» القعنبي.

(٢) الإمام.

(٣) «يحيى بن سعيد» الأنصاري.

(٤) الأنصارية.

(٥) بالضم أي: لا نظن.

(٦) «القاسم بن محمد» هو ابن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ.

(٧) أي: عمرة.

(٨) أي: ما نقصت وما زادت وما غيّرته، «خ»، ومرّ الحديث (برقم: ١٥٤٥) في «الحج».

١٠٦ ـ بَابُ الْخُرُوجِ[1] فِي رَمَضَانَ[2] [3]

٢٩٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[4]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[5]، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ[6]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[7]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[8] قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ. قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَسَاقَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ:

النسخ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ...» إلخ، ثبت في سد.

---

(١) إلى السفر، «قس» (٦/ ٤٨٢).

(٢) قوله: (باب الخروج في رمضان) أي: إلى مكة في غزوة فتحها يوم الأربعاء بعد العصر لعشر مضين من رمضان، كذا في «الخير الجاري»، قال في «الفتح» (٦/ ١١٥): ذكر فيه حديث ابن عباس في ذلك، وقد مضى شرحه في «كتاب الصيام» في (ح: ١٩٤٤)، وأراد به دفع وهم من يتوهم كراهة ذلك، انتهى. قال الكرماني (١٢/ ١٩٥): وفي بعض النسخ: «قال أبو عبد الله: هذا قول الزهري، وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله»، ولعل مذهبه أن طروء السفر في رمضان لا يبيح الإفطار لأنه شهد الشهر في أوله كطروئه في أثناء اليوم، فقال البخاري: إنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله ﷺ لأنه ناسخ للأول، وقد أفطر عند الكديد، انتهى كلام الكرماني (١٢/ ١٩٥).

(٣) من غير كراهة.

(٤) «علي» المديني.

(٥) «سفيان» ابن عيينة.

(٦) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٧) «عبيد الله» ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني.

(٨) «ابن عباس» عبد الله ـ رضي الله عنه ـ.

هَذَا قَولُ الزُّهرِيِّ، وَإِنَّمَا يُؤخَذُ بالآخِرِ[١] مِنْ فعلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٩٤٤].

١٠٧ ـ بَابُ التَّوْدِيعِ[٢] عِنْدَ السَّفَرِ

٢٩٥٤ ـ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ[٣]: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو[٤]، عَنْ بُكَيْرٍ[٥]، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، وَقَالَ لَنَا: «إِنْ لَقِيتُمْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا ـ لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمَا ـ فَحرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ». قَالَ: ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُوَدِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحرِّقُوا فُلاَنًا وَفُلاَنًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا». [طرفه: ٣٠١٦، أخرجه: د ٢٦٧٤، ت ١٥٧١، س في الكبرى ٨٦١٣، تحفة: ١٣٤٨١].

النسخ: «يُؤخَذُ» في نـ: «يُقَالُ». «عِنْدَ السَّفَرِ» ثبت في شحج. «وَقَالَ لَنَا» في ذ: «فَقَالَ لَنَا». «لِرَجُلَيْنِ» في ســ، حــ، ذ: «لِلرَّجُلَيْنِ».

---

(١) لأنه ناسخ للأول، «قس» (٦/ ٤٨٣).

(٢) قوله: (باب التوديع) أي أعم من أن يكون من المسافر للمقيم أو عكسه، وحديث الباب ظاهر للأول، ويؤخذ الثاني منه بالطريق الأولى، وهو الأكثر في الوقوع، قوله: «وقال ابن وهب...» إلى آخره، وصله النسائي والإسماعيلي من طريقه، وسيأتي موصولاً للمصنف من وجه آخر (برقم: ٣٠١٦)، «فتح» (٦/ ١١٥).

(٣) «ابن وهب» عبد الله المصري، مما وصله النسائي والإسماعيلي والمؤلف لكن من وجه آخر.

(٤) «عمرو» ابن الحارث المصري.

(٥) «بكير» مصغراً، ابن عبد الله بن الأشج.

١٠٨ ـ بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلإِمَامِ[(١)] مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةٍ

٢٩٥٥ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(٢)]، حَدَّثَنَا يَحْيَى[(٣)]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٤)]، حَدَّثَنِي نَافِعٌ[(٥)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٦)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ[(٧)]، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ[(٨)]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٩)]،

النسخ: «مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةٍ» ثبت في هـ، ذ. «وَحَدَّثَنِي» في ذ: «وَحَدَّثَنَا». «الصَّبَّاحِ» في ن: «صَبَّاحٍ».

---

(١) قوله: (باب السمع والطاعة للإمام) زاد في رواية الكشميهني «ما لم يأمر بمعصية»، والإطلاق محمول عليه كما هو في نص الحديث، ثم ساق حديث ابن عمر في ذلك من وجهين، وساقه على لفظ الرواية الثانية، وسيأتي الكلام عليه في «كتاب الأحكام» إن شاء الله تعالى، وساقه هناك بلفظ الرواية الأولى، وقيد الترجمة هناك بما وقع هنا في رواية الكشميهني، وقوله: «فلا سمع ولا طاعة» بالفتح فيهما، والمراد نفي الحقيقة الشرعية لا الوجودية، «فتح» (٦/ ١١٥ ـ ١١٦).

(٢) «مسدد» ابن مسرهد.

(٣) «يحيى» ابن سعيد القطان.

(٤) «عبيد الله» ابن عمر بن حفص العمري.

(٥) «نافع» مولى ابن عمر.

(٦) «ابن عمر» ابن الخطاب، اسمه عبد الله.

(٧) «محمد» البزار الدولابي البغدادي.

(٨) «إسماعيل بن زكرياء» ابن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة.

(٩) «عبيد الله» ابن عمر العمري.

عَنْ نَافِعٍ[١]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».
[طرفه: ٧١٤٤، أخرجه: م ١٨٣٩، د ٢٦٢٦، تحفة: ٨١٥٠، ٧٧٩٨].

١٠٩ ـ بَابٌ[٢] يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الإِمَامِ[٣] وَيُتَّقَى بِهِ

٢٩٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٤]، أَنَا شُعَيْبٌ[٥]، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٦]: أَنَّ الأَعْرَجَ[٧] حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ[٨]». [راجع: ٢٣٨].

النسخ: «مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ».

---

(١) «نافع» مولى ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ.
(٢) بالتنوين، «قس» (٦/ ٤٨٥).
(٣) قوله: (يقاتَلُ مِنْ وراء الإمام ويُتَّقى به) بلفظ المجهول في الموضعين، قال في «الفتح» (٦/ ١١٦): ولم يزد البخاري على لفظ الحديث، والمراد به المقاتلة للدفع عن الإمام، سواء كان ذلك من خلفه حقيقة أو قدامه، و«وراء» يطلق على المعنيين، انتهى.
[ليس التشبيه بالجُنَّة بأن يكون الإمام مقدَّماً على القوم والقوم خلفه].
(٤) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.
(٥) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.
(٦) «أبو الزناد» عبد الله بن ذكوان.
(٧) «الأعرج» عبد الرحمٰن بن هرمز.
(٨) قوله: (نحن الآخرون) أي: في الدنيا، «السابقون» أي: في الآخرة وهذا طرف من حديث سبق بيانه (برقم: ٨٩٦) في أول «كتاب الجمعة». قال القسطلاني (٦/ ٤٨٥) وغيره: ومطابقته لما ترجم له هنا غير

٢٩٥٧ ـ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ[1] يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْراً، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ»[2]. [طرفه: ٧١٣٧، أخرجه: س ٤١٩٦، تحفة: ١٣٧٤١].

النسخ: «فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ» في نـ: «فَإِنَّ عَلَيْهِ مُنَّةً».

مُبَيَّنَة، لكن قال ابن المنير [ص: ١٦٣]: معنى «يقاتَلُ مِنْ ورائه» أي: من أمامه، فأطلق الوراء على الأمام لأنهم وإن تقدموا في الصورة فهم أتباعه في الحقيقة، والنبي ﷺ تقدم غيره عليه بصورة الزمان، لكنه متقدم في أخذ العهد على كل من تقدمه إن أدرك زمانه أن يؤمن به وينصره فهو في الصورة أمامه، وفي الحقيقة خلفه، فناسب ذلك قوله «يقاتل [من] ورائه»، وهذا كما تراه في غاية من التكلف، والظاهر أنه إنما ذكره جرياً على عادته أن يذكر الشيء كما سمعه جملة لتضمنه موضع الدلالة المطلوبة وإن لم يكن باقيه مقصوداً.

(١) قوله: (وإنما الإمام جُنّة) أي: كالترس «يقاتَلُ مِنْ ورائه» أي: يقاتل معه الكفار والبغاة، «ويتقى به» شر العدو وأهل الفساد والظلم، قوله: «فإن عليه منه» أي: أن الوبال الحاصل منه عليه لا على المأمور، ويحتمل أن بعضه عليه، قاله الكرماني (١٢/ ١٩٧). وفي «الفتح» (٦/ ١١٦): وفي رواية أبي زيد المروزي «مُنّة» بضم الميم وتشديد النون بعدها هاء تأنيث، وهو تصحيف بلا ريب.

(٢) أي: وزراً، كذا ثبت في بعض الطرق، «قس» (٦/ ٤٨٥).

١١٠ ـ بَابُ الْبَيْعَةِ(١) فِي الْحَرْبِ عَلَى أَنْ لَا يَفِرُّوا

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَى الْمَوْتِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

٢٩٥٨ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ(٢)، ثَنَا جُوَيْرِيَةُ(٣)، عَنْ نَافِعٍ(٤) قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا(٥) اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ(٦)،

النسخ: «تَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) قوله: (باب البيعة...) إلخ، كأنه أشار إلى أن لا تنافي بين الروايتين لاحتمال أن يكون ذلك في مقامين، أو أحدهما يستلزم الآخر. قوله: «﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ...﴾» إلخ، قال ابن المنير (١٦٤): أشار البخاري بالاستدلال بالآية إلى أنهم بايعوا على الصبر، ووجه أخذه منها قوله تعالى: ﴿فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ١٨] والسكينة الطمأنينة في موقف الحرب، فدل ذلك على أنهم أضمروا في قلوبهم أن لا يفرّوا فأعانهم على ذلك، «فتح» (٦/ ١١٧).

(٢) «موسى» المنقري التبوذكي.

(٣) «جويرية» مصغراً، ابن أسماء الضبعي البصري.

(٤) «نافع» مولى ابن عمر.

(٥) قوله: (فما اجتمع منا) أي: ما وافق منا رجلان على شجرة أنها هي التي وقعت المبايعة تحتها، بل خفي علينا مكانها، «ك» (١٢/ ١٩٨)، «خ».

(٦) قوله: (كانت رحمة من الله) أي: كان خفاؤها عليهم رحمة من الله لئلا يعظِّمَها الناس تعظيماً ممنوعاً شرعاً، كذا قاله النووي وغيره،

فَسَأَلْتُ نَافِعاً عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ، عَلَى الْمَوْتِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ. [تحفة: ٧٦٢٩].

٢٩٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ(١)، ثَنَا وُهَيْبٌ(٢)، ثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى(٣)، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ(٥) قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ(٦) أَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ(٧) يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ، فَقَالَ: ....

النسخ: «فَسَأَلْتُ نَافِعاً» في هـ، ذ: «فَسَأَلْنَا نَافِعاً».

[انظر «العيني» (١٠/ ٢٧٨)]، وفي «الفتح» (٦/ ١١٨): ويحتمل أن يكون معنى قوله: رحمة من الله، أي: كانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه.

(١) «موسى» المذكور آنفاً.

(٢) «وهيب» مصغراً، ابن خالد.

(٣) «عمرو» الأنصاري المدني.

(٤) «عباد بن تميم» ابن زيد بن عاصم.

(٥) «عبد الله» الأنصاري المدني.

(٦) قوله: (زمن الحرة) أي: الواقعة التي كانت بالمدينة في زمن يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين.

(٧) قوله: (ابن حنظلة) اسمه عبد الله، وأبوه يُعْرَف بغسيل الملائكة، وسببها أن عبد الله بن حنظلة وغيره من أهل المدينة وفدوا إلى يزيد بن معاوية فرأوا منه ما لا يصلح، فرجعوا إلى المدينة فخلعوه، وبايعوا عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، فأرسل يزيدُ مسلمَ بن عقبة فأوقع بأهل المدينة وقعة عظيمة قتل من وجوه الناس ألفاً وسبعمائة، ومن أخلاط الناس عشرة آلاف سوى النساء والصبيان، «قس» (٦/ ٤٨٧).

لَا أُبَايِعُ[(١)] عَلَى هَذَا أَحَداً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [طرفه: ٤١٦٧، أخرجه: م ١٨٦١، تحفة: ٥٣٠٢].

٢٩٦٠ ـ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[(٢)]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ[(٣)]، عَنْ سَلَمَةَ[(٤)] قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ: «يَا ابْنَ الأَكْوَعِ[(٥)]، أَلَا تُبَايِعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَيْضاً»، فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ[(٦)]، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ[(٧)]، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. [أطرافه: ٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨، أخرجه: م ١٨٦٠، ت ١٥٩٢، تحفة: ٤٥٣٦، ٤٥٥١].

النسخ: «ظِلِّ شَجَرَةٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «ظِلِّ الشَّجَرَةِ».

---

(١) **قوله: (لا أبايع... بعد رسول الله ﷺ)** قال ابن المنير: والحكمة في قول الصحابي: إنه لا يفعل ذلك بعده ﷺ، أنه كان مستحقاً للنبي ﷺ على كل مسلم أن يقيه بنفسه، فكان فرضاً عليهم أن لا يفروا عنه حتى يموتوا دونه، وذلك بخلاف غيره، «فتح» (٦/ ١١٩).

(٢) «المكي بن إبراهيم» ابن بشير بن فرقد الحنظلي التميمي. [هذا الحديث هو الحادي عشر من الثلاثيات].

(٣) «يزيد» مولى سلمة بن الأكوع ـ رضي الله عنه ـ.

(٤) «سلمة» ابن الأكوع سنان بن عبد الله.

(٥) «ابن الأكوع» سلمة المذكور.

(٦) الحكمة في تكراره البيعة لسلمة أنه كان مقداماً في الحرب فأكّد عليه العقد احتياطاً، «ف» (٦/ ١١٩).

(٧) كنية سلمة، «قس» (٦/ ٤٨٨).

٢٩٦١ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ(١)، ثَنَا شُعْبَةُ(٢)، عَنْ حُمَيْدٍ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا(٤)

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ(٥) فَأَكْرِمِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

[راجع: ٢٨٣٤، أخرجه: س في الكبرى ٨٣١٦، تحفة: ٦٩٢].

٢٩٦٢ و ٢٩٦٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٦) سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ(٧)، عَنْ عَاصِمٍ(٨)، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ(٩)، عَنْ مُجَاشِعٍ(١٠) قَالَ:

النسخ: «نَحْنُ الَّذِينَ» في ذ: «نَحْنُ الَّذِي». «النَّبِيُّ ﷺ» سقط في ذ.

---

(١) «حفص بن عمر» ابن الحارث الحوضي البصري.

(٢) «شعبة» ابن الحجاج.

(٣) «حميد» الطويل.

(٤) فيه المطابقة للترجمة؛ لأن معناه يؤول إلى أنهم لا يفرون عنه في الحرب أصلا، «قس» (٦/ ٤٨٩).

(٥) أي: العيش المعتبر أو الباقي.

(٦) «إسحاق بن إبراهيم» ابن راهويه.

(٧) «محمد بن فضيل» ابن غزوان الكوفي.

(٨) «عاصم» ابن سليمان الأحول.

(٩) عبد الرحمن النهدي البصري.

(١٠) ابن مسعود السلمي ـ بضم السين المهملة ـ قتل يوم الجمل، «قس» (٦/ ٤٨٩)، «تق» (٦٥١٨).

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِابنِ أَخِي، فَقُلْتُ: بَايِعْنَا عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «مَضَتِ الْهِجْرَةُ[١] لأَهْلِهَا»، قُلْتُ: عَلَى مَا تُبَايِعُنَا؟ قَالَ: «عَلَى الإِسْلاَمِ وَالْجِهَادِ». [حديث ٢٩٦٢ أطرافه: ٣٠٧٨، ٤٣٠٥، ٤٣٠٧، أخرجه: م ١٨٦٣، تحفة: ١١٢١٠، حديث ٢٩٦٣ أطرافه ٣٠٧٩، ٤٣٠٦، ٤٣٠٨].

١١١ ـ بَابُ عَزْمِ الإِمَامِ[٢] عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ

٢٩٦٤ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[٣]، ثَنَا جَرِيرٌ[٤]، عَنْ مَنْصُورٍ[٥]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٦] قَالَ: ....

النسخ: «بِابنِ أَخِي» في ن: أَنَا وَأَخِي» مصحح عليه، اسمه مجالد بن مسعود، «قس» (٦/ ٤٨٩). «قُلْتُ: عَلَى مَا» كذا في ذ، وفي ن: «فَقُلْتُ: عَلاَمَ».

---

(١) قوله: (مضت الهجرة) أي: لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، كذا في «الكرماني» (١٢/ ٢٠٠). ومر بيان قوله: «لا هجرة بعد الفتح» في (ح: ٢٧٨٣) في أول «كتاب الجهاد»، قال العيني (١٠/ ٢٨٠): ومطابقته تؤخذ من قوله «الجهاد» لأن مبايعتهم على الجهاد لم يكن إلا على أن لا يفروا.

(٢) قوله: (باب عزم الإمام) المراد بالعزم الأمر الجازم [الذي] لا تردد فيه، والذي يتعلق به الجار محذوف تقديره مثلاً: محلّه، والمعنى وجوب طاعة الإمام محلُّه فيما لهم به طاقة، «فتح» (٦/ ١١٩).

(٣) «عثمان بن أبي شيبة» هو عثمان بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم العبسي الكوفي.

(٤) «جرير» هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي.

(٥) «منصور» هو ابن المعتمر الكوفي.

(٦) «أبي وائل» هو شقيق بن سلمة الكوفي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[١]: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ[٢]، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً مُؤْدِياً[٣] نَشِيطاً، يَخْرُجُ مَعَ أُمَرَائِنَا فِي الْمَغَازِي، فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا يُحْصِيهَا[٤]؟ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي

النسخ: «فَسَأَلَنِي» في نـ: «يَسْأَلُنِي». «فَقَالَ» في نـ: «قَالَ». «لَا يُحْصِيهَا» في ذ: «لَا نُحْصِيهَا». «فَقُلْتُ لَهُ» ثبت في ذ.

---

(١) قوله: (قال عبد الله) أي: ابن مسعود، قوله: «أتاني اليوم رجل» لم أقف على اسمه، قوله: «مؤدياً» بهمزة ساكنة وتحتية خفيفة أي كامل الأداة أي أداة الحرب، ولا يجوز حذف الهمزة منه لئلا يصير مِنْ أودى إذا هلك، قوله: «نشيطاً» بنون ومعجمة من النشاط. قوله: «نخرج مع أمرائنا» كذا في الرواية بالنون، وعلى هذا فالمراد بقوله «رجلا» أحدنا، أو هو محذوف الصفة أي: رجلاً منا، وفيه حينئذ التفات. ويحتمل أن يكون «يخرج» بالتحتية بدل النون، وعلى هذا عول الكرماني لأن السياق يقتضي أن يقول: مع أمرائه.

(٢) لم أقف على اسمه، «ف» (٦/ ١١٩).

(٣) أي: قوياً، قيل: كامل السلاح، «ك» (١٢/ ٢٠١).

(٤) قوله: (لا يحصيها) أي: لا يطيقها كقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ﴾ [المزمل: ٢٠]، وقيل: لا يدري أهي طاعة أم معصية، والأول مطابق لما فهم البخاري فترجم به، والثاني موافق لقول ابن مسعود: «وإذا شك في نفسه شيء سأل رجلاً فشفاه منه» أي: من تقوى الله أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدلّه على ما فيه شفاؤه. وقوله: «شك في نفسه شيء» هو من باب القلب، إذ التقدير: إذا شكَّ نفسه في شيء، أو ضمن شَكّ معنى لصق، والمراد بالشيء ما يتردد في جوازه وعدمه. وقوله: «حتى نفعله» غاية لقوله: «لا يعزم» أو للعزم الذي يتعلق به

مَا أَقُولُ لَكَ، إِلَّا أَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ، وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلاً فَشَفَاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَذْكُرُ مَا غَبَرَ(١) مِنَ الدُّنْيَا

المستثنى وهو «مَرَّة»، والحاصل أن الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الأمير، فأجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط أن يكون المأمور به موافقاً لتقوى الله، هذا ما قاله الشيخ ابن حجر في «الفتح» (٦/ ١١٩).

قال الكرماني (١٢/ ٢٠١): فإن قلت: فما الجواب؟ قلت: وجوب المطاوعة يعلم من الاستثناء، إذ لولا صحته لما أوجب الرسول عليهم، أو اختيار التقوى، ويحمل عزمه ﷺ تلك المرة على ضرورة كانت باعثة له عليه، انتهى كلام الكرماني.

(١) قوله: (ما غبر) بمعجمة وموحدة مفتوحتين أي مضى، وهو من الأضداد يطلق على ما مضى وعلى ما بقي، وهو هنا محتمل للأمرين. قال ابن الجوزي: وهو بالماضي هنا أشبه لقوله: «ما أذكر»، و«الثغب» بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساكنة ويجوز فتحها، قال القزاز: وهو أكثر، وهو الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه ويروق، فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه، وما بقي منها بما تأخر من كدره. وإذا كان هذا في زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل عثمان فما ذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وهلم جراً؟.

وفي الحديث أنهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الإمام. وأما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله إلى الجواب العام فللإشكال الذي وقع له من ذلك، وقد أشار إليه في بقية حديثه، ويستفاد منه التوقف في الإفتاء فيما أشكل من الأمر، كما لو أن بعض الأجناد استفتى أن السلطان [عَيَّنَه] في أمر مخوف بمجرد التشهي وكلّفه من ذلك ما لا يطيق، فمن أجابه

إِلَّا كَالثَّغْبِ[١] شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدَرُهُ. [راجع: ٢١١٧، تحفة: ٩٣٠٦].

١١٢ ـ بَابٌ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ[٢]

٢٩٦٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو[٤]، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٥]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[٦]، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِباً لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى[٧] فَقَرَأْتُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي

بوجوب طاعة الإمام أشكل الأمر لما وقع من الفساد، وإن أجابه بجواز الامتناع أشكل الأمر لما قد يفضي به ذلك إلى الفتنة، فالصواب التوقف عن الجواب في ذلك وأمثاله، والله الهادي إلى الصواب، «فتح» (٦/ ١٢٠).

(١) هو الغدير.

(٢) «تزول الشمس» لأن الرياح تهبّ غالباً بعد الزوال فيحصل بها تبريد حدة السلاح والحرب وزيادة في النشاط. أورد فيه حديث عبد الله بن أبي أوفى بمعنى ما ترجم به، لكن ليس فيه «إذا لم يقاتل أول النهار»، وكأنه أشار بذلك إلى ما ورد في بعض طرقه، «ف» (٦/ ١٢٠). [وللمصنف في «الجزية» (برقم: ٣١٦٠): «كان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلوات»، وأخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان من وجه آخر وصححاه، وفي روايتهم: «حتى تزول الشمس وتهب الأرواح وينزل النصر»].

(٣) المسندي.

(٤) «معاوية بن عمرو» ابن المهلب الأزدي البغدادي.

(٥) «أبو إسحاق» هو إبراهيم بن محمد.

(٦) «موسى بن عقبة» ابن أبي عياش إمام المغازي.

(٧) «عبد الله بن أبي أوفى» هو علقمة بن خالد الأسلمي.

لَقِيَ[١] فِيهَا انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٩٣٣، أخرجه: م ١٧٤٢، د ٢٦٣١، تحفة: ٥١٦١].

٢٩٦٦ ـ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ». [راجع: ٢٨١٨].

١١٣ ـ بَابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ[٢] الإِمَامَ

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢].

النسخ: «فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ» في ذ: «قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ». «وَقَوْلِهِ» في ذ: «لِقَولِهِ»، وزاد في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ». «﴿لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾» في ذ بدله: «الآية».

---

(١) قوله: (لقي) أي: العدو أو حارب، واللقاء لفظ مشترك، ومعنى «الجنة تحت ظلال السيوف» أن الجنة للمجاهد لأنه تحت ظلالها والجهاد سبب للجنة، كذا في «الكرماني» (١٢/ ٢٠٢) وسيجيء الحديث مع بيانه (برقم: ٣٠٢٤) في «باب لا تتمنوا لقاء العدو».

(٢) قوله: (باب استئذان الرجل) أي من الرعية، «الإمامَ» أي: في الرجوع أو التخلف عن الخروج أو نحو ذلك. «لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ...﴾» إلخ، قال ابن التين: هذه الآية احتج بها الحسن على أنه ليس لأحد أن يذهب من العسكر حتى يستأذن الأمير، قال: وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصاً بالنبي ﷺ، كذا قال، والذي يظهر أن الخصوصية في عموم وجوب الاستئذان، وإلا فلو كان ممن عَيَّنه الإمام فطرأ له ما يقتضي

٢٩٦٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١]، أَنَا جَرِيرٌ[٢]، عَنِ الْمُغِيرَةِ[٣]، عَنِ الشَّعْبِيِّ[٤]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٥] قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَلَاحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ[٦] لَنَا قَدْ أَعْيَا، فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: أَعْيَا، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ بِخَيْرٍ: قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: «أَفَتَبِيعُنِيهِ؟» قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبِعْنِي» قَالَ: فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ

النسخ: «قُلْتُ: أَعْيَا» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «قُلْتُ: عَيِيَ».
«أَفَتَبِيعُنِيهِ» في عسـ: «أَفَتَبِيعُهُ».

التخلف والرجوع فإنه يحتاج إلى الاستئذان. ثم أورد فيه حديث جابر في قصة جمله، وقد تقدم شرحه في «كتاب الشروط» (برقم: ٢٧١٨)، والغرض منه هنا قوله: «إني عروس فاستأذنته فأذن لي»، «فتح» (٦/ ١٢١).

(١) «إسحاق بن إبراهيم» ابن راهويه.

(٢) «جرير» تقدم الآن.

(٣) «المغيرة» هو ابن مقسم

(٤) «الشعبي» هو عامر بن شراحيل.

(٥) الأنصاري.

(٦) قوله: (ناضح) أي: بعير يستقى عليه الماء، و«أعيا» بمعنى عجز، والفقار خرزات عظام الظهر أي: على أن لي الركوب عليه إلى المدينة، والعروس نعت يستوي فيه الرجل والمرأة. و«لامَني» أي: على بيع الناضح إذ لم يكن لنا غيره. قوله: «وردّه» أي: الجمل، فحصل له الثمن والمثمن كلاهما، «ك» (١٢/ ٢٠٣).

عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ[١] حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَنِي خَالِي[٢] فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ فَلامَنِي[٣]، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟» فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّباً. فَقَالَ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْراً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوُفِّيَ وَالِدِي ـ أَوِ اسْتُشْهِدَ ـ وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلاَ تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّباً لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ. قَالَ الْمُغِيرَةُ[٤]: هَذَا[٥] فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَى بِهِ بَأْساً. [راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، د ٣٥٠٥، ت ١٢٥٣، س ٤٦٣٧، تحفة: ٢٣٤١].

النسخ: «بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ» في ذ: «بِمَا صَنَعْتُ بِهِ». «هَلَّا تَزَوَّجْتَ» في ذ: «فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ». «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «قَدِمَ النَّبِيُّ».

---

(١) بفتح الفاء، كذا في «القاموس» (ص: ٤٢٦)، قال الكرماني: بكسرها، «خ».

(٢) اسمه ثعلبة.

(٣) من اللوم.

(٤) «قال المغيرة» المذكور بالسند السابق.

(٥) أي: البيع بمثل هذا الشرط حسن في حكمنا لا بأس بمثله؛ لأنه أمر معلوم لا خدع فيه ولا موجب للنزاع، قاله الكرماني (١٢/ ٢٠٤)، ومرّ الحديث (برقم: ٢٧١٨) في «الشروط».

١١٤ ـ بَابُ مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسِهِ[١]

فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ[٢] ﷺ.

١١٥ ـ بَابُ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ بَعْدَ الْبِنَاءِ[٣]

فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ[٤] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

النسخ: «بِعُرْسِهِ» في هـ، ذ: «بِعُرْسٍ».

---

(١) **قوله: (حديث عهد بعرسه)** بكسر العين أي: بزوجته، وبضمها أي: بزمان عرسه. وفي رواية الكشميهني «بعرس» وهو يؤيد الاحتمال الثاني، «فتح» (٦/ ١٢٢).

(٢) **قوله: (فيه جابر عن النبي ﷺ)** يشير إلى حديثه المذكور في الباب [الذي] قبله، وأن ذلك في بعض طرقه، وسيأتي في أوائل «النكاح» (برقم: ٥٠٧٩) بلفظ: «فقال: ما يعجلك؟ قلت: كنت حديث عهد بعرس» الحديث، «فتح» (٦/ ١٢٢).

(٣) أي: بعد الزفاف والدخول على المرأة، «ك» (١٢/ ٢٠٥).

(٤) **قوله: (فيه أبو هريرة)** يشير إلى حديثه الآتي في «الخمس» (برقم: ٣١٢٤) من طريق همام عنه، قال: «غزا نبي من الأنبياء فقال: لا يَتْبَعْني رجل مَلَكَ بضعَ امرأة [وهو يريد أن يبني بها] ولمّا يَبْنِ بها» الحديث، والغرض هنا من ذلك أن يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط، ونظيره الاشتغال بالأكل قبل الصلاة، ويحمل الحديث على الأولوية، قال الكرماني: فإن قلت: لم يذكر الحديث واكتفى بالإشارة إليه، قلت: لعله لم يكن على شرطه، فأراد التنبيه عليه، انتهى. قلت: ولم يستحضر أنه أورده موصولاً في مكان آخر كما سيأتي، والجواب الصحيح أنه جرى على عادته الغالبة في أنه لا يعيد الحديث الواحد إذا اتّحد مخرجه في مكانين بصورته

١١٦ ـ بَابُ مُبَادَرَةِ الإِمَامِ عِنْدَ الْفَزَعِ[(١)]

٢٩٦٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(٢)]، ثَنَا يَحْيَى[(٣)]، عَنْ شُعْبَةَ[(٤)]، ثَنِي قَتَادَةُ[(٥)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً[(٦)] لأَبِي طَلْحَةَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ[(٧)]، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً[(٨)]». [راجع: ٢٦٢٧].

١١٧ ـ بَابُ السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ[(٩)] فِي الْفَزَعِ

٢٩٦٩ ـ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ[(١٠)]، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(١١)]،

النسخ: «فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ» في عسد: «فَرَكِبَ النَّبِيُّ».

غالباً، بل يتصرف فيه بالاختصار ونحوه في أحد الموضعين، هذا كله من «الفتح» (٦/ ١٢٢) مختصراً.

(١) أي: الخوف من العدو.

(٢) «مسدد» هو ابن مسرهد الأسدي البصري.

(٣) «يحيى» هو ابن سعيد القطان.

(٤) «شعبة» ابن الحجاج بن الورد العتكي.

(٥) «قتادة» ابن دعامة.

(٦) اسمه مندوب، ويجيء الحديث مع بيانه (برقم: ٢٦٢٧).

(٧) أي: مما يوجب الفزع.

(٨) أي: واسع الجري غير متعب.

(٩) «الركض»: استحثاث الفرس للعَدْوِ، «القاموس» (ص: ٥٩٣).

(١٠) «الفضل بن سهل» الأعرج البغدادي.

(١١) «الحسين بن محمد» هو ابن بهرام التميمي.

ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ[١]، عَنْ مُحَمَّدٍ[٢]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَزِعَ النَّاسُ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئاً، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ، فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا[٣]، إِنَّهُ لَبَحْرٌ». فَمَا سُبِقَ[٤] بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [راجع: ٢٦٢٧، تحفة: ١٤٦٦].

١١٨ ـ بَابُ الْخُرُوجِ فِي الْفَزَعِ وَحْدَهُ[٥]

النسخ: «بَابُ الْخُرُوجِ...» إلخ، في بو: «بَابُ الْخُرُوجِ فِي الْفَزَعِ وَالْجَعَائِلِ...» إلخ، أي ضم أبو على بن شبويه هذه الترجمة إلى التي بعده.

(١) «جرير بن حازم» هو ابن زيد الأزدي البصري.

(٢) هو ابن سيرين، «ف» (٦/ ١٢٣).

(٣) قوله: (لم تراعوا) أي: لا تراعوا، ولم بمعنى لا، والروع بمعنى الخوف، «ك» (١٢/ ٢٠٥)، «خ».

(٤) قوله: (فما سُبِقَ) على صيغة المجهول أي: ما سُبِق ذلك الفرس البطيء بعده ببركة ركوب رسول الله ﷺ، «الخير الجاري».

(٥) قوله: (باب الخروج في الفزع وحده) أي: هذا باب فيما جاء من خروج الإمام في وقوع الفزع وحده أي منفرداً بدون رفيق، كذا ثبتت هذه الترجمة بغير حديث، قال الكرماني: فإن قلت: ما فائدة هذه الترجمة حيث لم يأت فيها حديث ولا أثر؟ قلت: الإشعار بأنه لم يثبت فيه بشرطه شيء، أو ترجم ليلحق به [حديثاً] فلم يتفق له، أو اكتفى بالحديث الذي قبله، كذا في «العيني» (١٠/ ٢٨٧)، وفي «الفتح» (٦/ ١٢٣): وقد ضم ابن شبويه هذه الترجمة إلى التي بعدها فقال: «باب الخروج في الفزع والجعائل...» إلخ، وليست في أحاديث باب الجعائل مناسبة لذلك أيضاً، إلا أنه يمكن حمله على ما قلت أولاً، انتهى. وهو قوله: كأنه أراد أن يكتب فيه حديث أنس المذكور من وجه آخر فاخترم قبل ذلك.

١١٩ ـ بَابُ الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلاَنِ فِي السَّبِيلِ[١]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٢]: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: الْغَزْوَ[٣]، قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي، قُلْتُ: قَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ، قَالَ:

النسخ: «فِي السَّبِيلِ» في نـ: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ». «قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ» في نـ: «فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ». «الْغَزْوَ» في هـ، ذ: «أَنَغْزُو».

---

(١) قوله: (باب الجعائل والحملان في سبيل الله) الجعائل بالجيم جمع جعيلة، وهي ما يجعله القاعد من الأجرة لمن يغزو عنه، والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل، تَقول: حمل حملاً وحملاناً، قال ابن بطال (٥/ ١٧٥): إن أخرج الرجل من ماله شيئاً فتطوع به أو أعان الغازي على غزوه بفرس ونحوه فلا نزاع فيه، وإنما اختلفوا فيما إذا أجر نفسه أو فرسه في الغزو فكره ذلك مالك، وكره أن يأخذ جعلاً على أن يتقدم إلى الحصن، وكره أصحاب أبي حنيفة الجعائل إلا إن كان بالمسلمين ضعف وليس في بيت المال شيء، وقالوا: إن أعان بعضهم بعضاً جاز لا على وجه البدل. وقال الشافعي: لا يجوز أن يغزو بجعل يأخذه، وإنما يجوز من السلطان دون غيره؛ لأن الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض، ولا يجوز أن يستحق على غيره عوضاً، انتهى. والذي يظهر أن البخاري أشار إلى الخلاف فيما يأخذه الغازي: هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوزه أو يملكه فيتصرف فيه بما شاء، كما سيأتي بيان ذلك، «فتح الباري» (٦/ ١٢٤).

(٢) هو ابن جبر المفسر التابعي، «قس» (٦/ ٤٩٩).

(٣) قوله: (لابن عمر: الغزو) بالنصب على الإغراء أي: عليك الغزو، أو على حذف الفعل أي: أريد الغزو، ونبّه به على مراد ابن عمر بالأثر الذي رواه عنه ابن سيرين وأنه لا يكره إعانة الغازي، وهذا الأثر وصله في «المغازي» (برقم: ٤٣٠٩)، «ف» (٦/ ١٢٤).

إِنَّ غِنَاكَ لَكَ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ. وَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ نَاساً يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ، حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ. وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ: إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ، وَضَعْهُ عِنْدَ أَهْلِكَ.

٢٩٧٠ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١]، ثَنَا سُفْيَانُ[٢]، سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَس سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ[٣]، فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْتَرِيهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»[٤].

[راجع: ١٤٩٠].

٢٩٧١ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٥]، ثَنِي مَالِكٌ[٦]، عَنْ نَافِعٍ[٧]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

النسخ: «فَمَنْ فَعَلَهُ» في ذ: «فَمَنْ فَعَلَ». «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ» في ذ: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ».

---

(١) «الحميدي» هو عبد الله بن الزبير.

(٢) ابن عيينة.

(٣) العدوي، مولى عمر رضي الله عنه.

(٤) مر الحديث مراراً مع بيانه.

(٥) «إسماعيل» هو ابن أبي أويس.

(٦) الإمام.

(٧) مولى ابن عمر رضي الله عنهما.

«لَا تَبْتَعْهُ[(١)]، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»[(٢)]. [راجع: ١٤٨٩، أخرجه: م ١٦٢١، د ١٥٩٣، تحفة: ٨٣٥١].

٢٩٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(٣)]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[(٤)]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، ثَنِي أَبُو صَالِحٍ[(٥)] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً[(٦)]، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ». [راجع: ٣٦، أخرجه: م ١٨٧٦، س ٣١٥١، تحفة: ١٢٨٨٥].

النسخ: «لَا تَبْتَعْهُ» في ذ: «لَا تَبْتَاعهُ». «ثُمَّ أُحْيِيتُ» زاد في بو: «بِابُ اسْتِعَارَةِ الفَرَسِ فِي الْغَزْوِ».

---

(١) قوله: (لا تبتعه) أي: تَشْتَره، قال الشيخ ابن حجر في «الفتح» (٦/ ١٢٤): ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة أن النبي ﷺ أَقَرَّ المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره، فدلّ على تقوية ما ذهب إليه طاوس أن للآخذ التصرفَ في المأخوذ، «فتح» (٦/ ١٢٤).

(٢) مر الحديث مراراً مع بيانه.

(٣) هو ابن مسرهد.

(٤) «يحيى بن سعيد» القطان البصري.

(٥) «أبو صالح» هو ذكوان الزيات.

(٦) قوله: (حمولة) بفتح المهملة: التي يُحْمَلُ عليها. و«قُتِلْتُ وأحييتُ» بلفظ المجهول فيهما، كذا في «الكرماني» (١٢/ ٢٠٧)، وهذا الحديث متعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الحملان في سبيل الله؛ لقوله: «ولا أجد ما أحملهم عليه»، «ف» (٦/ ١٢٥).

١٢٠ ـ بَابُ الأَجِيرِ[(١)]

وَقَالَ الْحَسَنُ[(٢)] وَابْنُ سِيرِينَ[(٣)]: يُقْسَمُ لِلأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ. وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَساً عَلَى النِّصْفِ[(٤)]، فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ، فَأَخَذَ مِائَتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِائَتَيْنِ.

٢٩٧٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٥)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٦)]،

النسخ: «صَاحِبَهُ مِائَتَيْنِ» زاد هنا في سد: «بَابُ استِعَارةِ الْفَرَسِ فِي الغَزْوِ». «ثَنَا سُفْيَانُ» في ن: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ».

---

(١) قوله: (باب الأجير) للأجير في الغزو حالان: إما أن يكون استؤجر للخدمة وإما للقتال، فالأول قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق: لا سهم له، وقال الأكثر: يسهَمُ له لحديث سلمة: «كنت أجيراً لطلحة أسوس فرسه» أخرجه مسلم، وفيه أن النبي ﷺ أسهم له، وقال الثوري: لا يسهم للأجير إلا إن قاتل، وأما الأجير للقتال فقال المالكية والحنفية: لا يسهم له، وقال الأكثر: له سهمه، «فتح الباري» (٦/ ١٢٥).

(٢) البصري، «قس» (٦/ ٥٠١).

(٣) وصله ابن أبي شيبة (ح: ١٥٠٥٧، ١٥٠٥٨) بلفظ: «العبد والأجير إذا شهدا القتال أعطوا من الغنيمة»، «ف» (٦/ ١٢٥).

(٤) قوله: (فرساً على النصف...) إلخ، هذا الصنيع جائز عند من يجيز المخابرة، وقال بصحته هنا الأوزاعي وأحمد خلافاً للثلاثة، «فتح» (٦/ ١٢٥).

(٥) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٦) ابن عيينة، «قس» (٦/ ٥٠٢).

ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[١]، عَنْ عَطَاءٍ[٢]، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ[٣]، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي[٤] فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيراً، فَقَاتَلَ رَجُلاً، فَعَضَّ[٥] أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَانْتَزَعَ[٦] يَدَهُ مِنْ فِيهِ[٧]، وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ[٨]، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَهَا[٩] وَقَالَ: «أَيَدْفَعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ؟».

[راجع: ١٨٤٨].

النسخ: «أَعْمَالِي» في ح: «أَحْمَالِي»، وفي س: «أَجْمَالِي». «أَحَدُهُمَا الآخَرَ» في ن: «أَحَدُهُمَا يَدَ الآخَرِ». «وَقَالَ» كذا في ذ، وفي ن: «فَقَالَ». «يَقْضَمُ الْفَحْلُ» زاد هنا في ن: «بَابُ استِعَارَةِ الْفَرَسِ فِي الْغَزْوِ».

---

(١) «ابن جريج» عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

(٢) «عطاء» هو ابن أبي رباح أسلم القرشي.

(٣) قوله: (على بكر) وهو الفتيُّ من الإبل، والثنية واحدة الثنايا من السن، و«تَقضمها» بالمعجمة من القضم، وهو الأكل بأطراف الأسنان، كذا في «الكرماني»، ومضى الحديث مع متعلقاته (برقم: ٢٢٦٥) في «الإجارة». وفي «الفتح» (٦/ ١٢٥): والغرض منه هنا قوله: «فاستأجرت أجيراً» قال المهلب: استنبط البخاري من هذا الحديث جواز استئجار الحُرِّ في الجهاد، انتهى.

(٤) بالعين وهو الصواب، «ت» (٢/ ٦٥٨).

(٥) گزيد، [باللغة الفارسية].

(٦) أي: أخرج.

(٧) أي: من فمه.

(٨) واحد الثنايا من السن.

(٩) أي: لم يثبت له قصاصاً ولا ديةً، «ف» (٤/ ٤٤٤).

١٢١ ـ بَابُ مَا قِيلَ فِي لِوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ[(١)]

٢٩٧٤ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ[(٢)]، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ[(٣)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ[(٤)]: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الأَنْصَارِيَّ ـ وَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٥)] ـ أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ[(٦)]. [تحفة: ١١٠٨٩].

٢٩٧٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(٧)]، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(٨)]،

النسخ: «ثَنَا اللَّيْثُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنِي اللَّيْثُ». «ابْنُ سَعِيدٍ» سقط في ن.

---

(١) قوله: (في لواء النبي ﷺ) اللواء بكسر اللام والمدِّ، هي الراية، وتسمى أيضاً العَلَم، وكان الأصل أن يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تُحْمَل على رأسه، «فتح» (٦/ ١٢٦).

(٢) «سعيد بن أبي مريم» هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم الجمحي.

(٣) «عقيل» هو ابن خالد الأيلي.

(٤) عبد الله المدني.

(٥) قوله: (وكان صاحب لواء النبي ﷺ أراد الحج فرجّل) هو بتشديد الجيم، وأخطأ من قالها بالمهملة، واقتصر البخاري على هذا القدر من الحديث لأنه موقوف وليس من غرضه في هذا الباب، وإنما أراد منه أن قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوي، ولا يتقرر في ذلك إلا بإذن النبي ﷺ، فهذا القدر هو المرفوع من الحديث، وهو الذي يحتاج إليه هنا، «ف» (٦/ ١٢٧).

(٦) أي: مشط. أي: رجّل شعره قبل أن يحرم، «ت» (٢/ ٦٥٨).

(٧) «قتيبة بن سعيد» الثقفي.

(٨) «حاتم بن إسماعيل» الكوفي.

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ(١)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ(٢) قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ(٣) تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ(٤)، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ(٥) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ(٦) ـ أَوْ لَيَأْخُذَنَّ ـ غَداً رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ـ أَوْ قَالَ(٧): يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ـ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ»، فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ، وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [طرفاه: ٣٧٠٢، ٤٢٠٩، أخرجه: م ٢٤٠٧، تحفة: ٤٥٤٣].

النسخ: «أَوْ لَيَأْخُذَنَّ» في نـ: «أَوْ قَالَ: لَيَأْخُذَنَّ». «رَجُلٌ» في سـ، حـ: «رَجُلاً».

---

(١) «يزيد بن أبي عبيد» مولى سلمة.

(٢) «سلمة بن الأكوع» هو ابن عمرو بن الأكوع.

(٣) «علي» هو ابن أبي طالب.

(٤) **قوله: (وكان به رمد)** هو بالتحريك: هيجان العين، كذا في «القاموس» (ص: ٢٧١).

(٥) **قوله: (أنا أتخلف)** الهمزة للاستفهام الإنكاري مقدرة أو ملفوظة، قوله: «وما نرجوه» أي: ما كنا نرجو قدومه علينا في ذلك الوقت للرمد الذي به، وفيه فضيلة عظيمة لعلي ـ رضي الله عنه ـ، ومعجزة لرسول الله ﷺ في إخباره بالغيب، وقد وقع كما أخبر، كذا في «الكرماني» (٣/١٣) و«الخير الجاري»، ومرّ الحديث قريباً (برقم: ٢٩٤٢).

(٦) فيه الترجمة، وهو مشعر بأن الراية لم تكن خاصةً بشخص معين، بل كان يعطيها في كل غزوة لمن يريد، «ف» (٦/١٢٧).

(٧) وقد أخرجه أحمد بلفظ: «إني دافع اللواء إلى رجل يحبه الله ورسوله» الحديث، وهو مشعر بأن الراية واللواء سواء، «ف» (٦/١٢٧).

٢٩٧٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ(١)، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ(٢)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ(٤) قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ(٥) (٦) يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ: هَاهُنَا أَمَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ(٧).

[تحفة: ٥١٣٨].

١٢٢ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥١]

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» كذا في ذ، وفي ن: «وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ﴾» سقط في ن.

---

(١) «محمد بن العلاء» هو ابن كريب الهمداني الكوفي.

(٢) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٣) «هشام» هو «ابن عروة» ابن الزبير بن العوام.

(٤) «نافع بن جبير» أي: ابن مطعم.

(٥) «العباس» ابن عبد المطلب.

(٦) قوله: (سمعت العباس) أي: ابن عبد المطلب، «يقول للزبير» أي: ابن العوام: «هاهنا...» إلخ، وهو طرف من حديث أورده المصنف في «غزوة الفتح»، وسيأتي شرحه وما في سياقه من صورة الإرسال والجواب عن ذلك هناك، وأبيِّنُ تعيين المكان المشار إليه وأنه الحجون بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة، قال المهلب: وفي حديث الزبير أن الراية لا تُرْكَز إلا بإذن الإمام؛ لأنها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها إلا بأمره. وفي هذه الأحاديث استحباب اتخاذ الألْوِيَة في الحروب، وأن اللواء يكون مع الأمير أو من يقيمه لذلك عند الحرب، كذا في «الفتح» (٦/ ١٢٧).

(٧) والمطابقة من حيث إن الراية واللواء سواء كما مرّ.

قَالَهُ جابِرٌ[١] [٢] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٩٧٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ[٣]، عَنْ عُقَيْلٍ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٥]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٧] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ[٨]، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ[٩]، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ»،

النسخ: «قَالَهُ جَابِرٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ جَابِرٌ».

---

(١) «قاله جابر» وصله المؤلف في أول «كتاب التيمم» (برقم: ٣٣٥).

(٢) قوله: (قاله جابر...) إلخ، يشير إلى حديثه الذي أوله «أُعطيت خمساً لم يُعْطَهن أحد من الأنبياء قبلي»، فإن فيه «ونُصرت بالرعب مسيرة شهر» وقد تقدم شرحه في «التيمم»، وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب، بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو، «فتح الباري» (٦/ ١٢٨).

(٣) «الليث» ابن سعد الإمام.

(٤) «عقيل» هو ابن خالد بن عقيل الأيلي.

(٥) «ابن شهاب» الزهري.

(٦) «سعيد» هو أبو محمد المخزومي.

(٧) «أبي هريرة» الأصح أنه عبد الرحمٰن بن صخر.

(٨) قوله: (بجوامع الكلم) من باب إضافة الصفة إلى الموصوف، وهي الكلمة الموجزة لفظاً المتسعةُ معنًى، وقالوا: هذا شامل للقرآن والسنة فإنه ﷺ كان يتكلم بالمعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة، «الخير الجاري».

(٩) قوله: (بمفاتيح خزائن الأرض) إشارة إلى ما فتح لأمته من الممالك فغنموا أموالها واستباحوا خزائن ملوكها من الأكاسرة والقياصرة ونحوهم، ويحتمل أن يراد بها معادن الذهب والفضة ونحوهما، «فوُضِعَتْ في يَدَيَّ» أي: وعدني أن سيفتح تلك البلاد التي فيها هذه المعادن فيكون لأمتي، «ك» (١٣/ ٤)، «خ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا[(١)] [(٢)].

[أطرافه: ٦٩٩٨، ٧٠١٣، ٧٢٧٣، تحفة: ١٣٢١٦].

٢٩٧٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٣)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٤)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٥)]، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٦)]: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ[(٧)] أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ[(٨)] أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ[(٩)] أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُوَ بِإِيلِيَاءَ[(١٠)]،

النسخ: «وَهُوَ بِإِيلِيَاءَ» في ذ: «وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ».

---

(١) أي: تستخرجونها.

(٢) من النثل بالنون والمثلثة أي: تستخرجونها، تقول: نثلت البئر: إذا استخرجت ترابها، «ف» (٦/ ١٢٨).

(٣) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٤) «شعيب» ابن أبي حمزة بالزاي.

(٥) «الزهري» ابن شهاب.

(٦) «عبيد الله بن عبد الله» ابن عتبة بن مسعود.

(٧) «ابن عباس» هو عبد الله.

(٨) «أبا سفيان» صخر بن حرب.

(٩) اسم ملك الروم.

(١٠) قوله: (بإيلياء) بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر اللام وبالمدِّ والقصر: بيت المقدس. و«الصَّخب» الصياح. و«أَمِرَ» بكسر الميم أي: عظم. و«ابن أبي كبشة» تعريض برسول الله ﷺ. و«بنو الأصفر» هم الروم، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٤)، ومرّ الحديث مع متعلقاته في «بدء الوحي» (برقم: ٧)، وأيضاً (برقم: ٢٩٤٠) في «باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة». قال صاحب «الفتح» (٦/ ١٢٨): والغرض منه قوله: «أنه يخافه ملك بني الأصفر» لأنه كان بين المدينة وبين المكان الذي كان قيصر ينزل فيه مدة شهر أو نحوه.

ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ، وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ[١]، أَنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ.

[راجع: ٧].

١٢٣ ـ بَابُ حَمْلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ[٢]

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧]

٢٩٧٩ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٣]، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٤]، عَنْ هِشَامٍ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[٦] ـ قَالَ هِشَامٌ: وَحَدَّثَتْنِي أَيْضاً فَاطِمَةُ[٧] ـ،

النسخ: «كَثُرَ» في ذ: «كَثُرَتْ». «وَارْتَفَعَت» كذا في ذ، وفي نـ: «فَارْتَفَعَت». «وَقَوْلِ اللَّهِ» زاد في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ»، وفي نـ: «تَعَالَى». «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ هِشَامٌ» سقط في نـ. «وَحَدَّثَتْنِي أَيْضاً فَاطِمَةُ» في نـ: «ح، وَحَدَّثَتْنِي أَيْضاً فَاطِمَةُ».

---

(١) «ابن أبي كبشة» يريد النبي ﷺ.

(٢) قوله: (باب حمل الزاد في الغزو، وقول الله عزَّ وجلَّ...) إلخ، أشار بهذه الترجمة إلى أن حمل الزاد في السفر ليس منافياً للتوكل، كذا في «الفتح» (٦/ ١٢٩).

(٣) «عبيد» هو الهباري الكوفي.

(٤) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٥) «هشام» هو ابن عروة.

(٦) «أبي» عروة بن الزبير بن العوام.

(٧) «فاطمة» بنت المنذر زوج هشام.

عَنْ أَسْمَاءَ[١] قَالَتْ: صَنَعْتُ سُفْرَةَ[٢] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ، فَقُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئاً أَرْبِطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي، قَالَ: فَشُقِّيهِ بِاثْنَيْنِ، فَارْبِطِيهِ بِوَاحِدٍ السِّقَاءَ وَبِالآخَرِ السُّفْرَةَ، فَفَعَلْتُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيتُ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ. [طرفاه: ٣٩٠٧، ٥٣٨٨، تحفة: ١٥٧٥٢، ١٥٧٣٠].

٢٩٨٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣]، ثَنَا سُفْيَانُ[٤]، قَالَ عَمْرٌو[٥]: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ[٦] سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الأَضَاحِيِّ[٨] عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ١٧١٩، أخرجه: م ١٩٧٢، س في الكبرى ٤١٥٤، تحفة: ٢٤٦٩].

النسخ: «ثَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «أَنَا سُفْيَانُ». «قَالَ عَمْرٌو: أَخْبَرَنِي» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي».

---

(١) «أسماء» بنت أبي بكر.

(٢) قوله: (سفرة) بالضم: طعام يُتَّخَذُ للمسافر، ومنه سميت السُّفْرَة، قاله الكرماني (١٣/ ٥). والمطابقة في قولها «فلم نجد لسُفْرَته ولا لسقائه ما نربطهما به»، قوله: «إلا نطاقي» وهو بكسر النون: ما تَشُدُّ به المرأة وسطَها ليرتفع ثوبها من الأرض عند المهنة، كذا في «الفتح» (٦/ ١٢٩).

(٣) «علي بن عبد الله» المديني.

(٤) «سفيان» هو ابن عيينة.

(٥) «عمرو» هو ابن دينار.

(٦) «عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٧) «جابر بن عبد الله» ابن عمرو بن حرام بالمهملة والراء الأنصاري.

(٨) قوله: (لحوم الأضاحي) بتشديد الياء جمع الأضحية، وهي شاة تذبح يوم الأضحى، فإن قلت: هذا لم يكن سفراً لغزو فكيف طابق الترجمة؟ قلت: قاس الغزو عليه، «كرماني» (١٣/ ٥).

٢٩٨١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى[١]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[٢] قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى[٣]، أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ[٤] أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ[٥] أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ[٦]، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ[٧] ـ وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ ـ فَصَلَّوُا الْعَصْرَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يُؤْتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَلُكْنَا[٨] فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، وَصَلَّيْنَا. [راجع: ٢٠٩].

٢٩٨٢ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ[٩]، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١٠]،

النسخ: «فَلَمْ يُؤْتَ» في ذ: «وَلَمْ يُؤْتَ».

---

(١) «محمد بن المثنى» هو ابن عبيد الزمن العنزي البصري.

(٢) «عبد الوهاب» ابن عبد المجيد الثقفي.

(٣) «يحيى» ابن سعيد الأنصاري.

(٤) «بشير» الحارثي الأنصاري المدني.

(٥) «سويد بن النعمان» ابن مالك الأنصاري.

(٦) أي: سنة سبع، «خ».

(٧) قوله: (حتى إذا كانوا بالصهباء) بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء وبالمد: موضع أسفل خيبر، «كرماني» (١٣/ ٥).

(٨) قوله: (فَلُكْنا) بضم اللام أي: أدرنا اللقمة في الفم، وقوله: «وشربنا» قال الداودي: لا أراه محفوظاً إلا إن كان أراد المضمضة، كذا قال، ويحتمل أن يكون بعضهم [استفّ السويق وبعضهم] جعله في الماء وشربه فلا إشكال، «فتح» (٦/ ١٣٠).

(٩) «بشر بن مرحوم» منسوب إلى الجد واسم أبيه عبيس العطار.

(١٠) «حاتم» هو الكوفي.

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ[١]، عَنْ سَلَمَةَ[٢] قَالَ: خَفَّتْ[٣] أَزْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا[٤]، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟[٥] فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادِ فِي النَّاسِ[٦] يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ»، فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ[٧]، ثُمَّ دَعَاهُمْ

النسخ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ».
«وَبَرَّكَ عَلَيْهِ» كذا في هـ، وفي سـ، ذ: «وَبَرَّكَ عَلَيْهِمْ».

---

(١) «يزيد» مولى سلمة بن الأكوع.

(٢) «سلمة» هو ابن الأكوع المذكور.

(٣) أي: قلّت، «ك» (١٣/ ٦).

(٤) **قوله: (أملقوا)** أي: فني زادهم، ومعنى أملق افتقر، وقد يأتي متعدياً بمعنى أفنى، قوله: «فأتوا النبي ﷺ في نحر إبلهم» أي: بسبب نحر إبلهم، أو فيه حذف تقديره: فاستأذنوه في نحر إبلهم، والحديث ظاهر فيما ترجم له، كذا في «الفتح» (٦/ ١٣٠).

(٥) **قوله: (ما بقاؤكم بعد إبلكم)** أي: لأن توالي المشي ربما أفضى إلى الهلاك، وكأن عمر أخذ ذلك من النهي عن الحمر الأهلية يوم خيبر استبقاءً لظهورها، «فتح الباري» (٦/ ١٣٠).

(٦) **قوله: (ناد في الناس يأتون)** أي: فهم يأتون، ولذلك رفعه، قوله: «وبرك» بالتشديد أي: دعا بالبركة، قوله: «فاحتثى الناس» بمهملة ساكنة ثم مثلثة أي: أخذوا حثية حثية، وقوله: «قال رسول الله ﷺ: أشهد» إلى آخر الشهادتين، أشار إلى أن ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة، «فتح» (٦/ ١٣٠).

(٧) أي: على الطعام، «ف» (٦/ ١٣٠).

بِأَوْعِيَتِهِمْ، فَاحْتَثَى النَّاسُ حَتَّى فَرَغُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ». [راجع: ٢٤٨٤].

١٢٤ ـ بَابُ حَمْلِ الزَّادِ عَلَى الرِّقَابِ[١]

٢٩٨٣ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ[٢]، أَنَا عَبْدَةُ[٣]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[٤]، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِيَ زَادُنَا، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً. قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ؟[٥] قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً مَا أَحْبَبْنَا. [راجع: ٢٤٨٣].

النسخ: «ابْنِ عُرْوَةَ» سقط في ذ. «ابن عَبْد اللَّهِ» ثبت في ذ. «فَأَكَلْنَا مِنْهَا» في ذ: «فَأَكَلْنَا مِنْهُ».

---

(١) **قوله: (باب حمل الزاد على الرقاب)** أي: عند تعذر حمله على الدواب، ذكر فيه حديث جابر في قصة العنبر مقتصراً على بعضه، والغرض منه قوله: «ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا»، وسيأتي شرحه في أواخر «المغازي» (برقم: ٤٣٦)، «فتح» (٦/ ١٣٠).

(٢) المروزي، «قس» (٦/ ٥١٠).

(٣) «عبدة» هو ابن سليمان.

(٤) «هشام بن عروة» ابن الزبير.

(٥) **قوله: (تقع من الرجل)** أي من جهة الغذاء والقوت. قوله: «وجدنا فَقْدَها» أي: حزنّا على فقدها أو وجدنا فقدها مؤثراً، كذا في «الخير الجاري»، و«الكرماني» (١٣/ ٧).

١٢٥ ـ بَابُ إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا

٢٩٨٤ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[(١)]، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ[(٢)]، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الأَسْوَدِ[(٣)]، ثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ[(٤)]، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى الْحَجِّ؟ فَقَالَ لَهَا: «اذْهَبِي وَلْيُرْدِفْكِ[(٥)] عَبْدُ الرَّحْمَنِ». فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا[(٦)] مِنَ التَّنْعِيمِ، فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ[(٧)].

[راجع: ٢٩٤، تحفة: ١٦٢٥٥].

٢٩٨٥ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ[(٨)]، ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ،

النسخ: «بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ» في نـ: «بِأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ».

---

(١) «عمرو بن علي» هو ابن بحر الباهلي البصري.

(٢) هو الضحاك النبيل، والبخاري كثيراً يروي عنه بدون الواسطة، «ك» (١٣/ ٧).

(٣) «عثمان بن الأسود» الجمحي.

(٤) «ابن أبي مليكة» هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، واسم أبي مليكة زهير.

(٥) هذا موضع الترجمة، «ك» (١٣/ ٧).

(٦) قوله: (أن يعمرها) من الإعمار، و«التنعيم» بفتح الفوقية: موضع من جهة الشام على ثلاثة أميال من مكة، «ك» (١٣/ ٧).

(٧) قال الشيخ ابن حجر (٦/ ١٣١): ويشبه أن يكون وجه دخوله هنا حديث عائشة المتقدم «جهادكن الحج» (برقم: ٢٨٧٥).

(٨) «عبد الله» هو ابن محمد المسندي.

عَنْ عَمْرٍو ـ هُوَ ابْنُ دِينَارٍ[١] ـ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ[٢]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُرْدِفَ عَائِشَةَ فَأُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ. [راجع: ١٧٨٤].

١٢٦ ـ بَابُ الْارْتِدَافِ فِي الْغَزْوِ وَالْحَجِّ

٢٩٨٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٣]، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[٤]، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيَصْرُخُونَ[٥] بِهِمَا جَمِيعاً[٦]: الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ[٧]. [راجع: ١٠٨٩، أخرجه: م ٦٩٠، د ١٧٩٦، س ٤٧٧، تحفة: ٩٤٧].

النسخ: «عَنْ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ دِينَارٍ» لفظ «هو» ثبت في ذ. «فَأُعْمِرَهَا» في ذ: «وَأُعْمِرَهَا». «ابْنُ سَعِيدٍ» سقط في ذ.

---

(١) المكي.

(٢) «عمرو بن أوس» هو ابن أبي أوس الثقفي الطائفي التابعي.

(٣) الثقفي.

(٤) ابن عبد المجيد.

(٥) أي: ليلبون بهما.

(٦) مطابقته للترجمة ظاهرة، ويقاس الغزو على الحج، «عيني» (١٠/٢٩٩).

(٧) قوله: (الحج والعمرة) بالجر بدلاً من الضمير، وبالنصب على الاختصاص، وبالرفع خبر مبتدأ محذوف، «ك» (١٣/٨)، «خ».

١٢٧ ـ بَابُ الرِّدْفِ عَلَى الْحِمَارِ

٢٩٨٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[١]، ثَنَا أَبُو صَفْوَانَ[٢]، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ[٥]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ، عَلَى إِكَافٍ[٦] عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ. [أطرافه: ٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٥٩٦٤، ٦٢٠٧، أخرجه: م ١٧٩٨، س في الكبرى ٧٥٠٢، تحفة: ١٠٥].

٢٩٨٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[٧]، ثَنَا اللَّيْثُ[٨]، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ[٩]، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ[١٠]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ[١١] مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

---

(١) «قتيبة» هو ابن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، أبو رجاء البغلاني.

(٢) «أبو صفوان» هو عبد الله بن سعيد الأموي.

(٣) الأيلي، «قس» (٦/ ٥١٣).

(٤) الزهري، «قس» (٦/ ٥١٣).

(٥) «أسامة بن زيد» خادم النبي ﷺ.

(٦) قوله: (على إكاف) الإكاف للحمار كالسرج للفرس. قوله: «قطيفة» القطيفة دثار مخمل، وسيأتي أنه كان في فتح مكة، فيطابق الباب الكتاب، «الخير الجاري».

(٧) «يحيى بن بكير» هو يحيى بن عبد الله بن بكير.

(٨) «الليث» ابن سعد الإمام.

(٩) ابن يزيد الأيلي، «قس» (٦/ ٥١٤).

(١٠) مولى ابن عمر، «قس» (٦/ ٥١٤).

(١١) في رمضان سنة ثمان «خ».

عَلَى رَاحِلَتِهِ[(١)]، مُرْدِفاً أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ[(٢)]، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَفُتِحَ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، فَمَكُثَ فِيهَا نَهَاراً طَوِيلاً ثُمَّ خَرَجَ، فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ[(٣)] أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالاً وَرَاءَ الْبَابِ قَائِماً، فَسَأَلَهُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[(٤)]: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ.

[راجع: ٣٩٧، أخرجه: م ١٣٢٩، د ٣٠٢٣، س ٦٩٢، ق ٣٠٦٣، تحفة: ٨٥٣٧].

النسخ: «فَكَانَ» كذا في ذ، وفي ن: «وَكَانَ».

---

(١) قوله: (على راحلته مُرْدِفاً أسامة بن زيد) وفيه المطابقة للترجمة، فإن قلت: الترجمة في الرِّدف على الحمار، وهنا الرِّدف على الراحلة؟ قلت: كلاهما في نفس الارتداف سواء، فإنه لا فرق في العناية وتواضعه عليه الصلاة والسلام في إردافه على الراحلة والحمار، كذا في «العيني» (١٠/ ٣٠١).

(٢) قوله: (من الحجبة) بفتحات جمع الحاجب، أي: حجبة الكعبة وسدنتها وبيدهم مفتاحها، قوله: «فمكث» بضم الكاف وفتحها. قوله: «نهاراً طويلاً» يصلي ويدعو كثيراً، كذا في «الخير الجاري»، [وانظر «قس» (٦/ ٥١٤)] ومضى الحديث في «كتاب الصلاة» مراراً، وفي «الحج» (برقم: ١٥٩٩).

(٣) ابن الخطاب.

(٤) ابن عمر رضي الله عنهما.

١٢٨ ـ بَابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ(١)

٢٩٨٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ(٢)، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(٣)، أَنَا مَعْمَرٌ(٤)، عَنْ هَمَّام بْنِ مُنَبِّهٍ(٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى(٦) مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ».
«ابْنِ مُنَبِّهٍ» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (باب من أخذ بالركاب ونحوه) أي: من الإعانة على الركوب وغيره. قوله: «ثنا إسحاق» كذا هو غير منسوب، وقد تقدم في «باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر» (برقم: ٢٨٩١) عن إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق، لكن سياقه مغاير لسياقه هنا، وتقدم في «الصلح» (برقم: ٢٧٠٧) عن إسحاق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصراً على بعضه، وهو أشبه بسياقه هنا، فليفسَّرْ به هذا المهمل هنا، «فتح» (٦/ ١٣٢).

(٢) «إسحاق» هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي.

(٣) «عبد الرزاق» هو ابن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعاني.

(٤) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

(٥) «همام بن منبه» ابن كامل الصنعاني، أبو عقبة، أخو وهب بن منبه.

(٦) قوله: (كل سلامى) بضم المهملة وتخفيف اللام أي: أنملة، وقيل: كل عظم مجوف صغير، وقيل: هو في الأصل عظم يكون في فرسن البعير، واحده وجمعه سواء، وقيل: جمعه سلاميات. قوله: «كل يوم» بنصب كلّ على الظرفية. وقوله: «عليه» مشكل، قال ابن مالك: المعهود في «كلّ» إذا أضيف إلى نكرة من خبر وتمييز وغيرهما أن يجيء على وفق المضاف إليه، كقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ﴾ [آل عمران: ١٨٥]

يَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ[١] صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلى دَابَّتِهِ، فَيَحْمِلُ عَلَيْها ـ أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْها مَتَاعَهُ ـ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

[راجع: ٢٧٠٧].

النسخ: «بَيْنَ اثْنَيْنِ» في نـ: «بَيْنَ الاثْنَيْنِ».

وهنا جاء على وفق «كلّ» في قوله: «كلّ سلامى عليه صدقة»، وكان القياس أن يقول: عليها صدقة؛ لأن السلامى مؤنثة، لكن دل مجيئها في هذا الحديث على الجواز، ويحتمل أن يكون ضمن السلامى معنى العظم أو المفصل، فأعاد الضمير عليه كذلك، والمعنى على كل مسلم مكلَّف بعدد كل مفْصل من عظامه صدقة للَّه تعالى على سبيل الشكر بأن جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط، وخُصَّت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص بها الآدمي، «فتح» (٦/ ١٣٢).

(١) **قوله: (يعدل)** فاعله الشخص المسلم المكلف، أي: يصلح بالعدل، وهو مبتدأ نحو «تسمع بالمعيدي خير من أن تراه». قوله: «ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها» هو موضع الترجمة، فإن قوله «فيحمل عليها» أعم من أن يريد: يحمل عليها المتاع أو الراكب. وقوله: «أو يرفع عليها متاعه» إما شك من الراوي أو تنويع، وحمل الراكب أعم من أن يحمله كما هو أو يعينه في الركوب فتصح الترجمة، قال ابن المنير: لا تؤخذ الترجمة من مجرد صيغة الفعل فإنه مطلق، بل من جهة عموم المعنى، وقد روى مسلم من حديث العباس في «غزوة حنين» قال: «وأنا آخذ بركاب النبي ﷺ» الحديث. قوله: «ويميط الأذى عن الطريق» تقدم في «باب إماطة الأذى» من هذا الوجه معلَّقاً، «فتح» (٦/ ١٣٢ ـ ١٣٣)، ومرّ الحديث (برقم: ٢٧٠٧) في «الصلح».

١٢٩ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ[(١)] السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

وَكَذَلِكَ يُرْوَى[(٢)] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ[(٣)]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٤)]، عَنْ نَافِعٍ[(٥)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٦)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَتَابَعَهُ[(٧)] ابْنُ إِسْحَاقَ[(٨)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) سقط لفظ «كراهية» إلا للمستملي فأثبتها، وبثبوتها يندفع الإشكال الآتي، «فتح» (٦/ ١٣٣)، والمراد من الإشكال ما قال ابن بطال: إن ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ، والصواب أن يقدم حديث مالك قبل قوله: «وكذلك يروى. . . .» فإنه لم يتقدم شيء يشار إليه بقوله: «كذلك»، كذا في «الفتح» (٦/ ١٣٤).

(٢) «ويروى عن محمد» وصله إسحاق بن راهويه. [«تغليق التعليق» (٣/ ٤٥٣)].

(٣) قوله: (عن محمد بن بشر ـ إلى قوله ـ: تابعه ابن إسحاق. . .) إلخ، أما رواية محمد بن بشر فوصلها إسحاق بن راهويه في «مسنده» عنه، ولفظه: «كره رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن [إلى أرض العدو] مخافة أن يناله العدو»، وقال الدارقطني والبرقاني: لم يَرْوِه بلفظ الكراهة إلا محمد بن بشر، وأما متابعة ابن إسحاق فهي بالمعنى؛ لأن أحمد أخرجه [من طريقه] بلفظ «نهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو»، والنهي يقتضي [الكراهة]؛ لأنه لا ينفك عن كراهة التنزيه أو التحريم، «فتح الباري» (٦/ ١٣٣).

(٤) «عبيد الله» ابن عبد الله بن عمر.

(٥) «نافع» مولى ابن عمر.

(٦) «ابن عمر» هو ابن الخطاب.

(٧) «وتابعه» أي: تابع محمدَ بنَ بشرٍ، «ابنُ إسحاق» هو صاحب المغازي، رواه أحمد بمعناه. [المسند» (٢/ ٧٦)].

(٨) هو صاحب المغازي، «خ».

وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ(١) ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ(٢) الْقُرْآنَ. [تحفة: ٨٠٩١، ٨٤٠٩].

٢٩٩٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٣) بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ(٤)، عَنْ نَافِعٍ(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ(٦): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ(٧). [أخرجه: م ١٨٦٩، د ٢٦١٠، ق ٢٨٧٩، تحفة: ٨٣٤٧].

---

(١) قوله: (وقد سافر النبي ﷺ...) إلخ، أشار البخاري بذلك إلى أن المراد بالنهي عن السفر بالقرآن السفرُ بالمصحف خشية أن يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه، «فتح» (٦/ ١٣٣). [انظر «اللامع» (٧/ ٣١٢)].

(٢) من العلم، وفي بعضها من التعليم، «ك» (١٣/ ١٠).

(٣) «عبد الله» هو القعنبي.

(٤) «مالك» الإمام.

(٥) «نافع» المذكور.

(٦) «عبد الله» هو ابن عمر بن الخطاب.

(٧) قوله: (نهى أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو) وأورده ابن ماجه (ح: ٢٨٧٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك، وزاد «مخافة أن يناله العدو». قال ابن عبد البر: أجمع الفقهاء على أن لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوَّف عليه، واختلفوا في الكبير المأمون عليه، فمنع مالك أيضاً مطلقاً، وفصّل أبو حنيفة، وأدار الشافعي الكراهة مع الخوف وجوداً وعدماً، وقال بعضهم كالمالكية. واستدل به على منع بيع المصحف من الكافر لوجود المعنى المذكور وهو التمكن من الاستهانة، ولا خلاف في تحريم ذلك، وإنما وقع الاختلاف هل يصح لو وقع ويؤمر بإزالة ملكه عنه أم لا؟ واستدل به على منع تعليم الكافر القرآن، فمنع مالك مطلقاً، وأجاز الحنفية مطلقاً، وعن الشافعي قولان، وفصّل بعض المالكية

١٣٠ ـ بَابُ التَّكْبِيرِ[١] عِنْدَ الْحَرْبِ

٢٩٩١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٢]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ أَيُّوبَ[٤]، عَنْ مُحَمَّدٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ[٦] قَالَ: صَبَّحَ[٧] النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي[٨] عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ[٩]، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَلَجَئُوا إِلَى الْحِصْنِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ

بين القليل لأجل مصلحة قيام الحجة عليهم فأجازه، وبين الكثير فمنعه، ويؤيده قصة هرقل حيث كتب إليه النبي ﷺ ببعض الآيات، وقد سبق في «باب هل يرشد المسلم» (برقم: ٢٩٣٦)، وقد نقل النووي الاتفاق على جواز الكتابة إليهم بمثل ذلك، «فتح» (٦/ ١٣٤).

(١) أي: جوازه أو مشروعيته، «ف» (٦/ ١٣٤).

(٢) «عبد الله» المسندي.

(٣) «سفيان» ابن عيينة.

(٤) «أيوب» السختياني.

(٥) «محمد» هو ابن سيرين.

(٦) «أنس» هو ابن مالك.

(٧) أي: أغار.

(٨) جمع مسحاة، وهو الْمِجْرفة من الحديد، «ك» (١٢/ ١٩١).

(٩) قوله: (والخميس) أي: الجيش، يريد أن محمداً جاء بالجيش ليقاتلهم. قوله: «وأُكفِئَتْ» أي: قلبت ونكست، واختلفوا في سبب تحريم الحمر، فقيل: حرمت لأنها لم تُخَمَّس، وقيل: لأنها تأكل العذرة، وقال ابن عباس: لا أدري: أَنَهَى عنها من أجل أنها كانت حمولتهم فكره أن تذهب، أو حرمت البتّة. وقال الخطابي: أولى الأقاويل ما اجتمع عليه أكثر الأمة وهو تحريم أعيانها مطلقاً، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١١) و«الخير الجاري»، ومرّ الحديث (برقم: ٢٩٤٥).

يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ[(١)]، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». وَأَصَبْنَا حُمُراً فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي[(٢)] النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا. تَابَعَهُ[(٣)] [(٤)] عَلِيٌّ[(٥)]، عَنْ سُفْيَانَ[(٦)]: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ. [راجع: ٣٧١، أخرجه: س ٤٣٤٠، ق ٣١٩٦، تحفة: ١٤٥٧، ١٤٨٨].

١٣١ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٢٩٩٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[(٧)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٨)]، عَنْ عَاصِمٍ[(٩)]، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[(١٠)]، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ[(١١)] قَالَ: كُنَّا مَعَ

النسخ: «يَنْهَيَانِكُمْ» في هـ: «يَنْهَاكُمْ».

---

(١) هو محل الترجمة، «خ».

(٢) هو أبو طلحة كما وقع عند مسلم، «ف» (٦/ ١٣٤).

(٣) «تابعه» أي: تابع عبد الله بن محمد المسندي.

(٤) غرض البخاري من بيان هذه المتابعة التأكيد لرواية عبد الله بن محمد في قوله: «فرفع النبي ﷺ يديه» لأنه ما جاء في أكثر الروايات هذه القطعة.

(٥) «علي» هو ابن المديني.

(٦) «سفيان» المذكور.

(٧) «محمد» هو البيكندي أو هو الفريابي كما نص أبو نعيم.

(٨) «سفيان» هو ابن عيينة.

(٩) «عاصم» الأحول.

(١٠) «أبي عثمان» هو عبد الرحمٰن.

(١١) «أبي موسى» هو عبد الله بن قيس.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا[1] عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا، ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا[2]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا[3] عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِباً، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ». [أطرافه: ٤٢٠٥، ٦٣٨٤، ٦٤٠٩، ٦٦١٠، ٧٣٨٦، أخرجه: م ٢٧٠٤، د ١٥٢٦، ت ٣٤٦١، س في الكبرى ٧٦٧٩، ق ٣٨٢٤، تحفة: ٩٠١٧].

١٣٢ ـ بَابُ التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ[4] وَادِياً

٢٩٩٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[5] بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا سُفْيَانُ[6]،

---

(١) قوله: (إذا أشرفنا) يقال: أشرفت عليه أي: اطلعت عليه، قوله: «اربعوا على أنفسكم» بفتح الموحدة، أي: ارفقوا بأنفسكم، قوله: «سميع» في مقابلة الأصم، «قريب» في مقابلة الغائب، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١١) و«الخير الجاري».

وفي «الفتح» (٦/ ١٣٥): قال الطبري: فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر، وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين، ومرّ بيانه أيضاً في «الصلاة» (ح: ٨٤١).

(٢) جملة اعتراضية لبيان الحقيقة وربط ما بعدها لما قبلها، «خ».

(٣) أي: ارفقوا.

(٤) قوله: (باب التسبيح إذا هبط) واعلم أنه يُفْهَمُ من حديث الباب القسمة في التكبير والتسبيح، والسرُّ فيه أن العلوَّ في المكان يذكِّر علوَّه تعالى وكبرياءه، والانحطاط يذكِّر تنزيهَه تعالى عن التسفل، «خ» [وانظر «ف» (٦/ ١٣٦)].

(٥) «محمد» الفريابي.

(٦) «سفيان» هو ابن عيينة.

عَنْ حُصَيْنٍ[١] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ[٢] بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ[٣] ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا[٤] سَبَّحْنَا.

[طرفه: ٢٩٩٤، أخرجه: سي ٥٤٢، تحفة: ٢٢٤٥].

١٣٣ ـ بَابُ التَّكْبِيرِ إِذَا عَلاَ شَرَفاً[٥]

٢٩٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[٦] بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[٧] عَنْ شُعْبَةَ[٨] عَنْ حُصَيْنٍ[٩] بنِ عَبْدِ الرَّحمنِ عَنْ سَالِمٍ[١٠]، عَنْ جَابِرِ[١١] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا[١٢] سَبَّحْنَا.

[راجع: ٢٩٩٣].

النسخ: «عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ».

---

(١) «حصين» مصغراً.

(٢) «سالم» هو الأشجعي مولاهم الكوفي.

(٣) «جابر» هو الأنصاري.

(٤) فيه الترجمة.

(٥) مكاناً عالياً أي: مرتفعاً، «ك» (١٣/ ١٢).

(٦) «محمد» هو العبدي البصري.

(٧) «ابن أبي عدي» هو محمد، واسم أبي عدي: إبراهيم السلمي.

(٨) «شعبة» ابن الحجاج.

(٩) «حصين» المذكور.

(١٠) «سالم» المذكور آنفاً.

(١١) «جابر» المذكور.

(١٢) أي: نزلنا، «ك» (١٣/ ١٢)، أي: انحدرنا، «ف» (٦/ ١٣٦).

٢٩٩٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(١) بْنُ يُوسُفَ، ثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ(٢)، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ(٤) مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ ـ وَلَا أَعْلَمُهُ(٥) إِلَّا قَالَ: الْغَزْوِ(٦) يَقُولُ: كُلَّمَا أَوْفَى(٧)

النسخ: «ابْنُ يُوسُفَ» ثبت في كن.

---

(١) «عبد الله» هو ابن يوسف كما قاله ابن السكن، وتردد أبو مسعود الدمشقي بين أن يكون هو ابن صالح كاتب الليث وبين أن يكون ابن رجاء الغداني، والمعتمد الأول كما قاله الجياني. [انظر: «تقييد المهمل» (٢/ ٩٩٢، ٩٩٣)].

(٢) «عبد العزيز بن أبي سلمة» بفتح اللام.

(٣) «سالم بن عبد الله» ابن عمر بن الخطاب.

(٤) أي: رجع.

(٥) قوله: (ولا أعلمه إلا قال: الغزو) هذه الجملة كالإضراب عن الحج والعمرة، كأنه قال: إذا قفل من الغزو، «كرماني» (١٣/ ١٢)، «خ».

(٦) بالنصب والجر، «تن» (٢/ ٦٦٠).

(٧) قوله: (أوفى) أي: أشرف، والثنية طريق العقبة، والفَدْفَد الأرض المستوية، وقيل: الغليظة، ولفظ «كبر» هو جزاء «إذا قفل»، وفاعل «يقول» هو ابن عمر، وفاعل «أوفى» رسول الله ﷺ. وقوله: «آيبون» خبر مبتدأ محذوف أي: نحن آيبون، ومعناه راجعون إلى الله، وفيه إيهام، وكلمة «لربنا» يحتمل تعلقه بـ«حامدون» أو بـ«ساجدون»، أو بهما، أو بالصفات الأربعة المتقدمة، أو بالخمسة على التنازع. قوله: «الأحزاب» اللام للعهد والمراد طوائف العرب التي اجتمعوا على محاربة رسول الله ﷺ، «كرماني» (١٣/ ١٢)، «خ».

عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ[١] كَبَّرَ ثَلَاثاً، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ[٢] تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ». قَالَ صَالِحٌ[٣]: فَقُلْتُ لَهُ[٤]: أَلَمْ يَقُلْ[٥] عَبْدُ اللَّهِ[٦] إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ قَالَ[٧]: لَا. [راجع: ١٧٩٧، أخرجه: س في الكبرى ٤٢٤٤، تحفة: ٦٧٦٢].

١٣٤ ـ بَابٌ يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الإِقَامَةِ

٢٩٩٦ ـ حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ[٨]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ[٩]، أَنَا الْعَوَّامُ[١٠]، ....

النسخ: «مثل» سقط في نـ. «أَنَا الْعَوَّامُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ».

---

(١) بفائين مفتوحتين بينهما مهملة: الأرض الغليظة ذات الحصى، وقيل: المستوية، وقيل: المكان المرتفع الصلب، «فتح» (٦/ ١٣٦).

(٢) أي: نحن راجعون.

(٣) ابن كيسان.

(٤) أي: لسالم.

(٥) **قوله: (ألم يقل عبد الله)** أي: ألم يقل عبد الله بن عمر: آيبون إن شاء الله تعالى، كما في رواية نافع، كذا في «القسطلاني» (٦/ ٥٢١)، «خ».

(٦) ابن عمر.

(٧) أي: سالم.

(٨) «مطر» هو المروزي.

(٩) «يزيد» هو الواسطي.

(١٠) «العوام» ابن حوشب.

ثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ[١] السَّكْسَكِيُّ[٢] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ[٣] وَاصْطَحَبَا هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ[٤] فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى[٥] مِرَاراً يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ[٦] مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحِيحاً»[٧]. [أخرجه: د ٣٠٩١، تحفة: ٩٠٣٥].

١٣٥ ـ بَابُ السَّيْرِ وَحْدَهُ[٨]

النسخ: «وَاصْطَحَبَا» في ن: «وَاصْطَحَبَ».

(١) «إبراهيم» هو ابن عبد الرحمٰن السكسكي نسبة إلى السكاسك ابن أشرس بن كنده.

(٢) بفتح المهملتين وسكون الكاف الأولى، «ك» (١٣/ ١٣).

(٣) «أبا بردة» عامر بن أبي موسى الأشعري.

(٤) قوله: (يزيد بن أبي كبشة) وهو ثقة، وَلِيَ خراج السِّنْد لسليمان بن عبد الملك، وليس له في «البخاري» ذكر إلا في هذا الموضع، «فتح» (٦/ ١٣٦).

(٥) «أبا موسى» هو الأشعري.

(٦) مقصود أبي بردة: لو ترك يزيد الصيام لنال بفضله، «خ».

(٧) قوله: (كُتِبَ له مثلُ ما كان يعمل مقيماً صحيحاً) هو من اللف والنشر المقلوب، وهو في حق من كان يعمل طاعة فَمُنِعَ منها، وكانت نيته لولا المانع أن يدوم عليها، كذا في «الفتح» (٦/ ١٣٦).

(٨) قوله: (باب السير وحده) ذكر فيه حديثين: أحدهما عن جابر في انتداب الزبير وحده، وقد تقدم في «باب هل يبعث الطليعة وحده» (برقم: ٢٨٤٧)، وتعقبه الإسماعيلي فقال: لا أعلم هذا الحديث كيف يدخل في هذا الباب، وقرّره ابن المنير بأنه لا يلزم من كون الزبير انتدب أن لا يكون

٢٩٩٧ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١]، ثَنَا سُفْيَانُ[٢]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٣] يَقُولُ: نَدَبَ[٤] النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ[٥]، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثَلاثاً، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا[٦]، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ». قَالَ سُفْيَانُ[٧] [٨]: الْحَوَارِيُّ النَّاصِرُ. [راجع: ٢٨٤٦، أخرجه: م ٢٤١٥، س في الكبرى ٨٨٦٠، تحفة: ٣٠٣١].

النسخ: «ثَلاثاً» ثبت في ذ.

سار معه غيره متابعاً له. قلت: لكن قد ورد من وجه آخر ما يدل على أن الزبير تَوَجَّه وحده، «فتح الباري» (٦/ ١٣٨).

(١) «الحميدي» عبد الله بن الزبير.

(٢) «سفيان» ابن عيينة.

(٣) «جابر» الأنصاري.

(٤) ندب فانتدب أي: دعا فأجاب، «ك» (١٣/ ١٤).

(٥) «الزبير» ابن العوام.

(٦) قوله: (حواريًّا) بالتنوين لأنه مفرد، ومعناه الناصر، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤)، قوله: «حواريّ الزبير» بفتح الياء وكسرها على حذف ياء المتكلم، قال القسطلاني (٦/ ٥٢٣): قد ضبطه جماعة بفتح الياء وأكثرهم بكسرها، هكذا كله في «الخير الجاري».

(٧) هو موصول عن الحميدي عنه، «ف» (٦/ ١٣٨).

(٨) «قال سفيان» ابن عيينة وصله ابن أبي حاتم.

٢٩٩٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١]، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[٢]، ثَنِي أَبِي مُحَمَّدٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٣]، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ[٤] بِلَيْلٍ وَحْدَهُ». [أخرجه: ت ١٦٧٣، س في الكبرى ٨٨٥١، ق ٣٧٦٨، تحفة: ٧٤١٩].

النسخ: «ابْنِ زَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ» ثبت في سـ. «ثَنِي أَبِي مُحَمَّدٌ» لفظ «مُحمَّدٌ» سقط في نـ. «عَنِ ابْنِ عُمَرَ» في نـ: «ثَنِي ابنُ عُمَرَ». «حَ» سقط في نـ. «وَثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عَاصِمُ» في سفـ: «وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَ أَبُو نُعَيمٍ قَالا: ثَنَا عَاصِمٌ». «مَا فِي الوَحدَةِ» لفظ «ما» سقط في نـ.

---

(١) «أبو الوليد» هشام بن عبد الملك.

(٢) «ابن عمر» ابن الخطاب.

(٣) «أبو نعيم» الفضل بن دكين.

(٤) **قوله: (ما سار راكب)** هذا من قبيل الغالب وإلا فالراجل أيضاً كذلك، قالوا: ذكر في الباب حديثين، أحدهما في جوازه، والثاني في منعه، وذلك أن للسير في الليل حالتين، إحداهما الحاجة إليه مع غلبة السلامة كما في حديث الزبير، والأخرى حالة الخوف فحذّر عنها، هذا ما قاله الكرماني (١٣/ ١٤).

وفي «الفتح» (٦/ ١٣٨): قال ابن المنير: السير لمصلحة الحرب أخص من السفر، والخبر ورد في السفر، فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفرداً للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم إلا بالانفراد، كإرسال الجاسوس والطليعة، والكراهية لما عدا ذلك. ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الأمن، وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة، انتهى.

١٣٦ ـ بَابُ السُّرْعَةِ فِي السَّيْرِ[(١)]

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ[(٢)]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ[(٣)] إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي فَلْيَتَعَجَّلْ»، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، الْحَدِيثَ.

٢٩٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[(٤)] بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى[(٥)]، عَنْ هِشَامٍ[(٦)]، أَخْبَرَنِي أَبِي[(٧)] قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ـ كَانَ يَحْيَى يَقُولُ: وَأَنَا أَسْمَعُ، فَسَقَطَ عَنِّي ـ عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ[(٨)] ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،

النسخ: «وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ». «فَلْيَتَعَجَّلْ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَلْيُعَجِّلْ». «الحديث» سقط في نـ. «أَخْبَرَنِي أَبِي» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي».

---

(١) أي: في الرجوع إلى الوطن، «ف» (٦/ ١٣٩).

(٢) «وقال أبو حميد» هو عبد الرحمٰن الساعدي، سبق في حديث مطولاً في «الزكاة».

(٣) قوله: (إني متعجِّل...) إلخ، هو طرف من حديث سبق في «الزكاة» بطوله (برقم: ١٤٨١).

(٤) «محمد» العنزي البصري.

(٥) «يحيى» ابن سعيد القطان.

(٦) «هشام» هو ابن عروة.

(٧) «أبي» هو عروة بن الزبير بن العوام.

(٨) قوله: (عن مسير النبي ﷺ) هو متعلق بقوله «سئل». وقوله: «كان يحيى يقول: وأنا أسمع، فسقط عني» هو جملة معترضة بينهما، أي: قال البخاري: قال ابن المثنى: وكان يحيى يقول تعليقاً عن عروة أو مسنداً إليه أنه قال: سئل أسامة وأنا أسمع السؤال، فقال يحيى: سقط عني هذا اللفظ،

فَقَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ، فَإِذَا وَجدَ فَجْوَةً نَصَّ[١]. وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنَقِ.
[راجع: ١٦٦٦].

٣٠٠٠ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ[٢]، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[٣]، أَخْبَرَنِي زَيْدٌ[٤] ـ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ ـ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ[٥] بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ[٦]، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ[٧]، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى

النسخ: «فَقَالَ: كَانَ يَسِيرُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: كَانَ يَسِيرُ».

أي: لفظ «وأنا أسمع» عند رواية [الحديث] كأنه لم يذكرها أولاً واستدركه آخراً، وقال في «كتاب الحج»: سئل أسامة وأنا جالس، وفي «صحيح مسلم»: قال هشام عن أبيه: سئل أسامة وأنا شاهد: كيف يسير رسول الله حين أفاض من عرفة؟، و«العنق» بفتح المهملة والنون: السير السهل، والفجوة: الفرجة بين الشيئين، والنصُّ: السير الشديد، «كرماني» (١٣/ ١٥).

(١) أي: أسرع.

(٢) «سعيد بن أبي مريم» هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجمحي المصري.

(٣) «محمد» المدني.

(٤) «زيد بن أسلم» العدوي مولى عمر، أبو عبد الله.

(٥) قوله: (صفية) أي: الثقفية، أخت المختار، أدركت النبي ﷺ وسمعت منه، كانت زوجة ابن عمر، وكانت من العابدات، «الخير» [انظر «قس» (٦/ ٥٢٥)].

(٦) بالتحريك أي: شدة مرض.

(٧) أي: الأحمر.

الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ[١] أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا. [راجع: ١٠٩١، تحفة: ٦٦٤٥].

٣٠٠١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٢]، أَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ[٤]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ[٦] مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ[٧] فَلْيَعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ». [راجع: ١٨٠٤].

١٣٧ ـ بَابٌ إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَآهَا تُبَاعُ

٣٠٠٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٨]، أَنَا مَالِكٌ[٩]،

النسخ: «جَمَعَ بَيْنَهُمَا» كذا في ذ، وفي ن: «يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا».

---

(١) قوله: (إذا جدَّ به السير) أي: إذا اهتم به أسرع، ومرّ الحديث مع متعلقاته (برقم: ١٨٠٥) في «كتاب الحج».

(٢) «عبد الله» هو التنيسي.

(٣) «مالك» الإمام.

(٤) «سُمَيّ» بضم السين «مولى أبي بكر» ابن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام.

(٥) «أبي صالح» ذكوان السمان.

(٦) أي: جزء من العذاب.

(٧) قوله: (نهمته) بفتح النون وسكون الهاء أي: حاجته، قال ابن التين: ضبطناه أيضاً بكسر النون، قاله العيني (٧/ ٤٤)، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ١٨٠٤) في «الحج».

(٨) «عبد الله» هو التِّنِّيسي.

(٩) «مالك» الإمام.

عَنْ نَافِعٍ[١]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[٢]: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى[٣] فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَبْتَعْهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ».

[راجع: ١٤٨٩، أخرجه: م ١٦٢١، د ١٥٩٣، تحفة: ٨٣٥١].

٣٠٠٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٤]، ثَنِي مَالِكٌ[٥]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٦]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَابْتَاعَهُ[٧] ـ أَوْ فَأَضَاعَهُ[٨] ـ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بِدِرْهَمٍ[٩]، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

[راجع: ١٤٩٠].

---

(١) «نافع» مولى ابن عمر.

(٢) «عبد الله بن عمر» ابن الخطاب.

(٣) أي أركب غيره عليه في سبيل الله حسبة له تعالى، «ك» (١٣/ ١٦).

(٤) «إسماعيل» ابن أبي أويس.

(٥) «مالك» الإمام.

(٦) «زيد» المذكور.

(٧) قوله: (فابتاعه أو فأضاعه) شك من الراوي، ولا معنى لقوله: «ابتاعه» لأنه لم يشتره، إنما عرضه للبيع، فيحتمل أن يكون في الأصل باعه فهو بمعنى عرضه للبيع، والله أعلم، قاله في «الفتح» (٦/ ١٤٠).

قال الكرماني (١٣/ ١٦): لعل الابتياع جاء بمعنى البيع لنفسه، كما يقال في «اكتسب» ونحوه، ومرّ الحديث (برقم: ٢٦٢٣) في «الهبة».

(٨) أي: قَصَّر في القيام بعلفه.

(٩) أي: وإن كان بدرهم، «ك» (١٣/ ١٧).

١٣٨ ـ بَابُ الْجِهَادِ بِإِذْنِ الأَبَوَيْنِ[١]

٣٠٠٤ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[٢]، ثَنَا شُعْبَةُ[٣]، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ[٥] [٦] الشَّاعِرَ ـ وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ ـ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو[٧] يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»[٨]. [طرفه: ٥٩٧٢، أخرجه: م ٢٥٤٩، د ٢٥٢٩، ت ١٦٧١، س ٣١٠٣، تحفة: ٨٦٣٤].

---

(١) كذا أطلق، وهو قول الثوري، وقيّده بالإسلام الجمهور، ولم يقع في حديث الباب أنهما منعاه، لكن لعله أشار إلى حديث أبي سعيد الآتي، «ف» (٦/ ١٤٠).

(٢) «آدم» ابن أبي إياس.

(٣) «شعبة» ابن الحجاج.

(٤) «حبيب» الأسدي الكوفي.

(٥) «أبا العباس» السائب بن فروخ المكي.

(٦) بالموحدة والمهملتين، اسمه السائب، مَرّ في «التهجد»، وإنما قال: «وكان لا يُتَّهَمُ في حديثه» لئلا يتوهم بسبب أنه شاعر أنه مُتَّهَمٌ في الحديث، «ك» (١٣/ ١٧).

(٧) «عبد الله بن عمرو» هو ابن العاصي.

(٨) قوله: (ففيهما فجاهد) فيهما متعلق بالأمر، قدّم للاختصاص، والفاء جزاء شرط محذوف، والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط أي: إذا كان الأمر كما قلت، فاختص المجاهدة في خدمة الوالدين، ونحوه قوله تعالى: ﴿فَإِيَّـٰيَ فَٱعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]، كذا في «الطيبي» (٧/ ٢٨٦).

وفي «الفتح» (٦/ ١٤٠): قال جمهور العلماء: ويحرم الجهاد إذا منع

١٣٩ ـ بَابُ مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ(١) فِي أَعْنَاقِ الإِبِلِ

٣٠٠٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ(٢)، أَنَا مَالِكٌ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ(٤)، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ(٥): أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الأَنْصَارِيَّ(٦) أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ـ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ ـ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولاً أَنْ لَا تَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ(٧) أَوْ قِلادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ. [أخرجه: م ٢١١٥، د ٢٥٥٢، س في الكبرى ٨٨٠٨، تحفة: ١١٨٦٢].

النسخ: «لَا تَبْقَيَنَّ» في ذ: «لَا يَبْقَيَنَّ».

الأبوان أو أحدهما بشرط أن يكونا مسلمين؛ لأن بِرَّهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية، فإذا تعين الجهاد فلا إذن، انتهى.

(١) أي: من الكراهة، وقيده بالإبل لورود الخبر فيها بخصوصها، «ف» (٦/ ١٤١).

(٢) «عبد الله» هو التنيسي.

(٣) «مالك» الإمام.

(٤) «عبد الله بن أبي بكر» هو ابن محمد بن حزم.

(٥) «عباد» المازني.

(٦) «أبا بشير» كَكرِيمٍ اسمه قيس.

(٧) **قوله: (قلادة من وتر أو قلادة)** كذا هنا بلفظ «أو» وهي للشك أو للتنويع، ووقع في رواية أبي داود عن القعنبي بلفظ «ولا قلادة» وهو من عطف العام على الخاص، قال ابن الجوزي: وفي المراد بالأوتار ثلاثة أقوال: **أحدها**: أنهم كانوا يقلِّدون الإبل أوتار القسيّ لئلا تصيبها العين

١٤٠ ـ بَابُ مَنِ اكْتُتِبَ[1] فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتِ امْرَأَتُهُ حَاجَّةً، أَوْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ، هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟

٣٠٠٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[2]، ثَنَا سُفْيَانُ[3]، عَنْ عَمْرٍو[4]، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ[5]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[6] أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُتِبْتُ[7] فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً، قَالَ: «اذْهَبْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ». [راجع: ١٨٦٢].

النسخ: «أَوْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَكَانَ لَهُ عُذْرٌ». «فَاحْجُجْ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَحُجَّ».

بزعمهم، فأُمروا بقطعها إعلاماً بأن الأوتار لا تردّ من أمر الله شيئاً، وهذا قول مالك، **وثانيها**: نهى عن ذلك لئلا تختنق الدابة عند شدة الركض، وحكي ذلك عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، وكلام أبي عبيد يُرجحه فإنه قال: نهى عن ذلك لأن الدواب تتأذى بذلك وتضيق عليها نفسها ورعيها، وربما تعلّقت بشجرة فاختنقت أو تعوقت عن السير، **وثالثها**: أنهم كانوا يعلِّقون فيها الأجراس، حكاه الخطابي، «فتح» (٦/ ١٤١) مختصراً.

(١) على صيغة المعروف والمجهول، «الخير».

(٢) «قتيبة» هو الثقفي.

(٣) «سفيان» ابن عيينة.

(٤) «عمرو» هو ابن دينار.

(٥) «أبي معبد» اسمه نافذ مولى عبد الله بن عباس.

(٦) «ابن عباس» هو عبد الله.

(٧) قوله: (اكتتبت) قال الكرماني (١٣/ ١٨): اكتتب الرجل إذا كتب

١٤١ ـ بَابُ الْجَاسُوسِ[(١)]

وَالتَّجَسُّسُ: التَّبَحُّثُ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ[(٢)]﴾ [الممتحنة: ١].

٣٠٠٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٣)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٤)]، قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ[(٥)] سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ ـ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٦)]،

النسخ: «تَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ». «﴿أَوْلِيَآءَ﴾» زاد في نـ: «الآية». «سَمِعْتُهُ» في ذ: «سَمِعْتُ».

نفسه في ديوان السلطان، وفي الحديث تقديم الأهمِّ من الأمور المتعارضة؛ لأنه لما تعارض سفره في الحج والغزو رجّح الحج معها لأن الغزو يقوم غيره مقامه بخلاف الحج معها، انتهى. ومَرّ بيانه أيضاً (برقم: ١٨٦٢) في «كتاب الحج».

(١) قوله: (الجاسوس) بجيم ومهملتين أي: حكمه إذا كان من جهة الكفار، ومشروعيته من جهة المسلمين، قوله: «التجسس التبحث» هو تفسير أبي عبيدة، «فتح» (٦/ ١٤٣).

(٢) قوله: (﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾) مناسبة الآية إما لما سيأتي في التفسير أن القصة المذكورة في حديث الباب كانت سببَ نزولها، وإما لأنه ينتزع منها حكم جاسوس الكفار، فإذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكتم أمره بل يرفعه إلى الإمام ليرى فيه رأيه. وقد اختلف العلماء في جواز قتل جاسوس الكفار، وسيأتي البحث فيه بعد أحد وثلاثين باباً، «ف» (٦/ ١٤٣).

(٣) «علي بن عبد الله» المديني.

(٤) أي: ابن عيينة.

(٥) المكي.

(٦) ابن الحنفية، أبو محمد الهاشمي المدني.

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ[(١)] قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ[(٢)] وَالْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ وَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا»، فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى[(٣)] بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ،

النسخ: «ابْنَ الأَسْوَدِ» سقط في ن. «وَقَالَ: انْطَلِقُوا» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ: انْطَلِقُوا».

---

(١) اسمه أسلم، مولى رسول الله ﷺ، «ك» (١٣/ ١٩).

(٢) قوله: (أنا والزبير) هو تأكيد للضمير المنصوب، وقد توضع الضمائر [بعضها] موضع بعض استعارةً، وفي بعضها «إياي»، «والمقداد» بكسر الميم وإسكان القاف وبالمهملتين، «ابن الأسود» الكندي، وفي بعض الروايات «بعثني أنا وأبا مرثد الغنوي [والزبير]» ولا منافاة بينهما لاحتمال الأربعة أي: لاحتمال أنه بعث الأربعة. قوله: «خاخ» بالمعجمتين على الصحيح، ووقع في رواية أبي عوانة بالمهملة والجيم، فقيل: إنه سهو، وهو موضع بين مكة والمدينة. و«الظعينة» بالمعجمة ثم المهملة: المرأة ما دامت في الهودج لأنها تظعن بارتحال الزوج، وقيل: أصلها الهودج، وسميت به المرأة لأنها تكون فيه، واسم تلك المرأة سارة ـ بالمهملة والراء ـ مولاة لعمران بن صيفي ـ ضدّ الشتوي ـ القرشي. قوله: «تعادى» بلفظ الماضي أي: تباعد وتجارى، أو بالمضارع بحذف إحدى التائين. قوله: «لتلقين» بكسر الياء وفتحها، فإن قلت: القواعد الصرفية تقتضي أن يحذف الياء ويقال: لَتُلْقِنَّ. قلت: القياس ذلك، وإذا صحّت الرواية بالياء فيأوّل الكسرة بأنها لمشاكلة «لتخرِجنّ» وباب المشاكلة واسع، والفتحة بالحمل على المؤنث الغائب على طريقة الالتفات، وفي بعضها بفتح القاف ورفع «الثياب».

(٣) تباعد، «ق» (ص: ١٢٠٣).

فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا[١]، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ[٢] إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ:

النسخ: «أَوْ لَتُلْقِيَنَّ» كذا في صـ، قتـ، وفي ذ: «أَوْ لَنُلْقِيَنَّ». «فَأَتَيْنَا بِهِ» في سـ: «فَأَتَيْنَا بِهَا».

(١) **قوله: (عقاصها)** بكسر المهملة وبالقاف وبالمهملة، هو الشعر المضفور، ويقال: هي التي يتخذ من شعرها مثل الرمانة، وكل خُصلةٍ منه عقيصة. قوله: «به» أي: بالكتاب وفي بعضها «بها» أي: بالصحيفة أو بالمرأة، و«حاطب» بالمهملتين وكسر الثانية. «ابن أبي بلتعة» بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية وبالمهملة، واسمه عامر، مات سنة ثلاثين. قوله: «إلى ناس» هو من كلام الراوي وضع موضع إلى فُلانٍ وفُلانٍ المذكورين في الكتاب. قوله: «ملصقاً» أي: حليفاً، ولم يكن من نفس قريش وأقربائهم. قوله: «يداً» أي: يد نعمة ومنة عليهم. وكلمة «لعل» استعملت استعمال عسى. قال النووي: معنى الترجي فيه راجع إلى عمر لأن وقوع هذا الأمر محقق عنده ﷺ، ومعناه أن الغفران لهم في الآخرة وإلا فلو توجه على أحد منهم حدّ استوفي منه، وفيه هتك أستار الجواسيس، وفيه أنه لا يحدّ القاضي إلا بإذن الإمام، وفيه معجزة له ﷺ وشرف أهل بدر، «ك» (١٣/ ١٩، ٢٠)، «خ».

(٢) «حاطب بن أبي بلتعة» بالحاء والطاء المكسورة المهملتين ثم موحدة، وبلتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة فمثناة فوقية وعين مهملة مفتوحتين واسمه عامر، وتوفي حاطب سنة ثلاثين.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقاً فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ[١] بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَداً يَحْمُونَ[٢] بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْراً وَلَا ارْتِدَاداً وَلَا رِضاً بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ صَدَقَكُمْ»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ[٣]، قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». فَقَالَ سُفْيَانُ[٤]: وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا[٥]. [أطرافه: ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩، أخرجه: م ٢٤٩٤، د ٢٦٥٠، ت ٣٣٠٥، س في الكبرى ١١٥٨٥، تحفة: ١٠٢٢٧].

١٤٢ ـ بَابُ الْكِسْوَةِ لِلأُسَارَى[٦]

النسخ: «وَمَا فَعَلْتُ كُفْراً» في نـ: «وَمَا فَعَلْتُهُ كُفْراً». «قَدْ صَدَقَكُمْ» كذا في ذ، وفي نـ: «لَقَدْ صَدَقَكُمْ». «فَقَالَ سُفْيَانُ» في نـ: «قَالَ سُفْيَانُ».

---

(١) من الحماية.

(٢) من الحماية.

(٣) قال هذا على حسب ظنه، «خ».

(٤) ابن عيينة.

(٥) أراد به تعظيم علو الإسناد وصحته وقوته لأن رجاله هم الأكابر العدول الثقات الحفاظ، «ك» (١٣/ ٢١).

(٦) قوله: (باب الكسوة للأساري) أي: بما يواري عوراتهم، إذ لا يجوز النظر إليها، قوله: «أتي بأسارى» أي: من المشركين.

٣٠٠٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[٢]، عَنْ عَمْرٍو[٣] سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٤] قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ أُتِيَ بِأَسَارَى، وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ[٥] وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَنَظَرَ[٦] النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصاً، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ[٧] يُقْدَرُ عَلَيْهِ[٨]، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي

النسخ: «يُقْدَرُ عَلَيْهِ» كذا في صد، وفي ن: «يَقْدُرُ[٩] عَلَيْهِ».

«وأتي بالعباس» أي: ابن عبد المطلب وهو كان من جملة الأسارى يوم بدر، «ك» (١٣/ ٢١)، «ف» (٦/ ١٤٤).

(١) «عبد الله بن محمد» الجعفي البخاري المسندي.

(٢) هو سفيان.

(٣) ابن دينار.

(٤) الأنصاري.

(٥) ابن عبد المطلب، «قس» (٦/ ٥٣٥).

(٦) أي: فنظر يطلب قميصاً لأجله، «ك» (١٣/ ٢١).

(٧) «عبد الله بن أبي» هو ابن مالك بن الحارث، وسلول أم أبيّ بن مالك، وكان عبد الله سيد الخزرج ورأس المنافقين.

(٨) قوله: (يقدر عليه) من قَدَرْت الثوب عليه قدراً فانقدر أي: جاء على المقدار، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢١). وفي «الفتح» (٦/ ١٤٤): وإنما كان ذلك لأن العباس كان بَيّن الطول، وكذلك كان عبد الله بن أبي.

(٩) بفتح أوله وضم ثالثه. وللأصيلي بضم ثم فتح، أي: يجيء على قدره، «قس» (٦/ ٥٣٣).

أَلْبَسَهُ[١] [٢]. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ[٣]: كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ[٤] فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ. [راجع: ١٢٧٠].

١٤٣ ـ بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ

٣٠٠٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٥]، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيُّ[٦]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٧]، أَخْبَرَنِي سَهْلٌ[٨] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ[٩] غَداً رَجُلاً يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»،

النسخ: «ابْنُ سَعِيدٍ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنِي سَهْلٌ» زاد في نـ: «يَعْنِي ابنَ سَعْدٍ». «عَلَى يَدَيْهِ» في سـ، حـ: «عَلَى يَدِهِ».

---

(١) أي: عبد الله، أي: عند دفنه كما مر في (ح: ١٣٥٠) في «الجنائز».

(٢) قوله: (ألبسه) أي: ألبس النبي ﷺ عبد الله بعد وفاته مكافأة على صنيعه تنبيهاً على أنه ليس بأهل المكافأة بعد ذلك اليوم، «الخير الجاري».

(٣) هو سفيان.

(٤) أي: نعمة وهي إعطاء قميصه العباس يوم بدر كما مرّ.

(٥) «قتيبة بن سعيد» البغلاني.

(٦) بالقاف والراء منصوباً إلى القارة، «ك» (١٣/ ٢١).

(٧) «أبي حازم» هو سلمة بن دينار الأعرج.

(٨) «سهل» هو ابن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي أبو العباس.

(٩) مر بيان الحديث (برقم: ٢٩٤٢).

فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطِي، فَغَدَوْا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ[١]، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ[٢] كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ[٣]، فَأَعْطَاهُ[٤]، فَقَالَ: أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «انْفُذْ[٥] عَلَى رِسْلِكَ[٦] حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ[٧]، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً خَيْرٌ لَكَ[٨] مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»[٩] [١٠]. [راجع: ٢٩٤٢، أخرجه: م ٢٤٠٦، س في الكبرى ٨١٤٩، تحفة: ٤٧٧٧].

النسخ: «فَغَدَوْا» في سـ، حـ: «غَدَوْا». «يَرْجُوهُ» في ذ: «يَرْجُونَهُ».
«فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيٌّ» في ذ: «قَالَ: أَيْنَ عَلِيٌّ».

---

(١) حذف النون بغير ناصب ولا جازم لغة فصيحة، «ك» (١٣/ ٢٢)، «خ».

(٢) من ضرب وعلم، «قس» (٦/ ٥٣٦).

(٣) أي: مرض.

(٤) أي: عليًّا ـ رضي الله عنه ـ.

(٥) بضم الفاء وسكون المعجمة أي: امض وامتثل، «تنقيح» (٢/ ٦٦٢).

(٦) أي: على الهينة والتأنّي.

(٧) أي: بفنائهم.

(٨) هو موضع الترجمة، «قس» (٦/ ٥٣٦).

(٩) مر بيانه عن قريب (برقم: ٢٩٤٢).

(١٠) خصص النعم بالحمر لأنها أعز، وتشبيه الأمور الآخرة بأعراض الدنيا للإفهام.

١٤٤ ـ بَابُ الأُسَارَى فِي السَّلاَسِلِ

٣٠١٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ(١)، ثَنَا غُنْدُرٌ(٢)، ثَنَا شُعْبَةُ(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ(٥) مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلاَسِلِ»(٦). [طرفه: ٤٥٥٧، تحفة: ١٤٣٩٤].

١٤٥ ـ بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ(٧)

٣٠١١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٨)، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنٍ(٩) قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ(١٠) يَقُولُ:

---

(١) «محمد بن بشار» هو بندار العبدي البصري.

(٢) «غندر» هو محمد بن جعفر البصري.

(٣) «شعبة» ابن الحجاج بن الورد العتكي.

(٤) «محمد بن زياد» الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني.

(٥) قوله: (عجب الله) أي: رضي «من قوم يدخلون الجنة في السلاسل» أي: الذين أُسِرُوا في الحرب وجاء بهم المسلمون بالسلاسل فأسلموا، أو أنهم المسلمون الذين [هم] أُسارى في أيدي الكفار مُسَلْسَلِينَ فيموتون أو يُقْتَلون على هذه الحالة فيُحْشَرُون عليها ويدخلون الجنة كذلك، كذا في «الخير الجاري» [وانظر «قس» (٦/ ٥٣٧)].

(٦) المعنى يقادون إلى الإسلام مُكرَهِين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة، وليس المراد أن ثمه سِلْسِلَةٌ، «ف» (٦/ ١٤٥).

(٧) هما التوراة والإنجيل وأهلهما: اليهود والنصارى، «عيني» (١٠/ ٣٢٦).

(٨) المديني.

(٩) «صالح بن حي» ضد الميت، لقبٌ له، وهو صالح بن صالح بن مسلم بن حيان، وكنيته «أبو حسن»، «قس» (٦/ ٥٣٨).

(١٠) «الشعبي» هو عامر بن شراحيل.

ثَنِي أَبُو بُرْدَةَ[١] سَمِعَ أَبَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الأَمَةُ، فَيُعَلِّمُهَا[٢] فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا، ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الْكِتَابِ[٣] الَّذِي كَانَ مُؤْمِناً، ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ

النسخ: «سَمِعَ أَبَاهُ» في نـ: «أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ». «فَيُحْسِنُ» في ذ: «وَيُحْسِنُ».

(١) «أبو بردة» اسمه عامر، يروي عن أبيه أبي موسى الأشعري.

(٢) **قوله: (فيعلِّمها)** أي: ما لا بد من أحكام الشريعة لها، «فيحسن تعليمها» أي: بتقديم الأهم فالأهم، قوله: «وَيُؤَدِّبُها» أي: يعلِّمها الخصال الحميدة، إذ الأدب هو حسن الأحوال من القيام والقعود وحسن الأخلاق، «فيحسن أدبها» بأن يكون بلطف من غير عنف، قوله: «ثم يعتقها» أي: بعد ذلك كلِّه ابتغاءً لمرضات الله، «فيتزوجها» تحصيناً لها ورحمة عليها، قوله: «فله أجران» أجر على عتقه وأجر على تزوجه، كذا قالوه، وقيل: أجر على تعليمه وما بعده، وأجر على عتقه وما بعده، ويكون هذا هو فائدة العطف بِثُمَّ إشارةً إلى ما بين المرتبتين، كذا في «المرقاة» (١/ ١٥٤).

(٣) **قوله: (مؤمن أهل الكتاب)** قال ابن المنير: مؤمن أهل الكتاب لا بد أن يكون مؤمناً بنبينا ﷺ لما أخذ الله عليهم العهد والميثاق، فإذا بُعِث فإيمانه مستمرّ فكيف يتعدد إيمانه حتى يتعدد أجره؟ ثم أجاب بأن الإيمان الأول بأن الموصوف بكذا رسول الله، والثاني بأن محمداً هو الموصوف، فظهر التغاير فثبت التعدد، انتهى. ويحتمل أن يكون تعدد أجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن أضله الله على علم، فحصل له الأجر الثاني لمجاهدته نفسَه على مخالفة أنظاره، «فتح» (٦/ ١٤٦).

وَيَنْصَحُ(١) (٢) لِسَيِّدِهِ». ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ(٣): وَأَعْطَيْتُكَهَا(٤) بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ. [راجع: ٩٧].

١٤٦ ـ بَابُ أَهْلِ الدَّارِ(٥) يُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ الْوِلْدَانُ وَالذَّرَارِيُّ(٦)

النسخ: «وَأَعْطَيْتُكَهَا» في س، ح: «أُعْطِيكَهَا».

(١) قوله: (وينصح) أي: يريد خيره في حضوره وغيبته في جميع أموره.

(٢) خير خواهي كند، [باللغة الفارسية].

(٣) «الشعبي» يخاطب صالحاً.

(٤) قوله: (وأعطيتكها) بواو العطف أي: المسألة أو المقالة، وللحموي والمستملي: «أعطيكها» بضم الهمزة بلفظ المستقبل من غير واو ولا فوقية، «قسطلاني» (٦/ ٥٤٠).

(٥) قوله: (أهل الدار) أي: دار الحرب، و«﴿يبيتون﴾» بلفظ المجهول من التبييت، يقال: بيّت العدو أي: أوقع بهم ليلاً، و«الولدان» جمع الوليد وهو الصبي والعبد، قوله: «والذراري» بالرفع والتشديد وبالسكون والتخفيف، قوله: «﴿بَيَاتًا﴾» لفظ القرآن خارج عن الترجمة، وفسّره البخاري بأن المراد به ليلاً، قاله الكرماني (١٣/ ٢٣)، وفي «الفتح» (٦/ ١٤٦): وهذه عادة المصنف إذا وقع في الخبر لفظة توافق ما وقع في القرآن [أورد تفسير اللفظ الواقع في القرآن] جمعاً بين المصلحتين وتبركاً بالأمرين. ووقع عند [غير] أبي ذر من الزيادة «﴿لَنُبَيِّتَنَّهُۥ﴾: ليلاً، ﴿بَيَّتَ﴾: ليلاً» وهكذا جميع ما وقع في القرآن من هذه المادة، وهذه الأخيرة ﴿بَيَّتَ﴾، يريد قوله: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١]، انتهى.

(٦) أي: هل يجوز ذلك أم لا؟ قال أحمد: لا بأس بالبيات ولا أعلم أحداً كرهه، «ف» (٦/ ١٤٦).

﴿بَيَتًا﴾ [يونس: ٥٠]: لَيْلاً، ﴿لَنُبَيِّتَنَّهُ﴾ [النمل: ٤٩]: لَيْلاً، ﴿بَيَّتَ﴾: لَيْلاً.

٣٠١٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢)، ثَنَا الزُّهْرِيُّ(٣)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(٤)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٥)، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ(٦) قَالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالأَبْوَاءِ(٧) ـ أَوْ بِوَدَّانَ ـ وَسُئِلَ(٨) عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ(٩) الْمُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ»(١٠). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ....

النسخ: «﴿لَنُبَيِّتَنَّهُ﴾ لَيلاً، ﴿بَيَّتَ﴾ لَيلاً» كذا في ذ، [قلت: هذه الزيادة وقعت عند غير أبي ذر كما في «الفتح»]، وفي ذ: «﴿لَنُبَيِّتَنَّهُ﴾ نُبَيِّتُ لَيلاً»، وقوله: «﴿بَيَّتَ﴾» في ن: «يَبَيِّتُ». «وَسُئِلَ» في ذ: «فَسُئِلَ». «وَسَمِعْتُهُ» في ذ: «فَسَمِعْتُهُ».

---

(١) «علي» هو ابن المديني.

(٢) «سفيان» هو ابن عيينة.

(٣) «الزهري» هو ابن شهاب.

(٤) «عبيد الله» مصغراً، ابن عبد الله ـ مكبراً ـ ابن عتبة بن مسعود.

(٥) «ابن عباس» هو عبد الله.

(٦) «الصعب» هو الليثي.

(٧) قوله: (بالأبواء) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد: موضع، وكذلك «ودّان» بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وبالنون، «ك» (١٣/ ٢٤).

(٨) لم أقف على اسم السائل، «ف» (٦/ ١٤٧).

(٩) بيان الدار، «ك» (١٣/ ٢٤).

(١٠) قوله: (قال: هم منهم) أي: في الحكم تلك الحالة، وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم، بل المراد إذا لم يكن الوصول إلى

«لَا حِمَى[(١)] إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ». [أخرجه: م ١٧٤٥، د ٢٦٧٢، ت ١٥٧٠، س في الكبرى ٨٦٢٢، ق ٢٨٣٩، تحفة: ٤٩٣٩، ٤٩٤١].

٣٠١٣ ـ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ، وَكَانَ عَمْرٌو[(٢)] [(٣)] يُحَدِّثُنَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٤)]،

الآباء إلا بوطء الذرية فإذا أصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم، كذا في «الفتح» (٦/ ١٤٧). قال النووي: أطفالهم فيما يتعلَّق بالآخرة فيهم ثلاث مذاهب، قال الأكثرون: هم في النار تبعاً لآبائهم، وتوقف طائفة، والثالث ـ وهو الصحيح ـ أنهم من أهل الجنة، قاله الكرماني (١٣/ ٢٤)، ومرّ بيانه مستوفًى في (ح: ١٣٨٤).

(١) قوله: (لا حمى) بدون التنوين، فإن قلت: هو في بعضها بالتنوين. قلت: لا بمعنى ليس حينئذ، ومرّ معنى الحديث في «كتاب الشرب» (برقم: ٢٣٧٠)، وكان أهل الجاهلية إذا نزل الرجل يحمي الأرض بقدر مدى صوت الكلب، ويمنع الناس أن يرعوا حوله، فأبطل هذا النوع من الحمى، وقد حمى عمر ـ رضي الله عنه ـ، فلو لم يجز لغير رسول الله ﷺ لم يفعل عمر رضي الله عنه، والحاصل أنه لا حمى إلا لرسول الله ﷺ ومن يقوم مقامه، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٤) و«الخير الجاري».

(٢) «عمرو» أي: ابن دينار.

(٣) قوله: (وكان عمرو) أي: قال سفيان بن عيينة: كان عمرو بن دينار «يحدثنا» بهذا الحديث «عن ابن شهاب» مرسلاً «عن النبي ﷺ» أنه قال: «هم من آبائهم»، فسمعنا بعد ذلك من الزهري أي: ابن شهاب المذكور قال: أخبرني عبيد الله عن ابن عباس [عن الصعب] عن النبي ﷺ أنه قال: «هم منهم»، ولم يقل: «هم من آبائهم» كما نَقله عمرو عنه، «كرماني» (١٣/ ٢٤).

(٤) «ابن شهاب» الزهري.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ» وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرٌو: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ». [راجع: ٢٣٧٠، تقدم تخريجه: ٣٠١٢، تحفة: ٤٩٣٩].

١٤٧ ـ بَابُ قَتْلِ الصِّبْيَانِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[١]، ثَنَا اللَّيْثُ[٢]، عَنْ نَافِعٍ[٣]: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ[٤] أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً[٥] وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَتْلَ الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ. [طرفه: ٣٠١٥، أخرجه: م ١٧٤٤، د ٢٦٦٨، ت ١٥٦٩، س في الكبرى ٨٦١٨، تحفة: ٨٢٦٨].

١٤٨ ـ بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٦] قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ[٧]:

النسخ: «ثَنَا اللَّيْثُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ». «فَأَنْكَرَ النَّبِيُّ» في نـ: «فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ». «قَتْلَ الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ» في نـ: «قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ».

---

(١) «أحمد بن يونس» هو ابن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي.

(٢) «الليث» ابن سعد البصري.

(٣) «نافع» مولى ابن عمر.

(٤) «عبد الله» ابن عمر بن الخطاب.

(٥) «امرأة» لم تُسمَّ.

(٦) «إسحاق بن إبراهيم» ابن راهويه.

(٧) «أبي أسامة» حماد بن أسامة.

حَدَّثَكُمْ(١) عُبَيْدُ اللَّهِ(٢)، عَنْ نَافِعٍ(٣)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ(٤) قَالَ: وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةٌ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ(٥). [راجع: ٣٠١٤، أخرجه: م ١٧٤٤، تحفة: ٧٨٣٠].

١٤٩ ـ بَابٌ لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ(٦)

٣٠١٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ(٧)، ثَنَا اللَّيْثُ(٨)، عَنْ بُكَيْرٍ(٩)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ(١٠)، ....

(١) فيه أنه إذا قال لشيخه: حدثكم أو أخبركم فلان وقال: نعم، أو سكت في جوابه مع قرينة الإجابة جاز الرواية عنه، «ك» (١٣/ ٢٥).

(٢) «عبيد الله» هو ابن عبد الله بن عمر.

(٣) «نافع» مولى ابن عمر.

(٤) «ابن عمر» هو عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ.

(٥) واتفق الجميع على منع القصد إلى قتل النساء والولدان، أما النساء فلضعفهن، وأما الولدان فلقصورهم عن فعل الكفر، وحكى الحازمي قولاً بجواز قتل النساء والصبيان على ظاهر حديث الصعب، وزعم أنه ناسخ لأحاديث النهي وهو غريب، «ف» (٦/ ١٤٨).

(٦) قوله: (لا يعذَّب بعذاب الله) هكذا بتَّ الحكم في هذه المسألة لوضوح دليلها عنده، ومحله إذا لم يتعين التحريق طريقاً إلى الغلبة على الكفار حال الحرب، «فتح الباري» (٦/ ١٤٩).

(٧) «قتيبة» هو الثقفي.

(٨) «الليث» هو ابن سعد.

(٩) «بكير» ابن عبد الله بن الأشج.

(١٠) «سليمان» الهلالي المدني، مولى ميمونة أو أم سلمة رضي الله عنهما.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[١] أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَاناً وَفُلَاناً[٢] فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَاناً وَفُلَاناً، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا».

[راجع: ٢٩٥٤].

٣٠١٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣]، ثَنَا سُفْيَانُ[٤]، عَنْ أَيُّوبَ[٥]، عَنْ عِكْرِمَةَ[٦]: أَنَّ عَلِيًّا[٧] حَرَّقَ قَوْماً[٨]، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ:

---

(١) «أبي هريرة» هو عبد الرحمٰن بن صخر.

(٢) قوله: (إن وجدتم فلاناً وفلاناً) هما هبار بن الأسود، ونافع بن عبد قيس، وكان هَبَّارٌ نَخَسَ بعيرَ زينب بنت رسول الله ﷺ لَمّا هاجرت، فأسقطت ومرضت من ذلك، ولم تدركه السرية، فأسلم بعد ذلك، وعاش إلى خلافة معاوية، «توشيح» (٥/ ١٩٩٩)، «فتح» (٦/ ١٤٩ ـ ١٥٠)، قال الكرماني (١٣/ ٢٥): قيل: هما هَبَّار، بفتح الهاء وشدة الموحدة وبالراء، ونافع بن عبد شمس، وكذا في نسخة «الخير الجاري» نافع بن عبد شمس، والله أعلم بالصواب.

(٣) «علي» هو ابن المديني.

(٤) «سفيان» هو ابن عيينة.

(٥) «أيوب» السختياني.

(٦) «عكرمة» مولى ابن عباس.

(٧) «عليًّا» هو ابن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ.

(٨) قوله: (أنّ عليًّا حرّق قوماً) كانوا يزعمون أن عليًّا ربُّهم، أو أنه هو الله تبارك وتعالى.

لَوْ كُنْتُ أَنَا[١] [٢] لَمْ أُحْرِقْهُمْ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»، وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

[طرفه: ٦٩٢٢، أخرجه: د ٤٣٥١، ت ١٤٥٨، س ٤٠٦٠، ق ٢٥٣٥، تحفة: ٥٩٨٧].

١٥٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾

[محمد: ٤]

فِيهِ حَدِيثُ ثُمَامَةَ[٣].

النسخ: «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا﴾» كذا في غير سف، وفي نـ: «بَابٌ ﴿فَإِمَّا مَنًّا﴾».

---

(١) **قوله: (لو كنت أنا)** يُفْهَم منه أنه كان ذلك عن علي ـ رضي الله عنه ـ بالرأي والاجتهاد، كذا في «الخير الجاري»، وفي «الفتح» (٦/ ١٥٠): واختلف السلف في التحريق: فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقاً، سواء كان بسبب كفر أو في حال مقاتلة أو كان قصاصاً، وأجازه علي وخالد بن الوليد وغيرهما.

(٢) أي: مكان علي.

(٣) **قوله: (فيه حديث ثمامة)** كأنه يشير إلى حديث أبي هريرة في قصة إسلام ثمامة، وسيأتي موصولاً في «المغازي» (برقم: ٤٣٧٢)، والمقصود منه هنا قوله فيه: «إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت» فإن النبي ﷺ أقرّه على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم، ثم مَنَّ عليه بعد ذلك. فيه تقوية لقول الجمهور: إن الأمر في أسرى الكفرة من الرجال إلى الإمام يفعل ما هو الأحظ للإسلام والمسلمين، وقال الزهري ومجاهد وطائفة: لا يجوز أخذ الفداء من أسرى الكفار أصلاً، وعن الحسن وعطاء: لا يُقْتل الأسرى بل يتخير بين المنّ والفداء.

وَقَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ[١] فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧]. يَعْنِي يَغْلِبُ فِي الأَرْضِ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ الآيَةَ.

١٥١ ـ بَابٌ هَلْ لِلأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَخْدَعَ الَّذِينَ أَسَرُوهُ حَتَّى يَنْجُوَ مِنَ الْكَفَرَةِ؟

فِيهِ الْمِسْوَرُ[٢] عَنِ النَّبِيِّ[٣] ﷺ.

النسخ: «وَقَوْلِهِ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «وَقَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ...﴾ إلخ» ثبت في مه، ذ، وسقط للباقين. «أَوْ يَخْدَعَ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَيَخْدَعَ».

وعن مالك: لا يجوز الْمَنُّ بغير فداء. وعن الحنفية: لا يجوز المن أصلاً لا بفداء ولا بغيره، فيرد الأسير حربياً. وقوله: «﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ﴾ الآية» أشار المصنف بهذه الآية إلى قول مجاهد وغيره ممن منع أَخذ الفداء، وحجتهم منها أنه تعالى أنكر إطلاق أسرى كفار بدر على مال، فدلّ على عدم جواز ذلك، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، قال: فلا يستثنى من ذلك إلا من يجوز أخذ الجزية منه، «فتح» (٦/ ١٥١).

(١) أي: يغلب، «ف» (٦/ ١٥٢).

(٢) «المسور» هو ابن مخرمة، «عن النبي» ﷺ في «صلح الحديبية».

(٣) قوله: (فيه المسور عن النبي) ﷺ يشير بذلك إلى قصة أبي بصير، وقد تقدم بسطها في «الشروط»، وهي ظاهرة فيما ترجم له، وهي من مسائل الخلاف أيضاً، قال الجمهور: إن ائتمنوه يَفِ لهم بالعهد، حتى قال مالك: لا يجوز أن يهرب منهم. وخالفه أشهب، وقال أبو حنيفة والطبري[١]:

---

(١) في الأصل: والطحاوي.

١٥٢ ـ بَابٌ إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟

٣٠١٨ ـ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ[١]، ثَنَا وُهَيْبٌ[٢]، عَنْ أَيُّوبَ[٣]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[٤]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَهْطاً مِنْ عُكْلٍ[٥] [٦] ثَمَانِيَةً[٧] قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ[٨]، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْغِنَا[٩] رِسْلاً[١٠]، فَقَالَ: «مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ»[١١]،

النسخ: «ابْنُ أَسَدٍ» ثبت في صـ، بو. «فَقَالَ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ».

إعطاؤه العهد على ذلك باطل، ويجوز له أن لا يفي لهم به، وقال الشافعية: يجوز أن يهرب من أيديهم، ولا يجوز أن يأخذ من أموالهم، قالوا: وإن لم يكن بينهم عهد جاز له أن يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل وأخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك، وليس في قصة أبي بصير تصريح بأنه كان بينه وبين من تَسَلَّمه ليردّه إلى المشركين عهد، ولهذا تعرض للقتل، «فتح» (٦/ ١٥٣).

(١) «معلى» هو أبو الهيثم.

(٢) «وهيب» هو ابن خالد.

(٣) «أيوب» السختياني.

(٤) «أبي قلابة» عبد الله بن زيد الجرمي بالجيم.

(٥) قبيلة.

(٦) وروي: من عرينة، والجمع أنهم كانوا من القبيلتين.

(٧) بدل أو بيان لرهط، «خ».

(٨) أي: كرهوا إقامة المدينة بسبب المرض.

(٩) أي: اطلب لنا، «ت» (٢/ ٦٦٣).

(١٠) بكسر الراء: الدر من اللبن، «ك» (١٣/ ٢٧)، «ف» (٦/ ١٥٣).

(١١) الذود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشرة.

فَانْطَلَقُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيخُ(١) النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ(٢)، فَمَا تَرَجَّلَ(٣) النَّهَارُ حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ(٤) فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا، وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا. قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ: قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَسَعَوْا فِي الأَرْضِ فَسَاداً. [راجع: ٢٣٣].

١٥٣ ـ بَابٌ(٥)

---

(١) وهو المخبر، «ت» (٢/ ٦٦٣). أي: صوت المستغيث، «ف» (٦/ ١٥٣)، «ك» (١٣/ ٢٧).

(٢) جمع طالب، «ك» (١٣/ ٢٧)، «خ».

(٣) بالجيم أي: ارتفع، «ك» (١٣/ ٢٧)، «ف» (٦/ ١٥٣).

(٤) قوله: (ثم أمر بمسامير...) إلخ، قيل: ما وجه تعذيبهم بالنار وقد نهى ﷺ عنه؟ أجيب أنه كان قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة، فهو منسوخ. وقيل: ليس بمنسوخ، وإنما فعل النبي ﷺ ما فعل قصاصاً لأنهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك، كذا في «العيني» (٢/ ٦٥١)، وفي «الكرماني» (١٣/ ٢٧): قال شارح «التراجم»: وجه استنباطها من الحديث أن النبي ﷺ فعل بالعرينيين [مثل] ما فعلوه بالراعي من سمل العين ونحوه، ويأوَّل «لا تعذِّبوا بعذاب الله» بما إذا لم يكن في مقابلة فعل الجاني، فالحديثان لموضعي النهي والجواز، انتهى. ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٢٣٣) في «كتاب الطهارة».

(٥) قوله: (باب) كذا لهم بغير ترجمة، وهو كالفصل من الباب قبله، والمناسبة بينهما أن لا يتجاوز بالتحريق حيث يجوز إلى من لم يستوجب ذلك، فإنه أورد فيه حديث أبي هريرة في تحريق قرية النمل،

٣٠١٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[١]، ثَنَا اللَّيْثُ[٢]، عَنْ يُونُسَ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[٥] وَأَبِي سَلَمَةَ[٦]: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَرَصَتْ[٧] نَمْلَةٌ نَبِيّاً مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ اللَّهَ». [طرفه: ٣٣١٩، أخرجه: م ٢٢٤١، د ٥٢٦٦، س ٤٣٥٨، ق ٣٢٢٥، تحفة: ١٣٣١٩، ١٥٣٠٧].

١٥٤ ـ بَابُ حَرْقِ الدُّورِ[٨] وَالنَّخِيلِ

النسخ: «فَأُحْرِقَتْ» في ذ: «فَأُحْرِقَ». «تُسَبِّحُ اللَّهَ» لفظ «اللَّه» سقط في ذ.

وأشار بذلك إلى ما وقع في بعض طرقه: «إن الله أوحى إليه فهلا نملة واحدة» فإن فيه إشارة إلى أنه لو حَرَّق التي قرصَتْه وحدها لَمَا عوتب، ولا يخفى أن صحة الاستدلال بذلك متوقفة على أن شرع من قبلنا هو شرع لنا، «ف» (٦/ ١٥٤).

(١) «يحيى بن بكير» هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم.

(٢) «الليث» هو ابن سعد الإمام.

(٣) «يونس» هو ابن يزيد الأيلي.

(٤) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٥) «سعيد بن المسيب» ابن حزن المخزومي.

(٦) ابن عبد الرحمن، «قس» (٦/ ٥٤٩).

(٧) أي: لدغت، «ك» (١٣/ ٢٨).

(٨) قوله: (باب حرق الدور) كذا وقع في جميع النسخ، وضبطوه بفتح أوله وسكون الراء، وفيه نظر لأنه لا يقال في المصدر: حرق، وإنما يقال:

٣٠٢٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(١)]، ثَنَا يَحْيَى[(٢)]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[(٣)]، ثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ[(٤)] قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ[(٥)]: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي[(٦)] مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» وَكَانَ بَيْتاً

النسخ: «قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ» في ن: «قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ» مصحح عليه.

تحريق وإحراق لأنه رباعي، فلعله كان حَرَّق بتشديد الراء بلفظ الماضي وهو المطابق للحديث، والفاعل محذوف تقديره: النبي ﷺ بفعله أو بإذنه، وذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له، «فتح الباري» (٦/ ١٥٤).

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد.

(٢) «يحيى» هو ابن سعيد القطان.

(٣) «إسماعيل» ابن أبي خالد الأحمسي البجلي.

(٤) «قيس بن أبي حازم» البجلي أبو عبد الله الكوفي.

(٥) «جرير» هو ابن عبد الله الأحمسي ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) قوله: (ألا تُريحُني) من الإراحة بالراء والمهملة، و«ذو الخلصة» بالمعجمة واللام والمهملة المفتوحات، وقيل: بسكون اللام، وقيل: بضم المعجمة وسكون اللام، و«خثعم» بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة: قبيلة من اليمن، و«كعبة اليمانية» من إضافة الموصوف إلى الصفة أي: كعبة الجهة اليمانية، والمشهور فيه تخفيف التحتانية لأن الألف بدل من إحدى ياءَي النسب، وقد جاء بالتشديد، وأمر رسول الله ﷺ بذلك لأنه كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة. و«أحمس» بفتح الهمزة وسكون المهملة الأولى: قبيلة جرير، وهو في اللغة الشجاع والشديد والصلب في الدين أو القتال، ولفظ «هادياً» إشارة إلى قوة التكميل، و«مهديّاً» إلى قوة الكمال أي: اجعله كاملاً مكمّلاً، واسم رسول جرير الذي بَشَّرَ رسولَ الله ﷺ بذلك حصين ـ بضم المهملة الأولى ـ ابن ربيعة الأحمسي، أبو أرطاة،

فِي خَثْعَمَ[(١)] يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ[(٢)]، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ[(٣)] فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً». فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَبَرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَجْوَفُ أَوْ أَجْرَبُ. قَالَ: فَبَارَكَ[(٤)] فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. [أطرافه: ٣٠٣٦، ٣٠٧٦، ٣٨٢٣، ٤٣٥٥، ٤٣٥٦، ٦٠٨٩، ٦٣٣٣، أخرجه: م ٢٤٧٦، د ٢٧٧٢، س في الكبرى ٨٦١٢، تحفة: ٣٢٢٥].

النسخ: «الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ» في نـ: «كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ». «كَأَنَّهُ جَمَلٌ» في نـ: «كَأَنَّهَا جَمَلٌ».

بسكون الراء وبالمهملة. قوله: «أجوف» أي: مجوف وهو ضد المصمت، أي: خالٍ عن كل ما يكون في البطن، ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع به وكونه في معرض الفناء بالكلية لا بقاء ولا ثبات له. وأما «أجرب» فقال الخطابي: معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار أسود لذلك، يعني صارت سوداء من الإحراق، هذا كله من «الكرماني» (٣/ ٢٨، ٢٩) و«الخير الجاري».

(١) قبيلة.

(٢) قبيلة.

(٣) صلى الله عليه وسلم.

(٤) أي: دعا بالبركة.

٣٠٢١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[(١)]، أَنَا سُفْيَانُ[(٢)]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[(٣)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَرَّقَ النَّبِيُّ[(٤)] ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ[(٥)]. [راجع: ٢٣٢٦، أخرجه: م ١٧٤٦، س في الكبرى ٨٦٠٩، تحفة: ٨٤٥٧].

١٥٥ ـ بَابُ قَتْلِ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ

٣٠٢٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ[(٦)]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ[(٧)]، ثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[(٨)]، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ:

النسخ: «أَنَا سُفْيَانُ» في ن: «ثَنَا سُفْيَانُ».

---

(١) «محمد بن كثير» العبدي البصري.

(٢) «سفيان» هو ابن عيينة أو الثوري.

(٣) «موسى بن عقبة» هو الإمام في المغازي.

(٤) قوله: (حرّق النبي ﷺ نخل بني النضير) أورده مختصراً، وسيأتي بتمامه في «المغازي» (برقم: ٤٠٣١) إن شاء الله تعالى. وقد ذهب الجمهور إلى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو، وكرهه الأوزاعي والليث وأبو ثور، واحتجوا بوصية أبي بكر لجيوشه أن لا تفعلوا شيئاً من ذلك، وأجاب الطبري بأن النهي محمول على القصد لذلك بخلاف ما إذا أصابوا ذلك في حال القتال، وقال غيره: إنما نهى أبو بكر جيوشه عن ذلك لأنه علم أن تلك البلاد سَتُفْتح فأراد إبقاءها على المسلمين، «فتح» (٦/ ١٥٤).

(٥) قبيلة من اليهود.

(٦) «علي بن مسلم» هو ابن سعيد الطوسي.

(٧) «يحيى بن زكرياء» ابن ميمون الهمداني الكوفي القاضي.

(٨) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي.

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطاً مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ[(١)] لِيَقْتُلُوهُ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبَطِ دَوَابَّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَاراً لَهُمْ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أُرِيهِمْ أَنِّي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلاً، فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ فِي كُوَّةٍ[(٢)] حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمَفَاتِيحَ، فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ، فَضَرَبْتُهُ فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغِيثٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: مَا لَكَ لأُمِّكَ الْوَيْلُ،

النسخ: «أَنِّي أَطْلُبُهُ» كذا في ذ، وفي ن: «أَنَّنِي أَطْلُبُهُ». «ثُمَّ رَجَعْتُ» كذا في ذ، وفي ن: «ثُمَّ جِئْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ».

---

(١) قوله: (إلى أبي رافع) ضد الخافض: عبد الله بن أبي الحقيق، بضم المهملة وفتح القاف الأولى وسكون التحتية، اليهودي. قوله: «رجل منهم» هو عبد الله بن عتيك بفتح المهملة وكسر الفوقية، الأنصاري، قُتِلَ باليمامة. قوله: «فتعمدت الصوت» أي: اعتمدت جهة الصوت لأضربه، قوله: «ما لك؟» [كلمة «ما»] للاستفهام مبتدأ، و«لك» خبره. قوله: «لأمك الويل» القياس «على أمك» وإنما ذكر اللام لإرادة الاختصاص. قوله: «دَهِش» بكسر الهاء أي: متحير مضطرب. قوله: «فوثئت» بضم الواو وكسر المثلثة من الوَثْءِ وهو أن يصيب العظم وَصْمٌ لا يبلغ الكسر. قوله: «الناعية» فاعلة من النعي، وهو الإخبار بالموت، وفي بعضها «الداعية» أي: الصارخة، «كرماني» (١٣/ ٣٠)، «خ». [انظر «اللامع» (٧/ ٣٢٩)].

(٢) بفتح الكاف وضمها: ثقب البيت، «ك» (١٣/ ٣٠)، «خ».

قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي، قَالَ: فَوَضَعْتُ سَيْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعَ الْعَظْمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهِشٌ، فَأَتَيْتُ سُلَّماً لَهُمْ لأَنْزِلَ مِنْهُ فَوَقَعْتُ، فَوُثِئَتْ رِجْلِي، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ الوَاعِيَةَ، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ[(١)] تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَمَا بِي[(٢)] قَلَبَةٌ[(٣)] حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ. [أطرافه: ٣٠٢٣، ٤٠٣٨، ٤٠٣٩، ٤٠٤٠، تحفة: ١٨٣٠].

٣٠٢٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٤)]، ....

النسخ: «الوَاعِيَةَ» كذا في ذ، وفي نـ: «الدَّاعِيَةَ»، وفي أخرى: «النَّاعِيَةَ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ».

(١) قوله: (نَعَايا أبي رافع) قال الداودي: نعايا جمع ناعية، والأظهر أنه جمع نَعِيٍّ كصفايا وصفي، وفي «المطالع»: نعايا أبي رافع هو جمع نَعِيٍّ أي: أصوات المنادين، «ع» (١٠/ ٣٤٤).

(٢) أي: ما بي علة، «ك» (١٣/ ٣١)، «خ».

(٣) قوله: (قلبة) بفتح القاف واللام والموحدة أي: ما بي داء تُقلب له رجلي لتُعالج، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٣١) و«الزركشي» (٢/ ٦٦٦)، وفي «الفتح» (٦/ ١٥٦): فيه جواز التجسس على المشركين وطلب غِرَّتهم، وجواز اغتيال ذوي الأذية البالغة منهم، وكان أبو رافع يعادي رسول الله ﷺ ويؤلب عليه الناس، ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة إذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك، وأما قتله إذا كان نائماً فمحله أن يعلم أنه مستمر على كفره، وأنه قد يئس من فلاحه، وطريق العلم بذلك إما بالوحي وإما بالقرائن الدالة على ذلك، انتهى.

(٤) المسندي، «قس» (٦/ ٥٥٥).

ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ[١]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ[٢]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطاً مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ[٣] لَيْلاً، فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ. [راجع: ٣٠٢٢].

١٥٦ ـ بَابٌ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ

٣٠٢٤ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى[٤]، حَدَّثَنَا عَاصِمُ[٥] بْنُ يُوسُفَ الْيَرْبُوعِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ[٦]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[٧]، ثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ[٨] مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ،

النسخ: «ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ» في ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ». «ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ» في نـ: «ثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ». «بَيْتَهُ لَيْلاً» في سـ، حـ: «بَيَّتَهُ لَيْلاً». «لَا تَمَنَّوْا» في شحج: «لا تَتَمَنَّوا».

---

(١) «يحيى بن آدم» ابن سليمان القرشي الكوفي المخزومي.

(٢) «يحيى بن أبي زائدة» ومن بعده مَرُّوا في الحديث السابق.

(٣) قوله: (بيته) أي: داره، وفي بعضها [بَيَّتَه] بلفظ الماضي من التبييت، «كرماني» (١٣/ ٣١).

(٤) «يوسف بن موسى» ابن عيسى أبو يعقوب المروزي.

(٥) أبو عمرو الخياط الكوفي، «قس» (٦/ ٥٥٦).

(٦) «أبو إسحاق» الفزاري هو إبراهيم بن محمد.

(٧) «موسى بن عقبة» قد مَرّ الآن.

(٨) «سالم أبو النضر» مولى عمر بن عبيد الله التيمي.

كُنْتُ كَاتِباً لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى[١] حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ[٢]، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ. [راجع: ٢٨١٨].

٣٠٢٥ ـ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ[٣]، وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ[٤] ـ ثُمَّ قَالَ: ـ اللَّهُمَّ

النسخ: «كُنْتُ كَاتِباً لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى» في ذ: «كُنْتُ كَاتِباً لِعُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّه وَأَتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى».

---

(١) «عبد الله بن أبي أوفى» هو علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي صحابي.

(٢) أي: إلى الخوارج.

(٣) قوله: (لا تمنوا لقاء العدو...) إلخ، قال ابن بطال (٥/ ١٨٥): حكمة النهي أن المرء لا يعلم ما يؤول إليه الأمر، وهو نظير سؤال العافية من الفتن، وقد قال الصديق: «لَأَنْ أعافَى فأشكر أحب إلي من أن أبتلى فأصبر». وقال غيره: وإنما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الإعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو، وكل ذلك يباين الاحتياط والأخذ بالحزم. وقيل: يحمل النهي على ما إذا وقع الشك في المصلحة أو حصول الضرر، وإلا فالقتال فضيلة وطاعة. ويؤيد الأولَ تعقيبُ النهي بقوله: «وسلوا الله العافية»، وأخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن أبي كثير: «لا تمنوا لقاء العدو فإنكم لا تدرون عسى أن تبتلوا بهم»، واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة، وهو رأي الحسن البصري، «فتح الباري» (٦/ ١٥٦).

(٤) قوله: (تحت ظلال السيوف) هو كناية عن دنو من الضِّرَاب

مُنْزِلَ الْكِتَابِ[(١)]، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ». [راجع: ٢٩٣٣، تقدم تخريجه: ٢٨١٨، تحفة: ٥١٦١]

وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ[(٢)]: ثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ قَالَ: كُنْتُ كَاتِباً لِعُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَأَتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ». [تقدم تخريجه: ٢٨١٨، تحفة: ٥١٦١].

٣٠٢٦ ـ وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(٣)]،

النسخ: «لَا تَتَمَنَّوْا» كذا في ذ، وفي نـ: «لَا تَمَنَّوْا».

في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه، «مجمع البحار» (٣/ ٤٩٥).

(١) قوله: (اللَّهُمَّ منزل الكتاب...) إلخ، أشار بهذا الدعاء إلى وجوه النصر عليهم، فبالكتاب إلى قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [التوبة: ١٤] وبمجري السحاب إلى القدرة الظاهرة، فأشار بحركته إلى إعانة المجاهدين في حركتهم في القتال، وبإنزال المطر إلى غنيمة ما معهم، وبهازم الأحزاب إلى التوسل بالنعمة السابقة، وإلى تجريد التوكل، واعتقاد أن الله هو المنفرد بالفعل، وفيه التنبيه إلى عظم هذه النعم الثلاث، فإن بإنزال الكتاب حصلت النعمة الأخروية وهي الإسلام، وبإجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهي الرزق، وبهزيمة الأحزاب حصل حفظ النعمتين، كذا في «فتح الباري» (٦/ ١٥٧).

(٢) أي: معطوف على الإسناد الماضي، وكأنه يشير إلى أنه عنده بالإسناد الواحد على الوجهين مطولاً ومختصراً، وهذا في رواية أبي ذر، واقتصر غيره على هذا المتن المختصر، «ف» (٦/ ١٥٧).

(٣) الحزامي.

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[١]، عَنِ الأَعْرَجِ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا». [أخرجه: م ١٧٤١، س في الكبرى ٨٦٣٤، تحفة: ١٣٨٧٤].

١٥٧ ـ بَابٌ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ[٣] [٤]

٣٠٢٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٥]، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٦]،

النسخ: «وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ» في ن: «فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ».

---

(١) «أبي الزناد» هو عبد الله بن ذكوان.

(٢) «الأعرج» عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٣) قوله: (الحرب خدعة) أي: الخداع في الحرب مباح وإن كان محظوراً في غيرها من الأمور، وفيه لغات ثلاث: أجودها فتح الخاء وسكون الدال، ومعناه المرة، أي: أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من الخداع، أي: أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم يكن لها إقالة، وهو أفصح الروايات وأصحها، والثاني: بضم أوله وسكون ثانيه، وهو الاسم من الخداع، أي: بها يخدع الرجال، أي: هي محل الخداع وموضعه، يعني معظم ذلك المكر والخديعة كقوله: الحج عرفة، والثالث: بضم أوله مع فتح الثانية، معناه أن الحرب تخدع الرجال وتُمنِّيهم الظفر ولا تفي لهم، كالضحكة لمن يكثر الضحك، كذا في «المجمع» (٢/ ٢٠) و«الفتح» (٦/ ١٥٨) و«الكرماني» (١٣/ ٣٢).

(٤) ظاهره إباحة الكذب فيها لكن التعريض أولى، كذا في «المجمع» (٢/ ٢٠). قال النووي: اتفقوا على جواز خداع الكفار كيف ما أمكن، إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز.

(٥) المسندي، «قس» (٦/ ٥٥٧).

(٦) «عبد الرزاق» ابن همام.

أَنَا مَعْمَرٌ[١]، عَنْ هَمَّامٍ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ كِسْرَى[٣]، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ[٤]، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرُ[٥] بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [أطرافه: ٣١٢٠، ٣٦١٨، ٦٦٣٠، أخرجه: م ٢٩١٨، تحفة: ١٤٧٠١].

٣٠٢٨ ـ وَسَمَّى الْحَرْبَ الْخُدْعَةَ. [طرفه: ٣٠٢٩، أخرجه: م ١٧٤٠، تحفة: ١٤٧٢٧].

٣٠٢٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَصْرَمَ[٦]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٧]،

النسخ: «الْحَرْبَ الْخُدْعَةَ» في ن: «الْحَرْبَ خُدْعَةً».

---

(١) «معمر» هو ابن راشد.

(٢) «همام» هو ابن منبه بن كامل الصنعاني.

(٣) قوله: (هلك كسرى) بفتح الكاف وكسرها، لقب ملك الفرس، «وقيصر» غير منصرف، لقب ملك الروم. قال بعضهم: أي: لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام، والأصح العموم إذ زال ملكهما بالكلية، وافتتح المسلمون بلادهما واستقرّت لهم، واقتسموا كنوزهما في سبيل الله، وهذه معجزات ظاهرة، فإن قلت: لم قال أولاً: هلك، وآخراً: لَيَهْلِكَنَّ؟ قلت: لأن كسرى الذي كان في عهده ﷺ كان هالكاً حينئذ، وأما قيصر فكان حيًّا إذ ذاك. فإن قلت: فقد كان بعدهما غيرهما؟ قلت: ما قام لهم الناموس على الوجه الذي قبله، «ك» (١٣/ ٣٢ ـ ٣٣)، «خ».

(٤) لأنه كان حياً إذ ذاك، «ك» (١٣/ ٣٣).

(٥) ويروى قيصر بعد النفي بالتنوين، فوجهه تنكير العلم كذا في كسرى، «ك» (١٣/ ٣٣).

(٦) «أبو بكر بن أصرم» اسمه بُور بالموحدة.

(٧) «عبد الله» ابن المبارك المروزي.

أَنَا مَعْمَرٌ[(١)]، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ[(٢)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْحَرْبَ خُدْعَةً. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَبُو بكرٍ هُوَ بُورُ[(٣)] بْنُ أَصْرَمَ. [راجع: ٣٠٢٨].

٣٠٣٠ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ[(٤)]، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[(٥)]، عَنْ عَمْرٍو[(٦)] سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[(٧)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ». [أخرجه: م ١٧٣٩، د ٢٦٣٦، ت ١٦٧٥، س ٨٦٤٣، تحفة: ٢٥٢٣].

١٥٨ ـ بَابُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ[(٨)]

٣٠٣١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(٩)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(١٠)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ

---

(١) «معمر» هو ابن راشد المذكور.

(٢) «همام بن منبه» تقدم الآن.

(٣) بضم الموحدة وبالراء، المروزي، مات سنة ٢٢٣هـ.

(٤) «صدقة بن الفضل» المروزي.

(٥) «ابن عيينة» سفيان.

(٦) ابن دينار.

(٧) رضي الله عنهما، «قس» (٦/ ٥٦٠).

(٨) قوله: (باب الكذب في الحرب) بالإضافة، والمراد أنه كيف يكون حتى يجوز، وذلك بأن يكون بالتعاريض كما يُعْرَفُ من الحديث، «خ».

(٩) «قتيبة بن سعيد» البلخي الثقفي.

(١٠) ابن عيينة.

الأَشْرَفِ[١]، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ[٢]: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ قَدْ عَنَّانَا[٣] وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ، قَالَ: فَقَالَ: وَأَيْضاً وَاللَّهِ لَتَمَلُّنَّهُ[٤]، قَالَ: فَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ.

[راجع: ٢٥١٠].

النسخ: «قَالَ: فَقَالَ» لفظ «فَقَالَ» سقط في ذ.

---

(١) اليهودي القرظي، أي: من يقتله، و«من» مبتدأ، و«لكعب» خبره، وكان يهجو رسول الله ﷺ ويؤذيه، وسمي بطاغوت اليهود، «ك» (١٣/ ٣٣).

(٢) هو الأنصاري الحارثي، «ك» (١٣/ ٣٣).

(٣) قوله: (عَنَّانا) أي: أَتْعَبَنَا، وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن لأن معناه في الباطن أدَّبَنا بآداب الشريعة التي فيها تعب لكنه تعب في مرضاة الله، والذي فهم المخاطب هو العناء الذي ليس بمحبوب، «كرماني» (١٣/ ٣٤).

(٤) قوله: (لَتَمَلُّنَّه) بفتح الفوقية والميم وضم اللام المشددة، أي: يزيد ملالتكم عنه وتَتضجرون عنه أزيد من ذلك، كذا في «الخير الجاري»، قال الكرماني (١٣/ ٣٤): فإن قلت: هذا نوع من الغدر فكيف جاز؟ قلت: حاشا؛ لأنه نقض العهد بإيذائه رسول الله ﷺ. قال المازري: نقض عهد رسول الله ﷺ وهجاه وأعان المشركين على حربه. فإن قلت: أمَّنَه ابن مسلمة، قلت: لم يصرِّح له بأمان في كلامه، وإنما كلّمه في أمر البيع والشراء والشكاية إليه والاستئناس به حتى تمكَّن من قتله، انتهى. ومرّ بيانه أيضاً (برقم: ٢٥١٠).

١٥٩ ـ بَابُ الْفَتْكِ[١] بِأَهْلِ الْحَرْبِ

٣٠٣٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٢]، ثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ عَمْرٍو[٤]، عَنْ جَابِرٍ[٥]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؟» فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ[٦]: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأْذَنْ لِي فَأَقُولَ[٧]، قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ»[٨]. [راجع: ٢٥١٠].

١٦٠ ـ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الاحْتِيَالِ وَالْحَذَرِ مَعَ مَنْ تُخْشَى مَعَرَّتُهُ[٩] [١٠]

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ».

---

(١) أي: جواز قتل الحربيّ سراً، «ف» (٦/ ١٦٠).

(٢) المسندي.

(٣) ابن عيينة.

(٤) «عمرو» هو ابن دينار المكي.

(٥) «جابر» هو ابن عبد الله الأنصاري.

(٦) «محمد بن مسلمة» الأنصاري أخو بني عبد الأشهل.

(٧) بالنصب، أي: ائذن لي أن أقول عند كعب ما شئتُ من التعريض مما رأيت فيه مصلحة، «ك» (١٣/ ٣٤)، «خ».

(٨) أي: أذنتُ.

(٩) أي: شره وفساده، «ف» (٦/ ١٦٠).

(١٠) بفتح الميم والمهملة وشدة الراء أي: شره وما يكره منه من فساده، «ك» (١٣/ ٣٤)، «خ».

٣٠٣٣ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ[١]: ثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٢]، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ[٤] قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ[٥]، فَحُدِّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي[٦] بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا صَافُ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ». [راجع: ١٣٥٥].

النسخ: «قَالَ: انْطَلَقَ» في ذ: «أَنَّهُ قَالَ: انْطَلَقَ».

---

(١) «قال الليث» ابن سعد الإمام، مما وصله الإسماعيلي.

(٢) الزهري، «قس» (٦/ ٥٦٢).

(٣) «سالم بن عبد الله» يروي عن أبيه عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

(٤) «أبي بن كعب» هو الأنصاري.

(٥) **قوله: (قِبَل ابن صياد)** بكسر القاف، «في نخل» حال من الضمير المجرور، والقطيفة الكساء المخمل، والرمرمة بالراء المكررة هي الصوت، وفي بعضها بالزايين. قوله: «أم ابن صياد» هو في بعضها بحذف لفظ «ابن» وذلك للعلم به للقرينة أو لشهرته. قوله: «صاف» بضم الفاء وكسرها، اسمه. قوله: «بَيَّنَ» أي: لو تركَتْه أمُّه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله ﷺ ولم يندهش بيَّنَ لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم أمره، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٣٤)، وسبق بيانه (برقم: ١٣٥٤) في آخر «الجنائز».

(٦) يمكن أن يؤخذ منه الترجمة لأنه كان يتّقي حتى لا تراه أم ابن صياد، وهي ممن تخشى معرّته، كذا في «العيني» (١٠/ ٣٥٣).

١٦١ ـ بَابُ الرَّجَزِ فِي الْحَرْبِ[(١)] وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ[(٢)]

فِيهِ سَهْلٌ[(٣)] وَأَنَسٌ[(٤)] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِيهِ يَزِيدُ[(٥)] عَنْ سَلَمَةَ[(٦)].

[تحفة: ٤٥٤٠].

٣٠٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(٧)]، ثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[(٨)]، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[(٩)]، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ، وَكَانَ رَجُلاً

النسخ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ».

---

(١) قوله: (الرجز في الحرب) الرجز بفتح الراء والجيم وبالزاي، من بحور الشعر على الصحيح، وجرت عادة العرب باستعماله في الحرب ليزيد في النشاط ويبعث الهمم، وفيه جواز تمثل النبي ﷺ بشعر غيره، «فتح الباري» (٦/ ١٦١).

(٢) يوم الأحزاب، «قس» (٦/ ٥٦٢).

(٣) هو ابن سعد، أورد حديثه موصولاً في «غزوة الخندق» (برقم: ٤٠٩٨، ٤٠٩٩، ٤١٠٠).

(٤) قد تقدم حديثه في باب «حفر الخندق» (برقم: ٢٨٣٥)، «ف» (٦/ ١٦١).

(٥) هو ابن أبي عبيد، «ف» (٦/ ١٦١).

(٦) ابن الأكوع.

(٧) «مسدد» هو ابن مسرهد العبدي البصري.

(٨) «أبو الأحوص» سلام بن سليم الحنفي.

(٩) «أبو إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

كَثِيرَ الشَّعْرِ[(١)]، وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ[(٢)]، ويقُول:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ[(٣)] مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

إِنَّ الأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا[(٤)] عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا[(٥)]

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ[(٦)]. [راجع: ٢٨٣٦، تحفة: ١٨٦٢].

١٦٢ ـ بَابُ مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ[(٧)]

النسخ: «ابْنِ رَوَاحَةَ» سقط في ن.

(١) **قوله: (وكان رجلاً كثير الشعر)** أي: في بعض المواضع، كما في «الشمائل» للترمذي (ح ٧): «موصول ما بين اللبة والسُّرة بشعر يجري كالخطّ، عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك، أشعر الذراعين والمنكبين، وأعالي الصدر»، انتهى، والله أعلم بالصواب.

(٢) الأنصاري الحارثي البدري النقيب الشاعر، «ك» (١٣/ ٣٥).

(٣) **قوله: (لولا أنت...)** إلخ، مرّ بيانه (برقم: ٢٨٣٦، ٢٨٣٧).

(٤) من البغي وهو الاستطالة والظلم، «ك» (١٣/ ٣٥).

(٥) من الإباء.

(٦) **قوله: (يرفع بها صوته)** فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة، قال في «الفتح» (٦/ ١٦١): وكأن المصنف أشار في الترجمة بقوله: «ورفع الصوت في حفر الخندق» إلى أن كراهة رفع الصوت في الحرب مختصة بحال القتال، وذلك فيما أخرجه أبو داود (ح: ٢٦٥٦) «وكان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال»، انتهى.

(٧) **قوله: (باب من لا يثبت على الخيل)** أي: ينبغي لأهل الخير أن يدعوا له بالثبات، وفيه إشارة إلى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها،

٣٠٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ(١)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ(٢)، عَنْ قَيْسٍ(٣)، عَنْ جَرِيرٍ(٤) قَالَ: مَا حَجَبَنِي(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي. [طرفاه: ٣٨٢٢، ٦٠٩٠، أخرجه: م ٢٤٧٥، ت ٣٨٢٠، س في الكبرى ٨٣٠٢، ق ١٥٩، تحفة: ٣٢٢٤].

٣٠٣٦ ـ وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ إِنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً». [راجع: ٣٠٢٠، تقدم تخريجه: ٣٠٣٥، تحفة: ٣٢٢٤].

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». «فِي وَجْهِي» كذا في هـ، حـ، وفي ك: «فِي وَجْهِهِ»(٦). «فِي صَدْرِي» في سـ، ذ: «فِي صَدْرِهِ».

وقوله: «هادياً مهدياً» زعم ابن بطال (٥/ ١٩٤) أن فيه تقديماً وتأخيراً قال: لأنه لا يكون هادياً لغيره إلا بعد أن يهتدي هو فيكون مهدياً، انتهى. وليست هنا صيغة ترتيب، «فتح» (٦/ ١٦١).

(١) «ابن إدريس» هو عبد الله.

(٢) «إسماعيل» هو ابن أبي خالد الأحمسي.

(٣) «قيس» هو ابن أبي حازم.

(٤) «جرير» هو ابن عبد الله الأحمسي.

(٥) أي: ما منعني مما التمستُ منه ومن دخول الدار، ولا يلزم منه النظر إلى أمهات المؤمنين، «ك» (١٣/ ٣٦).

(٦) فيه التفات من التكلم إلى الغيبة، ووقع في رواية السرخسي والكشميهني على الأصل بلفظ: «وجهي»، «فتح الباري» (٦/ ١٦١).

١٦٣ ـ بَابُ دَوَاءِ الْجُرْحِ[١] بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ

وَغَسْلِ الْمَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمْلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ.

٣٠٣٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، ثَنَا سُفْيَانُ[٣]، ثَنَا أَبُو حَازِمٍ[٤] قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ: بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ[٥] ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ[٦] بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ، وَكَانَتْ ـ يَعْنِي فَاطِمَةَ ـ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٢٤٣].

١٦٤ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالْاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ[٧] وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ

---

(١) قوله: (باب دواء الجرح...) إلخ، اشتمل هذا الباب على ثلاثة أحكام، وحديث الباب ظاهر فيها، «ف» (٦/ ١٦٢)، ومرّ الحديث (برقم: ٢٤٣).

(٢) «علي بن عبد الله» هو ابن المديني.

(٣) «سفيان» هو ابن عيينة.

(٤) «أبو حازم» هو سلمة بن دينار.

(٥) أي: الذي وقع يوم أحد مِنْ شَجِّ رأسه المبارك.

(٦) لأنه آخر من مات من أصحابه ﷺ بالمدينة، «ك» (١٣/ ٣٦).

(٧) قوله: (باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب) أي: من المقاتلة في أحوال الحرب، قوله: «وعقوبة من عصى إمامه» أي: بالهزيمة وحرمان الغنيمة، قوله: «﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ يعني الحرب» كذا لأبي ذر، وقوله: «يعني الحرب» للكشميهني وحده، ووقع في رواية الأصيلي في هذا الموضع: «قال قتادة: الريح: الحرب» وهو تفسير مجازي، فالمراد بالريح

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ[١] وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ [الأنفال: ٤٦]. يَعْنِي الْحَرْبَ.

٣٠٣٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[٢]، ثَنَا وَكِيعٌ[٣]، عَنْ شُعْبَةَ[٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ[٥]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذاً[٦] وَأَبَا مُوسَى[٧] إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرَا[٨] وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا،

النسخ: «وَقَالَ اللَّهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ اللَّهُ». «يَعْنِي الْحَرْبَ» كذا في هـ، ذ، وفي صـ: «قَالَ قَتَادَةُ: الرِّيحُ: الحربُ».

القوة في الحرب، وذكر في الباب حديثين: أحدهما حديث أبي موسى وفيه: «ولا تختلفا»، والثاني حديث البراء في قصة غزاة أحد، والغرض منه أن الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبي ﷺ: «لا تبرحوا من مكانكم»، «ف» (٦/ ١٦٣).

(١) الفشل ـ بفتح الفاء والشين المعجمة ـ: الجبن، «ف» (٦/ ١٦٣).

(٢) «يحيى» هو ابن جعفر بن أعين البيكندي أو ابن موسى بن عبد الله الختّي.

(٣) «وكيع» هو ابن الجراح الرؤاسي.

(٤) «شعبة» هو ابن الحجاج العتكي.

(٥) هو عامر بن عبد الله بن قيس الأشعري.

(٦) «معاذاً» هو ابن جبل الأنصاري.

(٧) «أبا موسى» عبد الله بن قيس الأشعري.

(٨) **قوله: (يَسِّرا)** أمرٌ مِنْ يَسَّر يُيَسِّر تيسيراً، من اليسر ضد العسر، «ولا تعسِّرا» مِنْ عسَّر يعسِّر تعسيراً. قوله: «وبشِّرا» من البشارة، وهي الإخبار بالخير، «ولا تنفرا» المعنى: وبشِّرا الناس أو المؤمنين بفضل الله تعالى وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته، وكذا المعنى في قوله: «ولا تنفرا» يعني بذكر

وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا». [راجع: ٢٢٦١، أخرجه: م ١٧٣٣، د ٤٣٥٦، س ٥٥٩٥، ق ٣٣٩١، تحفة: ٩٠٨٦].

٣٠٣٩ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ(١)، ثَنَا زُهَيْرٌ(٢)، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ(٤) يُحَدِّثُ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ(٥) (٦) يَوْمَ أُحُدٍ ـ وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلاً ـ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ(٧)، فَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ، فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ

التخويف وأنواع الوعيد، كذا ذكر العيني في «كتاب العلم»، قوله: «وتطاوعا» أي: كونا متفقَيْنِ في الحكم «ولا تختلفا» لئلا يؤدي إلى اختلاف أَتباعكما فتقع العداوة، كذا في «المجمع» (٣/ ٤٦٩).

(١) «عمرو» هو «ابن خالد» الحرّاني.

(٢) «زهير» هو ابن معاوية.

(٣) «أبو إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٤) «البراء» هو «ابن عازب» الأنصاري.

(٥) بتشديد الجيم جمع راجل، وهم من لا خيل معهم، «تنقيح» (٢/ ٦٦٧).

(٦) قوله: (على الرجالة) جمع راجل خلاف الفارس، و«عبد الله بن جبير» مصغر الجبر ضد الكسر، الأنصاري العقبي البدري. قوله: «تخطفنا الطير» بإسكان الخاء وتخفيف الطاء المهملة، ويروى بفتح الخاء وتشديد الطاء، هو مَثَلٌ يريد به الهزيمة؛ أي: رأيتمونا انْهزمنا فلا تفارقوا مكانكم. قوله: «وأوطأناهم» الهمزة للتعريض أي: جعلناهم في معرض الدوس بالقدم، قوله: «يشتدْدْن» أي: يسرعن في المشي. قوله: «الغنيمة» بالنصب على الإغراء.

(٧) الأنصاري.

إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلاَ تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ» فَهَزَمَهُمْ. قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ[١] يَشْتَدِدْنَ قَدْ بَدَتْ[٢] خَلاَخِيلُهُنَّ[٣] وَسُوْقُهُنَّ رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ، فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ: الْغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ[٤] الْغَنِيمَةَ، ظَهَرَ[٥] أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

النسخ: «يَشْتَدِدْنَ» في س، ح، ذ: «يَشْدُدْنَ[٦]». «خَلاَخِيلُهُنَّ» في ذ: «خَلاَخِلُهُنَّ». «سُوقُهُنَّ» في ذ: «أَسْوُقُهُنَّ»[٧].

---

(١) أي: نساء الكفار.

(٢) ظهرت.

(٣) جمع خلخال، «ص».

(٤) قوله: (أي قوم) منادى أي: يا قومي؛ أي: قال بعضهم: يا قوم الغنيمة، قوله: «ظهر» أي: غلب، قوله: «صُرفت وُجوههم» وإنما صُرِفت عقوبةً لعصيانهم قول رسول الله ﷺ. قوله: « يدعوهم الرسولُ في أُخراهم» أي: في جماعتهم المتأخرة كان الرسول ﷺ يقول: «إليَّ عباد الله، أنا رسول الله، من يكرّ فله الجنة». قوله: «أبو سفيان» هو صخر بن حرب الأموي والد معاوية، وكان يومئذ رئيس مكة وأمير العسكر. قوله: «كذبتَ والله يا عدو الله» إنما قال ذلك مع نهي النبي ﷺ لأنه أنكر قول الباطل، ولم يُرِد العصيان.

(٥) غلب.

(٦) أي على الكفار، شدّ عليه في الحرب: أي حمل عليه، «كرماني» (١٣/ ٣٧)، وعلى هذا المراد من النساء نساء المسلمين خلاف ما قاله الزركشي في «التنقيح» (٢/ ٦٦٧).

(٧) جمع ساق، فيه جواز النظر إلى سوق المشركات ليعلم حال القوم لا لشهوة، «تنقيح»(٢/ ٦٦٨).

قَالُوا: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً[(١)]، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً: سَبْعِينَ أَسِيراً، وَسَبْعِينَ قَتِيلاً، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا، فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ، قَالَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ[(٢)]، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةً

النسخ: «مِنَّا سَبْعِينَ» في س، ح، ذ: «مِنْهَا سَبْعِينَ». «أَصَابُوا» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «أَصَابَ». «وَقَدْ بَقِيَ لَكَ» في ن: «لَقَدْ بَقِيَ لَكَ».

---

(١) منهم أبو بكر وعمر وعلي وعبد الرحمٰن بن عوف، «قس» (٦/ ٥٦٨).

(٢) قوله: (سجال) جمع السجل وهو الدلو، وشبّه المتحاربان بالمسْتَسْقِيَيْن يستقي هذا دلواً وذاك دلواً، قال الشاعر: «فيوم علينا ويوم لنا». قوله: «مثلة» بضم الميم وإسكان المثلثة، اسم من مثل به أي: نكّل به ومثله أي: جدعه، وذلك لأنهم جدعوا أنوفهم وشقُّوا بطونهم، وكان حمزة ممن مُثِّل به. قوله: «لم آمر بها» أي: أنه لم يأمر إلا بالأفعال الحسنة التي لا ترد على فاعلها، قوله: «ولم تسُؤْني» وذلك لأنكم عدوِّي

لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي، ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أُعْلُ هُبَلْ، أُعْلُ هُبَلْ[١]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُوهُ لَهُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ»، قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُوهُ لَهُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ[٢]». [أطرافه: ٣٩٨٦، ٤٠٤٣، ٤٠٦٧، ٤٥٦١، أخرجه: د ٢٦٦٢، س في الكبرى ٨٦٣٥، تحفة: ١٨٣٧].

النسخ: «فَقَالَ النَّبِيُّ» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ النَّبِيُّ». «أَلَا تُجِيبُوهُ لَهُ» في صـ، ذ: «أَلَا تُجِيبُونَهُ» في الموضعين، وفي ذ أيضاً: «أَلَا تُجِيبُوهُ».

وقد كانوا قتلوا ابنه يوم بدر. قوله: «أعلُ» بضم الهمزة وسكون المهملة على صيغة الأمر. قوله: «هبل» بضم الهاء وفتح الموحدة: اسم صنم كان في الكعبة، وهو مبني على الضم، وحذف حرف النداء أي: على حزبك[١]، وفي رواية: «ارْق الجبل» يعني علوت حتى صرت كالجبل العالي، قوله: «ألا تجيبوه» بحذف النون، وحذفها بغير الناصب والجازم لغة فصيحة، وفي بعضها «ألا تجيبونه» بإثبات النون، قوله: «العُزّى» تأنيث الأعزِّ: اسم صنم كان لقريش، هذا كله ملتقط من «الكرماني» (١٣/ ٣٧ ـ ٣٩) و«الخير الجاري» و«التنقيح» (٢/ ٦٦٨).

(١) وهو مبني على الضم، «تن» (٢/ ٦٦٨).
(٢) أي: لا ناصر لكم، «ك» (١٣/ ٣٩).

---

(١) كذا في الأصل، وفي «التنقيح»: حرمك.

١٦٥ ـ بَابٌ إِذَا فَزِعُوا بِاللَّيْلِ(١)

٣٠٤٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ(٢)، ثَنَا حَمَّادٌ(٣)، عَنْ ثَابِتٍ(٤)، عَنْ أَنَسٍ(٥) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، قَالَ: وَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً سَمِعُوا صَوْتاً، قَالَ: فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ(٦)، وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَدْتُهُ بَحْراً»(٧)، يَعْنِي الْفَرَسَ.

[راجع: ٢٦٢٧، أخرجه: م ٢٣٠٧، ت ١٦٨٧، س في الكبرى ٢٨٢٩، ق ٢٧٧٢، تحفة: ٢٨٩].

النسخ: «وَقَدْ فَزِعَ» في ذ: «وَلَقَدْ فَزِعَ». «لَيْلَةً» في هـ، ذ: «لَيْلاً».

---

(١) قوله: (باب إذا فزعوا بالليل) أي: ينبغي لأمير العسكر أن يكشف الخبر بنفسه أو بمن يندبه لذلك[٢]، «فتح الباري» (٦/ ١٦٣).

(٢) «قتيبة» هو ابن سعيد بن جميل الثقفي.

(٣) «حماد» هو ابن زيد بن درهم الأزدي.

(٤) «ثابت» هو البناني ـ بضم الموحدة ـ أبو محمد البصري.

(٥) «أنس» هو ابن مالك ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) قوله: (عُرْيٍ) بضم المهملة أي: مجرد عن السرج، واسمه مندوب، قوله: «لم تراعوا» أي: لا تراعوا روعاً مستقراً أو روعاً يضرّكم، ومرّ الحديث مراراً (برقم: ٢٨٢٠، ٢٨٥٧)، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٣٩).

(٧) أي: واسع الجري.

---

(١) في الأصل: أن يكشف الخير لنفسه أو بمن ينوبه لذلك.

١٦٦ ـ بَابُ مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ[١] فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهْ[٢] [٣]، حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ

٣٠٤١ ـ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٤]، أَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ[٥]، عَنْ سَلَمَةَ[٦] أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِباً نَحْوَ الْغَابَةِ[٧]، ....

النسخ: «بِأَعْلَى صَوْتِهِ» في ذ: «فَنَادَى بِصَوتِهِ».

---

(١) وقد أقبل، «قس» (٦/ ٥٧٠).

(٢) كلمة يقولها المستغيث، «ك» (١٣/ ٤٠).

(٣) قوله: (يا صباحاه) هو منادى مستغاث، والألف للاستغاثة والهاء للسكت، وكأنه نادى الناس استغاثة بهم في وقت الصباح، وقال ابن المنير: الهاء للندبة، وربما سقطت في الوصل، وقد ثبتت في الرواية فيوقف عليها بالسكون، وكانت عادتهم يغيرون في وقت الصباح، فكأنه قال: تَأَهَّبوا لِمَا دهمكم صباحاً، «فتح» (٦/ ١٦٤).

(٤) «المكي بن إبراهيم» ابن بشير بن فرقد البرجمي البلخي. [هذا الحديث هو الثاني عشر من الثلاثيات].

(٥) مولى سلمة بن الأكوع.

(٦) هو ابن الأكوع سنان بن عبد الله.

(٧) قوله: (نحو الغابة) بالمعجمة وخفة الموحدة: الأجمة، وموضع بالحجاز، واللقاح بكسر اللام: الإبل، والواحد لقوح، وهي الحلوب، و«غطفان» بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين وبالفاء، و«فزارة» بفتح الفاء والزاي الخفيفة وبالراء: قبيلتان، واللابة: الحرة، واندفع أي: أسرع في السير، «ك» (١٣/ ٤٠).

حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَابَةِ[١] لَقِيَنِي غُلَامٌ[٢] لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَيْحَكَ[٣]، مَا بِكَ؟ قَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ، أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[٤]: يَا صَبَاحَاهْ، يَا صَبَاحَاهْ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ[٥] حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ[٦] وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ[٧]، فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ[٨] قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقُهَا،

النسخ: «أُخِذَتْ» في سـ، حـ، ذ: «أُخِذَ».

---

(١) «بثنية الغابة» هو موضع قريب من المدينة، سمي بها لأنها ذات أشجار كثيرة يغيب ما فيها، وثنيتها كالعقبة في الجبل، «عثمان».

(٢) لم يُسمَّ الغلام، ويحتمل أنه رباح الذي كان يخدم النبي ﷺ، «قس» (٦/ ٥٧١).

(٣) كأنه لما رآه يفزع سأل عنه، «خ» [انظر «قس» (٦/ ٥٧١)].

(٤) أي: لابتي المدينة، واللابة: الحرة، «قس» (٦/ ٥٧١).

(٥) أي: أسرعت.

(٦) بالنبل، «قس» (٦/ ٥٧١).

(٧) قوله: (يوم الرُّضَّع) يريد: اليوم يوم هلاك اللئام. من قولهم: لئيم راضع، وهو الذي رضع اللؤم من ثدي أمه. يقال: راضع ورُضّع، كما يقال: راكع ورُكَّع، وخاشع وخُشَّع، قاله الخطابي (٢/ ١٤٣٤)، قال الكرماني (١٣/ ٤٠): قيل: معناه اليوم يوم يعرف من رضع كريمة فأنجبته أو لئيمة [فهجنته]، أو اليوم يعرف من أرضعته الحرب من صغره، وتدرب بها من غير كبره، انتهى.

(٨) أي: من غطفان وفزارة.

فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ[١] أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ، فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ[٢]، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرَوْنَ[٣] فِي قَوْمِهِمْ».

[طرفه: ٤١٩٤، أخرجه: م ١٨٠٦، سي ٩٧٨، تحفة: ٤٥٤٠].

١٦٧ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: خُذْهَا[٤] وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ

النسخ: «فِي قَوْمِهِمْ» في هـ: «مِنْ قَوْمِهِمْ».

(١) قوله: (إني أعجلتهم) أي: عجلتهم، والسقي بكسر السين: الحظّ من الشرب، و«أن يشربوا» مفعول له أي: كراهة شربهم، وقوله: «مَلَكْتُ» مشتقة من المملكة، وهي أن تغلب عليهم فتستعبدهم وهم في الأصل أحرار، «ك» (١٣/ ٤٠ ـ ٤١).

(٢) قوله: (فأسجح) من الإسجاح، وهو بالمهملة ثم الجيم والمهملة: حسن العفو، أي: ارفق ولا تأخذ بالشدة، وهذا مثل من أمثال العرب، قوله: «يُقْرونَ» أي: يُضَافُون، والغرض أنهم وصلوا إلى غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم، فلا فائدة في الحال في البعث، لأنهم لحقوا بأصحابهم، ويحتمل أن يشتق من القَرْو بمعنى الاتباع، وفي بعضها «يقرّون» من القرار بالقاف، «ك» (١٣/ ٤١)، وفي «الفتح» (٦/ ١٦٤): قال ابن المنير: موقع هذه الترجمة أن هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهي عنها؛ لأنها استغاثة على الكفار، انتهى.

(٣) فيه معجزة حيث أخبر ﷺ بأنهم يقرون في غطفان وكان كذلك، قاله الكرماني نقلاً عن النووي.

(٤) قوله: (خذها وأنا ابن فلان) هي كلمة يقال عند التمدح، قال ابن المنير: موقعها من الأحكام أنها خارجة عن الافتخار المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك. قلت: وهو قريب من جواز الاختيال ـ بالخاء المعجمة ـ في الحرب دون غيرها، «فتح» (٦/ ١٦٤).

وَقَالَ سَلَمَةُ[(١)]: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ.

٣٠٤٢ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[(٢)]، عَنْ إِسْرَائِيلَ[(٣)]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[(٤)] قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ[(٥)] الْبَرَاءَ[(٦)] فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ[(٧)]، أَوَلَّيْتُمْ[(٨)] يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ الْبَرَاءُ ـ وَأَنَا أَسْمَعُ[(٩)] ـ أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُوَلِّ[(١٠)]

النسخ: «فَلَمْ يُوَلِّ» في ذ: «لَمْ يُوَلِّ».

---

(١) **قوله: (وقال سلمة: خذها)** أي: خذ الرمية مني، كذا في «المجمع» (٢/ ٣٣٣)، وفي «الفتح» (٦/ ١٦٥): هذا طرف من حديثه المذكور، وقد أخرجه مسلم بلفظه من طريق أخرى عن سلمة بن الأكوع، وقال فيه: «خرجتُ في آثار القوم، فَأَلْحَقُ رجلاً منهم فَأَصُكُّ سهماً في رحله حتى خَلَصَ نصلُ السهم إلى كتفه، قال: قلت: خذها وأنا ابن الأكوع»، الحديث (برقم: ١٨٠٧).

(٢) «عبيد الله» ابن موسى بن باذام العبسي الكوفي.

(٣) «إسرائيل» ابن يونس السبيعي.

(٤) «أبي إسحاق» هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٥) من قيس، «قس» (٦/ ٥٧٣).

(٦) «البراء» ابن عازب الأنصاري.

(٧) كنية البراء، «ك» (١٣/ ٤١).

(٨) أدبرتم منهزمين، «ك» (١٣/ ٤١)، «خ».

(٩) من كلام أبي إسحاق والواو فيه للحال، «ع» (١٠/ ٣٦٦).

(١٠) **قوله: (فلم يُوَلِّ)** أي: التولي الذي يُعَدُّ من قبيل الفرار والانهزام فلم يكن؛ لأن إمام العسكر قد كان متمكناً في مقرّه، وأما التولي من بعض المستعجلين فلا يُعَدّ من الهزيمة، سيما إذا تمت الحرب بالفتح والظفر، كذا في «الخير الجاري»، ومرّ بيانه (برقم: ٢٨٦٤).

يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ[١] آخِذاً بِعِنَانِ بَغْلَتِهِ[٢]، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونَ نَزَلَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ، قَالَ: فَمَا رُئِيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ[٣]. [راجع: ٢٨٦٤، تحفة: ١٨٠٦].

١٦٨ ـ بَابٌ إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

٣٠٤٣ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[٤]، ثَنَا شُعْبَةُ[٥]، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[٦]، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ[٧] ـ هُوَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ[٨] ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٩] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ[١٠] بَنُو قُرَيْظَةَ[١١] عَلَى حُكْمِ

النسخ: «بَابٌ إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ» في ن: «بَابُ نُزُولِ الْعَدُوِّ».

---

(١) ابن عبد المطلب، «قس» (٦/ ٥٧٣).

(٢) البيضاء.

(٣) أي: أشجع منه.

(٤) «سليمان بن حرب» الواشحي.

(٥) «شعبة» ابن الحجاج العتكي.

(٦) «سعد بن إبراهيم» ابن عبد الرحمٰن بن عوف القرشي المدني.

(٧) «أبي أمامة» اسمه أسعد وقيل: سعيد.

(٨) الأنصاري، «قس» (٦/ ٥٧٣).

(٩) «أبي سعيد» هو سعد بن مالك بن سنان «الخدري» الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ.

(١٠) كانوا في قلعة، «ك» (١٣/ ٤٢).

(١١) قبيلة من اليهود.

سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَعَثَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَرِيباً مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا[٢] عَلَى حُكْمِكَ»، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ[٣]، وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ، قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [أطرافه: ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٢٦٢، أخرجه: م ١٧٦٨، د ٥٢١٦، س في الكبرى ٨٢٢٢، تحفة: ٣٩٦٠].

١٦٩ ـ بَابُ قَتْلِ الأَسِيرِ وَقَتْلِ الصَّبْرِ[٤]

النسخ: «فَإِنِّي أَحْكُمُ» في ذ: «إِنِّي أَحْكُمُ». «بَابُ قَتْلِ الأَسِيرِ وَقَتْلِ الصَّبْرِ» في هـ: «بَابُ قَتْلِ الأَسِيرِ صَبْراً».

(١) أبا سعيد لطلب سعد.

(٢) أي: اليهود من بني قريظة.

(٣) قوله: (المقاتلة) أي: الطائفة المقاتلة منهم أي: البالغون، و«الذرية» النساء والصبيان، و«الملك» بكسر اللام هو الله تعالى، وضبط بعضهم فتحها، فإن صح فالمراد به جبريل، تقديره: بالحكم الذي جاء به الملك عن الله، وفيه جواز التحكيم في أمور المسلمين، وإكرام أهل الفضل والقيام لهم، وليس هذا من القيام المنهي عنه وإنما ذلك فيما يقومون عليه وهو جالس ويمكثون قياماً طول جلوسه، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٤٢) و«خ».

(٤) قوله: (وقتل الصبر) الصبر في اللغة: الحبس، ويقال للرجل إذا شُدَّت يداه ورجلاه ورجل يمسكه حتى يضرب عنقه: قتل صبراً، ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إنه عليه الصلاة والسلام أمر بقتل عبد الله بن خطل [صبراً]؛ لأنه حادّ الله ورسوله وارتدّ عن الإسلام، وقتل مسلماً كان يخدمه،

٣٠٤٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١)، ثَنِي مَالِكٌ(٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٣)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ(٤) عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ(٥)، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ(٦) فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ(٧) مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ». [راجع: ١٨٤٦].

١٧٠ ـ بَابُ هَلْ يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ؟(٨) وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ، وَمَنْ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

النسخ: «وَمَنْ رَكَعَ» في شحج، ذ: «وَمَنْ صَلَّى».

وكان يهجو رسول الله ﷺ، وكانت له قينتان تُغَنِّيان بهجاء المسلمين، كذا في «العيني» (١٠/ ٣٦٨)، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ١٨٤٦) في آخر «كتاب الحج».

(١) «إسماعيل» ابن أبي أويس الأصبحي.

(٢) الإمام.

(٣) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(٤) مكة.

(٥) زَرَدٌ، ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة، «ك» ١٣/ ٤٣)، «خ».

(٦) هو أبو برزة الأسلمي، «قس» (٦/ ٥٧٥).

(٧) «ابن خطل» اسمه عبد الله أو عبد العزى.

(٨) قوله: (هل يستأسر الرجل) أي: هل يطلب أن يجعل نفسه أسيراً؟ يعني هل يسلم نفسه للأسر أم لا؟ قاله العيني (١٠/ ٣٦٩). قوله: «ومن لم يستأسر» أي: لم يسلم نفسه لغيره للأسر، كذا في «الخير الجاري».

٣٠٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(١)، أَنَا شُعَيْبٌ(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٣)، أَخْبَرَنِي عَمْرُو(٤) بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِي ـ وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْناً(٥)، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ(٦) جَدَّ(٧) عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدْأَةِ(٨) وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ(٩) وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ(١٠)، فَنَفَرُوا لَهُمْ(١١) قَرِيباً مِنْ مِائَتَيْ رَجُلٍ،

النسخ: «عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي» في ن: «عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي».

(١) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٢) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٣) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٤) بالواو وقيل: بدونها.

(٥) بدل: جاسوساً.

(٦) «عاصم بن ثابت» أي: ابن أبي الأقلح.

(٧) «جد عاصمٍ» لأمه؛ لأن أم عاصم بن عمر هي بنت عاصم بن ثابت.

(٨) بفتح الهاء وسكون الدال وفتح الهمزة: موضع.

(٩) كعثمان، قرية بمرحلتين من مكة، «مغني» (ص: ١٩٩)، «ك» (١٣/ ٤٤)، «خ».

(١٠) بكسر اللام، «ك» (١٣/ ٤٤).

(١١) قوله: (فنفَّروا لهم) بتشديد الفاء وتخفيفها، أي: استعدوا وخرجوا لقتالهم. قوله: «تمر يثرب» اسم مدينة الرسول ﷺ، غير منصرف، أي: أنهم أكلوا تمراً مدنياً وعرفوا من النوى. قوله: «إلى فدفد» هو بمفتوحتين

كُلُّهُمْ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا[١] آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ[٢] تَمْراً تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَآهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَئُوا إِلَى فَدْفَدٍ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمُ: انْزِلُوا فَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَداً. فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ[٣]، فَقَتَلُوا عَاصِماً فِي سَبْعَةٍ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ[٤] الأَنْصَارِيُّ وَابْنُ الدَّثِنَةِ[٥] [٦] وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ

النسخ: «فَقَالُوا لَهُمُ» في نـ: «قَالُوا لَهُمُ». «فَأَعْطُونَا» في نـ: «وَأَعْطُونَا». «فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ». «ثَلَاثَةُ نَفَرٍ» في نـ: «ثَلَاثَةُ رَهْطٍ». «ابْنُ الدَّثِنَةِ» في نـ: «ابْنُ دَثِنَةَ» في الموضعين.

بينهما ساكنة: موضع فيه غلظ وارتفاع، قال الكرماني (١٣/ ٤٤): الفدفد الرابية المشرفة، والذمة العهد، والنبل السهام العربية، و«في سبعة» أي: في جملة سبعة، انتهى.

(١) أي: تتبعوا.

(٢) منصوب بتقدير الجار.

(٣) أي: بالسهام، «خ».

(٤) بضم المعجمة وبالموحدتين مصغراً، ابن عدي.

(٥) اسمه زيد، «ك» (١٣/ ٤٤).

(٦) قوله: (وابن الدثنة) بفتح الدال وكسر المثلثة، وقد تُسكَن، وتخفيف النون وقد تُشَدَّد، «تنقيح» (٢/ ٦٧٠)، هو البياضي الأنصاري،

فَأَوْثَقُوهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ فِي هَـؤُلاَءِ لأُسْوَةً ـ يُرِيدُ الْقَتْلَى ـ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى فَقَتَلُوهُ، فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَابْنِ الدَّثِنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقِيْعَةِ بَدْرٍ[١]، فَابْتَاعَ خُبَيْباً بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيراً، فَأَخْبَرَنِي[٢] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ[٣]: أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا[٤] اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ،

النسخ: «إِنَّ فِي هَؤُلاَءِ» في ذ: «إِنَّ لِي فِي هَؤُلاَءِ». «وَقِيْعَةِ بَدْرٍ» كذا في س، ح، ذ، وفي ن: «وَقْعَةِ بَدْرٍ».

اشتراه صفوان بن أمية وقُتل بمكة، وهذه الوقعة كانت سنة ثلاث من الهجرة، «ك» (١٣/ ٤٤).

(١) **قوله: (بعد وقيعة بدر)** متعلق بقوله: «بعث رسول الله ﷺ» إذ الكل كان بعده لا البيع فقط. وقوله: «وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر» هذا عند الأكثر، وقال بعضهم: لم يكن خبيب قاتله، كما قيل أيضاً بأن المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان، والصحيح هو ما ذكره البخاري، «كرماني» (١٣/ ٤٥)، «خ».

(٢) قائله الزهري، «ك» (١٣/ ٤٥)، «خ»، «ف» (٦/ ١٦٧).

(٣) ابن عمرو المكي، «ك» (١٣/ ٤٥).

(٤) **قوله: (اجتمعوا)** أي: لقتله، وفي بعضها «أجمعوا»، و«موسى» جاز صرفه لأنه مفعل، وعدم صرفه لأنه فعلى على خلاف بين الصرفيين، قوله: «يستحد بها» الاستحداد حلق شعر العانة، قوله: «مجلسه» بلفظ الفاعل من الإجلاس؛ أي: أجلس ابنه الصغير على فخذه، قوله: «قطف» بكسر القاف: عنقود.

فَأَخَذَ ابْناً لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي، فَقَالَ: أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ ذَلِكَ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيراً قَطُّ خَيْراً مِنْ خُبَيْبٍ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْماً يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللَّهِ رَزَقَهُ خُبَيْباً، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ[١] لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَداً. وَقَالَ:

النسخ: «حَتَّى أَتَاهُ» كذا في ذ، وفي ن: «حِينَ أَتَاهُ». «أَتَخْشَيْنَ» في ن: «تَخْشَيْنَ». «فَوَاللَّهِ» في ن: «وَاللَّهِ». «لَطَوَّلْتُهَا» في ن: «لَطَوَّلْتُهُمَا».

---

(١) قوله: (جزع) أي: فزع من القتل، والجزع نقيض الصبر. قوله: «لولا أن تظنوا» جوابه محذوف نحو: لزدت على الركعتين أو لأَطَلْتُهما، وذكر في بعض النسخ «لَطَوَّلْتُهما»، واعلم أنه اختار الاختصار بترك تطويل الركعتين لئلا يفرح الكفار بجزعه. قوله: «أحصهم عدداً» دعا عليهم بالهلاك استئصالاً أي: لا تبق منهم أحداً. قوله: «ولست أبالي» وفي بعضها «ما أبالي» وكأنه سقط منه لفظ «أنا». قوله: «في ذات الله» أي: في وجه الله وطلب ثوابه. قوله: «وإن يَشَأْ» مجزوم على الشرط، وكذلك «يبارك» مجزوم على الجزاء، قوله: «أوصال» جمع وصل. قوله: «شلو» بكسر المعجمة وسكون اللام: العضو. قوله: «ممزّع» بفتح الزاي وبالمهملة، المقطَّع، والمزعة القطعة. قوله: «فقتله ابن الحارث» هو عقبة بسكون القاف، قتله بالتنعيم وصلبه ثَمّ. قوله: «فاستجاب الله» أي: أجاب دعاءه بخبر للرسول ﷺ.

وَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي[١]
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ[٢]

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْراً[٣]، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا[٤]، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ

النسخ: «وَلَسْتُ أُبَالِي» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ، ذ: «وَمَا أَنْ أُبَالِي»، وفي ن: «مَا أُبَالِي».

---

(١) أي: موضع سقوط الميت، «تن» (٢/ ٦٧١).

(٢) أي: مقطّع مفرّق، «تن» (٢/ ٦٧١).

(٣) الصبر: الحبس.

(٤) قوله: (وما أصيبوا) أي: مع ما جرى عليهم، وفيه معجزة لرسول الله ﷺ. قوله: «بشيء منه يعرف» هو نحو الرأس، و«الظُّلّة» السحابة المظلة كهيئة الصُفة. قوله: «من الدبر» بفتح المهملة وسكون الموحدة: ذكور النحل أو هي الزنابير الكبيرة. قوله: «فحمته» أي: عصمته ولهذا سمي عاصم بِحَمِيِّ الدبر فعيل بمعنى مفعول، قيل: لما عجزوا قالوا: إن الدبر تذهب بالليل، فلما جاء الليل أرسل الله سيلاً فاحتمله فلم يجدوه، وقيل: إن الأرض ابتلعته، والحكمة في أن الله تعالى ما حماه عن القتل وحماه عن قطع شيء من بدنه، هو أن القتل موجب للشهادة، وأما القطع فلا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمته، وفيه كرامة عظيمة لعاصم ولخبيب رضي الله عنهما، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٤٥ ـ ٤٦) و«الخير الجاري». قال العيني (١٠/ ٣٧٠): المطابقة من الحديث للجزء الأول من الترجمة ـ وهو قوله: «هل يستأسر الرجل» ـ في قوله: «فنزل إليهم ثلاثة»، وللجزء الثاني في قوله: «قال عاصم: أما أنا فواللَّه لا أنزل...» إلخ، وللجزء الثالث في قوله: «فركع ركعتين».

عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبُعِثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتْهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئاً[١]. [أطرافه: ٣٩٨٩، ٤٠٨٦، ٧٤٠٢، أخرجه: د ٢٦٦٠، س في الكبرى ٨٨٣٩، تحفة: ١٤٢٧١].

١٧١ ـ بَابُ فِكَاكِ الأَسِيرِ[٢]

النسخ: «فَبُعِثَ عَلَى عَاصِمٍ» في سـ، ذ: «فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَى عَاصِمٍ». «فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا» في ذ: «فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَقْطَعَ». «بَابُ فِكَاكِ الأَسِيرِ» زاد في ذ: «فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى[٣] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

(١) فإنه كان حلف أن لا يمس مشركاً ولا يمسه مشرك، فبرّ الله قسمه، «تنقيح» (٢/ ٦٧١).

(٢) قوله: (باب فكاك الأسير) أي: من أيدي العدوّ بمال أو بغيره، والفكاك بفتح الفاء ويجوز كسرها: التخليص. قال ابن بطال: فكاك الأسير واجب على الكفاية، وبه قال الجمهور، وقال إسحاق بن راهويه: من بيت المال، وروي عن مالك أيضاً، وقال أحمد: يفادي بالرأس، وأما بالمال فلا أعرفه، ولو كان عند المسلمين أسارى وعند المشركين [أسارى] واتفقوا على المفاداة تعينت، ولم تجز مفاداة أسارى المشركين بالمال، «فتح» (٦/ ١٦٧).

قال ابن الهمام (٥/ ٤٦١): لا يفادي بالأسارى عند أبي حنيفة رحمه الله، هذه إحدى الروايتين عنه، وعليها مشى القدوري وصاحب «الهداية»، وعن أبي حنيفة رحمه الله أنه يفادي بهم كقول أبي يوسف ومحمد والشافعي ومالك وأحمد رحمهم الله، إلا بالنساء لأنه تجوز المفاداة[١] بهن عندهم، ومنع أحمد المفاداة بصبيانهم، وهذه رواية «السير الكبير». قيل: وهو أظهر الروايتين عن أبي حنيفة، انتهى.

(٣) «فيه عن أبي موسى» هو الأشعري، وصله المؤلف في «الأطعمة» (برقم: ٥٣٧٣) و«النكاح» (برقم: ٥١٧٤).

---

(١) كذا في الأصل، وفي «فتح القدير»: لا تجوز المفاداة... إلخ.

٣٠٤٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[١]، ثنَا جَرِيرٌ[٢]، عَنْ مَنْصُورٍ[٣]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٤]، عَنْ أَبِي مُوسَى[٥] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُكُّوا الْعَانِيَ ـ يَعْنِي الأَسِيرَ[٦] ـ وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ».

[أطرافه: ٥١٧٤، ٥٣٧٣، ٥٦٤٩، ٧١٧٣، أخرجه: د ٣١٠٥، س في الكبرى ٨٦٦٦، تحفة: ٩٠٠١].

٣٠٤٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[٧]، ثنَا زُهَيْرٌ[٨]، ثنَا مُطَرِّفٌ[٩] أَنَّ عَامِراً[١٠] حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ[١١] قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ[١٢]

النسخ: «ابْنُ سَعِيدٍ» سقط في ن.

---

(١) «قتيبة بن سعيد» الثقفي البغلاني.

(٢) «جرير» هو ابن عبد الحميد.

(٣) «منصور» هو ابن المعتمر.

(٤) «أبي وائل» شقيق بن سلمة.

(٥) «أبي موسى» الأشعري.

(٦) هو تفسير جرير أو قتيبة، «ف» (٦/ ١٦٧).

(٧) «أحمد بن يونس» هو التميمي الكوفي.

(٨) «زهير» هو ابن معاوية أبو خيثمة.

(٩) «مطرف» هو ابن طريف الحارثي.

(١٠) «عامر» هو الشعبي.

(١١) «أبي جحيفة» هو وهب بن عبد الله.

(١٢) أي: شق حبة الطعام، «مجمع» (٤/ ١٧٧).

وَبَرَأَ النَّسَمَةَ(١)، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْماً يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلاً فِي الْقُرْآنِ(٢)، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ(٣)، قُلْتُ: وَمَا فِي هذه الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفِكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

[راجع: ١١١].

١٧٢ ـ بَابُ فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ(٤)

٣٠٤٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ(٥)، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

النسخ: «إِلَّا فَهْماً» في ذ: «إِلَّا فَهْمٌ».

---

(١) قوله: (بَرَأَ) أي: خلق، و«النسمة» الإنسان والنفس، وروي «فهماً» بسكون الهاء وفتحها، و«العقل» هو الدية، «ك» (١٣/ ٤٧)، ومرّ الحديث في «كتاب العلم» (برقم: ١١١).

(٢) أي: الاستنباط منه، «تنقيح» (٢/ ٦٧١).

(٣) التي كانت في قراب سيفه.

(٤) قوله: (باب فداء المشركين) أي: بمال يؤخذ [منهم]، تقدم في الباب الذي مرّ القولُ في شيء من ذلك، قاله في «الفتح» (٦/ ١٦٨)، قال ابن الهمام (٥/ ٤٦٢): أما المفاداة بمال يأخذه منهم لا يجوز في المشهور من المذهب؛ لِمَا بَيَّنَّا في المفاداة بالمسلمين من رَدِّه حرباً علينا، وفي «السير الكبير»: أنه لا بأس إذا كان بالمسلمين حاجة استدلالاً بأسارى بدر؛ إذ لا شك في احتياج المسلمين بل في شدة حاجتهم إذ ذاك، فليكن محمل المفاداة الكائنة في بدر بالمال، وقد أنزل الله تعالى في شأن تلك المفاداة من العتاب بقوله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ﴾ الآية إلخ [الأنفال: الآية ٦٨].

(٥) «إسماعيل» ابن عبد الله «ابن أبي أويس» المدني.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ(١)، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ(٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رِجَالاً مِنَ الأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ فَلْنَتْرُكْ لابْنِ أُخْتِنَا(٣) عَبَّاسٍ(٤) فِدَاءَهُ، فَقَالَ: «لَا تَدَعُونَ(٥) مِنْهُ دِرْهَماً». [راجع: ٢٥٣٧].

٣٠٤٩ ـ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ(٦): ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلاً، فَقَالَ: «خُذْ»، فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ. [راجع: ٤٢١].

النسخ: «لَا تَدَعُونَ» في هـ، ذ: «لَا تَدَعُوا». «مِنْهُ دِرْهَماً» كذا في عسـ، صـ، قت، ذ، وفي نـ: «مِنْهَا دِرْهَماً». «وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ» زاد في نـ: «ابنُ طَهمَان». «ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ» في نـ: «عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ». «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ» في ذ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ».

---

(١) «إسماعيل بن إبراهيم» هو أبو إسحاق المدني.

(٢) «موسى بن عقبة» صاحب المغازي.

(٣) إِنَّمَا قَالُوا: «ابْن أُخْتنَا» لِتَكُونَ الْمِنَّة عَلَيْهِمْ، بِخِلَافِ مَا لَوْ قَالُوا: «عَمّك» لَكَانَتِ الْمِنَّة عَلَيْهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّمَا امْتَنَعَ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِجَابَتهمْ لِئَلَّا يَكُونَ فِي الدِّين نَوْع مُحَابَاة، «ف» (٥/ ١٦٨).

(٤) عباس كانت [أمه] من الأنصار، «خ»، «ك» (١٣/ ٤٨).

(٥) أي: لا تتركون منه، ومرّ بيانه (برقم: ٢٥٣٧) في «كتاب العتق».

(٦) «وقال إبراهيم» هو ابن طهمان أبو سعيد النيسابوري، «عن عبد العزيز ابن صهيب» البناني، مر هذا التعليق (برقم: ٤٢١).

٣٠٥٠ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ(١)، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(٢)، أَنَا مَعْمَرٌ(٣)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ(٥)، عَنْ أَبِيهِ ـ وَكَانَ جَاءَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ(٦) ـ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. [راجع: ٧٦٥].

١٧٣ ـ بَابُ الْحَرْبِيِّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ(٧)

٣٠٥١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(٨)، ثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ(٩)، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ(١٠)

النسخ: «حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ».

---

(١) هو ابن غيلان المروزي.

(٢) «عبد الرزاق» هو ابن همام بن نافع.

(٣) «معمر» هو ابن راشد.

(٤) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب المذكور آنفاً.

(٥) «محمد بن جبير» ابن مطعم.

(٦) قوله: (أسارى بدر) أي: في طلب أسارى بدر، وهو موضع الترجمة، كذا في «العيني» (١٠/ ٣٧٧)، وسيأتي في «المغازي» (برقم: ٤٠٢٣) إن شاء الله تعالى.

(٧) قوله: (باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان) أي: هل يجوز قتله؟ وهي من مسائل الخلاف، قال مالك: يتخير فيه الإمام، وحكمه حكم أهل الحرب، وقال الأوزاعي والشافعي: إن ادعى أنه رسول قُبِل منه. وقال أبو حنيفة: لا يقبل ذلك منه، وهو فيءٌ للمسلمين، «فتح الباري» (٦/ ١٦٨).

(٨) «أبو نعيم» الفضل بن دكين.

(٩) «أبو العميس» عتبة بن عبد الله الهلالي.

(١٠) جاسوس.

مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ(١)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ»، فَنَفَّلَهُ سَلَبَهُ(٢) يَعْنِي أَعْطَاهُ.

[أخرجه: د ٢٦٥٣، س في الكبرى ٨٨٤٤، تحفة: ٤٥١٤].

١٧٤ ـ بابٌ يُقَاتَلُ(٣) عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرَقُّونَ(٤)

النسخ: «يَتَحَدَّثُ» في ن: «يُحَدِّثُ». «اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ» زاد في عسـ، صـ، قتـ، ذ: «فَقَتَلْتُهُ»، وفي ن: «فَقَتَلَهُ»، مصحح عليه. «يَعْنِي أَعْطَاهُ» سقط في ن.

(١) أي: انصرف.

(٢) قوله: (فَنَفَّله سلبه) بالمفتوحات أي: أعطاه ما سلب منه، وكان المقتول من أهل الحرب ولم يدخل بأمان بل دخوله كان لإفساد، كذا في «الخير الجاري»، وفي «الفتح» (٦/ ١٦٩): قال ابن المنير: ترجم بالحربي إذا دخل بغير أمان، وأورد الحديث المتعلق بعين المشركين وهو جاسوسهم، وحكم الجاسوس مخالف لحكم الحربي المطلق الداخل بغير أمان، فالدعوى أعم من الدليل. وأجيب بأن الجاسوس المذكور أوهم أنه ممن له أمان، فلما قضى حاجته من التجسس انطلق مسرعاً ففطن له، فظهر أنه حربي دخل بغير أمان، انتهى. فلهذا قُتِل، «عيني» (١٠/ ٣٧٧).

(٣) بفتح رابعه.

(٤) قوله: (ولا يسترقون) أي: إذا نقضوا العهد، قال ابن التين: ليس في الحديث ما يدل على ما ترجم به من عدم الاسترقاق، وأجاب ابن المنير بأنه أخذه من قوله: «وأوصيه بذمة الله» فإن مقتضى الوصية بالإشفاق أن لا يدخلوا في الاسترقاق، والذي قال: إنهم يُسْتَرَقُّون إذا نقضوا العهدَ: ابن القاسم، وخالفه أشهب والجمهور، ومحل ذلك إذا كان سبى الحربي الذمي ثم أسر المسلمون الذمي، وأغرب ابن قدامة فحكى الإجماع، فكأنه لم يطلع على خلاف ابن القاسم، وكأنّ البخارى اطلع عليه فلذلك ترجم به، «فتح الباري» (٦/ ١٧٠).

٣٠٥٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(١)]، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[(٢)]، عَنْ حُصَيْنٍ[(٣)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ[(٤)]، عَنْ عُمَرَ[(٥)] قَالَ: وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ[(٦)] وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ. [راجع: ١٣٩٢].

١٧٥ ـ بابٌ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ[(٧)] [(٨)]

١٧٦ ـ بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ

النسخ: «بابٌ هَلْ يُسْتَشْفَعُ ـ إلى ـ جَوَائِزِ الْوَفْدِ» كذا في بو، وفي ك: «بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ، بابٌ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ»، وسقط في سف: «بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ».

(١) «موسى بن إسماعيل» التبوذكي.

(٢) «أبو عوانة» الوضاح اليشكري.

(٣) «حصين» بضم الحاء، ابن عبد الرحمٰن السلمي الكوفي.

(٤) «عمرو» الأودي.

(٥) «عمر» ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) قوله: (بذمة الله) أي: عهد الله. فإن قلت: ما معنى المقاتلة من ورائهم؟ قلت: دفع الكافر الحربي ونحوه عنهم، قوله: «ولا يكلَّفوا» أي: بتكثير مقدار الجزية، «ك» (١٣/ ٤٩).

(٧) بالجر عطف على الجملة المضاف إليها لفظ الباب، «ك» (١٣/ ٤٩).

(٨) قوله: (باب هل يُسْتَشْفَع...) إلخ، وعند الأكثرين «باب جوائز الوفد، باب هل يُستشفع...» إلخ، قال في «الفتح» (٦/ ١٧٠): كذا في جميع النسخ من طريق الفربري، إلا أن في رواية أبي علي بن شبويه عن الفربري

٣٠٥٣ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[(١)]، ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[(٢)]، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ[(٣)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[(٤)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ[(٥)]، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى

النسخ: «حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ» كذا في ك، وفي كن: «حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ».

تأخير ترجمة «جوائز الوفد» عن ترجمة «هل يُستشفع»، وكذا هو عند الإسماعيلي، وبه يرتفع الإشكال، فإن حديث ابن عباس مطابق لترجمة «جوائز الوفد» لقوله فيه: «وأَجيزوا الوفد» بخلاف الترجمة الأخرى، وكأنه ترجم بها وأخلى بياضاً ليورد فيها حديثاً يناسبها فلم يتفق ذلك. ووقع للنسفي حذف ترجمة «جوائز الوفد» أصلاً، واقتصر على ترجمة «هل يستشفع»، وأورد فيها حديث ابن عباس المذكور، وفي مناسبته لها غموض، ولعله من جهة أن الإخراج يقتضي رفع الاستشفاع، والحض على إجازة الوفد يقتضي حسن المعاملة، أو لعل «إلى» في الترجمة بمعنى اللام، أي: هل يستشفع لهم عند الإمام وهل يعاملون؟ ودلالة «أخرجوهم من جزيرة العرب» و«أجيزوا الوفد» لذلك ظاهرة، والله أعلم، انتهى كلام «الفتح» (٦/ ١٧٠). قال الكرماني (١٣/ ٥٠): ما وجه دلالته على الترجمة؟ قلت: حيث وجب الإخراج سواء كان مشركاً حربياً أو ذمياً فلا سبيل إلى الاستشفاع، ووجب الإجازة فلا بد من حسن المعاملة.

(١) «قبيصة» ابن عقبة السوائي.

(٢) «ابن عيينة» سفيان.

(٣) «سليمان» ابن أبي مسلم المكي.

(٤) «سعيد بن جبير» الأسدي مولاهم الكوفي.

(٥) قوله: (يوم الخميس) خبر المبتدأ المحذوف أو بالعكس نحو: يوم الخميس يوم الخميس، [و] نحو: أنا أنا، والغرض منه تفخيم أمره في الشدة والمكروه، «الكرماني» (١٣/ ٥٠).

خَضَبَ(١) دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ(٢) يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً»، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: أَهَجَرَ(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ(٤) خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ»(٥)، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ

النسخ: «أَهَجَرَ» في ذ: «هَجَرَ».

---

(١) أي: رطب وبلل، «ك» (١٣/ ٥٠).

(٢) أي: مرضه.

(٣) قوله: (أهجر؟) أي: هجر من الدنيا، وأطلق لفظ الماضي لما رأوا فيه من علامات الهجرة عن دار الفناء، قال النووي: أهجر؟ هو بهمزة الاستفهام الإنكاري؛ أي: أنكروا على من قال: لا تكتبوا؛ أي: لا تجعلوه كأمر من هذى في كلامه، وإن صح بدون الهمزة فهو أنه لما أصابته الحيرة والدهشة لعظم ما شاهده من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة، أجرى الهجر مجرى شدة الوجع، وأقول: هو مجاز؛ لأن الهذيان الذي للمريض مستلزم لشدة وجعه فأطلق الملزوم وأريد اللازم، هذا ما ذكره الكرماني (١٣/ ٥٠)، وفي «عمدة القاري» (٢/ ٢٤١): أكثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطأ فيما لم ينزل عليه فيه الوحي، وأجمعوا كلهم على أنه لا يُقَرُّ عليه، انتهى. ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ١١٤) في «كتاب العلم» [انظر «لامع الدراري» (٧/ ٣٣٦)].

(٤) أي: من المراقبة والتأهب للقاء الله، «ك» (١٣/ ٥٠).

(٥) من الكتابة ونحوها، «ك» (١٣/ ٥٠).

الْعَرَبِ[(١)]، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ[(٢)] بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ.
قَالَ أَبُوعَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٣)]: سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ.
وَقَالَ يَعْقُوبُ: وَالْعَرْجُ[(٤)] أَوَّلُ تِهَامَةَ. [راجع: ١١٤، أخرجه: م ١٦٣٧، د ٣٠٢٩، س في الكبرى ٥٨٥٤، تحفة: ٥٥١٧].

النسخ: «بِنَحْوِ مَا كُنْتُ» في قت: «بِنَحْوٍ مِمَّا كُنْتُ». «وَالْعَرْجُ» في ذ: «الْعَرْجُ».

---

(١) قوله: (جزيرة العرب) هي ما أحاط به بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات، أو ما بين عَدَنِ أَبْيَنَ إلى أطراف الشام طولاً، ومن جدة إلى ريف العراق عرضاً، كذا في «القاموس» (ص ٣٤١)، وفي تحديدها أقوال ذكرها الشيخ في «اللمعات» في «باب الوسوسة»، قال الشيخ ابن حجر (٦/ ١٧١): وأضيفت إلى العرب لأنها كانت في أيديهم قبل الإسلام وبها أوطانهم ومنازلهم، لكن الذي يُمْنَعُ المشركون من سكناه فيها الحجاز خاصة، وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها، انتهى. [انظر «أوجز المسالك» (١٥/ ٦٤٠ ـ ٦٦١)].
(٢) قوله: (وأجيزوا الوفد) من الإجازة، يقال: أجازه بجوائز يعني أعطاه عطايا على قدر حسبه، يعني أكرموهم بالضيافة والتطييب لنفوسهم والإعانة لهم سواء كانوا مسلمين أو كفاراً، «الخير الجاري» [انظر «ع» (١٠/ ٣٨٢)].
(٣) «وقال يعقوب بن محمد» الزهري، وصله إسماعيل القاضي في «أحكامه».

(٤) بفتح المهملة وسكون الراء وبالجيم: منزل بين طريق مكة والمدينة، و«تهامة» بكسر الفوقية: اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٥١)، وفي «القاموس» (ص ١٠٠١): تهامة، بالكسر: مكة، شرّفها الله تعالى، وأرض معروف، لا بلد، انتهى.

١٧٧ ـ بَابُ التَّجَمُّلِ لِلْوَفْدِ

٣٠٥٤ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[١]، ثَنَا اللَّيْثُ[٢]، عَنْ عُقَيْلٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٥] أَنَّ ابْنَ عُمَرَ[٦] قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ[٧] [٨] تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتَعْ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوَفْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ[٩]» ـ أَوْ: إِنَّمَا يَلْبَسُ

النسخ: «لِلْوَفْدِ» في نـ: «لِلْوُفُودِ». «بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَا» في الموضعين. «وَلِلْوَفْدِ» كذا في عسـ، صـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «وَلِلْوُفُودِ».

---

(١) «يحيى» هو ابن عبد الله «ابن بكير» مصغراً، المخزومي مولاهم المصري.

(٢) «الليث» ابن سعد الإمام.

(٣) «عقيل» مصغراً، هو ابن خالد الأيلي.

(٤) «ابن شهاب» الزهري.

(٥) «سالم بن عبد الله» ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

(٦) «ابن عمر» ابن الخطاب.

(٧) بكسر الهمزة: ما غلظ من الحرير، والديباج: ما رقّ، فالحرير أعم، «مجمع» (١/ ٧٤).

(٨) قوله: (إستبرق) هو معرّب استبر، زيد عليه القاف، وكذلك الديباج، قاله الكرماني (١٣/ ٥١)، ومرّ بيان الحديث في «الجمعة» (برقم: ٨٨٦)، قال ابن المنير: موضع الترجمة أنه ما أنكر طلبه للتجمل للوفود، وإنما أنكر التجمل بهذا الصنف المنهي عنه، كذا في «الفتح» (٦/ ١٧١).

(٩) أي: لا نصيب له في الآخرة.

هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ـ»، فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ـ أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ ـ»، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ؟ فَقَالَ: «تَبِيعُهَا، أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ». [راجع: ٨٨٦، تحفة: ٦٨٨٤].

١٧٨ ـ بَابٌ كَيْفَ يُعْرَضُ الإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ[(١)]

٣٠٥٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٢)]، ثَنَا هِشَامٌ[(٣)]، أَنَا مَعْمَرٌ[(٤)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٥)]، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٦)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٧)] أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ....

---

(١) قوله: (كيف يعرض الإسلام على الصبي) ذكر فيه حديث ابن عمر في قصة ابن صياد، وقد تقدم في «كتاب الجنائز» (برقم: ١٣٥٤)، ووجه مشروعية عرض الإسلام على الصبي في حديث الباب من قوله ﷺ لابن صياد: «أتشهد أني رسول الله؟» وكان إذ ذاك لم يحتلم، فإنه يدل على المدعى، ويدل على صحة إسلام الصبي، وأنه لو أقرّ يُقْبَل لأنه فائدة العرض، «فتح الباري» (٦/ ١٧٢).

(٢) «عبد الله» المسندي.

(٣) «هشام» هو ابن يوسف الصنعاني.

(٤) «معمر» ابن راشد الأزدي.

(٥) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٦) «سالم» المذكور آنفاً.

(٧) «ابن عمر» ابن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ.

قِبَلَ ابْنِ الصَّيَّادِ[١] حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ[٢] بَنِي مَغَالَةَ[٣]، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ[٤]، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ:

النسخ: «ابْنِ الصَّيَّادِ» كذا في صـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «ابْنِ صَيَّادٍ». «حَتَّى وَجَدَهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَتَّى وَجَدُوهُ». «بِشَيءٍ» ثبت في هـ، ذ. «وَرُسُلِهِ» في سـ: «وَرَسُولِهِ».

---

(١) هو من بني النجار، وقيل: من اليهود، ويروى «ابن صائد»، «ع» (٦/ ٢٣٤).

(٢) بالضم: البناء المرتفع، «ك» (١٣/ ٥٢).

(٣) قوله: (عند أطم بني مغالة) بضمتين: بناء كالحصن، «تو» (٢/ ١٧٧)، وجمعه آطام، «ع» (١٠/ ٣٨٥)، وبنو مغالة بفتح الميم وخفة المعجمة وباللام: بطن من الأنصار، قوله: «الدُّخ» بضم المهملة وشدة المعجمة: الدخان، فإن قلت: لِمَ امتحنه؟ قلت: لأنه كان يبلغه ما يدعيه من الكلام في الغيب، فأراد إبطال حاله للصحابة بأنه كاهن يأتيه شيطان يلقي إلى الكهان من كلمة واحدة اختطفها عند الاستراق قبل أن يتبعه الشهاب الثاقب، ولهذا أظهر الله لهم بما نطق به صريحاً أنه يأتيني صادق وكاذب، ولو كان محقاً لما أتاه إلا الصادق، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٥٢ ـ ٥٣). وحكى الخطابي أن الآية كانت حينئذ مكتوبة في يد النبي ﷺ فلم يهتد ابن صياد منها إلا لهذا القدر الناقص على طريق الكهنة، «ف» (٦/ ١٧٣).

(٤) أي: العرب.

يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً»[١]، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْسَأْ[٢] فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»[٣]، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ هُوَ[٤] فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ[٥]، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»[٦]. [راجع: ١٣٥٤، أخرجه: م ٢٩٣٠، د ٤٣٢٩، ت ٢٢٣٥، تحفة: ٦٩٣٢].

٣٠٥٦ ـ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ[٧] ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ،

النسخ: «خُلِّطَ» في شحج: «لُبِسَ». «خَبِيئاً» في ذ: «خِبْأً». «إِنْ يَكُنْ هُوَ» كذا في عسـ، صـ، قت، ذ، سـ، حـ، وفي هـ: «إِنْ يَكُنْهُ».

---

(١) أي: أخفيتُ لك شيئاً.

(٢) كلمة زجر وإهانة، «ك» (١٣/ ٥٣).

(٣) أي: القدر الذي يدركه الكهان، «خ».

(٤) أي: الدجال، «ك» (١٣/ ٥٣).

(٥) لأن عيسى عليه السلام هو الذي يقتله، «ك» (١٣/ ٥٣).

(٦) لأنه غير بالغ أو هو من أهل الذمة.

(٧) قوله: (طفق النبي ﷺ يتقي بجذوع النخل) أي: جعل يتقي؛ أي: يستتر بالجذوع، «وهو يختل» أي: يسمع في خفية. ووقع في حديث جابر: «رجاء أن يسمع من كلامه شيئاً ليعلم أصادق هو أم كاذب»، هذه هي القصة الثانية من هذا الحديث، وهي موصولة بالإسناد الأول، كذا في «الفتح» (٦/ ١٧٤).

وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ[(١)] لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ[(٢)]، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيْ صَافُ[(٣)] ـ وَهُوَ اسْمُهُ ـ فَثَارَ[(٤)] ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ»[(٥)]. [راجع: ١٣٥٥].

٣٠٥٧ ـ وَقَالَ سَالِمٌ[(٦)]: قَالَ ابْنُ عُمَرَ[(٧)] [(٨)]: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ

النسخ: «رَمْزَةٌ» في نـ: «رَمْرَةٌ» بالمهملتين معناه أيضاً: صوت خفي لا يكاد يفهم.

---

(١) كساء له خمل، «ع» (٦/ ٢٤٠).

(٢) صوت خفي.

(٣) قوله: (أي صاف) بمهملة وفاء على وزن باع، زاد في رواية يونس: «هذا محمد»، وفي حديث جابر: «فقالت: يا عبد الله هذا أبو القاسم قد جاء» وكأن الراوي قد عبر باسمه الذي تسمى به في الإسلام، وأما اسمه الأول فهو صاف، «فتح» (٦/ ١٧٤).

(٤) أي: قام مسرعاً، «ع» (٦/ ٢٤٠).

(٥) قوله: (لو تركته بيّن) أي: أظهر للناس [من] حاله ما نطلع به على حقيقته، والضمير لأم ابن صياد، أي: لو لم تعلمه بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا ما يستكشف به أمره، «فتح» (٦/ ١٧٤).

(٦) «سالم» هو ابن عبد الله.

(٧) موصول بالإسناد المذكور، «ف» (٦/ ١٧٤).

(٨) قوله: (قال سالم: قال ابن عمر) هذه هي القصة الثالثة وهي موصولة بالإسناد المذكور، وقد اختلفوا في ابن صياد هل هو الدجال أو غيره اختلافاً كثيراً، وقد مرّ بيانه (برقم: ١٣٥٥) في «الجنائز»، [انظر: «فتح الباري» (٦/ ١٧٤)].

فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ[١] قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». [أطرافه: ٣٣٣٧، ٣٤٣٩، ٤٤٠٢، ٦١٧٥، ٧١٢٣، ٧١٢٧، ٧٤٠٧، تقدم تخريجه: ١٣٥٥، تحفة: ٦٩٣٢].

١٧٩ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَهُودِ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»[٢] [٣]

قَالَهُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٨٠ ـ بَابٌ إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ[٤]، وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرَضُونَ، فَهِيَ لَهُمْ

---

(١) قوله: (أنذره نوح) خصصه بالذكر لأنه أبو البشر الثاني، أو أنه أول من شرع. فإن قلت: الدلائل العقلية ناطقة بأنه ليس إلهاً؟ قلت: المراد ضم الحس إلى العقل أو إظهار الأمر لجهالة العوام إذ هم تابعوهم، «كرماني» (١٣/ ٥٤).

(٢) هو طرف من حديث سيأتي موصولاً في «الجزية» (برقم: ٣١٦٧)، «ف» (٦/ ١٧٥).

(٣) قوله: (تسلموا) أي: في الدنيا من القتل والجزية، وفي الآخرة من العقاب، و«المقبري» بفتح الموحدة وضمِّها وحكي كسرها، وهو سعيد بن أبي سعيد، قاله الكرماني (١٣/ ٥٤).

(٤) قوله: (إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم) أشار بذلك إلى الرد على من قال من الحنفية: إن الحربي إذا أسلم في دار الحرب وأقام بها حتى غلب المسلمون عليها فهو أحق بجميع ماله إلا أرضه وعقاره فإنها تكون فيئاً للمسلمين، وقد خالفهم أبو يوسف في ذلك ووافق

٣٠٥٨ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ(١)، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(٢)، أَنَا مَعْمَرٌ(٣)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٤)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ(٥)، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ(٦)، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ(٧) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَداً؟ ـ فِي حَجَّتِهِ ـ قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ(٨) (٩) مَنْزِلاً؟» ثُمَّ قَالَ:

النسخ: «ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» في نـ: «أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ»، وفي ذ: «ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «ابْنِ عَفَّانَ» سقط في نـ.

الجمهور، ويوافق الترجمة حديث أخرجه أحمد (٤/ ٣١٠) مرفوعاً: «إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله»، كذا في «الفتح» (٦/ ١٧٥).

(١) «محمود» هو ابن غيلان.

(٢) «عبد الرزاق» ابن همام.

(٣) «معمر» ابن راشد.

(٤) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٥) «علي بن حسين» ابن علي، زين العابدين.

(٦) «عمرو بن عثمان بن عفان» الأموي القرشي.

(٧) «أسامة» ـ رضي الله عنه ـ.

(٨) «عقيل» بفتح العين وكسر القاف، ابن أبي طالب.

(٩) قوله: (ترك لنا عقيل) بفتح المهملة، وكان عقيل وطالب ـ كما مرّ في «الحج» (برقم: ١٥٨٨) ـ ورثا أبا طالب، ولم يرث جعفر ولا علي؛ لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين عند وفاة أبيهما؛ لأن عقيلاً أسلم بعد ذلك. وباع عقيل ما كان للنبي ﷺ ولمن هاجر من بني عبد المطلب، كما كانوا يفعلون بدور من هاجر من المؤمنين، وإذا أجاز عليه الصلاة والسلام لعقيل تصرفه قبل إسلامه فما بعد الإسلام بالطريق الأولى، وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة، كذا في «القسطلاني» (٦/ ٥٩٥)،

«نَحْنُ نَازِلُونَ غَداً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ[١]، حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ[٢] عَلَى الْكُفْرِ». وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشاً عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُؤْوُوهُمْ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْخَيْفُ: الْوَادِي. [راجع: ١٥٨٨].

٣٠٥٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٣]، ثَنِي مَالِكٌ[٤]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٥]، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا[٦] عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيُّ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ،

النسخ: «عَلَى الْمُسْلِمِينَ» في ذ: «عَنِ الْمُسْلِمِينَ».

وكذا قال في وجه المطابقة الكرماني (١٣/ ٥٥) والعيني (١٠/ ٣٨٨) وابن حجر، ومرّ الحديث (برقم: ١٥٨٨) في «الحج».

(١) بلفظ المفعول من التحصيب، عطف بيان أو بدل من الخيف، «ك» (١٣/ ٥٥)، «خ».

(٢) أي: تحالفت.

(٣) «إسماعيل» ابن أبي أويس.

(٤) «مالك» الإمام الأعظم.

(٥) «زيد بن أسلم» مولى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) قوله: (هنياً) بضم الهاء وفتح النون وتشديد الياء، ويقال بالهمز أيضاً، و«الحمى» موضع يُعَيِّنُ الإمام لرعي نَعَمِ الصدقة، قوله: «اضمم جناحك عن المسلمين» أي كُفَّ يدك عن ظلمهم، ومن رواه «على المسلمين» معناه: استرهم بجناحك، وهو كناية عن الشفقة والرحمة، قوله: «وأدخل ربَّ الصُّريمة وربَّ الغُنيمة» يعني أدخل في الحمى وائذن في الرعي، يريد صاحب الإبل القليلة والغنم القليلة، والصريمة مصغّر الصرمة،

وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ[1]، وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ[2]، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِنِي بِبَيْتِهِ[3] فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،

النسخ: «دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ» في شحج: «دَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ». «بِبَيْتِهِ» في ه: «بِبَنِيهِ» أي: بأولاده.

وهي القطعة من الإبل بقدر الثلاثين، والغنيمة مصغر الغنم. قوله: «وإياي ونَعَمَ ابن عوف ونَعَمَ ابن عفان» نهاه عن إدْخال الأغنياء، وفيه تحذير المتكلم بعينه، وهو شاذ عند النحويين بمنزلة أن يأمر المتكلم نفسه، وخصهما بالذكر لكثرة نَعَمِهما، ولم يُرِد بذلك مَنْعَهما ألبتة، وإنما أراد أنه إذا لم يسع المرعى إلا نَعَمَ أحد الفريقين فَنَعَمُ المقلين أولى، وقد بين حكمة ذلك في نفس الخبر، [«ك» (١٣/ ٥٥ ـ ٥٦)، «ف» (٦/ ١٧٦)، «تن» (٢/ ٦٧٥ ـ ٦٧٦)].

(١) أي: ابن عبد الرحمٰن، «ف» (٦/ ١٧٦).

(٢) هو عثمان، «ف» (٦/ ١٧٦).

(٣) قوله: (ببيته) بمثناة قبلها تحتية ساكنة بلفظ مفرد البيت وهو الأكثر، وللكشميهني «ببنيه» أي: بأولاده ومعناهما متقارب. قوله: «يا أمير المؤمنين» فيه حذف، والتقدير: يا أمير المؤمنين أنا فقير، يا أمير المؤمنين أنا أحق... ونحو ذلك، قوله: «أفتاركهم» الهمزة للإنكار معناه: لا أتركهم محتاجين، فلا بد لي من إعطاء الذهب والفضة، والحاصل أنهم لو مُنِعُوا من الماء والكلإ لهلكت مواشيهم واحتاجوا إلى صرف النقود عليهم، قوله: «إنهم ليرون» أي: يظنون أن الذي جعلتُه حمى «ظلمتُهم» به في بلدهم، ولكني أعلم أن البلاد لهم كما كان في الجاهلية والإسلام، وإنما ساغ لعمر ذلك لأنه كان مواتاً فحماه لِنَعَم الصدقة ولمصلحة عموم المسلمين، ملتقط من

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟[١] فَالْمَاءُ وَالْكَلأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَايْمُ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيُرَوْنَ[٢] أَنْ قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لَبِلاَدُهُمْ، قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الإِسْلاَمِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ[٣] الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شِبْراً. [تحفة: ١٠٣٩٥].

١٨١ ـ بَابُ كِتَابَةِ الإِمَامِ النَّاسَ[٤]

٣٠٦٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[٥]، ثَنَا سُفْيَانُ[٦]،

النسخ: «أَنْ قَدْ ظَلَمْتُهُمْ» في نـ: «أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ»، مصحح عليه.
«قَاتَلُوا عَلَيْهَا» كذا في عسـ، صـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «فَقَاتَلُوا عَلَيْهَا».
«كِتَابَةِ الإِمَامِ النَّاسَ» في ذ: «كِتَابَةِ الإِمَامِ لِلنَّاسِ» أي لأجلهم.

«ك» (١٣/ ٥٥ ـ ٥٦)، «ف» (٦/ ١٧٦ ـ ١٧٧)، «خ»، «تن» (٢/ ٦٧٥ ـ ٦٧٦)، والمطابقة للترجمة يمكن أن تؤخذ من قوله: «إنها لبلادهم، فقاتَلوا عليها في الجاهلية، وأَسلموا عليها في الإسلام».

(١) هو حقيقة في الدعاء عليه، ولكن صارت الحقيقة مهجورة، «ك» (١٣/ ٥٦)، «خ».

(٢) بالضم بمعنى الظن، وبالفتح بمعنى الاعتقاد، «ف» (٦/ ١٧٦).

(٣) لولا الخيل التي أحمل عليها في الجهاد، قال مالك: وكان عدتها أربعين ألفاً، «تن» (٢/ ٦٧٦).

(٤) أي: من المقاتلة أو غيرهم، «ف» (٦/ ١٧٨).

(٥) «محمد بن يوسف» هو الفريابي، «ف» (٦/ ١٧٨).

(٦) «سفيان» الثوري.

عَنِ الأَعْمَشِ(١)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ(٢)، عَنْ حُذَيْفَةَ(٣) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكْتُبُوا لِي مَنْ يَلَفِظُ بِالإِسْلاَمِ مِنَ النَّاسِ»، فَكَتَبْنَا لَهُ(٤) أَلْفاً وَخَمْسَمِائَةِ رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ(٥) وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ؟ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا(٦) ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ. [أخرجه: م ١٤٩، س في الكبرى ٨٨٧٥، ق ٤٠٢٩، تحفة: ٣٣٣٨].

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(٧)، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ(٨)، عَنِ الأَعْمَشِ: فَوَجَدْنَاهُمْ خَمْسَمِائَةٍ(٩).

النسخ: «مَنْ يَلَفِظُ» كذا في عسـ، صـ، قتـ، وفي نـ: «مَنْ تَلَفَّظَ».

---

(١) «الأعمش» سليمان بن مهران.

(٢) «أبي وائل» شقيق بن سلمة.

(٣) «حذيفة» ابن اليمان ـ رضي الله عنه ـ.

(٤) لعله كان عند الخروج إلى أحد أو غيرها، وجزم في شرح ابن التين بأن ذلك كان عند حفر الخندق، «ف» (٦/ ١٧٨).

(٥) قوله: (نخاف) همزة الاستفهام مقدرة أي: كنا لا نخاف مع قلتنا، «ك» (١٣/ ٥٦)، «خ».

(٦) قوله: (فلقد رأيتنا...) إلخ، فيشبه أن يكون أشار بذلك إلى ما وقع في أواخر خلافة عثمان من ولاية بعض أمراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة أو لا يقيمها على وجهها، فكان بعض الورعين يصلي وحده سراً، ثم يصلي معه خشية وقوع الفتنة، «فتح» (٦/ ١٧٨).

(٧) «عبدان» لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة.

(٨) «أبي حمزة» بالحاء المهملة والزاي، محمد بن ميمون السكري.

(٩) قوله: (فوجدناهم خمسمائة) يعني أن أبا حمزة خالف الثوري عن الأعمش في هذا الحديث بهذا السند فقال: خمسمائة، ولم يذكر الألف،

وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ[(١) (٢)]: مَا بَيْنَ سِتِّمِائَةٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ.

٣٠٦١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[(٣)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٤)]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[(٥)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ[(٦)]، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ[(٧)]،

وكذا خالف الثوريَّ أبو معاوية عن الأعمش أيضاً بهذا الإسناد في العدة، [و] طريق أبي معاوية هذه وصلها مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه، وكأن رواية الثوري رجحت عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه أحفظهم مطلقاً وزاد عليهم، وزيادة الثقة الحافظ مقدّمة، وأبو معاوية وإن كان أحفظَ أصحاب الأعمش بخصوصه ـ ولذلك اقتصر مسلم على روايته ـ لكنه لم يجزم بالعدد. وسلك الداودي طريق الجمع فقال: لعلهم كتبوا مرات في مواطن. وجمع بعضهم بأن المراد بالألف وخمسمائة جميع من أسلم من رجل وامرأة وعبد وصبي، وبما بين الستمائة إلى السبعمائة الرجال خاصة، وبالخمسمائة المقاتلة خاصة، كذا في «الفتح» (٦/ ١٧٨).

قال الكرماني (١٣/ ٥٧): وهذا باطل للتصريح بأن الكل رجال حيث قال في الرواية الأولى: «فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل»، بل الصحيح ما بين الستمائة إلى السبعمائة [رجال] من المدينة خاصة، وبالألف وخمسمائة هم مع المسلمين الذين حولهم، انتهى. والله أعلم بالصواب.

(١) محمد بن خازم، «ك» (١٣/ ٥٧).

(٢) «وقال أبو معاوية» وصله مسلم (برقم: ١٤٩) وأحمد (٥/ ٣٨٤، برقم: ٢٣١٥٢) والنسائي وابن ماجه (برقم: ٤٠٢٩).

(٣) «أبو نعيم» الفضل بن دكين.

(٤) «سفيان» ابن عيينة.

(٥) «ابن جريج» عبد الملك بن عبد العزيز.

(٦) «عمرو بن دينار» المكي.

(٧) «أبي معبد» نافذ بالنون والفاء، مولى ابن عباس.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جاءَ رَجُلٌ[(١)] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُتِبْتُ[(٢)] فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ، قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ». [راجع: ١٨٦٢، أخرجه: ق ٢٩٠٠، تحفة: ٦٥١٥].

١٨٢ ـ بَابٌ إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ

٣٠٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٣)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٤)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٥)]، ح وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ[(٦)]، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[(٧)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ[(٨)] قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيداً، فَأَصَابَتْهُ

النسخ: «يُؤَيِّدُ الدِّينَ» في شحج: «لَيُؤَيِّدُ الدِّينَ». «عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ» في نـ: «عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ». «يَدَّعِي الإِسْلَامَ» في ذ، سـ، حـ: «يُدْعَى بِالإِسْلامِ».

---

(١) «رجل» لم يعرف اسمه.

(٢) هو محل الترجمة، ومر الحديث (برقم: ١٨٦٢) في «كتاب الحج».

(٣) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.

(٤) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٥) هو ابن شهاب.

(٦) «محمود» و«عبد الرزاق» و«معمر» و«الزهري» كلهم مروا في «باب إذا أسلم. .» إلخ.

(٧) المخزومي.

(٨) قوله: (فلما حضر القتال) بالرفع والنصب، قوله: «يرتاب» أي

جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ لَهَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالاً شَدِيداً وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى النَّارِ»، قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحاً شَدِيداً، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ(١)، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ». [أطرافه: ٤٢٠٣، ٤٢٠٤، ٦٦٠٦، أخرجه: س في الكبرى ٨٨٨٣، ١٤٦٣٨، تحفة: ١٣١٥٨، ١٣٢٧٧].

النسخ: «قُلْتَ لَهَ» سقط في ن. «فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ» في هـ، ذ: «فَكَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ». «فَبَيْنَمَا هُمْ» كذا في ح، وفي ن: «فَبَيْنَا هُمْ». «فِي النَّاسِ» كذا في ذ، وفي ن: «بِالنَّاسِ».

يشكّ في صدق رسول الله ﷺ، أي: يرتد عن دينه، قاله الكرماني (١٣/ ٥٨).

(١) **قوله: (فقتل نفسه)** مرّ في «باب لا يقال: فلان شهيد» أنه «وضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل عليه فقتل نفسه»، وفي «الفتح» (٦/ ١٧٩): قال المهلب وغيره: لا يعارض هذا قوله ﷺ: «لا نستعين بمشرك» لأنه إما خاص بذلك الوقت، وإما أن يكون المراد بالفاجر غير المشرك، قلت: الحديث أخرجه مسلم (برقم: ١١١)، وأجاب عنه الشافعي بالأول، وحجة النسخ شهود صفوان بن أمية حنيناً مع النبي ﷺ وهو مشرك، وقصته مشهورة في «المغازي».

١٨٣ ـ بَابُ مَنْ تَأَمَّرَ[١] فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ[٢] إِذَا خَافَ الْعَدُوَّ[٣]

٣٠٦٣ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٤]، ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ[٥]، عَنْ أَيُّوبَ[٦]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ[٧]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ[٨] زَيْدٌ[٩] فَأُصِيبَ[١٠]، ثُمَّ أَخَذَهَا

---

(١) أي: صار الأمير بنفسه من غير أن يفوض الإمام، «ك» (١٣/ ٥٨).

(٢) بلفظ المصدر النوعي، «ك» (١٣/ ٥٨)، «خ».

(٣) أي: جاز ذلك، «ف» (٦/ ١٨٠).

(٤) «يعقوب بن إبراهيم» الدورقي.

(٥) إسماعيل بن إبراهيم البصري، وعلية أمه.

(٦) «أيوب» السختياني.

(٧) «حميد بن هلال» العدوي أبي النصر البصري.

(٨) قوله: (أخذ الراية زيد) هو ابن حارثة، وقصة هذه في غزوة موتة، وهو موضع في أرض البلقاء من أطراف الشام، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام أرسل إليها سرية في جمادى الأولى سنة ثمان، واستعمل عليهم زيداً، وقال: «إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب، وإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة»، فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا، فقُتِل زيد بن حارثة، ثم أخذ الراية جعفر فقاتل بها حتى قُتل، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فقاتل بها حتى قُتل، ثم أخذها خالد بن وليد ففتح الله على يديه، وفي رواية قال ﷺ: «ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم»، كذا في «العيني» (٦/ ٣٢). ومرّ (برقم: ١٢٤٦) في «الجنائز».

(٩) «زيد» هو ابن حارثة.

(١٠) أي: فقتل.

جَعْفَرٌ[١] فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ[٢] مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ[٣] فَفُتِحَ عَلَيْهِ، وَمَا يَسُرُّنِي[٤] ـ أَوْ قَالَ: مَا يَسُرُّهُمْ ـ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». قَالَ: وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَذْرِفَانِ.

[راجع: ١٢٤٦].

١٨٤ ـ بَابُ الْعَوْنِ بِالْمَدَدِ[٥]

٣٠٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[٦]، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[٧] وَسَهْلُ[٨] بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سَعِيدٍ[٩]، عَنْ قَتَادَةَ[١٠]، عَنْ أَنَسٍ:

النسخ: «فَفُتِحَ عَلَيْهِ وَمَا» في ذ: «فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَمَا».

---

(١) «جعفر» هو ابن أبي طالب.

(٢) «خالد بن الوليد» المخزومي سيف الله.

(٣) بكسر الهمزة وسكون الميم وفتح الراء.

(٤) **قوله: (وما يسرني...)** إلخ، لأن حالهم فيما هم فيه أفضل مما لو كانوا عندنا، و«تذرفان» بكسر الراء: تسيلان دمعاً، «ك» (١٣/ ٥٩)، «خ».

(٥) بفتح الميم: ما يمد به الأمير بعض العسكر من الرجال، «ف» (٦/ ١٨١).

(٦) «محمد بن بشار» بندار العبدي البصري.

(٧) «ابن أبي عدي» محمد بن إبراهيم أبو عمرو السلمي البصري.

(٨) هو الأنماطي.

(٩) «سعيد» هو ابن أبي عروبة البصري.

(١٠) ابن دعامة، «قس» (٦/ ٦٠٤).

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِعْلٌ[(١)] [(٢)] وَذَكْوَانُ[(٣)] وَعُصَيَّةُ[(٤)] وَبَنُو لَحْيَانَ[(٥)] [(٦)] [(٧)]، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ[(٨)] النَّبِيُّ ﷺ

(١) «رعل» ابن خالد عوف بن امرئ القيس.

(٢) قوله: (أتاه رعل) بكسر الراء وسكون المهملة، «وذكوان» بفتح المعجمة، وهما قبيلتان من سليم، كما في «القاموس» (ص ٩٢٦)، «وعصية» مصغر العصا، و«لحيان» بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتانية، كذا في «الخير الجاري» [وانظر «ع» (١٠/ ٣٩٦)].

وفي «الفتح» (٦/ ١٨١): قال الدمياطي: قوله في هذه الطريق: «أتاه رعل...» إلخ، وَهَمٌ؛ لأن هؤلاء ليسوا من أصحاب بئر معونة وإنما هم أصحاب الرجيع، وهو كما قال، وسأبين ذلك في «المغازي»، انتهى.

وفي «التنقيح» (٢/ ٦٧٧): وقوله: «أتاه رعل وذكوان وعصية» وَهَمٌ، وإنما الذي أتاه أبو براء[(١)] من بني كلاب وأجار أصحاب النبي ﷺ، فأخفر جواره عامر بن الطفيل، وجمع عليهم هذه القبائل من بني سليم، قال الدمياطي: بنو لحيان لم يكونوا من أصحاب بئر معونة وإنما كانوا من أصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصم بن أبي الأفلح وأصحابه، وأسروا خبيب بن عدي وابن الدثنة، انتهى كلامه مع تقديم وتأخير.

(٣) «ذكوان» ابن ثعلبة.

(٤) «عصية» هو ابن خفاف.

(٥) «بنو لحيان» حي من هذيل.

(٦) بفتح اللام وكسرها، «تن» (٢/ ٦٧٦).

(٧) وقد يقال: إن بني لحيان ما كانوا معهم، ومرّ في «كتاب الجهاد» (برقم: ٢٨١٤).

(٨) فيه الترجمة.

---

(١) وفي الأصل: أبو لواء، وفي «التنقيح»: أبو مرا، وهما تحريف.

بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَّاءَ[١]، يَحْطِبُونَ[٢] بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ[٣] [٤] غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ، فَقَنَتَ شَهْراً يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ. قَالَ قَتَادَةُ[٥]: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّهُمْ قَرَءُوا بِهِمْ قُرْآناً: أَلَا بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ[٦]. [راجع: ١٠٠١، أخرجه: م ١٦٧١، س ٣٠٥، تحفة: ١١٧٦، ١٢٠٣].

١٨٥ ـ بَابُ مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عَرْصَتِهِمْ[٧] ثَلَاثاً

٣٠٦٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ[٨]، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ،

النسخ: «رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ» في ذ: «رُفِعَ بَعْدَ ذَلِكَ». «ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ» في ن: «أَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ».

---

(١) جمع القارئ، وسموا به لكثرة قراءتهم، «ك» (١٣/ ٦٩).

(٢) أي: يجمعون الحطب.

(٣) موضع ببلاد هذيل، وهي قبل نجد كانت غزوتها في أول سنة أربع، «تن» (٢/ ٦٧٧)، «خ».

(٤) قوله: (بئر معونة) بفتح الميم وضم العين المهملة وبالنون، وهو بين [مكة] وعسفان وأرض هذيل، «عيني» (١٠/ ٣٩٦).

(٥) «قال قتادة» ابن دعامة.

(٦) قوله: (ثم رُفع بَعدُ) أي: نسخت تلاوته، «ك» (١٣/ ٥٩)، «خ»، ومرّ الحديث (برقم: ٢٨٠١) مع بيانه.

(٧) بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما: البقعة الواسعة بغير بناء، «ف» (٦/ ١٨١).

(٨) «محمد بن عبد الرحيم» البغدادي.

ثَنَا سَعِيدٌ[(١)]، عَنْ قَتَادَةَ[(٢)] قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ[(٣)] ثَلاثَ لَيَالٍ.

تَابَعَهُ مُعَاذٌ[(٤)] [(٥)] وَعَبْدُ الأَعْلَى[(٦)] قَالا: ثَنَا سَعِيدٌ[(٧)]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه: ٣٩٧٦، أخرجه: م ٢٨٧٥، د ٢٦٩٥، ت ١٥٥١، س في الكبرى ٨٦٥٧، تحفة: ٣٧٧٠].

١٨٦ ـ بَابُ مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ[(٨)]

النسخ: «فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ» في نـ: «فِي غَزْوَةٍ وَسَفَرَةٍ».

(١) هو ابن أبي عروبة.

(٢) ابن دعامة.

(٣) قوله: (أقام بالعرصة ثلاثاً) لإراحة الظهر والأنفس، ولا يخفى أن محله إذا كان في أَمن من عدوٍّ وطارق، قال ابن الجوزي: إنما كان يقيم ليظهر تأثير الغلبة وتنفيذ الأحكام وقلة الاحتفال، فكأنه يقول: من كانت فيه قوة منكم فليرجع إلينا، «ف» (٦/ ١٨١).

(٤) متابعة معاذ وصلها أصحاب السنن، ومتابعة عبد الأعلى فوصلها ابن أبي شيبة، «ف» (٦/ ١٨١).

(٥) «معاذ» هو ابن معاذ العنبري، فيما وصله الإسماعيلي.

(٦) «عبد الأعلى» هو ابن عبد الأعلى السامي، فيما وصله مسلم (برقم: ٢٨٧٥).

(٧) هو ابن أبي عروبة.

(٨) قوله: (من قسم الغنيمة في غزوه وسفره) قال الشيخ ابن حجر في «الفتح» (٦/ ١٨١): أشار بذلك إلى الرد على قول الكوفيين: إن الغنائم لا تُقْسَم في دار الحرب، واعتلّوا بأن الملك عليها لا يتم إلا بالاستيلاء،

وَقَالَ رَافِعٌ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأَصَبْنَا غَنَماً وَإِبِلاً، فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ[١].

٣٠٦٦ ـ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ[٢]، ثَنَا هَمَّامٌ[٣]، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَساً أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجِعْرَّانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ[٤]. [راجع: ١٧٧٨].

النسخ: «غَنَماً وَإِبِلاً» في ذ: «إِبِلاً وَغَنَماً». «عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ» في قت: «كُلَّ عشرةٍ مِنَ الْغَنَمِ»، وفي ذ: «عَشراً مِنَ الْغَنَمِ».

ولا يتم الاستيلاء إلا بإحرازها في دَار الإسلام، وقال الجمهور: هو راجع إلى نظر الإمام واجتهاده، وتمام الاستيلاء يحصل بإحرازها بأيدي المسلمين، انتهى كلامه.

قال صاحب «الهداية» (١/ ٣٨٥): ولنا أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع [الغنيمة] في دار الحرب، والخلاف ثابت فيه، والقسمة بيعٌ معنًى فتدخل تحته، انتهى. ولأنه ﷺ ما قسم إلا في دار الإسلام، أما قسمة النبي ﷺ غنائم حنين فكانت بعد منصرفه إلى الجعرانة، وكانت أول حدود الإسلام؛ لأن مكة فتحت وأرض حنين وبني المصطلق بعد فتح مكة وإجراء أحكام الإسلام فيها، هذا ملتقط من كلام ابن الهمام من موضعين. [انظر «فتح القدير» (٥/ ٤٧٩ ـ ٤٨٠)].

(١) مر بيانه (برقم: ٢٥٠٧).

(٢) «هدبة بن خالد» هو ابن الأسود القيسي.

(٣) «همام» هو ابن يحيى العوذي.

(٤) مر بيانه (برقم: ١٧٧٨، ١٧٨٠) في «الحج».

١٨٧ ـ بَابٌ إِذَا غَنَمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ[١]

٣٠٦٧ ـ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ[٢]: ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٣]، عَنْ نَافِعٍ[٤]،

النسخ: «وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ».

(١) قوله: (إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم) أي: هل يكون أحق به، أو يدخل الغنيمة؟

وهو مما اختلف فيه، فقال الشافعي وجماعة: لا يملك أهل الحرب بالغلبة شيئاً من مال المسلمين، ولصاحبه أخذُه قبل القسمة وبعدها. وعن علي والزهري وعمرو بن دينار والحسن: لا يُرَدّ أصلاً، ويختص به أهل الغنائم. وقال عمر وسليمان بن ربيعة وعطاء والليث ومالك وأحمد وآخرون، وهي رواية عن الحسن أيضاً، ونقلها ابن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء السبعة: إن وجده صاحبُه قبل القسمة فهو أحق به، وإن وجده بعد القسمة فلا يأخذه إلا بالقيمة، واحتجوا بحديث عن ابن عباس مرفوعاً بهذا التفصيل، أخرجه الدارقطني وإسناده ضعيف جداً. وعن أبي حنيفة رحمه الله كقول مالك إلا في الآبق فقال هو والثوري: صاحبه أحق به مطلقاً، «فتح» (٦/ ١٨٢)، وذكره ابن الهمام (٦/ ٤ ـ ٥) نقلاً عن الطبراني والدارقطني عن ابن عمر مرفوعاً، وضعّف كلَّها، ثم أورد الآثار عن عمر وعن أبي عبيدة وعن زيد بن ثابت مثلَه، وبسطه، ومن أراد الاطلاع فلينظر ثمة.

(٢) «قال ابن نمير» عبد الله الهمداني الكوفي، فيما وصله أبو داود (ح: ٢٦٦٩) [وابن ماجه (ح: ٢٨٤٧)].

(٣) «عبيد الله» هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني.

(٤) «نافع» مولى ابن عمر.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِم الْمُسْلِمُونَ، فَرُدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ[١] بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفاه: ٣٠٦٨، ٣٠٦٩، أخرجه: د ٢٦٩٩، ق ٢٨٤٧، تحفة: ٧٩٤٣].

٣٠٦٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[٢]، ثَنَا يَحْيَى[٣]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٤]، ثَنِي نَافِعٌ: أَنَّ عَبْداً لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ[٥] خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ فَرَساً لِابْنِ عُمَرَ عَارَ[٦] فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظُهِرَ عَلَيْهِ، فَرَدُّوهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ[٧].

النسخ: «ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ» في هـ، ذ: «ذَهَبَتْ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهَا». «فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ» في ذ: «فَظَهَرَ عَلَيْهِ». «ثَنِي نَافِعٌ» في ذ: «أَخْبَرَنِي نَافِعٌ». «فَرَدُّوهُ» في ذ: «فَرَدَّهُ».

---

(١) «خالد بن الوليد» ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي، سيف الله، يكنى أبا سليمان.

(٢) «محمد بن بشار» هو المذكور آنفاً.

(٣) «يحيى» ابن سعيد القطان.

(٤) «عبيد الله» العمري.

(٥) أي: على الآبق، «قس» (٦/ ٦٠٦).

(٦) أي: انطلق هارباً على وجهه، «قس» (٦/ ٦٠٦).

(٧) بعد موت النبي ﷺ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[(١)]: عَارَ: اشْتُقَّ مِنَ الْعَيرِ، وهو حِمَارُ الوَحْشِ، أي: هَرَبَ. [راجع: ٣٠٦٧، تحفة: ٨١٨٨].

٣٠٦٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[(٢)]، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[(٣)]، عَنْ نَافِعٍ[(٤)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ[(٥)]، بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ. [راجع: ٣٠٦٧، تحفة: ٨٤٧٩].

١٨٨ ـ بَابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ[(٦)] وَالرَّطَانَةِ[(٧)]

النسخ: «اشْتُقَّ» في شحج: «مُشْتَقٌّ». «حِمَارُ الوَحْشِ» في ذ: «حِمَارُ وَحْشٍ».

---

(١) أي: البخاري.

(٢) «أحمد بن يونس» التميمي اليربوعي الكوفي.

(٣) «موسى بن عقبة» هو ابن أبي عياش صاحب المغازي.

(٤) «نافع» مولى ابن عمر.

(٥) «خالد بن الوليد» المذكور.

(٦) أشار بهذا إلى ضعف الأحاديث الواردة في كراهة التكلم بالفارسية، «ف» (٦/ ١٨٤).

(٧) قوله: (والرطانة) بفتح الراء ويجوز كسرها، هو كلام غير العربي، قالوا: فقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بألسنتهم، «فتح» (٦/ ١٨٤).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ(١) وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾ [الروم: ٢٢].

وَقَالَ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾ [إبراهيم: ٤].

٣٠٧٠ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ(٢)، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ(٣)، ثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ(٤)، أَنَا سَعِيدُ(٥) بْنُ مِينَاءَ(٦) قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ(٧)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً(٨) لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعاً مِنْ

النسخ: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى» في ذ: «وَقَولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «وَقَالَ» ثبت في ذ.

---

(١) قوله: (﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ﴾ ـ إلى قوله ـ: ﴿إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾) قال الشيخ أحمد بن حجر رحمه الله (٦/ ١٨٤): كأنه أشار إلى أن النبي ﷺ كان يعرف الألسنة؛ لأنه أرسل إلى الأمم كلِّها على اختلاف ألسنتهم، فجميع الأمم قومه بالنسبة إلى عموم رسالته، فاقتضى أن يعرف ألسنتهم ويفهم عنهم ويفهموا عنه. ويحتمل أن يقال: لا يستلزم ذلك نطقَه لجميع الألسنة لإمكان الترجمان الموثوق به عندهم، انتهى كلامه.

(٢) «عمرو» أبو حفص الباهلي البصري.

(٣) «أبو عاصم» الضحاك بن مخلد النبيل البصري.

(٤) «حنظلة» الجمحي القرشي.

(٥) «سعيد» أبو الوليد المكي.

(٦) بكسر الميم وسكون التحتية وبالنون ممدوداً ومقصوراً، «ك» (١٣/ ٦١)، «خ».

(٧) «جابر» الأنصاري.

(٨) مصغر البهمة: ولد الضأن.

شَعِيرٍ، فتَعَالَ: أَنْتَ وَنَفَرٌ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِراً قَدْ صَنَعَ[١] لَكُمْ سُؤْراً، فَحَيَّهَلاً[٢] بِكُمْ». [طرفاه: ٤١٠١، ٤١٠٢، أخرجه: م ٢٠٣٩، تحفة: ٢٢٦٣].

٣٠٧١ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ[٣] بْنُ مُوسَى، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٤]، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ[٥]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدٍ[٦] [٧] بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ....

النسخ: «صَنَعَ لَكُمْ سُوراً» في ن: «صَنَعَ سُوراً».

---

(١) قوله: (قد صنع لكم سُؤْراً) وهو بضم المهملة وسكون الواو: الطعام الذي يدعى إليه، وقيل: الطعام مطلقاً، وهي لغة فارسية، قاله الكرماني (١٣/ ٦٢)، وهو موضع الترجمة.

(٢) قوله: (فحيَّهَلاً بكم) مركب من: حي وهل، وقد يبنى على الفتح، وقد يقال: حيهلاً، بالتنوين وبدون التنوين، وعليه الرواية، أي: عليكم بكذا، أو أدعوكم، أو أقبلوا، أو أسرعوا بأنفسكم، وجاء: حيهل بسكون اللام، وجاء متعدياً بنفسه وبالباء وبـ«إلى» وبِـ«على»، ويستعمل حي وحده بمعنى أقبل، وهلا وحده [بمعنى اسكن]، «ك» (١٣/ ٦٢).

(٣) «حِبَّان» بكسر المهملة وشدة الموحدة وبالنون، «ك» (١٣/ ٦٢)، أبو محمد السلمي المروزي.

(٤) «عبد الله» ابن المبارك.

(٥) «خالد بن سعيد» ابن عمر بن سعيد بن العاص.

(٦) «أم خالد» اسمها أمة.

(٧) ابن الزبير بن العوام، «ك» (١٣/ ٦٢).

«سَنَّهْ سَنَّهْ»[١]. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ. قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فَزَبَرَنِي[٢] أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي[٣]، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[٤]: فَبَقِيَتْ[٥] حَتَّى ذُكِرَتْ.

[أطرافه: ٣٨٧٤، ٥٨٢٣، ٥٨٤٥، ٥٩٩٣، أخرجه: د ٤٠٢٤، تحفة: ١٥٧٧٩].

النسخ: «سَنَّهْ سَنَّهْ» في هـ: «سَنَاهْ سَنَاهْ»، وفي ذ: «سَنَهْ سَنَهْ»، وفي قا: «سِنَّهْ سِنَّهْ». «حَتَّى ذُكِرَتْ» في س، ح، شحج: «حَتَّى ذَكَرَ»، وفي كن: «حَتَّى ذَكرَ دَهْراً»، وفي هـ، ذ: «حَتَّى دُكِنَ».

---

(١) قوله: (سَنَهْ سَنَهْ) هو بفتح النون وسكون الهاء، وفي رواية الكشميهني «سناه» بزيادة الألف، والهاء للسكت، وقد تحذف، قال ابن قرقول: هو بفتح النون الخفيفة عند أبي ذر، وشدّدها الباقون، وهي بفتح أوله للجميع، إلا القابسي فكسره، «فتح الباري» (٦/ ١٨٤).

(٢) أي: زجرني.

(٣) قوله: (أبلي) من أبليت الثوب إذا جعلته عتيقاً، و«أخلقي» من باب الإفعال وهو بمعناه أيضاً، وجاز أن يكونا من الثلاثي إذ خَلُقَ بالضم بمعنى أخلق، وكذلك بلي وأبلى، «ك» (١٣/ ٦٢، ٦٣).

(٤) ابن المبارك.

(٥) قوله: (فبقيت) أي: أم خالد. «حتى ذكرت» بلفظ المعلوم أي: بقيت حتى ذكرت دهراً طويلاً، وفي بعضها بلفظ المجهول، أي: حتى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة، وفي بعضها: «حتى ذُكر» بصيغة المذكر مجهولاً والضمير للقميص، ومعروفاً والضمير له أيضاً، أي:

٣٠٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ(١)، ثَنَا غُنْدَرٌ(٢)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(٥): أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كِخْ كِخٍ(٦) (٧) (٨)، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟»

النسخ: «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كِخْ كِخٍ» في نـ: «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ: كِخْ كِخٍ».

حتى ذكر دهراً، أو للراوي، أو نحوه، أي: حتى ذكر الراوي ما نسي من طول مدته، وفي بعضها: «حتى دكن» والدكنة بالمهملة والكاف والنون: لون يضرب إلى السواد، أي: عاشت عيشاً طويلاً حتى تغير لون قميصها إلى السواد، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٦٣).

(١) «محمد» ابن بشار العبدي البصري.

(٢) «غندر» محمد بن جعفر.

(٣) «شعبة» ابن الحجاج.

(٤) «محمد» أبي الحارث القرشي البصري لا الألهاني.

(٥) «أبي هريرة» عبد الرحمٰن بن صخر.

(٦) أي: اتركها.

(٧) بفتح الكاف أو كسرها وتسكن الخاء ويجوز كسرها مع التنوين، وهي كلمة يزجر بها الصبيان عن المتقذرات، يقال له: كخ، أي: ارم به، «ك» (١٣/ ٦٣)، «خ».

(٨) قوله: (كخ كخ) كلمة يقال لزجر الصبيان عن المستقذرات، قال الكرماني (١٣/ ٦٣): فإن قلت: ما مناسبة هذه الأحاديث بـ «كتاب الجهاد»؟ قلت: أما الحديث الأول فظاهر؛ لأنه كان في يوم الخندق، وأما الآخران فبالتبعية له، وكثيراً ما يفعل البخاري مثل ذلك، انتهى.

قَالَ عِكْرِمَةُ: سَنَهْ: الْحَسَنَةُ بِالْحَبَشِيَّةِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ تَعِشْ امْرَأَةٌ مِثْلَ مَا عَاشَتْ هذه يَعْنِي أُمَّ خَالِدٍ. [راجع: ١٤٨٥، أخرجه: م ١٠٦٩، س في الكبرى ٨٦٤٥، تحفة: ١٤٣٨٣].

١٨٩ ـ بَابُ الْغُلُولِ[١]

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١].

٣٠٧٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٢]، ثَنَا يَحْيَى[٣]، عَنْ أَبِي حَيَّانَ[٤]، ثَنِي أَبُو زُرْعَةَ[٥]، ثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ[٦] وَعَظَّمَ أَمْرَهُ[٧]، قَالَ: «لَا أُلْفِيَنَّ[٨] أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى

النسخ: «قَالَ عِكْرِمَةُ: سَنَهْ: الْحَسَنَةُ بِالْحَبَشِيَّةِ» سقط في ذ. [«قال أبو عبد اللَّه...» إلخ، ثبت في صغـ]. «ثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ» في نـ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ». «وَعَظَّمَ أَمْرَهُ قَالَ» في قتـ: «وَعَظَّمَ أَمْرَهُ فَقَالَ». «لَا أُلْفِيَنَّ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ: «لَا أُلْقِيَنَّ».

(١) أي: الخيانة في المغنم وهي من الكبائر، «ف» (٦/ ١٨٥).
(٢) «مسدد» ابن مسرهد.
(٣) «يحيى» القطان.
(٤) بمهملة وتحتية، يحيى بن سعيد التيمي.
(٥) «أبو زرعة» هرم بن عمرو بن جرير البجلي.
(٦) أي: أكبره.
(٧) أي: شدد أمره.
(٨) قوله: (لا ألفين) بضم أوله وبالفاء، أي: لا أجدنّ، هكذا الرواية للأكثر، وروي بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء، «فتح» (٦/ ١٨٦).

رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ[١]، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً[٢]، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. وَعَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ[٣]، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ». وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ[٤]، عَنْ أَبِي حَيَّانَ: فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ. [راجع: ١٤٠٢، أخرجه: م ٩٨٧، تحفة: ١٤٩٣١].

١٩٠ ـ بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْغُلُولِ[٥]

النسخ: «عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ» في سف، هـ، بو: «عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ حَمْحَمَةٌ». «وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ» الواو ساقط في ذ.

---

(١) **قوله: (ثغاء)** بضم المثلثة وخفة المعجمة وبالمد: صوت الشاة. والحمحمة بفتح المهملتين: صوت الفرس إذا طلب العلف. والصامت الذهب والفضة، وقيل: ما لا روح فيه من أصناف المال. والرقاع جمع الرقعة وهي الخرقة. و«تخفق» أي: تتحرك وتضطرب إذا حرَّكَتْها الرياح، وقيل: معناه تلمع، والمراد بها الثياب، ملتقط من «الفتح» (٦/ ١٨٦) و«الكرماني» (١٣/ ٦٤).

(٢) أي: من المغفرة؛ لأن الشفاعة أمرها إلى الله، «ف» (٦/ ١٨٦).

(٣) أي: تتحرك.

(٤) «وقال أيوب السختياني» وصله مسلم (برقم: ١٨٣١).

(٥) أي: هل يلتحق بالكثير في الحكم أم لا؟ «ف» (٦/ ١٨٧).

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ حَرَّقَ(١) مَتَاعَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ(٢).

٣٠٧٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٣)، ثَنَا سُفْيَانُ(٤)، عَنْ عَمْرٍو(٥)، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(٧) قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ(٨) فَمَاتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ» في صـ: «وَيُذْكَرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ».

---

(١) يعني في حديثه الذي ساقه في الباب، «ف» (٦/ ١٨٧).

(٢) قوله: (وهذا أصح) أشار إلى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمرو في الأمر بحرق رحل الغالِّ، وما أخرجه أبو داود عن سالم بن عبد الله قال: سمعت أبي يحدث عن عمر عن النبي ﷺ: «إذا وجدتم الرجل قد غَلّ فأحرقوا متاعه» ثم ساقه من وجه آخر عن سالم موقوفاً [ح: ٢٧١٤]، قال أبو داود: وهذا أصح، قال البخاري في «التاريخ»: يحتجون بهذا الحديث في إحراق رحل الغالِّ، وهو باطل ليس له أصل، وراويه لا يعتمد عليه، كذا في «الفتح» (٦/ ١٨٧).

(٣) «علي بن عبد الله» المديني.

(٤) «سفيان» ابن عيينة.

(٥) «عمرو» هو ابن دينار.

(٦) «سالم بن أبي الجعد» الكوفي.

(٧) «عبد الله بن عمرو» هو ابن العاص.

(٨) قوله: (كركرة) بفتح الكافين وكسرهما: صاحب ثقله ﷺ، قاله في «المغني» (ص ٢٣٤)، وكذا في «الكرماني» (١٣/ ٦٥) و«الخير الجاري». وفي «الفتح» (٦/ ١٨٨): واختلف في ضبطه فذكر عياض أنه يقال

«هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً[١] قَدْ غَلَّهَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ[٢]: كَرْكَرَةُ. [أخرجه: ق ٢٨٤٩، تحفة: ٨٦٣٢].

١٩١ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الإِبِلِ[٣] وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ

٣٠٧٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٤]، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٥]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ[٦]، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ[٧]، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، وَأَصَبْنَا إِبِلاً وَغَنَماً، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَعَجِلُوا

النسخ: «كَرْكَرَةُ» زاد في صد: «يَعْنِي بِفَتْحِ الْكَافِ». «ابْنُ إِسْمَاعِيلَ» سقط في ذ. «ابْنِ خَدِيجٍ» سقط في ذ.

بفتح الكافين وبكسرهما، وقال النووي: إنما اختلف في كافه الأولى، وأما الثانية فمكسورة اتفاقاً، انتهى.

(١) بفتح عين: ضرب من الأكسية، «مجمع» (٣/ ٥١٦).

(٢) «وقال ابن سلام» هو محمد شيخ المؤلف.

(٣) **قوله: (باب ما يكره من ذبح الإبل. . .)** إلخ، ذكر فيه حديث رافع في ذَبْحِهم الإبلَ التي أصابوها لأجل الجوع ونصبِهم القدورَ، وموضع الترجمة منه أمره ﷺ بإكفاء القدور فإنه مشعر بكراهة ما صنعوا من الذبح بغير إذن، كذا في «الفتح» (٦/ ١٨٨).

(٤) «موسى» المنقري.

(٥) «أبو عوانة» الوضاح اليشكري.

(٦) «سعيد» الثوري.

(٧) «عباية بن رفاعة» ابن رافع بن خديج الأنصاري.

فَنَصَبُوا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ[١]، ثُمَّ قُسِمَ، فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَنَدَّ[٢] مِنْهَا بَعِيرٌ، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا». فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو ـ أَوْ نَخَافُ ـ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَداً وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ». [راجع: ٢٤٨٨].

١٩٢ ـ بَابُ الْبِشَارَةِ فِي الْفُتُوحِ

٣٠٧٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى[٣]، ثَنَا يَحْيَى[٤]، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٥]، ثَنَا قَيْسٌ[٦] قَالَ: ....

النسخ: «ثَنَا قَيْسٌ» في نـ: «ثَنِي قَيْسٌ».

---

(١) أي: قلبت ونكست، «ك» (١٣/ ٦٥).

(٢) قوله: (فند) بالنون وشدة المهملة أي: ففرّ، «فأعياهم» أي: أعجزهم، قوله: «أوابد» جمع آبدة وهي الوحش، تَأَبَّد أي: توحَّش، قوله: «نرجو» الرجاء قد يجيء بمعنى الخوف، قوله: «مُدىً» جمع مدية وهي السكين، قوله: «أنهر الدم» بالنون أي: أجرى، «الخير الجاري». [وانظر «ع» (١٠/ ٤٠٨)]، ومرّ الحديث في «كتاب الشركة» (برقم: ٢٤٨٨)، (وأيضاً برقم: ٢٥٠٧).

(٣) «محمد بن المثنى» العنزي.

(٤) «يحيى» ابن سعيد القطان.

(٥) «إسماعيل» ابن أبي خالد الأحمسي البجلي الكوفي.

(٦) «قيس» هو ابن أبي حازم.

قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١]: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» وَكَانَ بَيْتاً فِيهِ خَثْعَمُ[٢] يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ، فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ مِنْ أَحْمَسَ[٣]، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً»، فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ[٤] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ[٥]، فَبَارَكَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا[٦] خَمْسَ مَرَّاتٍ[٧].

النسخ: «الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ» في ن: «كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ». «لِرَسُولِ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي ن: «يَا رَسُولَ اللَّهِ».

---

(١) «جرير» البجلي.

(٢) قبيلة.

(٣) قبيلة جرير.

(٤) اسمه حصين.

(٥) قوله: (كأنها جمل أجرب) قال الخطابي: معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار أسود لذلك، يعني صارت سوداء من الإحراق. [انظر «ع» (١٠/ ٣٤١)].

(٦) جمع راجل.

(٧) مر الحديث مع بيانه (برقم: ٣٠٢٠).

وَقَالَ مُسَدَّدٌ[١] [٢]: بَيْتٌ فِي خَثْعَمَ. [راجع: ٣٠٢٠].

١٩٣ ـ بَابُ مَا يُعْطَى الْبَشِيرُ

وَأَعْطَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ[٣] ثَوْبَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ[٤].

١٩٤ ـ بَابٌ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ

٣٠٧٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ[٥]، ثَنَا شَيْبَانُ[٦]، عَنْ مَنْصُورٍ[٧]،

النسخ: «وَقَالَ مُسَدَّدٌ» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ مُسَدَّدٌ». «مَا يُعْطَى الْبَشِيرُ» في ن: «مَا يُعْطَاهُ الْبَشِيرُ».

---

(١) «وقال مسدد» بالإسناد المذكور.

(٢) قوله: (وقال مسدد) يريد أن مسدداً رواه عن يحيى القطان بالإسناد الذي ساقه المصنف عن محمد بن المثنى عن يحيى فقال بدل قوله: «وكان بيتاً فيه خثعم»: «وكان بَيْتٌ في خثعم» وهذه الرواية هي الصواب. وقد رواه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٦٢) عن يحيى فقال: «بيتاً لخثعم» وهي موافقة لرواية مسدد، «فتح الباري» (٦/ ١٨٩).

(٣) «وأعطى كعب» السلمي المدني.

(٤) قوله: (بالتوبة) أي: بقبول توبة كعبٍ أحدِ الثلاثة الذين خُلِّفوا من غزوة تبوك، وهو ظاهر فيما ترجم له، وسيأتي أن البشير هو سلمة بن الأكوع، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٦٧) و«الفتح» (٦/ ١٨٩).

(٥) «آدم» عبد الرحمٰن العسقلاني.

(٦) «شيبان» ابن عبد الرحمٰن النحوي.

(٧) «منصور» هو ابن المعتمر.

عَنْ مُجَاهِدٍ[(١)]، عَنْ طَاوُسٍ[(٢)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[(٣)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ[(٤)] بَعْدَ الْفَتْحِ[(٥)] وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ[(٦)] فَانْفِرُوا». [راجع: ١٣٤٩، أخرجه: م ١٣٥٣، د ٢٠١٨، ت ١٥٩٠، س ٤١٧٠، تحفة: ٥٧٤٨].

٣٠٧٨ و ٣٠٧٩ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[(٧)]، أَنْبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ

(١) «مجاهد» هو ابن جبر.

(٢) «طاوس» اليماني.

(٣) «ابن عباس» ـ رضي الله عنهما ـ.

(٤) أي: من مكة.

(٥) قوله: (لا هجرة بعد الفتح) أي: لا هجرة من مكة بعد الفتح فريضة؛ لأنها صارت دار الإسلام، ولا فضيلة، «ولكن جهاد» أي: لكم طريق إلى تحصيل فضائل في معنى الهجرة بالجهاد، «ونية» الخير في كل شيء، وبقيت الهجرة من دار الحرب واجبة إلى يوم القيامة، قال الطيبي: وهي لإصلاح دينه باقية مدى الدهر، هذا كله من «مجمع البحار» (٥/ ١٤٥).

(٦) قوله: (وإذا استنفرتم فانفروا) أي: إذا دعاكم السلطان إلى الغزو فاذهبوا، كذا في «المجمع» (٤/ ٧٧١)، ومرّ الحديث (برقم: ١٣٤٩).

ثم اعلم أن من يقدر على الهجرة من دار الحرب ولا يمكنه إظهارُ دينه بها وأداءُ واجباته، فالهجرة منها واجبة عليه، أما من هو قادر ولكنه يمكنه إظهارُ دينه وأداءُ واجباته، فمستحبة، لتكثير المسلمين [بها]، ومعونتهم وجهاد الكفار والأمن من غدرهم والراحة من رؤية المنكر بينهم، وأما من هو عاجز بعذر من أسر أو مرض أو غيره فتجوز له الإقامة، فإن حمل على نفسه وتكلَّف الخروج أُجِر، كذا في «فتح الباري» (٦/ ١٩٠).

(٧) «إبراهيم بن موسى» ابن يزيد الفراء الرازي.

زُرَيْعٍ[١]، عَنْ خَالِدٍ[٢]، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ[٣]، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ[٤] قَالَ: جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلَامِ». [حديث ٣٠٧٨ راجع: ٢٩٦٢، حديث ٣٠٧٩ راجع: ٢٩٦٣].

٣٠٨٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٥]، ثَنَا سُفْيَانُ[٦]، قَالَ عَمْرٌو[٧] وَابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ عَطَاءً[٨] يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ[٩] إِلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِثَبِيرٍ[١٠]، فَقَالَتْ لَنَا: انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ مُنْذُ فَتَحَ اللَّهُ

النسخ: «مُنْذُ فَتَحَ اللَّهُ» في ذ: «مُذْ فَتَحَ اللَّهُ».

---

(١) «يزيد» أبو معاوية البصري.

(٢) «خالد» الحذاء.

(٣) «أبي عثمان» عبد الرحمٰن بن ملّ.

(٤) «مجاشع بن مسعود» السلمي.

(٥) «علي» ابن المديني.

(٦) «سفيان» ابن عيينة.

(٧) «عمرو» هو ابن دينار.

(٨) «عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٩) «عبيد بن عمير» ابن قتادة الليثي.

(١٠) قوله: (بثبير) بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون التحتية وبالراء: جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها إلى منى، قال محمد بن الحسن: وللعرب أربعة جبال اسم كل واحد ثبير، وكلُّها حجازية، «ك» (١٣/ ٦٨).

عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ. [طرفاه: ٣٩٠٠، ٤٣١٢، تحفة: ١٧٣٩٠، ١٧٣٨٧].

١٩٥ ـ بَابُ إِذَا اضْطُرَّ[١] الرَّجُلُ[٢] إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ وَتَجْرِيدِهِنَّ

٣٠٨١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ[٣]، أَنَا حُصَيْنٌ[٤]، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ[٥]، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٦] ....

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ».

---

(١) بضم الطاء وجواب إذا محذوف تقديره: يجوز للضرورة.

(٢) قوله: (إذا اضطُرّ الرجل...) إلخ، أورد فيه حديث علي في قصة المرأة التي كتب معها حاطب إلى أهل مكة، ومناسبته للترجمة ظاهرة في رؤية الشعر من قوله في الرواية الأخرى: «فأخرجته من عقاصها» وهي ذوائبها المضفورة، وفي التجريد من قول علي: «لَأُجردَنَّكِ»، وقد تقدم في «باب الجاسوس» من وجه آخر عن علي، قال ابن المنير: ليس في هذا الحديث بيان هل كانت المرأة مسلمة أو ذمية، لكن لَمّا استوى حكمهما في تحريم النظر بغير حاجة شملهما الدليل. وقال ابن التين: إن كانت مشركة لم توافق الترجمة، وأجيب بأنها كانت ذات عهد فحكمها حكم أهل الذمة، كذا في «الفتح» (٦/ ١٩١).

(٣) «هشيم» ابن بشير الواسطي.

(٤) «حصين» ابن عبد الرحمٰن السلمي.

(٥) «سعد» ابن أبي حمزة السلمي.

(٦) «أبي عبد الرحمٰن» عبد الله السلمي.

وَكَانَ عُثْمَانِيّاً(١)، فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ(٢) وَكَانَ عَلَوِيّاً(٣): إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ(٤) عَلَى الدِّمَاءِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرَ، فَقَالَ: «ائْتُوا رَوْضَةَ(٥) كَذَا وَكَذَا، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَاباً»، فَأَتَيْنَا الرَّوْضَةَ فَقُلْنَا: الْكِتَابَ، قَالَتْ: لَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ أَوْ لَأُجَرِّدَنَّكِ، فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْزَتِهَا(٦)، فَأَرْسَلَ إِلَى حَاطِبٍ،

النسخ: «رَوْضَةَ كَذَا وَكَذَا» في نـ: «رَوْضَةَ كَذَا». «مِنْ حُجْزَتِهَا» في قا: «مِنْ حُزْتِهَا».

---

(١) أي: يقدم عثمان على علي في الفضل، «ك» (١٣/ ٦٨)، «ف» (٦/ ١٩١)، «خ».

(٢) «ابن عطية» حبان بكسر الحاء.

(٣) أي: يفضل علياً على عثمان وهو مذهب مشهور لجماعة [من] أهل السنة بالكوفة، (فتح) (٦/ ١٩١).

(٤) قوله: (ما الذي جرّأ صاحبَك) يعني علياً «على الدماء»، فإن قلت: كيف جاز نسبة الجرأة على القتل إلى علي ـ رضي الله عنه ـ؟ قلت: غرضه أنه لما كان جازماً بأنه من أهل الجنة عرف أنه إن وقع منه خطأ فيما اجتهد فيه عفي عنه يوم القيامة قطعاً، قاله الكرماني (١٣/ ٦٩).

(٥) أي: روضة خاخ، «ك» (١٣/ ٦٨)، «خ».

(٦) قوله: (فأخرجت من حجزَتها) كذا هنا بحذف المفعول، وفي الأخرى «فأخرجته»، والحجزة بضم المهملة وسكون الجيم بعدها زاي: معقد الإزار والسراويل، ووقع في رواية القابسي «من حزتها» بحذف الجيم، قيل: هي لغة عامية، وتقدم في «باب الجاسوس» أنها أخرجته من عقاصها، وجُمع بينهما بأنها أخرجته من حجزتها، فأخفته في عقاصها ثم اضطُرّت إلى إخراجه أو بالعكس، أو بأن تكون عقيصتها طويلة بحيث تصل إلى حجزتها

فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا ازْدَدْتُ لِلإِسْلَامِ إِلَّا حُبّاً، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَداً، فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ»، فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ. [راجع: ٣٠٠٧، أخرجه: م ٢٤٩٤، د ٢٦٥١، تحفة: ١٠١٦٩].

١٩٦ ـ بَابُ اسْتِقْبَالِ الْغُزَاةِ[(١)]

٣٠٨٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ[(٢)]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[(٣)] وَحُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ[(٤)]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ[(٥)]،

النسخ: «فَقَالَ عُمَرُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ عُمَرُ». «وَمَا يُدْرِيكَ» كذا في قتـ، ذ، وفي نـ: «مَا يُدْرِيكَ». «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الأَسْوَدِ».

فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها، وهذا الاحتمال أرجح. وأجاب بعضهم باحتمال أن يكون معها كتابان إلى طائفتين، أو المراد بالحجزة العقدة مطلقاً، كذا في «فتح الباري» (٦/ ١٩١)، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٣٠٠٧) في «باب الجاسوس».

(١) أي: عند رجوعهم، «ف» (٦/ ١٩١).

(٢) «عبد الله» هو عبد الله بن محمد بن حميد.

(٣) «يزيد» المذكور آنفاً.

(٤) «حميد» أبو الأسود البصري.

(٥) «حبيب» الأزدي الأموي البصري.

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ(١)، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ(٢) (٣) لِابْنِ جَعْفَرٍ(٤): أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنَا(٥) وَتَرَكَكَ. [أخرجه: م ٢٤٢٧، س في الكبرى ٤٢٤٩، تحفة: ٥٢٦٨، ٥٢٢٠].

٣٠٨٣ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ(٦)، ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ(٧)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٨) قَالَ: قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ(٩): ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) «ابن أبي مليكة» هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة واسمه زهير الأحول المكي.

(٢) «ابن الزبير» عبد الله.

(٣) قوله: (قال ابن الزبير لابن جعفر) كل منهما يسمى عبد الله. قوله: «قال: نعم، فحملنا وتركك» ظاهره أن القائل «لحملنا» هو عبد الله بن جعفر وأن المتروك هو ابن الزبير، وأخرجه مسلم (برقم: ٢٤٢٧) من طريق أبي أسامة وابن علية كلاهما عن حبيب بن الشهيد بهذا الإسناد مقلوباً، والذي في «البخاري» أصح، وقد نبَّه عياض على أن الذي وقع في «البخاري» هو الصواب، قال: وتأويل رواية «مسلم» أن يُجْعَل الضمير في «حملنا» لابن جعفر فيكون المتروك ابن الزبير، وقال: ووقع على الصواب أيضاً عند ابن أبي شيبة وابن أبي خيثمة وغيرهما، «فتح الباري» (٦/ ١٩٢) مختصراً.

(٤) «ابن جعفر» ابن أبي طالب الهاشمي اسمه عبد الله.

(٥) هذا من كلام ابن جعفر، «ف» (٦/ ١٩٢).

(٦) «مالك بن إسماعيل» ابن زياد.

(٧) «ابن عيينة» سفيان.

(٨) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٩) «السائب» الكندي.

مَعَ الصِّبْيَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ[1]. [طرفاه: ٤٤٢٦، ٤٤٢٧، أخرجه: د ٢٧٧٩، ت ١٧١٨، تحفة: ٣٨٠٠].

١٩٧ ـ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ

٣٠٨٤ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[2]، ثَنَا جُوَيْرِيَةُ[3]، عَنْ نَافِعٍ[4]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[5]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ[6] كَبَّرَ ثَلَاثاً، قَالَ: «آيِبُونَ[7] إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَائِبُونَ عَابِدُونَ حَامِدُونَ لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ[8] وَحْدَهُ»[9]. [راجع: ١٧٩٧، تحفة: ٧٦٣٠].

٣٠٨٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[10]، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[11]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ

النسخ: «ثَنَا يَحْيَى» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى».

(١) موضع بقرب المدينة.

(٢) «موسى» التبوذكي.

(٣) «جويرية» ابن أسماء الضبعي البصري.

(٤) «نافع» مولى ابن عمر.

(٥) «عبد الله» ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

(٦) أي: رجع.

(٧) قوله: (آيبون) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي: نحن راجعون إلى الله تعالى، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ١٧٩٧) في أواخر «كتاب الحج».

(٨) أي: يوم الأحزاب أو أحزاب الكفر في جميع الأيام والمواطن، «قس» (٤/ ٣٦٦).

(٩) أي: من غير فعل أحد، «قس» (٤/ ٣٦٦).

(١٠) «أبو معمر» عبد الله بن عمرو المنقري.

(١١) «عبد الوارث» ابن سعيد التنوري.

أَبِي إِسْحَاقَ[(١)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ[(٢)] مِنْ عُسْفَانَ[(٣)]، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَعَثَرَتْ[(٤)] نَاقَتُهُ فَصُرِعَا جَمِيعاً، فَاقْتَحَمَ[(٥)] أَبُو طَلْحَةَ[(٦)] [(٧)] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «عَلَيْكَ[(٨)] الْمَرْأَةَ»، فَقَلَبَ[(٩)]

---

(١) أي: الحضرمي مولاهم، «تق» (٧٥٠١).

(٢) أي: مرجعه، «ك» (١٣/ ٧٠).

(٣) قوله: (من عسفان) قال الشيخ ابن حجر (٦/ ١٩٣): قوله فيه: «من عسفان» وَهَمٌ نبّه عليه الدمياطي؛ لأن رجوعهم كان من خيبر وليست عسفان من تلك الجهة، انتهى. وفي «التنقيح» (٢/ ٦٨١): غزوة عسفان إلى بني لحيان كانت في سنة ست، وغزوة خيبر كانت في سنة سبع، وإرداف صفية مع النبي ﷺ كان فيها أي: في غزوة خيبر. وفي «الخير الجاري»: إنما قالت: من عسفان، لأن غزوة خيبر كانت عقبها كأنه لم يعتدَّ بالإقامة المتخللة بينهما لتقاربهما [انظر «ف» (٦/ ١٩٣)].

(٤) لغزيد، [بالفارسية].

(٥) أي: رمى نفسه من البعير إلى الأرض بسرعة.

(٦) الأنصاري.

(٧) قوله: (فاقتحم أبو طلحة) مِنْ اقتحم في الأمر إذا رمى نفسه من غير رؤية، قوله: «عليك المرأة» بالنصب أي: الزم المرأة، وفي بعضها: «بالمرأة». قوله: «فقلب» أي: ألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه. «وأتاها فألقاه عليها» أي: فألقى أبو طلحة ثوبه عليها. قوله: «واكتنفنا رسول الله ﷺ» أي: أَحَطْنا به، يقال: كنفت الرجل أي: حطته وصُنْته، «ك» (١٣/ ٧٠، ٧١)، «خ».

(٨) أي: الزم.

(٩) أبو طلحة.

ثَوْباً عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا، وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرْكَبَهُمَا فَرَكِبَا، وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ.

[راجع: ٣٧١، أخرجه: م ١٣٤٥، س في الكبرى ٤٢٤٧، تحفة: ١٦٥٤].

٣٠٨٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[١]، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ[٢]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ يُرْدِفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ ـ قَالَ: أَحْسِبُ[٣] قَالَ: اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ

النسخ: «فَأَلْقَاهُ» كذا في ذ، وفي ن: «فَأَلْقَاهَا»[٤]. «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ...» إلخ، هذا الحديث ثابت في رواية الكشميهني وحده. «ثَنَا يَحْيَى» في ذ: «عَنْ يَحْيَى». «يُرْدِفُهَا» كذا في قت، ذ، وفي ن: «مُرْدِفُهَا». «فَلَمَّا كَانَ» كذا في ذ، وفي ن: «فَلَمَّا كَانُوا». «عَثَرَتِ النَّاقَةُ» في صـ، ذ: «عَثَرَتِ الدَّابَّةُ». «فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» سقط في ذ.

---

(١) هو ابن المديني، «قس» (٦/ ٦٢٤).

(٢) «بشر بن المفضل» هو ابن لاحق الرقاشي البصري.

(٣) قوله: (قال: أحسب) الظاهر أن القائل يحيى الراوي عن أنس، والقائل بـ«اقتحم» أنس، وجملة «اقتحم» خبر «إن» والمعنى أن أبا طلحة اقتحم على حسب ظني بأن أنساً قال: اقتحم، «الخير».

(٤) أي: الخميصة التي ألقاها على وجهه المسماة بالثوب، «قس» (٦/ ٦٢٣).

فِدَاكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ»، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَصَدَ[١] قَصْدَهَا، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا فَرَكِبَا، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ[٢] ـ أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ ـ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آيِبُونَ[٣] تَائِبُونَ[٤] عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ.

[راجع: ٣٧١، أخرجه: م ١٣٤٥، س في الكبرى ٤٢٤٧، تحفة: ١٦٥٤].

١٩٨ ـ بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

٣٠٨٧ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[٥]، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ[٦] قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: «ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»[٨].

[راجع: ٤٤٣].

النسخ: «عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ» في نـ: «عَلَيْكَ الْمَرْأَةَ». «بَابُ الصَّلَاةِ...» إلخ، في نـ: «بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، بَابُ الصَّلَاةِ...» إلخ.

---

(١) أي: توجه نحوها.

(٢) أي: ظاهرها، «ك» (١٣/ ٧١)، «خ».

(٣) أي: نحن آيبون.

(٤) أي: راجعون.

(٥) «سليمان بن حرب» الواشحي.

(٦) «محارب بن دثار» السدوسي قاضي مكة.

(٧) الأنصاري.

(٨) مر في «كتاب الصلاة» بهذه الترجمة بعينها (برقم: ٤٤٣)، «ك» (١٣/ ٧٢).

٣٠٨٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ[(١)]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[(٢)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٣)]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ[(٤)] وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبٍ[(٥)]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضُحًى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ. [راجع: ٢٧٥٧، أخرجه: م ٧١٦، د ٢٧٨١، س في الكبرى ٨٧٧٥، تحفة: ١١١٣٢، ١١١٥٦].

١٩٩ ـ بَابُ الطَّعَامِ عِنْدَ الْقُدُومِ[(٦)]

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ[(٧)] ....

النسخ: «وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ» في ذ: «وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ».

---

(١) «أبو عاصم» هو الضحاك بن مخلد النبيل البصري.

(٢) «ابن جريج» عبد الملك بن عبد العزيز.

(٣) هو الزهري، «قس» (٦/ ٦٢٥).

(٤) عبد الله، «قس» (٦/ ٦٢٥).

(٥) جد عبد الرحمٰن ووالد عبيد الله وهو ابن مالك، «قس» (٦/ ٦٢٥).

(٦) **قوله: (باب الطعام عند القدوم)** أي: من السفر، وهذا الطعام يقال له: النَّقِيعة بالنون والقاف، قيل: اشتق من النقع وهو الغبار؛ لأن المسافر يأتي وعليه غبار السفر، وقيل: النقيعة من اللبن إذا برد، وقيل غير ذلك، «الفتح» (٦/ ١٩٤).

(٧) **قوله: (وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه)** أي: لأجل من يغشاه، والأصل فيه أن ابن عمر كان لا يصوم في السفر لا فرضاً ولا تطوعاً، وكان يكثر من صوم التطوع في الحضر، فكان إذا سافر أفطر، وإذا قدم صام إما قضاء إن كان سافر في رمضان، وإما تطوعاً إن كان في غيره، لكنه «يفطر» في أول قدومه لأجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم ثم يصوم. ووقع في رواية الكشميهني: «يصنع» بدل «يفطر»، والمعنى صحيح،

يُفْطِرُ[(١)] لِمَنْ يَغْشَاهُ[(٢)].

٣٠٨٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[(٣)] [(٤)]، أَنَا وَكِيعٌ[(٥)]، عَنْ شُعْبَةَ[(٦)]، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ[(٧)]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحرَ جَزُوراً أَوْ بَقَرَةً. [راجع: ٤٤٣، أخرجه: د ٣٧٤٧، تحفة: ٢٥٨١].

النسخ: «يُفْطِرُ» في هـ، ذ: «يَصْنَعُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ».

لكن الأول أصوب، فقد وصله إسماعيل القاضي من طريق أيوب عن نافع قال: «كان ابن عمر إذا كان مقيماً لم يفطر، وإذا كان مسافراً لم يصم، فإذا قدم أفطر أياماً لغاشيته ثم يصوم». ثم ذكر المصنف حديث جابر باختصار، والغرض منه قوله: «فلما قدم صراراً أمر ببقرةٍ فَذُبحت فأكلوا منها» الحديث، وصرار بكسر المهملة والتخفيف، ووَهِمَ من ذكره بمعجمة أوله، وهو موضع بظاهر المدينة على ثلاثة أميال منها من جهة المشرق، «ف» (٦/ ١٩٤).

(١) من الإفطار لا من التفطير، «ك» (١٣/ ٧٢).

(٢) أي: يقدم عليه.

(٣) ابن سلام، «ك» (١٣/ ٧٢)، «ف» (٦/ ١٩٤).

(٤) وفي «الفتح» (٦/ ١٩٤): تقرّر أن البخاري حيث يطلق محمد لا يريد به إلا الذهلي أو ابن سلام، ويُعرف تعيينُ أحدهما من معرفة من يروي عنه.

(٥) «وكيع» هو ابن الجراح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي.

(٦) ابن الحجاج.

(٧) السدوسي.

وَزَادَ مُعَاذٌ[(١)]، عَنْ شُعْبَةَ[(٢)]، عَنْ مُحَارِبٍ[(٣)] سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[(٤)]: اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيراً بِوَقِيَّتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَلَمَّا قَدِمَ صِرَاراً أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ. [تقدم تخريجه: ٤٤٣، تحفة: ٢٥٧٨، ٢٥٨١].

٣٠٩٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(٥)] [(٦)]، ثَنَا شُعْبَةُ[(٧)]، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ

النسخ: «بِوَقِيَّتَيْنِ» في ذ: «بِأُوقِيَّتَيْنِ».

---

(١) **قوله: (وزاد معاذ)** أي: ابن معاذ العنبري، وهو موصول عند مسلم (برقم: ٧١٥).

(٢) ابن الحجاج، «قس» (٦/ ٦٢٦).

(٣) السدوسي.

(٤) الأنصاري.

(٥) «أبو الوليد» هو هشام بن عبد الملك.

(٦) **قوله: (حدثنا أبو الوليد)** قال في «الفتح» (٦/ ١٩٥): أراد البخاري بإيراد طريق أبي الوليد الإشارةَ إلى أن القدر الذي ذكره طرف من الحديث، فروى وكيع طرفاً منه وروى أبو الوليد طرفاً منه، وروى معاذ جميعه لكن باختصار، وقد تابع كلًّا من هؤلاء عن شعبة في سياقه جماعة، وبهذا يندفع اعتراض من قال: إن حديث أبي الوليد لا يطابق الترجمة، وأن اللائق به الباب الذي قبله، انتهى كلامه مختصراً.

(٧) ابن الحجاج.

دِثَارٍ[١]، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ». صِرَارٌ: مَوْضِعٌ نَاحِيَةَ الْمَدِينَةِ. [راجع: ٤٤٣].

النسخ: «صِرَارٌ مَوْضِعٌ نَاحِيَةَ الْمَدِينَةِ» سقط في ذ.

(١) السدوسي.



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٥٧ ـ كِتَابُ فَرضِ الْخُمُسِ]

١ ـ بَابٌ فَرْضُ الْخُمُسِ(١)

٣٠٩١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(٢)، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٣)، أَنَا يُونُسُ(٤)،

النسخ: «بَابُ فَرْضِ الْخُمُسِ» في ذ: «كِتَابُ فَرضِ الْخُمُسِ».

(١) قوله: (باب فرض الخمس) كذا للأكثر، وحذفه بعضهم، ووقع عند الإسماعيلي: «كتاب الخمس»، وثبتت البسملة للأكثر، و«الخمس» بضم المعجمة والميم: ما يؤخذ من الغنيمة، والمراد بقوله: «فرض الخمس» أي: وقت فرضه، أي: كيفية فرضه، أو ثبوت فرضه، والجمهور على أن ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ﴾ الآية [الأنفال: ٤١]، فكانت الغنائم تقسم على خمسة أقسام: فَيُعْزَل خمس منها يصرف فيمن ذكر في الآية، وسيأتي البحث في مستحقيه بعد أبواب، وكان خمس هذا الخمس لرسول الله ﷺ، واختلف فيمن يستحقه بعده: فمذهب الشافعي أنه يصرف في المصالح، وعنه يُرَدُّ على الأصناف المذكورين في الآية، وهو قول الحنفية مع اختلافهم فيهم، وقيل: يختص به الخليفة، ويقسم أربعة أخماس الغنيمة على الغانمين إلا السلب فإنه للقاتل على الراجح، قاله في «الفتح» (٦/ ١٩٨). وفي «الهداية» (١/ ٣٩٠): وأما الخمس فيقسم على ثلاثة أسهم: سهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل يدخل فقراء ذوي القربى فيهم، ويقدَّمون ولا يُدْفع إلى أغنيائهم، انتهى.

(٢) «عبدان» هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الأزدي المروزي.

(٣) ابن المبارك.

(٤) «يونس» ابن يزيد الأيلي.

عَنِ الزُّهْرِيِّ[(١)]، ثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ[(٢)] أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيّاً قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ[(٣)] مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفاً مِنَ الْخُمُس، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي[(٤)] بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلاً[(٥)] صَوَّاغاً مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ[(٦)] أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ، فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرَ، أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاغِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعاً مِنَ الأَقْتَابِ[(٧)] وَالْغَرَائِرِ

النسخ: «ابْنُ الْحُسَيْنِ» في ذ: «ابْنُ حُسَيْنٍ». «كَانَتْ لِي شَارِفٌ» في عسـ: «كَانَ لِي شَارِفٌ».

---

(١) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٢) «علي بن الحسين» هو زين العابدين ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) **قوله: (شارف)** الْمُسِنّة من النُّوق، قوله: «أعطاني شارفاً من الخمس» ظاهره أن الخمس شُرع يوم بدر، وقد جزم الداودي بأن آية الخمس نزلت يوم بدر، لكن لم يختلف أهل السير أن الخمس لم يُشرع يوم بدر، هذا ملتقط من «الفتح» (٦/ ١٩٤).

(٤) أي: أدخل بها، «ف» (٦/ ١٩٩).

(٥) لم أقف على اسمه، «ف» (٦/ ٢٠٠).

(٦) قبيلة من اليهود، «ك» (١٣/ ٧٣).

(٧) **قوله: (من الأقتاب)** جمع قتب هو للجمل كالإكاف لغيره، كذا في «المجمع» (٤/ ٢٠٨). قوله: «والغرائر» جمع الغرارة بفتح المعجمة وبالراء المكررة، هي ظرف التبن ونحوه، قال الجوهري: أظنه مُعَرَّباً، كذا في «الخير الجاري»، [انظر «العيني» (١٠/ ٤٢٠)]. قوله: «مناختان» كذا للأكثر، وهو باعتبار المعنى؛ لأنهما ناقتان، وفي رواية كريمة: «مناخان» باعتبار لفظ الشارف، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٠٠). قوله: «قد أُجِبَّتْ» أي: قُطعت،

وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ[١] مِنَ الأَنْصَارِ، فَرَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ أُجِبَّتْ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ[٢] حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[٣]، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ[٤] مِنَ الأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ ُ[٥] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ[٦]، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا[٧] حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ،

النسخ: «مُنَاخَتَانِ» في صـ: «مُنَاخَانِ». «فَرَجَعْتُ» كذا في عسـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «رَجَعْتُ». «أُجِبَّتْ» في هـ، ذ: «جُبَّتْ». «فَلَمْ أَمْلِكْ» في هـ، ذ: «وَلَمْ أَمْلِكْ». «حِينَ رَأَيْتُ» في هـ: «حَيْثُ رَأَيْتُ».

و«الأسنمة» جمع سنام، «وبُقرت خواصرهما» أي: شُقّت، كذا قاله العيني (٩/ ٩١).

(١) لم أقف على اسمه، «ف» (٦/ ٢٠٠).

(٢) قوله: (فلم أملك عيني) أي: بكيتُ، وإنما كان بكاؤه رحمةً على الشارفين وخوفاً من توهم تقصيره في حق فاطمة، أو في تأخير الابتناء بسبب ما فات منه ما يستعان به لا لأجل فوات متاع الدنيا، «ك» (١٣/ ٧٤)، «خ».

(٣) «حمزة بن عبد المطلب» ـ رضي الله عنه ـ.

(٤) بفتح المعجمة وسكون الراء جمع شارب، «خ».

(٥) بالرفع والنصب، «ك» (١٣/ ٧٤).

(٦) «زيد» مولى النبي ﷺ.

(٧) ظلم نَمود، [باللغة الفارسية].

فَأَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا لَهُمْ فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ(١) مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَّدَ(٢) النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لأَبِي(٣)، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَنَكَصَ(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ الْقَهْقَرَى فَخَرَجْنَا مَعَهُ. [راجع: ٢٠٨٩].

النسخ: «فَأَجَبَّ» في هـ، ذ: «فَجَبَّ». «إِلَى رُكْبَتِهِ» في ذ: «إِلَى رُكْبَتَيهِ». «فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «فَعَرَفَ النَّبِيُّ». «فَخَرَجْنَا مَعَهُ» في ذ: «وَخَرَجْنَا مَعَهُ».

---

(١) قوله: (قد ثمل) بفتح المثلثة وكسر الميم، أي: سكر، «ك» (١٣/ ٧٤)، «خ».

(٢) أي: رفع.

(٣) قوله: (إلا عبيد لأبي) وفي رواية ابن جريج: «لآبائي» قيل: أراد أن أباه عبد المطلب جد للنبي ﷺ ولعلي أيضاً، والجد يدعى سيداً، وحاصله أن حمزة أراد الافتخار عليهم بأنه أقرب إلى عبد المطلب منهم، قوله: «القهقرى» هو المشي إلى خلف، وكأنه فعل ذلك خشية أن يزداد عبث حمزة في حالة سكره فينتقل من القول إلى الفعل، قوله: «فخرجنا معه» زاد ابن جريج: «وذلك قبل تحريم الخمر» أي: ولذلك لم يؤاخذ النبي ﷺ حمزةَ بقوله، كذا في «فتح الباري» (٦/ ٢٠١)، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٢٣٧٥) في «كتاب الشرب».

(٤) أي: رجع.

٣٠٩٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ(٢)، عَنْ صَالِحٍ(٣)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٤)، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ(٥) أَنَّ عَائِشَةَ(٦) أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ فَاطِمَةَ بنتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ(٧) ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [أطرافه: ٣٧١١، ٤٠٣٥، ٤٢٤٠، ٦٧٢٥، أخرجه: م ١٧٥٩، د ٢٩٦٨، س ٤١٤١، تحفة: ٦٦٣٠].

النسخ: «أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ » في ن: «أن فاطمة ابنَةَ». «مَا تَرَكَ» في هـ، عسـ، ذ: «مِمَّا تَرَكَ».

---

(١) «عبد العزيز» الأويسي العامري.

(٢) «إبراهيم بن سعد» بسكون العين، ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري.

(٣) «صالح» هو ابن كيسان.

(٤) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(٥) «عروة بن الزبير» ابن العوام.

(٦) «عائشة» ــ رضي الله عنها ــ.

(٧) **قوله: (ما ترك رسول الله)** ﷺ بيان أو بدل لـ«ميراثها»، قوله: «لا نورث» بفتح الراء، والمعنى على الكسر أيضاً صحيح، ولعل الحكمة فيه أنه لا يؤمن أن يكون في الورثة من يتمنى موته ﷺ فيهلك، أو حتى لا يظن بهم الرغبة في الدنيا لورثتهم فينفر الناس عنهم، أو الأنبياء ــ عليهم السلام ــ كانوا كالآباء للأمة فمالهم لكل أولادهم وهو معنى الصدقة، وأما غضب فاطمة فهو أمر حصل على مقتضى البشرية، وسكن بعد ذلك، أو الحديث كان متأوَّلاً عندها بما فضل عن معاش الورثة وضروراتهم ونحوهما، وأما هجرانها فمعناه انقباضها عن لقائه، لا الهجران المحرَّم من ترك السلام

٣٠٩٣ ـ فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ[1]: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»، فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ[2] بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

ونحوه، ولفظ «مهاجرته» بصيغة اسم الفاعل لا المصدر، «الكرماني» (١٣/ ٧٥) و«الخير الجاري».

(١) «أبو بكر» ـ رضي الله عنه ـ.

(٢) قوله: (فغضبت فاطمة فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرته) وفي رواية معمر «فهجرته فاطمة فلم تكلِّمه حتى ماتت»، ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر «فلم تكلمه في ذلك المال»، وكذا نقل الترمذي عن بعض مشايخه أن معنى قول فاطمة لأبي بكر وعمر «لا أكلِّمكما» أي: في هذا الميراث، وتعقبه الشاشي بأن قرينة قوله: «غضبت» تدل على أنها امتنعت من الكلام جملة، وهذا صريح الهجر، نعم روى البيهقي من طريق الشعبي «أن أبا بكر عاد فاطمة، فقال لها علي ـ رضي الله عنه ـ: هذا أبو بكر يستأذن عليك. قالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأَذنت له، فدخل عليها فترضّاها حتى رضيت»، وهو وإن كان مرسلاً فإسناده إلى الشعبي صحيح.

وأما سبب غضبها مع احتجاج أبي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تأويلَ الحديث على خلاف ما تمسك به أبو بكر، فكأنها اعتقدت تخصيص العموم في قوله: «لا نورث»، ورأت أن منافع ما خلفه من أرض وعقار لا يمتنع أن تورث عنه، وتمسك أبو بكر بالعموم، واختلفا في أمر محتمل للتأويل، فلما صمّم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك، فإن ثبت حديث الشعبي أزال الإشكال، وأخلق بالأمر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام، وستأتي في «الفرائض» (ك: ٨٥، ب: ٣) زيادة في هذه القصة، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٠٢). [انظر «لامع الدراري» (٧/ ٣٤١)].

فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكٍ[(١)] وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ[(٢)]، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكاً شَيْئاً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا أَنِّي عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئاً مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ[(٣)] إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ[(٤)] وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ[(٥)] وَنَوَائِبِهِ، ....

النسخ: [«إِلَّا أَنِّي عَمِلْتُ» كذا في صغ، وللباقين: «إِلَّا عَمِلْتُ»].
«وَأَمَّا خَيْبَرُ» كذا في ذ، وفي ذ: «فَأَمَّا خَيْبَرُ».

---

(١) محركة: قرية بخيبر، «قاموس» (ص: ٨٧٥)، بفتحتين: اسم قرية بخيبر بالصرف وعدمه، «التنقيح» (٢/ ٦٨٣)، بينها وبين المدينة مرحلتان وقيل: ثلاث، «خ»، «ك» (١٣/ ٧٦).

(٢) أي: أملاكه التي بالمدينة، التي صارت بعد رسول الله ﷺ صدقة، «ك» (١٣/ ٧٦).

(٣) قوله: (فدفعها عمر. . .) إلخ، أي: ليتصرفا فيها وينتفعا منها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله ﷺ، لا على جهة تمليكه لهما، قاله الكرماني (١٣/ ٧٦). قال القرطبي: لَمّا ولي علي لم يغيِّرْ هذه الصدقة عما كانت في أيام الشيخين، ثم كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين، ولم يُرْوِ عن أحد أنه تملَّكها، «عيني» (١٠/ ٤٢٤) مختصراً.

(٤) أي: لم يدفعها لغيره، وبين سبب ذلك، وقد ظهر بهذا أن صدقة النبي ﷺ تختص بما كان من بني النضير، «ف» (٦/ ٢٠٣).

(٥) أي: تنزل به، «ك» (١٣/ ٧٦).

وَأَمْرُهُمَا[(١)] إِلَى مَنْ وَلِيَ الأَمْرَ، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اعتَراكَ[(٢)] افتَعَلْتَ[(٣)]، مِنْ عَرَوتُهُ أصبتُه، ومنه: يَعْرُوهُ[(٤)]، واعتَرَانِي. [أطرافه: ٣٧١٢، ٤٠٣٦، ٤٢٤١، ٦٧٢٦، تقدم تخريجه: ٣٠٩٢، تحفة: ٦٦٣٠].

النسخ: «واعتَرَانِي» زاد هنا في ح، ذ: «قصَّةَ فدك»، وكأنَّها ترجمة.

---

(١) قوله: (وأمرهما إلى من ولي الأمر) فكان أبو بكر يقدِّم نفقة نساء النبي ﷺ وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر وفدك، وما فضل من ذلك جعله في المصالح، وعمل عمر ـ رضي الله عنه ـ بعده بذلك، فلما كان عثمان تصرَّف في فدك بحسب ما رآه، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٠٣).

قال العيني (١٠/ ٤٢٢): قيل: لا مطابقة بين الحديث والترجمة، لأنه ليس فيه ذكر الخمس، وأجيب بأن من جملة ما سألت فاطمة ميراثها من خيبر[(١)]، وقد ذكر الزهري أن بعض خيبر فُتح صلحاً وبعضها عنوة، فجرى فيها الخمس، وقد جاء في «كتاب المغازي» (برقم: ٤٢٤٠): «أن فاطمة جاءت تسأل نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ، مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر»، وإلى هذا أشار البخاري، انتهى مختصراً. وبهذا الوجه يطابق الحديث الآتي للترجمة أيضاً كما ذكره العيني أيضاً.

(٢) إشارة إلى تفسير قوله تعالى: ﴿ٱعۡتَرَىٰكَ بَعۡضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٖ﴾ [هود: ٥٤].

(٣) لعله كان افتعلك، وكذا وقع في «المجاز» (١/ ٢٩٠) لأبي عبيدة، «ف» (٦/ ٢٠٤).

(٤) بيَّن تصاريفه للإشارة إلى أن معناه الإصابة كيفما تصرف.

---

(١) في الأصل: ما سألت فاطمة به خيبر.

٣٠٩٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[١] بْنُ مُحَمَّدٍ[٢] الْفَرْوِيُّ، قَالَ: ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ[٥] ـ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ[٦] ذَكَرَ لِي ذِكْراً مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ مَالِكٌ ـ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ[٧]، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رُمَالِ سَرِيرٍ[٨]، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ، فَقَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في بو، قا: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ».

---

(١) «إسحاق» القرشي المدني.

(٢) قلبه القابسي وقال: محمد بن إسحاق، قال عياض: وهو وهم، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٠٤).

(٣) «مالك» إمام دار الهجرة.

(٤) «ابن شهاب» الزهري.

(٥) «مالك بن أوس بن الحدثان» بفتح الدال، ابن عوف بن ربيعة النصري ـ بالنون ـ من بني نصر بن معاوية، اختلف في صحبته.

(٦) «محمد بن جبير» ابن مطعم ـ رضي الله عنه ـ.

(٧) بفتح الفوقية الخفيفة أي: ارتفع واشتد حره، «ك» (١٣/ ٧٧)، «ف» (٦/ ٢٠٤)، «تن» (٢/ ٦٨٣).

(٨) قوله: (رمال سرير) بضم الراء وكسرها: ما يُنْسَج من سعف النخل ونحوه ليُضْطَجَعَ عليه، «تنقيح» (٢/ ٦٨٣).

يَا مَالُ[١]، إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ[٢] فَاقْبِضْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَمَرْتَ بِهِ غَيْرِي، قَالَ: فاقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا[٣]، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي[٤] عُثْمَانَ[٥] وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ[٦]

النسخ: «أَمَرْتُ فِيهِمْ» في ن: «أَمَرْتُ لَهُمْ». «أَمَرْتَ بِهِ» في س، ح: «أَمَرْتَ لَهُ». «فاقْبِضْهُ» كذا في ذ، وفي ن: «اقْبِضْهُ». «فَبَيْنَمَا» كذا في ذ، وفي ن: «فَبَيْنَا». «يَرْفَا» في ذ: «يَرْفَأ».

---

(١) بضم اللام وكسرها على الوجهين بالترخيم، «ك» (١٣/ ٧٧).

(٢) قوله: (برضخ) بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة أي: عطية غير كثيرة ولا مقدرة، وقوله: «لو أمرتَ به غيري» قاله تحرجاً من قبول الأمانة، ولم يبيِّن ما جرى له فيه [اكتفاء] بقرينة الحال، والظاهر أنه قبضه لعزم عمر عليه ثاني مرة، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٠٥). وفي «الخير الجاري»: كلمة لو للتمني، أو الجزاء محذوف، وكأنه توقّف فيه؛ لأن قسمة القليل بين القبيلة الكثيرة [لا] يعتري عن شكاية من بعضهم، انتهى.

(٣) قوله: (يرفا) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الفاء مهموزاً وغير مهموز، وهو الأشهر، وقد يدخل عليه الألف واللام فيقال اليرفا، وهو علم حاجب عمر ـ رضي الله عنه ـ، قاله الكرماني (١٣/ ٧٧)، قال الشيخ ابن حجر (٦/ ٢٠٥): ويرفا هذا كان من موالي عمر ـ رضي الله عنه ـ، أدرك الجاهلية ولا تُعرف له صحبة، وحجّ مع عمر ـ رضي الله عنه ـ في خلافة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ انتهى.

(٤) أي: رغبة في دخولهم، «ك» (١٣/ ٧٨)، «خ».

(٥) «عثمان» ابن عفان ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) «عبد الرحمن بن عوف» رضي الله عنه.

وَالزُّبَيْرِ[١] وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ[٢] يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَا يَسِيراً، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ[٣]؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلاَ فَسَلَّمَا فَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا[٤]، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ الرَّهْطُ ـ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ ـ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: تَيْدُكُمْ[٥]، أَنْشُدُكُمْ[٦] بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»؟ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ، قَالَ الرَّهْطُ:

النسخ: «مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «مِنْ بَنِي النَّضِيرِ». «فَقَالَ عُمَرُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ عُمَرُ». «تَيْدُكُمْ» كذا في ذ، وفي صـ: «تِيدُكُمْ».

---

(١) «الزبير» ابن العوام رضي الله عنه.

(٢) «سعيد بن أبي وقاص» رضي الله عنه.

(٣) «علي» رضي الله عنه، «عباس» رضي الله عنه.

(٤) ويجيء في «كتاب الاعتصام» (برقم: ٧٣٠٥): «اقض بيني وبين الظالم».

(٥) قوله: (تَيْدُكُمْ) بفتح الفوقية وكسر التحتية المهموزة وفتح الدال، من التؤدة، وهي الرفق، وللأصيلي بكسر أوله وضم الدال اسم فعل كرويداً، أي: على رسلك، [انظر: «الفتح» (٦/ ٢٠٦)].

(٦) أي: أسألكم بالله، «ك» (١٣/ ٧٨).

قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهَ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ[١] ﷺ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحداً غَيْرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ[٢] عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ[٣] وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦] فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً

النسخ: «أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ» في نـ: «أَنْشُدُكُمَا اللَّهَ». «قَالَا: قَدْ قَالَ ذلك» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (قد خَصّ رسولَه ﷺ في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً غيرَه) حيث خصّص الفيء له، أو حيث حَلّل الغنيمة له ولم تحلّ لسائر الأنبياء، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٧٨). وفي «الفتح» (٦/ ٢٠٨): اختلف العلماء في مصرف الفيء فقال مالك: الفيء والخمس سواء، يُجْعلان في بيت المال، ويعطي الإمام أقارب النبي ﷺ بحسب اجتهاده، وفرّق الجمهور بين خمس الغنيمة وبين الفيء فقالوا: الخمس موضوع فيما عَيَّنه الله من الأصناف المسمين في آية الخمس من سورة الأنفال لا يتعدى به إلى غيرهم، وأما الفيء فهو الذي يرجع في تصرفه إلى رأي الإمام بحسب المصلحة، واحتجوا بقول عمر: «فكانت هذه لرسول الله ﷺ خاصة»، وانفرد الشافعي كما قال ابن المنذر وغيره بأن الفيء يخمس، وأن أربعة أخماسه للنبي ﷺ، وله خمس الخمس كما في الغنيمة، وأربعة أخماس الخمس لمستحق نظيرها من الغنيمة، وتأولَ قول عمر المذكورَ بأنه يريد الأخماس الأربعة، انتهى مع تقديم وتأخير.

(٢) أوجف دابته: حثها على السير، «مجمع» (٥/ ٢٣).

(٣) ككتاب: الإبل، واحدتها: راحلة، «القاموس» (ص: ٩٨).

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا[١] [٢] دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، قَدْ أَعْطَاكُمُوهُ وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ[٣]، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ[٤]، فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَ عُمَرُ: ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَكُنْتُ أَنَا وَلِيَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي، أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ،

النسخ: «وَوَاللَّهِ» كذا في ذ، وفي ن: «فَوَاللَّهِ». «مَا احْتَازَهَا» في هـ: «مَا اخْتَارَهَا». «أَعْطَاكُمُوهُ» في هـ: «أَعْطَاكُمُوهَا». «أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ» في ذ: «أَنْشُدُكُمْ اللَّهَ».

---

(١) أي: استبدّ وتفرد.

(٢) قوله: (ما احتازها) كذا للأكثر بحاء مهملة وزاي معجمة، وفي رواية الكشميهني بخاء معجمة وراء مهملة، هذا ظاهر في أن ذلك كان مختصاً بالنبي ﷺ، إلا أنه واسى به أقرباءه وغيرهم بحسب حاجتهم، «فتح» (٦/ ٢٠٦).

(٣) فإن قلت: هذا كيف يجتمع مع ما ثبت أن درعه حين وفاته كانت مرهونةً على الشعير استدانةً لأهله؟ قلت: كان يعزل مقدار نفقتهم منه، ثم ينفق ذلك أيضاً في وجوه الخير قبل انقضاء السنة عليهم، «ك» (١٣/ ٧٩)، «خ».

(٤) قوله: (مجعل مال الله) بأن يجعله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين، «ك» (١٣/ ٧٩)، «خ».

وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي تُكَلِّمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، وَجَاءَنِي هَذَا ـ يُرِيدُ عَلِيًّا ـ يُرِيدُ نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»، فَلَمَّا بَدَا لِي[١] أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلِيتُهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ[٢]، قَالَ: فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً

---

(١) قوله: (فلما بدا لي) أي: ظهر وسنح لي «أن أدفعه إليكما»، فإن قلت: إن كان الدفع إليهما صواباً فَلِمَ لم يدفعه في أول الحال، وإلا فَلِمَ دفعه في الآخر؟ قلت: أولاً منع على الوجه الذي كانا يطلبانه من التملك، وثانياً أعطاهما على وجه التصرف فيها كما تصرف رسول الله ﷺ وصاحباه، «ك» (١٣/ ٨٠)، «خ».

(٢) قوله: (قالا: نعم) وفي تلك القصة إشكال، وهو أن أصل القصة صريح بأن العباس وعلياً قد علما بأنه ﷺ قال: «لا نورث»، فإن كانا سمعاه من النبي ﷺ فكيف يطلبانه من أبي بكر؟ وإن كانا إنما سمعاه من أبي بكر أو في زمنه فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر؟ والذي يظهر ـ والله أعلم ـ حمل الأمر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله في حق فاطمة، وأن كلًّا من علي وفاطمة والعباس اعتقد أن عموم قوله: «لا نورث» مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض، ولذلك نسب عمر ـ رضي الله عنه ـ إلى علي وعباس ـ رضي الله عنهما ـ أنهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٠٧).

....

قال الخطابي (٢/ ١٤٤١): هذه القصة مشكلة جداً، وذلك أنهما إذا كانا قد أخذا هذه الصدقة من عمر ـ رضي الله عنه ـ على الشريطة التي شرطها عليهم، وقد اعترفا بأنه ﷺ قد قال: «ما تركنا صدقة»، وقد شهد المهاجرون بذلك، فما الذي بدا لهما بَعدُ حتى تخاصما؟ فالمعنى في ذلك أنه كان يشق عليهما الشركة، فطلبا أن يقسم بينهما ليستبدَّ كل واحد منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير إليه، فمنعهما عمر ـ رضي الله عنه ـ القسمةَ لئلا يجري عليها اسم الملْك، انتهى.

قال النووي (٦/ ٣١٨): كره عمر ـ رضي الله عنه ـ أن يوقع عليها اسم القسمة، لئلا يظن بذلك مع تطاول الزمان أنها ميراث، وأنهما ورثاه، لا سيما وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفان، فيلتبس ذلك، ويظن أنهم تملّكوا ذلك، ومما يؤيد ما قلناه ما قاله أبو داود: أنه لما صارت الخلافة إلى علي لم يغيِّرْها عن كونها صدقة، وبنحو هذا احتجّ السفّاح، فإنه لَمّا خطب أول خطبة قام بها، قام إليه رجل معلق في عنقه المصحف [فقال:] أناشدك الله إلا [ما] حكمتَ بيني وبين خصمي بهذا المصحف، فقال: من هو خصمك؟ قال: أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ في منعِه فدك، قال: أظلمك؟ قال: نعم، قال فمن بعده؟ [قال: عمر، قال:] أظلمك؟ قال: نعم، وقال في عثمان كذلك، قال: نعم، قال: فعلي ظلمك؟ فسكت الرجل فأغلظ له السفّاح، انتهى كلام النووي.

قال صاحب «الخير الجاري»: اعلم أن من خرافات الشيعة أن عليًّا إنما جعلها صدقة؛ لأن الأئمة إذا غُصب منهم شيء لا يعودون إليه، وهذا منقوض بما ذكر. فإن قلت: لم يقبلا بالمالكية، قلت: إذا قبلا بالتصرف فَلَأَنْ يقبلا بالمالكية فبالطريق الأولى، ويفهم من السياق ذلك وبما قالوا من أن الخلافة كانت مغصوبة أولاً، ثم اختارها علي ـ رضي الله عنه ـ.

غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا.
[راجع: ٢٩٠٤، أخرجه: م ١٧٥٧، د ٢٩٦٣، ت ١٦١٠، س في الكبرى ٦٣١٠، تحفة: ١٠٦٣٢].

٢ ـ بَابُ أَدَاءُ الْخُمُسِ مِنَ الدِّينِ[١]

٣٠٩٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٢]، ثَنَا حَمَّادٌ[٣]، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ،

فإن قلت: هي ليست من الأمور المالية التي يتصرف فيها الْمُلاّك، قلت: التصرف فيها كما يكون للمُلاّك كذلك يكون للإمام والخليفة، وإن كان التصرفان مختلفين بوجه، فأما أصل التصرف في الأمور المالية فيكون للإمام أيضاً، ولو سُلِّم فلم تكن هذه الأموال مِلكاً لعلي ـ رضي الله عنه ـ فقط، بل كان فيه شركاء من أولاد فاطمة ـ رضي الله عنها ـ فلِمَ ترك حقهم؟ ولم ينقل عنهم أنه أرضاهم بذلك، منهم أم كلثوم بنت فاطمة زوجة عمر، وابنه زيد بن عمر منها الملقَّب بذي الهلالين، كما في «القاموس» (ص: ٩٦٧)، انتهى.

(١) قوله: (باب أداء الخمس من الدين) أورد فيه حديث ابن عباس وقد تقدم في «كتاب الإيمان»، وترجم عليه هناك «أداء الخمس من الإيمان» (ك: ٢، ب: ٤٠)، وهو على قاعدته في ترادف الإيمان والإسلام والدين، «فتح» (٦/ ٢٠٩).

(٢) «أبو النعمان» محمد بن الفضل السدوسي.

(٣) «حماد» هو ابن زيد الأزدي.

(٤) «أبي جمرة» بالجيم والراء نصر بن عمران.

فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ مِنْهُ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ـ وَعَقَدَ بِيَدِهِ ـ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ[(١)] وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ[(٢)]، وَالْمُزَفَّتِ».

[راجع: ٥٣].

النسخ: «نَأْخُذُ مِنْهُ» في هـ، ذ، [عسـ]: «نَأْخُذُ بِهِ». «قَالَ: آمُرُكُمْ» في ذ: «فقَالَ: آمُرُكُمْ».

(١) قوله: (عن الدباء) بضم الدال وشدة الموحدة والمدِّ، هو اليقطين اليابس، أي: الوعاء منه وهو القرع، قوله: «النقير» بالنون المفتوحة والقاف المكسورة، وجاء تفسيره[(١)] في «صحيح مسلم» (برقم: ١٨): «أنه جذع ينقرون وسطه وينتبذون فيه»، قوله: «الحنتم» بالحاء المهملة والنون الساكنة والمثناة الفوقية، قال أبو هريرة: هي الجرار الخضر، وقال ابن عمر: هي الجرار كلها، قوله: «المزفت» بتشديد الفاء: المطلي بالزفت أي: القير، قال الخطابي: معنى النهي عن هذه الأربعة النهيُ عن الانتباذ فيها، قال النووي: خُصَّت هذه الآنية بالنهي لأنه يسرع الإسكارُ فيها، فربما شربه بعد إسكاره من لم يطلع عليه، ثم إن النهي كان في أول الأمر ثم نُسخ بقوله عليه الصلاة والسلام: «كنت نهيتكم عن الانتباذ في الآنية، فانتبذوا في كل وعاء، ولا تشربوا مسكراً»، كذا في «الكرماني» (١/ ٢١٠)، وباقي بيان الحديث مرّ (برقم: ٥٣).

(٢) جرار خضر.

---

(١) في الأصل: دعاء تفسيره.

٣ ـ بَابُ نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣٠٩٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٢]، عَنِ الأَعْرَجِ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتَسِمْ وَرَثَتِي دِينَاراً[٤]، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَؤُونَةِ عَامِلِي[٥] فَهُوَ صَدَقَةٌ». [راجع: ٢٧٧٦].

٣٠٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٦]، ثَنَا هِشَامٌ[٧]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ[٨]، ....

النسخ: «ثَنَا هِشَامٌ» في ن: «عَنْ هِشَامٍ».

---

(١) «مالك» الإمام.

(٢) «أبي الزناد» عبد الله بن ذكوان.

(٣) «الأعرج» عبد الرحمن بن هرمز.

(٤) **قوله: (ديناراً)** التقييد هو من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى، كقوله: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ﴾ [آل عمران: ٧٥]، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٨١).

(٥) **قوله: (ومؤونة عاملي)** واختلف في المراد بقوله: «عاملي»، فقيل: الخَليفة بعده، وهذا هو المعتمَد، وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمر، وقيل: يريد بذلك العاملَ على النخل وبه جزم الطبراني، وأبعد من قال: المراد بعامله حافر قبره ﷺ.

(٦) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٧) «هشام» ابن عروة بن الزبير بن العوام.

(٨) **قوله: (ذو كبد)** أي: حيوان، قوله: «شطر شعير» قيل: المراد وسق من شعير، ويحتمل أن يراد بالشطرِ البعضُ وبالشعير الجنسُ، قوله: «رفّ» بفتح الراء وتشديد الفاء: شبه الطاق، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٨٢)

إِلَّا شَطْرُ[١] شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ[٢] فَفَنِيَ. [طرفه: ٦٤٥١، أخرجه: م ٢٩٧٣، ق ٣٣٤٥، تحفة: ١٦٨٠٠].

٣٠٩٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٣]، ثَنَا يَحْيَى[٤]، عَنْ سُفْيَانَ[٥]،

النسخ: «حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ» في قا: «حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفيَانَ» وقع هذا عند القابسي، فسقط عليه شيخ البخاري مسدد، ولا بد منه، نبه عليه الجياني، ولو كان على ظاهر ما عنده لأمكن أن يكون يحيى هو ابن موسى أو ابن جعفر وسفيان هو ابن عيينة، «فتح» (٦/ ٢١٠).

و«الخير الجاري»، قال ابن المنير: وجه دخول [حديث] عائشة في الترجمة أنها لو لم تستحقّ النفقة بعد موت النبي ﷺ لأخذ الشعير منها، قاله في «الفتح» (٦/ ٢٠٩).

(١) نصف صاع[١]، «تن» (٢/ ٦٨٥).

(٢) قوله: (فكلته ففَني) قال الكرماني (١٣/ ٨٢): فإن قلت: هو مشعر بأن الكيل سبب للفناء وموجب للنقصان، ومرّ في «كتاب البيع» (برقم: ٢١٢٨): «كيلوا طعامَكم يبارك لكم»، قلت: الكيل في الإنفاق مكروه، وفي المبايعة مستحب فاختلف الموردان، هذا ما قاله الكرماني. قال صاحب «الخير الجاري»: وههنا وجه آخر، وهو أن كيل ما يخرج للصرف بقدر يغاير الكيل للباقي فلا منافاة، إذ كيل الباقي يوهم خلاف الصبر والاعتماد على بركة الله تعالى، انتهى.

(٣) «مسدد» ابن مسرهد.

(٤) «يحيى» القطان.

(٥) «سفيان» الثوري.

---

(١) كذا في الأصل: وفي «التنقيح» (٢/ ٦٨٥): نصف وسق.

حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ[١] قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ[٢] قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ[٣] وَبَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَأَرْضاً تَرَكَهَا[٤] صَدَقَةً.

[راجع: ٢٧٣٩].

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ[٥] ﷺ، وَمَا نُسِبَ مِنَ الْبُيُوتِ إِلَيْهِنَّ

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وَ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

٣٠٩٩ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى[٦] وَمُحَمَّدٌ[٧] قَالَا: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٨]،

---

(١) «أبو إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٢) «عمرو» المصطلقي الخزاعي أخا جويرية أم المؤمنين.

(٣) مر الحديث (برقم: ٢٧٣٩) في «كتاب الوصايا».

(٤) الضمير راجع إلى الثلاثة، «ك» (١٢/ ٦٠).

(٥) قوله: (باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ...) إلخ، قال ابن المنير: غرضه بهذه الترجمة أن يبين أن هذه النسبة تحقِّقُ دوامَ استحقاقهن للبيوت ما بقين؛ لأن نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي ﷺ، والسرُّ فيه حبسهن عليه، «فتح» (٦/ ٢١١).

(٦) «حبان» بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة، السلمي المروزي.

(٧) «محمد» غير منسوب هو ابن مقاتل المروزي.

(٨) «عبد الله» ابن المبارك.

أَنَا مَعْمَرٌ(١) وَيُونُسُ(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٣)، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ(٤) فِي بَيْتِي فَأَذِنَّ لَهُ. [راجع: ١٩٨].

٣١٠٠ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ(٥)، حَدَّثَنَا نَافِعٌ(٦) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ(٧) قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي نَوْبَتِي(٨)، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ(٩) بِسِوَاكٍ، فَضَعُفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذْتُهُ فَمَضَغْتُهُ، ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ(١٠). [راجع: ٨٩٠، تحفة: ١٦٢٦٢].

---

(١) «معمر» ابن راشد.

(٢) «يونس» ابن يزيد الأيلي.

(٣) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٤) قوله: (أن يمرَّض في بيتي) بضم تحتية وفتح راء مشددة من التمريض، وتمريضه معالجته وتدبيره في مرضه، قوله: «فَأَذِنّ له» بكسر معجمة وتشديد نون، كذا في «المجمع» (٤/ ٥٨١).

(٥) «ابن أبي مريم» سعيد بن الحكم الجمحي البصري.

(٦) «نافع» ابن يزيد المصري.

(٧) «ابن أبي مليكة» عبد الله بن عبيد الله.

(٨) قوله: (وفي نوبتي) يعني يوم نوبتي على حساب الدور الذي كان قبل المرض، والسحر بفتح المهملة الأولى وسكون الثانية: الرِّئَة، وقيل: ما لصق بالحلقوم، والنحر بالنون: الصدر، «ك» (١٣/ ٨٣).

(٩) «عبد الرحمن» ابن أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ.

(١٠) قوله: (ثم سَنَنْتُه به) أي: جعلته شيئاً يتسوك به بسبب المضغ، وقصته أن عبد الرحمن بن أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ دخل ومعه سواك،

٣١٠١ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[١]، ثَنِي اللَّيْثُ[٢]، ثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ[٥]: أَنَّ صَفِيَّةَ[٦] زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ[٧]، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ[٨] فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيباً مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ[٩] زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ[١٠] مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا»[١١]، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

فنظر إليه رسول الله ﷺ فقلت له: أعطني هذا السواك فأعطانيه، فقضمتُه ثم مضغتُه فأعطيتُه رسول الله ﷺ فاستنّ به، أي: استعمل السواك على الأسنان، «ك» (١٣/ ٨٣)، «خ»، ومرّ الحديث بتمامه (برقم: ٨٩٠) في «كتاب الجمعة».

(١) «سعيد بن عفير» نسبه لجده واسم أبيه كثير بالمثلثة.

(٢) «الليث» ابن سعد الإمام.

(٣) «عبد الرحمن بن خالد» ابن مسافر.

(٤) «ابن شهاب» الزهري.

(٥) «علي بن حسين» زين العابدين.

(٦) «صفية» بنت حيي.

(٧) هو من الأحوال المقررة، «ع» (٨/ ٢٨٠).

(٨) أي: ترجع إلى بيتها.

(٩) هو موضع الترجمة، «ف» (٦/ ٢١١).

(١٠) «رجلان» قيل: هما أسيد بن حضير وعباد بن بشر.

(١١) قوله: «على رسلكما» بكسر الراء: على هِينَتكما، الرسل: السير

وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئاً»[١]. [راجع: ٢٠٣٥].

٣١٠٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ[٢]، ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ[٣]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٤]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ[٥]، عَنْ وَاسِعِ ابْنِ حَبَّانَ[٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ[٧] مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ. [راجع: ١٤٥].

السهل، وجاء فيه الكسر والفتح، يعني لا تتجاوزا حتى تعرفا أنها صفية، «قالا: سبحان الله» إما حقيقة أي: تَنَزه الله تعالى أن يكون رسوله مُتَّهَماً بما لا ينبغي له، أو كناية عن التعجب من هذا القول. قوله: «مبلغ الدم» أي: كمبلغ الدم، ووجه الشبه شدة الاتصال وعدم المفارقة، قال الشافعي: معناه أنه خاف عليهما الكفر لو ظَنّا به ظنَّ التهمة، فبادر إلى إعلامهما نصيحةً لهما، ملتقط من «ك» (١٣/ ٨٤)، «ع» (٨/ ٢٨١).

(١) مر الحديث (برقم: ٢٠٣٥) في «الاعتكاف».

(٢) «إبراهيم» القرشي الحزامي.

(٣) «أنس» أبو ضمرة الليثي.

(٤) «عبيد الله» ابن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

(٥) «محمد بن يحيى بن حبان» بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة.

(٦) بفتح المهملة وشدة الموحدة، «ك» (١٣/ ٨٣). هو عم محمد بن يحيى بن حبان.

(٧) قوله: (مستدبر القبلة) احتج به مالك والشافعي وإسحاق وآخرون فيما ذهبوا إليه من جواز استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة في البنيان، وأنه مخصِّص لعموم النهي، وذهبت طائفة إلى الكراهة مطلقاً،

٣١٠٣ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ[١]، ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ[٢]، عَنْ هِشَامٍ[٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا. [راجع: ٥٢٢، تحفة: ١٦٧٦٥].

٣١٠٤ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٤]، ثَنَا جُوَيْرِيَةُ[٥]، عَنْ نَافِعٍ[٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيباً فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ[٨]، ....

منهم مجاهد والنخعي وأبو حنيفة؛ أخذاً لعموم حديث النهي مع تقويته بقول أبي أيوب: قدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بُنيت نحو الكعبة فننحرف، الحديث. واعتقدوا حديث الباب خاصاً بالنبي ﷺ، ومنهم من جمع بينهما وأعملهما، ومنهم من توقَّف في المسألة، ومنهم من رأى هذا الحديث ناسخاً لحديث أبي أيوب، واعتقدوا الإباحة مطلقاً وقاس الاستقبال على الاستدبار، ملتقط من «ع» (٢/ ٣٩٩)، «ف» (١/ ٢٤٦)، وأوضحت هذه المسألة في حاشية «الترمذي» المطبوع (١/ ١٣)، والله أعلم بالصواب. [انظر «بذل المجهود» (١/ ١٨١)].

(١) «إبراهيم» الحزامي.

(٢) «أنس» الليثي.

(٣) «هشام» ابن عروة بن الزبير بن العوام.

(٤) «موسى» التبوذكي.

(٥) «جويرية» ابن أسماء الضبعي.

(٦) «نافع» مولى ابن عمر.

(٧) ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

(٨) قوله: (نحو مسكن عائشة) قال العيني (١٠/ ٤٣٦): فيه مطابقة للترجمة؛ لأن مسكنها بيتها، انتهى.

فَقَالَ: «هُنَا الْفِتْنَةُ[١] ـ ثَلَاثاً ـ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»[٢].
[أطرافه: ٣٢٧٩، ٣٥١١، ٥٢٩٦، ٧٠٩٢، ٧٠٩٣، تحفة: ٧٦٣١].

٣١٠٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٣]، أَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[٥]، عَنْ عَمْرَةَ بنتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٦]: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ[٧]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرَاهُ فُلَاناً ـ لِعَمِّ[٨]

النسخ: «بنتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» في ذ: «ابنةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ». «فِي بَيْتِكَ» في عسد: «فِي بَيْتِ حَفْصَةَ».

---

(١) قوله: (هنا الفتنة) أي: جانب الشرق، ومن خصّ الفتنة بمسكنها فقط فقد غفل عن لفظ النحو؛ فإن بيتها صار مشهد النبي ﷺ، «خ».

(٢) قوله: (قرن الشيطان) المراد بقرن الشيطان طرف رأسه، أي: يدني رأسه إلى الشمس في وقت طلوعها، فيكون الساجدون للشمس من الكفار كالساجدين له، وقيل: قرنه أمته وشيعته، وفي بعضها: «قرن الشمس»، «ك» (١٣/ ٨٥)، «خ».

(٣) التِّنِّيسي، «قس» (٧/ ٢٢).

(٤) «مالك» هو ابن أنس، الإمام الأعظم.

(٥) «عبد الله بن أبي بكر» أي: ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

(٦) ابن سعد بن زرارة، الأنصارية، «قس» (٧/ ٢٢).

(٧) «حفصة» بنت عمر أم المؤمنين رضي الله عنها.

(٨) لم يسم، «قس» (٧/ ٢٢).

حفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ ـ إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ[١] مِنَ الْوِلَادَةِ»[٢].

[راجع: ٢٦٤٦].

٥ ـ بَابُ[٣] مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدَحِهِ وَخَاتَمِهِ وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ تُذْكَرْ قِسْمَتُهُ، وَمِنْ شَعَرِهِ وَنَعْلِهِ وَآنِيَتِهِ، مِمَّا شُرِكَ فِيهِ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ

النسخ: «مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلاَدَةِ» كذا في ذ، وفي نـ: «مَا تُحَرِّمُ الْوِلاَدَةُ». «مِمَّا شُرِكَ فِيهِ أَصْحَابُهُ» كذا في س، ح، ذ، وفي هـ: «مِمَّا يَتَبَرَّكُ بِهِ أَصحابُه»، وفي صـ: «مِمَّا يَتَبَرَّكُ أَصحابُه».

---

(١) مرّ بيان الحديث (برقم: ٢٦٤٦) في «الشهادات».

(٢) قوله: (ما يحرم من الولادة) من الحرمة، وفي بعضها: «تحرّم الولادة» من التحريم، قال الكرماني (١٣/ ٨٥): فإن قلت: «في بيتك» وكذا قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] يدل على أن البيوت لرسول الله ﷺ، وبيت عائشة وحفصة، وكذا ما قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] على أنها للزوجات، قلت: كانت ملكاً لرسول الله ﷺ، وأضيفت إليهن بملابسة سكناهن.

(٣) قوله: (باب ما ذكر من درع النبي ﷺ...) إلخ، الغرض من هذه الترجمة تثبيت أنه ﷺ لم يورث ولا بِيعَ موجودُه، بل ترك بيد من صار إليه للتبرك به، ولو كانت ميراثاً لبيعت وقُسمت، ولهذا قال بعد ذلك: «مما لم تُذْكَر قسمته»، وقوله: «مما يتبرك أصحابه» أي: به، وحذفه للعلم به، كذا للأصيلي، ولأبي ذر عن شيخيه بالشين من الشركة وهو ظاهر، وفي رواية الكشميهني: «مما يتبرك به أصحابه»، وهو يقوّي رواية الأصيلي. ثم ذكر فيه

٣١٠٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ[١]، ثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ[٢]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ[٣] لَمَّا اسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ،

النسخ: «ثَنِي أَبِي» في ن: «حَدَّثَنَا أَبِي».

أحاديث ليس فيها مما ترجم به إلا الخاتم والنعل والسيف، وذكر فيه الكساء والإزار ولم يصرِّح بهما في الترجمة، فَمِمّا ذكره في الترجمة ولم يخرج حديثه في الباب «الدرعُ»[١]، ولعله أراد أن يكتب فيها حديث عائشة «أنه ﷺ توفي ودرعه مرهونة» فلم يتفق ذلك، وقد سبق في «البيوع» (برقم: ٢٠٦٨) و«الرهن» (برقم: ٢٥٠٩). ومن ذلك: «العصا»، ولعله أراد أن يكتب حديث ابن عباس: «أنه ﷺ كان يستلم الركن بمحجن»، وقد مضى في «الحج» (برقم: ١٦٠٧)، وسيأتي في تفسير ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ [الليل: ١] (برقم: ٤٩٤٦) ذكرُ الْمِخْصَرَة وهي عصا يُمسكها الكبير يتكئ عليها، وكانت عند الخلفاء بعده حتى كسرها جهجاه الغفاري زمن عثمان. ومن ذلك الشَّعر، ولعله أراد أن يكتب فيه حديث أنس الماضي في «الطهارة» (برقم: ١٧٠) في قول ابن سيرين: «عندنا شَعر من شَعر النبي ﷺ صار إلينا من قِبَل أنس». وأما قوله: «وآنيتِه» بعد ذكر القدح فمن عطف العامِّ على الخاصِّ، ولم يذكر في الباب من الآنية سوى القدح، وفيه كفاية يدل على ما عداه، «فتح الباري» (٦/ ٢١٣).

(١) «محمد بن عبد الله» هو ابن المثنى بن عبد الله، البصري، «قس» (٧/ ٢٣).

(٢) «ثمامة» هو ابن عبد الله بن أنس، قاضي البصرة، يروي عن جده أنس.

(٣) الصديق ـ رضي الله عنه ـ، «قس» (٧/ ٢٣).

---

(١) في الأصل: في باب الدرع.

وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ[١] وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: «مُحَمَّدٌ»[٢] سَطْرٌ، وَ «رَسُولُ» سَطْرٌ، وَ «اللَّهِ» سَطْرٌ.
[راجع: ١٤٤٨].

٣١٠٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَسَدِيُّ[٤]، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ[٥] قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ[٦] نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ[٧] لَهُمَا قِبَالاَنِ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعْلاَ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفاه: ٥٨٥٧، ٥٨٥٨، أخرجه: تم ١٩٥، تحفة: ١١٢٣، ٤٦٠].

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «جَرْدَاوَيْنِ» في عسـ، ذ: «جَرْدَاوَتَيْنِ». «لَهُمَا قِبَالاَنِ» في هـ: «لَهَا قِبَالاَنِ».

---

(١) أي: كتاب فريضة الصدقة، مر بيانه (برقم: ١٤٤٨) في «الزكاة».
(٢) هو السطر الأول ثم فثم، قاله عصام وعكسه النووي.
(٣) «عبد الله بن محمد» هو ابن أبي شيبة.
(٤) الزبيري الكوفي، «قس» (٧/ ٢٤).
(٥) «عيسى بن طهمان» الْجُشَمي البصري نزيل الكوفة.
(٦) هو ابن مالك، «قس» (٧/ ٢٤).
(٧) قوله: (جرداوين) مثنى الجرداء مؤنث الأجرد، أي: أخلق بحيث صار مجرداً عن الشَّعر، وهو بالواو لا غير، نحو الحمراوين، وفي بعضها «جرداوتين» وهو مشكل، اللهم إلا أن يقال: التاء زيدت للمبالغة، وقبال النعل بكسر القاف: ما تشد فيه الشسع، قال الجوهري: هو الزمام الذي يكون بين الإصبع الوسطى والتي تليها، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٨٦) و«خ».

٣١٠٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[١]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[٢]، ثَنَا أَيُّوبُ[٣]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ[٤]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٥] قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّداً[٦][٧]، وَقَالَتْ: فِي هَذَا نُزِعَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ. وَزَادَ سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَاراً غَلِيظاً مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْمُلَبَّدَةَ. [طرفه: ٥٨١٨، أخرجه: م ٢٠٨٠، د ٤٠٣٦، ت ١٧٣٣، ق ٣٥٥١، تحفة: ١٧٦٩٣].

٣١٠٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٨]، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ[٩]، عَنْ عَاصِمٍ[١٠]، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ[١١]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ،

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ».
«عَنْ حُمَيْدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ».

---

(١) «محمد بن بشار» هو بندار العبدي البصري.

(٢) «عبد الوهاب» هو ابن عبد المجيد الثقفي.

(٣) السختياني، «قس» (٧/ ٢٤).

(٤) «حميد بن هلال» العدوي البصري.

(٥) ابن أبي موسى الأشعري، «خ».

(٦) أي: ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد، ويقال المراد هاهنا المرقع، «ف» (٦/ ٢١٤).

(٧) قوله: (ملبّداً) اسم مفعول من التلبيد، واللبد كساء غليظ مركب بعضه بعضاً لغلظه، «ك» (١٣/ ٨٧)، «خ».

(٨) «عبدان» هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي.

(٩) «أبي حمزة» هو محمد بن ميمون السكري.

(١٠) هو الأحول المرادي، «ف» (٦/ ٢١٤).

(١١) محمد.

فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ[١] سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ. قَالَ عَاصِمٌ[٢]: رَأَيْتُ الْقَدَحَ وَشَرِبْتُ فِيهِ. [طرفه: ٥٦٣٨، تحفة: ٩٣٥، ١٤٦٣].

٣١١٠ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ[٣]، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٤]، ثَنَا أَبِي: أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ[٥] حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ[٦] حَدَّثَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ[٧]، فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، فَقَالَ لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ[٨] سَيْفَ

النسخ: «فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً» في ذ: «فَاتُّخِذَ مَكَانُ الشَّعْبِ سِلْسِلَةٌ». «الدُّؤَلِيِّ» في ذ: «الدِّيلي» بكسر المهملة وسكون التحتية، وفي بعضها بضم المهملة وفتح الهمزة، «ك» (١٣/ ٨٧).

---

(١) بفتح المعجمة وسكون المهملة: الصدع والشق وإصلاحه أيضاً، «ك» (١٣/ ٨٧)، «خ».

(٢) الأحول.

(٣) «سعيد بن محمد» ابن أبي عبد الله الجرمي الكوفي.

(٤) «يعقوب بن إبراهيم» ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، يروي عن أبيه إبراهيم.

(٥) المخزومي.

(٦) هو الزهري.

(٧) «المسور بن مخرمة» ابن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري، أبو عبد الرحمن.

(٨) والذي يظهر أن المراد بالسيف المذكور ذو الفقار الذي تنفله يوم بدر ورأى فيه الرؤيا يوم أحد، «ف» (٦/ ٢١٤).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ[١] الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَايْمُ اللَّهِ، لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَداً حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي[٢]،

النسخ: «لاَ يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا» كذا في عس، وفي ذ: «لاَ يُخْلَصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا».

(١) قوله: (أن يغلبك القوم عليه) أي: يأخذونه عنك بالقوة والاستيلاء.

(٢) قوله: (حتى تبلغ نفسي) بلفظ المجهول أي: تُقبض روحي، قوله: «بنت أبي جهل» واسمها جويرية مصغر الجارية بالجيم، وقيل: جميلة بفتح الجيم، قوله: «مني» أي: بضعة مني، قوله: «تفتن في دينها» لأنها إذا حصلت لها كدورة من جهة الضرة فلعلها لا تطيق الصبر، قوله: «لا تجتمع» فإن قلت: ذلك جائز شرعاً فَلِمَ منع ﷺ من ذلك؟ قلت: لأنه موجب لإيذاء فاطمة المستلزم لإيذاء رسول الله ﷺ، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٨٨) و«الخير الجاري».

وفي «الفتح» (٦/ ٢١٤): قال الكرماني: مناسبة ذكر المسور لقصة خطبة بنت أبي جهل عند طلبه للسيف من جهة أن رسول الله ﷺ كان يحترز عما يوجب وقوع التكدير بين الأقرباء، فكذلك ينبغي أن تعطيني السيف حتى لا يحصل بينك وبين أقربائك كدورة بسببه، أو كما أن رسول الله ﷺ كان يراعي جانب بني عمه العبشميين فأنت أيضاً راعِ جانب بني عمك النوفليين؛ لأن المسور نوفليّ، كذا قال، والمسور زهري لا نوفلي، قال: أو كما أن رسول الله ﷺ كان يحب رفاهية خاطر فاطمة عليها السلام فأنا أيضاً[١] أحب رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها، فأعطني السيف حتى أحفظه لك، قلت:

(١) كذا في «ك» و«ف» (٦/ ٢١٧)، وفي الأصل: «أيضًا قال: أنا...» إلخ.

إنَّ عَلِيَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بنتَ[١] أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ لَمُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا»، ثُمَّ ذَكَرَ صِهْراً[٢] لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالاً وَلَا أُحِلُّ حَرَاماً، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَداً». [راجع: ٩٢٦].

٣١١١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٣]، ثَنَا سُفْيَانُ[٤]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ[٥]، عَنْ مُنْذِرٍ[٦]، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ[٧] قَالَ: ....

النسخ: «لَمُحْتَلِمٌ» كذا في هـ، ح، ذ، وفي ن: «مُحْتَلِمٌ». «فَوَفَى لِي» في سـ، ح، ذ: «فَوَفَانِي».

وهذا الأخير هو المعتمد عليه، وما قبله ظاهر التكلف، وسأذكر إشكالاً يتعلق بذلك في «كتاب المناقب» (برقم: ٣٧٦٧) إن شاء الله تعالى، انتهى كلام «الفتح».

(١) أي: جويرية.

(٢) هو أبو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله ﷺ، مرت قصته في «كتاب الشروط» في (ك: ٥٤، ب: ٦). [انظر «قس» (٦/ ٢٠٤)].

(٣) ابن سعيد.

(٤) ابن عيينة.

(٥) «محمد بن سوقة» أبي بكر الكوفي الثقة العابد.

(٦) «منذر» هو ابن يعلى الثوري الكوفي يكنى بأبي يعلى.

(٧) هو محمد بن علي ـ رضي الله عنه ـ.

لَوْ كَانَ عَلِيٌّ[(١)] ذَاكِراً[(٢)] عُثْمَانَ[(٣)] ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَوْا سُعَاةَ[(٤)] عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمُرْ سُعَاتَكَ يَعْمَلُوا بِهَا،

النسخ: «يَعْمَلُوا» كذا في ذ، وفي ن: «يَعْمَلُونَ». «بِهَا» كذا في عسـ، ذ، وفي ن: «فِيهَا».

(١) قوله: (لو كان علي ذاكراً عثمان) زاد الإسماعيلي «ذاكراً عثمان بسوء»، وروى ابن أبي شيبة (برقم: ٣٨٨٦٢) من وجه آخر عن محمد بن سُوقَة عن منذر قال: «كنا عند ابن الحنفية فنال بعض القوم من عثمان فقال: مه، فقلنا له: أكان أبوك يسبّ عثمان؟ فقال: ما سبّه، ولو سبّه يوماً لسبّه يوم جئته» فذكره. قوله: «جاءه ناس فشكوا سُعَاة عثمان» لم أقف على تعيين الشاكي ولا المشكوِّ، السعاة جمع ساع وهو العامل الذي يسعى في استخراج الصدقة ممن تجب عليه ويحملها إلى الإمام، قوله: «فقال لي علي: اذهب إلى عثمان فأخبره أنها صدقة رسول الله ﷺ» أي: أن الصحيفة التي أرسل بها إلى عثمان مكتوب فيها بيانُ مصارف الصدقات، وفي رواية ابن أبي شيبة: «خذ كتاب السعاة فاذهب به إلى عثمان». قوله: «أغنها» بهمزة مفتوحة ومعجمة ساكنة وكسر النون، أي: اصرفها، وهي كلمة معناها الترك والإعراض، وفي رواية ابن أبي شيبة: «لا حاجة لنا فيه»، قيل: كان علم ذلك عند عثمان فاستغنى عن النظر في الصحيفة، ويحتمل أن يكون عثمان لم يثبت عنده ما طعن به على سعاته، أو ثبت عنده وكان التدبير يقتضي تأخير الإنكار، أو كان الذي أنكروه من المستحبات لا من الواجبات، ولذلك عذره علي ولم يذكره بسوء، «فتح» (١٣/ ٢١٤ ـ ٢١٥).

(٢) أي: بسوء.

(٣) ابن عفان، «قس» (٧/ ٢٧).

(٤) أي: عماله على الزكاة.

فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَغْنِهَا عَنَّا، فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ضَعْهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا. [طرفه: ٣١١٢، تحفة: ١٠٢٦٨].

٣١١٢ ـ وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ(١): ثَنَا سُفْيَانُ(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِراً الثَّوْرِيَّ(٣)، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي: خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَاذْهَبْ بِهِ(٤) إِلَى عُثْمَانَ(٥)، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ. [راجع: ٣١١١].

النسخ: «فِي الصَّدَقَةِ» في هـ، ذ: «بِالصَّدَقَةِ».

---

(١) «قال الحميدي» عبد الله بن الزبير شيخ المؤلف.

(٢) ابن عيينة، «قس» (٧/ ٢٨).

(٣) بالمثلثة، «تقريب» (رقم: ٦٨٩٤).

(٤) قوله: (فاذهب به إلى عثمان) وفي رواية ابن أبي شيبة: «خذ كتاب السعاة فاذهب به إلى عثمان»، وأراد برواية هذه بيانَ تصريح سفيان بالتحديث، وكذا التصريحَ بسماع محمد بن سوقة من منذر، ولم أقف في شيء من طرقه على تعيين ما كان في الصحيفة، لكن أخرج الخطابي في «غريب الحديث» من طريق عطية عن ابن عمر قال: «بعث علي إلى عثمان بصحيفة فيها: لا تأخذ الصدقة من الزَخَّة ولا النُّخَّة»، قال الخطابي: «النخة» بنون وخاء معجمة: أولاد الغنم، و«الزخة» بزاي معجمة أيضاً: أولاد الإبل، وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل، «فتح الباري» (٦/ ٢١٥). [وفي «غريب الحديث» للخطابي (٢/ ١٧٦، ١٧٧) عكس ذلك: الزخة: أولاد الغنم، والنخة: أولاد الإبل].

(٥) أي: ابن عفان.

٦ ـ بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ[١] لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَسَاكِينِ وَإِيثَارِ النَّبِيِّ[٢] ﷺ أَهْلَ الصُّفَّةِ وَالأَرَامِلَ حِينَ سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ وَالرَّحَى أَنْ يُخْدِمَهَا مِنَ السَّبْيِ، فَوَكَلَهَا إِلَى اللَّهِ

٣١١٣ ـ حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ[٣]، أَنَا شُعْبَةُ[٤]، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى[٦]،

النسخ: «الطَّحْنَ» في هـ: «الطَّحِينَ».

---

(١) قوله: (باب الدليل على أن الخمس) أي خمس الغنيمة، قوله: «لنوائب» جمع نائبة وهي ما ينوب الإنسان من الأمر الحادث، «فتح» (٦/ ٢١٦).

(٢) قوله: (وإيثار النبي) ﷺ أي: اختياره، قوله: «أهل الصفة» هم الفقراء والمساكين الذين كانوا يسكنون صُفَّةَ مسجدِ النبي ﷺ، قوله: «والأرامل» الأرمل الرجل الذي لا امرأة له، والأرملة المرأة التي لا زوج لها، والأرامل المساكين من الرجال والنساء، قوله: «حين سألته» ظرف للإيثار، وقوله: «أن يُخْدِمَها» مفعول ثان للسؤال، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٩٠).

(٣) «بدل بن المحبر» بضم الميم وفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة المفتوحة، أبو المنير التميمي البصري.

(٤) «شعبة» هو ابن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي.

(٥) «الحكم» هو ابن عتيبة، أبو محمد الكندي الكوفي.

(٦) «ابن أبي ليلى» هو عبد الرحمن الأنصاري.

ثَنَا عَلِيٌّ[١]: أَنَّ فَاطِمَةَ[٢] اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِسَبْيٍ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِماً[٣] فَلَمْ تُوَافِقْهُ،

النسخ: «ثَنَا عَلِيٌّ» في نـ: «أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ».

(١) «علي» هو ابن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ.

(٢) «فاطمة» هي بنت النبي ﷺ.

(٣) **قوله: (تسأله خادماً)** هو يطلق على العبد وعلى الجارية، قوله: «فلم توافقه» أي: لم تصادفه ولم تجتمع به، قوله: «على مكانكما» أي: لا تفارقا مكانكما والْزَمَاه، فإن قلت: «حتى» غاية لماذا؟ قلت: لمقدَّر وهو: فدخل هو في مضجعنا، ولظهوره ترك، فإن قلت: كيف يدل على الترجمة؟ قلت: إيثار السبي لأهل الصفة على فاطمة دليل عليها، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٩٠) و«الخير الجاري».

قال الشيخ ابن حجر (٦/ ٢١٦): وليس في الحديث ذكر أهل الصفة ولا الأرامل، وكأنه أشار بذلك إلى ما ورد في بعض طرق الحديث كعادته، وهو ما أخرجه أحمد (١/ ١٠٦) من وجه آخر عن علي في هذه القصة مُطَوَّلاً، وفيه: «والله لا أعطيكم وأدع أهل الصفة تَطْوَى بطونهم من الجوع لا أجد ما أنفق عليهم، ولكن أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم»، قال إسماعيل القاضي: هذا الحديث يدل على أن للإمام أن يقسم الخمس حيث يرى، لأن الأربعة الأخماس استحقاق للغانمين، والذي يختص بالإمام هو الخمس، وقد منع النبي ﷺ ابنته وأعزّ الناس عليه من أقربيه وصرفه إلى غيرهم، وقال نحوه الطبري: لو كان سهم ذوي القربى قسماً مفروضاً لأخدم ابنته، ولم يكن ليَدَعَ شيئاً اختاره الله لها وامتَنَّ به على ذوي القربى، وكذا قال الطحاوي، وزاد: وأن أبا بكر وعمر أخذا بذلك، وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوي القربى منه حقاً مخصوصاً بل بحسب ما يرى الإمام، وكذلك فعل علي كرَّم الله وجهه.

فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا» حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ». [أطرافه: ٣٧٠٥، ٥٣٦١، ٥٣٦٢، ٦٣١٨، أخرجه: م ٢٧٢٧، د ٥٠٦٢، تحفة: ١٠٢١٠].

٧ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنَّ(١) لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]

يَعْنِي لِلرَّسُولِ قَسْمُ(٢) ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ(٣) ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَخَازِنٌ، وَاللَّهُ يُعْطِي».

٣١١٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٤)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٥)، عَنْ سُلَيْمَانَ(٦)

النسخ: «وَقَدْ دَخَلْنَا» في هـ، ذ: «وَقَدْ أَخَذْنَا». «قَدَمَيْهِ» في هـ، ذ: «قَدَمِهِ». «سَأَلْتُمَاهُ» في هـ، ذ، عسـ: «سَأَلْتُمَانِي». «سَأَلْتُمَاهُ» في نـ: «سَأَلْتُمَا» بحذف الضمير. «قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» في عسـ، ذ: «قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) وقرئ بالكسر، «بيضاوي» (١/ ٣٩٤).

(٢) قال شارح «التراجم»: ومقصود البخاري ترجيح قول من قال: إن النبي ﷺ لم يملك خمس الخمس وإنما كان إليه قسمته فقط، «ك» (١٣/ ٩١).

(٣) «قال رسول الله ﷺ» هذا طرف من الحديث في هذا الباب.

(٤) «أبو الوليد» هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٥) «شعبة» هو ابن الحجاج المذكور.

(٦) «سليمان» هو ابن مهران الأعمش الكوفي.

وَمَنْصُورٍ[١] وَقَتَادَةَ[٢] سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ[٣]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٤] قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ[٥] مِنَّا مِنَ الأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّداً ـ قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ: إِنَّ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّداً ـ قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تُكَنُّوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِماً أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَقَالَ حُصَيْنٌ[٦]: «بُعِثْتُ قَاسِماً أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، وَقَالَ عَمْرٌو[٧]: أَنَا شُعْبَةُ[٨]، عَنْ قَتَادَةَ[٩] قَالَ: سَمِعْتُ سَالِماً[١٠]، عَنْ جَابِرٍ[١١]: أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

النسخ: «سَمُّوا» في ن: «تَسَمَّوا» في الموضعين. «وَلَا تُكَنُّوا» في ن: «وَلا تَكْتَنُوا» في الموضعين، ورمز في الموضع الثاني: عسـ، هـ، ذ، وفي ك: «وَلا تَكْتَنُوا».

---

(١) «منصور» هو ابن المعتمر أبو عتاب الكوفي.

(٢) «قتادة» هو ابن دعامة بن قتادة.

(٣) «سالم بن أبي الجعد» رافع الغطفاني.

(٤) «جابر» هو «ابن عبد الله» الأنصاري.

(٥) هو أنس بن فضالة، «قس» (٧/ ٣١).

(٦) «قال حصين» هو ابن عبد الرحمن الكوفي رواه مسلم موصولاً.

(٧) «وقال عمرو» هو ابن مرزوق شيخ المؤلف، وصله أبو نعيم.

(٨) «شعبة» هو ابن الحجاج المذكور.

(٩) «قتادة» ابن دعامة.

(١٠) «سالم» هو ابن أبي الجعد الغطفاني.

(١١) «جابر» هو ابن عبد الله الأنصاري.

«سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تُكَنُّوا بِكُنْيَتِي». [أطرافه: ٣١١٥، ٣٥٣٨، ٦١٨٦، ٦١٨٧، ٦١٨٩، ٦١٩٦، أخرجه: م ٢١٣٣، تحفة: ٢٢٤٤].

٣١١٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[١]، ثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنِ الأَعْمَشِ[٣]، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ[٤] مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ[٥] عَيْناً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ قَاسِماً، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْناً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحْسَنَتِ الأَنْصَارُ، تَسَمَّوا بِاسْمِي، وَلَا تُكَنُّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ[٦]». [راجع: ٣١١٤].

النسخ: «لاَ نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلاَ نُنْعِمُكَ» في هـ، ذ: «لا نَكْنِكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلا نُنْعِمْكَ» في الموضعين، معناه: لانكرمك ولا نقر عينك، ونُعمة العين ـ بالضم ـ: قرتها، «ك» (١٣/ ٩٢)، «خ». «قَاسِمًا» في ن: «الْقَاسِمَ». «تَسَمَّوا» كذا في ذ، وفي ذ أيضًا: «فَسَمُّوا»، وفي ن: «سَمُّوا». «وَلا تُكَنُّوا» في ذ: «وَلا تَكْتَنُوا».

---

(١) «محمد بن يوسف» هو البيكندي.

(٢) «سفيان» هو الثوري.

(٣) «الأعمش» هو سليمان بن مهران الكوفي.

(٤) «رجل» هو أنس بن فضالة.

(٥) أي لا نَقِرُّ عينك بهذا الاسم، «ك» (١٣/ ٩٢).

(٦) **قوله: (فإنما أنا قاسم)** قال الكرماني: فإن قلت: هذا يدل على أنه لا يسمى بالقاسم، وهذا ليس اسم رسول الله ﷺ ولا كنيته، بل كنيته هو أبو القاسم، قلت: إذا سُمِّي الشخص بالقاسم يلزم منه أن يكون أبوه

٣١١٦ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى[١]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢]، عَنْ يُونُسَ[٣]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٤]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٥] أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ[٦] يَقُولُ:

النسخ: «مُعَاوِيَةَ يَقُولُ» كذا في ذ، وفي ن: «مُعَاوِيَةَ قَالَ».

أبا القاسم فيصير الأب يكنى بكنية رسول الله ﷺ. فإن قلت: كان هو ﷺ يكنى بذلك؛ لأن اسم ابنه كان قاسماً لا لأنه يقسم المال، قلت: احترز منه نظراً إلى مجرد اشتراك اللفظ، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٩١) و«الخير الجاري».

قال الشيخ ابن حجر (٦/ ٢١٨): بيّن البخاري الاختلاف على شعبة هل أراد الأنصاري أن يسمي ابنه محمداً أو القاسم، وأشار إلى ترجيح أنه أراد أن يسميه القاسم برواية سفيان ـ وهو الثوري ـ له عن الأعمش فسماه القاسم، ويترجح أيضاً من حيث المعنى؛ لأنه لم يقع الإنكار من الأنصار عليه إلا حيث لزم من تسمية ولده القاسم أن يصير يكنى أبا القاسم، انتهى.

أما بيان جواز التسمية باسمه والتكني بكنيته فقال في «المجمع» (٤/ ٤٥١): اختلفوا فيه فمِنْ قائلٍ منع أولاً ثم نُسخ، ومن قائل بالمنع مطلقاً، ومن قائل أنه للتنزيه أو للجمع بين اسمه وكنيته، ومنع عمر التسمي باسم محمد كراهة سب اسمه، وكره مالك التسمي بأسماء الملائكة، وأجمعوا على جواز التسمي بأسماء الأنبياء، غير عمر ـ رضي الله عنه ـ.

(١) «حبان بن موسى» هو المروزي.

(٢) هو ابن المبارك المروزي.

(٣) «يونس» هو ابن يزيد الأيلي.

(٤) «الزهري» هو محمد بن مسلم بن شهاب.

(٥) «حميد بن عبد الرحمن» ابن عوف الزهري.

(٦) «معاوية» هو ابن أبي سفيان.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ[١] فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ[٢] حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ[٣] وَهُمْ ظَاهِرُونَ». [راجع: ٧١].

٣١١٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا فُلَيْحٌ[٤]، ثَنَا هِلَالٌ[٥]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ[٧]». [تحفة: ١٣٦٠٦].

٣١١٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ[٨]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ[٩]، ثَنِي أَبُو الأَسْوَدِ[١٠]، عَنِ ابْنِ أَبِي عَيَّاشٍ[١١] ـ وَاسْمُهُ النُّعْمَانُ ـ عَنْ

النسخ: «إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «أَنَا قَاسِمٌ».
«ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ» ثبت في سـ.

---

(١) أي: يجعله فقيهاً في الدين، «ك» (٢/ ٣٧).
(٢) مر الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٧١) في «كتاب العلم».
(٣) أي: القيامة، «ك» (٢/ ٣٨)، أي: علاماتها.
(٤) «فليح» لقب عبد الملك بن سليمان بن أبي المغيرة.
(٥) «هلال» هو ابن علي الفهري.
(٦) «عبد الرحمن بن أبي عمرة» الأنصاري.
(٧) أي: لا أعطي أحداً ولا أمنع إلا بأمر الله، «ف» (٦/ ٢١٨).
(٨) «عبد الله بن يزيد» أبو عبد الرحمن المقرئ.
(٩) «سعيد بن أبي أيوب» الخزاعي.
(١٠) «أبو الأسود» محمد بن عبد الرحمن النوفلي.
(١١) «ابن أبي عياش» هو الأنصاري الزرقي.

خَوْلَةَ الأَنْصَارِيَّةِ(١) قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالاً يَتَخَوَّضُونَ(٢) فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [تحفة: ١٥٨٢٩].

٨ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَكُمُ الْغَنَائِمُ(٣)»

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ﴾ الآية [الفتح: ٢٠]، فَهِيَ لِلْعَامَّةِ(٤) حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ.

النسخ: «﴿فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ﴾» سقط في نـ. «الآية» ثبت في ذ. «فَهِيَ لِلْعَامَّةِ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَهِيَ لِلْعَامَّةِ».

---

(١) «خولة» هي بنت قيس بن فهد.

(٢) قوله: (يتخوضون) بالمعجمتين، «بغير حق» أي: يتصرفون في مال المسلمين بالباطل، وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها، وبذلك يناسب الترجمة، كذا في «فتح الباري» (٦/ ٢١٩). قال العيني (١٠/ ٤٤٩): لا مطابقة بين الحديث والترجمة بحسب الظاهر، ولكن قال الكرماني: قوله: «بغير حق» أي: بغير قسمة حق، واللفظ ـ وإن كان أعم من ذلك ـ لكن خصصناه بالقسمة ليفهم منه الترجمة صريحاً، انتهى كلام العيني.

(٣) قوله: (أحلت لكم الغنائم) كذا للجميع، ووقع عند ابن التين: «أُحِلَّت لي» وهو أشبه؛ لأنه ذكر هذا اللفظ بحديث الباب، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٢٠)، قال العيني (٣/ ١٩٦): قال الخطابي: كان من تقدم على ضربين: منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن لهم مغانم، ومنهم من أُذن له فيه، لكن كانوا إذا غنموا شيئاً لم يحل لهم أن يأكلوه، وجاءت نار فأحرقته، وقيل: المراد أنه خص بالتصرف في الغنيمة يصرفها كيف شاء، والأول أصوب، وهو أن من مضى لم يحل لهم أصلاً.

(٤) قوله: (للعامة) أي: لعامة المسلمين «حتى يبينه الرسول» أنها

٣١١٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(١)]، ثَنَا خَالِدٌ[(٢)]، ثَنَا حُصَيْنٌ[(٣)]، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ[(٤)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ: الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [راجع: ٢٨٥٠].

النسخ: «فِي نَوَاصِيهَا» في عسـ: «بِنَوَاصِيهَا».

للمقاتلين ولأصحاب الخمس، يعني القرآن فيه مجمل والسنة مُبَيِّنٌ له، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٩٤) و«الخير الجاري»، وفي «الفتح» (٦/ ٢٢٠): أي: حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه، وقد وقع بيان ذلك في قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ [الأنفال: ٤١] ثم ذكر فيه ستة أحاديث، **أحدها**: حديث عروة البارقي في الخيل، وقد تقدم الكلام عليه في «الجهاد» (برقم: ٢٨٥٠)، والغرض منه قوله في آخره: «الأجر والمغنم»، **وثانيها**: حديث أبي هريرة «إذا هلك كسرى» وسيأتي الكلام عليه في «علامات النبوة» (برقم: ٣٦١٨)، والغرض منه قوله: «لتنفقن كنوزهما في سبيل الله» وقد أنفقت كنوزهما في المغانم، **وثالثها**: حديث جابر بن سمرة مثله، **ورابعها**: حديث جابر بن عبد الله ذكره مختصراً بلفظ «أحلت لي الغنائم» وتقدم في «التيمم» (برقم: ٣٣٥)، **وخامسها**: حديث أبي هريرة «تكفل الله لمن جاهد في سبيله» وقد تقدم بيانه في أوائل «الجهاد» (برقم: ٢٧٨٧)، **سادسها**: حديثه في قصة النبي الذي غزا القرية، انتهى كلام «الفتح».

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد.
(٢) «خالد» هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان.
(٣) «حصين» هو ابن عبد الرحمن السلمي.
(٤) «عروة» هو ابن الجعد البارقي الأزدي.

٣١٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١]، أَنَا شُعَيْبٌ[٢]، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٣]، عَنِ الأَعْرَجِ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ[٥] بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقُنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [راجع: ٣٠٢٧، تحفة: ١٣٧٥٨].

٣١٢١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[٦] سَمِعَ جَرِيراً[٧]، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ[٨]، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقُنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [طرفاه: ٣٦١٩، ٦٦٢٩، أخرجه: م ٢٩١٩، تحفة: ٢٢٠٤].

٣١٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ[٩]، ثَنَا هُشَيْمٌ، نَا سَيَّارٌ[١٠]، ثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ[١١]، ثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١٢] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ». [راجع: ٣٣٥].

---

(١) «أبو اليمان» هو الحكم بن نافع.
(٢) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.
(٣) «أبو الزناد» عبد الله بن ذكوان.
(٤) «الأعرج» عبد الرحمن بن هرمز.
(٥) أي في الشام، «قس» (٧/ ٣٥).
(٦) هو ابن راهويه، «ف» (٦/ ٢٢١).
(٧) هو ابن عبد الحميد، «ف» (٦/ ٢٢١).
(٨) ابن عمير، «ف» (٦/ ٢٢١).
(٩) «محمد بن سنان» الباهلي أبو بكر البصري.
(١٠) «سيار» هو ابن أبي سيار واسمه وردان الواسطي.
(١١) «يزيد الفقير» لأنه أصيب في فقار ظهره ابن صهيب الكوفي.
(١٢) الأنصاري، «قس» (٧/ ٣٦).

٣١٢٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(١)]، ثَنِي مَالِكٌ[(٢)]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[(٣)]، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ[(٤)]». [راجع: ٣٦، أخرجه: س ٣١٢٢، تحفة: ١٣٨٣٣].

٣١٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ[(٥)]، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ[(٦)]، عَنْ مَعْمَرٍ[(٧)]، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ[(٨)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ[(٩)] مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ

النسخ: «بِأَنْ يُدْخِلَهُ» في عسـ: «أَنْ يُدْخِلَهُ». «مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ» كذا في عسـ، هـ، ذ، وفي نـ: «مَعَ أَجْرٍ»، وفي أخرى: «مَعَ أَجْرِهِ». «قَالَ النَّبِيُّ» كذا في عسـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) «إسماعيل» هو ابن أبي أويس.

(٢) الإمام، «قس» (٧/ ٣٦).

(٣) «أبي الزناد» و«الأعرج» هما المذكوران الآن.

(٤) **قوله: (من أجر أو غنيمة)** يعني لا يخلو عن أحدهما مع جواز الاجتماع بينهما، بخلاف «أو» التي في «أو يرجعه» فإنها تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما، ومرّ في «كتاب الإيمان» (ح: ٣٦)، «ك» (١٣/ ٩٥).

(٥) «محمد بن العلاء» الهمداني الكوفي.

(٦) «ابن المبارك» هو عبد الله.

(٧) «معمر» هو ابن راشد.

(٨) ابن كامل الصنعاني، «قس».

(٩) أي: أراد أن يغزو، وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم، «ف» (٦/ ٢٢١).

امْرَأَةٍ[١] وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتاً وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَماً أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا[٢]، فَغَزَا، فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ[٣] وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحُبِسَتْ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ ـ يَعْنِي النَّارَ ـ لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولاً[٤]، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ،

النسخ: «وَلاَ أَحَدٌ اشْتَرَى» في عسـ، سـ، حـ، ذ: «وَلاَ آخَرُ اشْتَرَى».
«فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْه» في هـ، ذ: «فتح اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

---

(١) **قوله: (بضع امرأة)** هو بضم الموحدة وسكون المعجمة، يطلق على الفرج والتزويج والجماع، والمعاني الثلاثة لائقة هنا، ويطلق أيضاً على المهر والطلاق، قوله: «وهو يريد أن يبني بها» أي: يدخل عليها. قوله: «ولَمّا يَبْن بها» أي: ولم يدخل عليها لكن التعبير بـ«لَمَّا» يشعر بتوقع ذلك، قاله الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، قوله: «خلفات» بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهي الحامل من النوق، كذا في «ف» (٦/ ٢٢٢)، «خ».

(٢) بكسر الواو مصدر ولد ولاداً وولادة، «ف» (٦/ ٢٢٢).

(٣) **قوله: (إنك مأمورة)** بالغروب «وأنا مأمور» بالصلاة والقتال قبل الغروب، قوله: «فلم تطعمها» أي: لم تأكلها، عبّر عنه بالإطعام للمبالغة إذ معناه: لم تذق طعمها، وفي ذكر هذه الحكاية إظهار منه عليه الصلاة والسلام لنعمة عظيمة على أمته ﷺ حيث أحلت لهم الغنائم كلّها، ولم يحل بعضها لغيرهم بل تأكلها النار، وكان ذلك علامة القبول وعدم الغلول، «ك» (١٣/ ٩٦)، «خ».

(٤) هو السرقة من الغنيمة، «ف» (٦/ ٢٢٣).

فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ[١] بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا».

[طرفه: ٥١٥٧، أخرجه: م ١٧٤٧، تحفة: ١٤٦٧٧].

٩ ـ بَابُ الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ[٢] [٣]

النسخ: «فَلْتُبَايِعْنِي» في نـ: «فَلْيُبَايِعْنِي». «رَأْسِ بَقَرَةٍ» في عسـ: «رأس البقرة».

(١) قوله: (فلزقت يد رجلين أو ثلاثة) قال ابن المنير: جعل الله علامة الغلول[١] إلزاقَ يد الغالّ، وفيه تنبيه على أنها يد عليها حق يطلب أن يتخلص منه، أو أنها يد ينبغي أن يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي الحق إلى الإمام، وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة، «ف» (٦/ ٢٢٣).

(٢) أي: صدمة العدو، «ك» (١٣/ ٩٧).

(٣) قوله: (الغنيمة لمن شهد الوقعة) هذا لفظ [أثر] أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن طارق بن شهاب: «أن عمر كتب إلى عمار أن الغنيمة لمن شهد الوقعة»، وتقدم حديث الباب متناً وسنداً في «المزارعة» (برقم: ٢٣٣٤)، ووجه أخذه من الترجمة أن عمر في هذا الحديث أيضاً قد صرح بما دل عليه هذا الأثر، إلا أنه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالأرض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصلحتهم، وتأول قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ الآية [الحشر: ١٠]، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٢٤). قال الكرماني (١٣/ ٩٧): غرضه أني لو قسمت كل قرية على الفاتحين لها لما بقي شيء لمن يجيء بعدهم من المسلمين، فإن قلت:

(١) في الأصل: علامة القبول.

٣١٢٥ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ[١]، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٢]، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٣]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ.
[راجع: ٢٣٣٤].

١٠ ـ بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟

٣١٢٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[٤]، ثَنَا غُنْدَرٌ[٥]، ثَنَا شُعْبَةُ[٦]، عَنْ عَمْرٍو[٧] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ[٨]، ثَنَا أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ[٩] قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ[١٠] لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ[١١]،

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» كذا في ذ، وفي ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ».

فهو حقهم فكيف لا يقسم عليهم؟ قلت: يسترضيهم بالبيع ونحوه ويوقفه على الكل كما فعل بأرض العراق ونحوها، انتهى.

(١) هو ابن الفضل المروزي، «قس» (٧/ ٤٠).
(٢) «عبد الرحمن» هو ابن مهدي البصري.
(٣) «زيد بن أسلم» مولى عمر بن الخطاب، يروي «عن أبيه» أسلم.
(٤) «محمد بن بشار» بندار العبدي البصري.
(٥) «غندر» هو لقب محمد بن جعفر.
(٦) ابن الحجاج، «قس» (٧/ ٤٢).
(٧) «عمرو» هو ابن مرّة.
(٨) «أبا وائل» هو شقيق بن سلمة.
(٩) عبد الله بن قيس، «قس» (٧/ ٤٢).
(١٠) هو لاحق بن ضمرة الباهلي، «قس» (٧/ ٤٢).
(١١) أي: بالشجاعة عند الناس، «ك» (١٣/ ٩٧).

وَيُقَاتِلُ لِيُرِيَ مَكَانَهُ(١)، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»(٢). [راجع: ١٢٣].

١١ ـ بَابُ قِسْمَةِ الإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ(٣) أَوْ غَابَ عَنْهُ

٣١٢٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ(٤)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ(٥)، عَنْ أَيُّوبَ(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ(٧): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ(٨) بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِداً لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ

النسخ: «مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» في عسـ: «فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». «مُزَرَّرَةٌ» في سـ، ذ: «مُزَرَّدَةٌ».

---

(١) أي: مرتبته في الجنة ومنزلته من الشهداء، قيل: إن الأول للسمعة والثاني للرياء، «ك» (١٣/ ٩٧).

(٢) مر بيانه (برقم: ٢٨١٠).

(٣) قوله: (لمن لم يحضره) أي: في مجلس القسمة، «أو غاب عنه» أي: في غير بلد القسمة، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٢٦).

(٤) «عبد الله بن عبد الوهاب» الحجبي البصري.

(٥) اسم جده درهم، «قس» (٧/ ٤٣).

(٦) السختياني، «قس» (٧/ ٤٣).

(٧) التيمي الأحول القاضي، «قس» (٧/ ٤٣).

(٨) قوله: (مُزَرَّرَة بالذهب) يقال: زَرَّرْت القميص إذا جعلت له أزراراً، وفي بعضها «مُزَرَّدَة» من الزرد وهو تداخل حلق الدروع بعضها في بعض، «خ».

الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ[١]، فَقَالَ: «يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ[٢]، يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ». وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ[٣]. رَوَاهُ[٤] ابْنُ عُلَيَّةَ[٥]، عَنْ أَيُّوبَ[٦]. وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ[٧]:

النسخ: «شِدَّةٌ» في هـ، ذ: «شَيْءٌ». «رَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ» كذا في ذ، وفي ن: «وَرَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ». «وَقَالَ: حَاتِمُ» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ: حَاتِمُ».

---

(١) الزر بالكسر: الذي يوضع في القميص، وجمعه: أزرار، «قاموس» (ص: ٣٧٣).

(٢) **قوله: (خبأت هذا لك)** هو مطابق لما ترجم له، قال ابن بطال (٥/ ٢٨٥): ما أهدي إلى النبي ﷺ من المشركين فحلال له، وله أن يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالفيء، وأما من بعده فلا يجوز له أن يختص به؛ إنما أهدي إليه لكونه أميرهم، «فتح الباري» (٦/ ٢٢٧).

(٣) فلاطفه النبي ﷺ بما فعله.

(٤) إسماعيل.

(٥) **قوله: (رواه ابن علية عن أيوب)** أي: مثل الرواية الأولى يعني مرسلاً، قوله: «وقال حاتم بن وردانَ ـ إلى قوله: ـ تابعه الليث» حاصله أن الاثنين عن أيوب اتفقا على إرساله ووصله ثالث عن أيوب، ووافقه آخر عن شيخهم، واعتمد البخاري الموصول لحفظ من وصله، ورواية إسماعيل بن علية تأتي موصولة في «الأدب» (برقم: ٦١٣٢)، ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة في «الشهادات» (برقم: ٢٦٥٧)، ورواية الليث تقدمت موصولة في «الهبة» (برقم: ٢٦٠٠)، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٢٦).

(٦) السختياني.

(٧) مما وصله في «باب شهادة الأعمى» (برقم: ٢٦٥٧)، «قس» (٧/ ٤٤).

ثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ(١)، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ. تَابَعَهُ اللَّيْثُ(٢)، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ(٣). [راجع: ٢٥٩٩].

١٢ ـ بَابٌ كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ(٤) ﷺ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَمَا أَعْطَى مِنْ ذَلِكَ فِي نَوَائِبِهِ

٣١٢٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ(٥)، ثَنَا مُعْتَمِرٌ(٦)،

النسخ: «ابْنِ مَخْرَمَةَ» سقط في ن. «فِي نَوَائِبِهِ» في ه، ذ: «مِنْ نَوَائِبِهِ».

(١) أي: عبد الله، «قس» (٧/ ٤٤).

(٢) «تابعه الليث» هو ابن سعد الإمام، على وصله «عن ابن أبي مليكة».

(٣) عبد الله بن عبيد الله، «تق» (رقم: ٣٤٥٤).

(٤) قوله: (كيف قسم النبي ﷺ) ذكر فيه حديث أنس وهو مختصر من حديث سيأتي بتمامه مع بيان الكيفية المترجم بها في «المغازي» (ح: ٤١٢٠)، وتقدم التنبيه عليه في أواخر «الهبة» (برقم: ٢٦٣٠)، ومحصل القصة أن أرض بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله وكانت له خالصة، لكنه آثر بها المهاجرين، وأمرهم أن يعيدوا إلى الأنصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا عليهم الْمدينة ولا شيء لَهم، فاستغنى الفريقان جميعاً بذلك، ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد، فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ، وقسمها النبي ﷺ في أصحابه وأعطى من نصيبه في نوائبه ـ أي: في نفقات أهله ومن يطرأ عليه ـ ويجعل الباقي في السلاح والكراع عُدّة في سبيل الله، كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن أوس عن عمر في بعض طرقه مختصراً، «فتح الباري» (٦/ ٢٢٧).

(٥) «عبد الله بن أبي الأسود» هو ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي، واسم أبي الأسود حميد.

(٦) «معتمر» يروي «عن أبيه» سليمان بن طرخان التيمي.

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ الرَّجُلُ[١] يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلاَتِ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ[٢]. [راجع: ٢٦٣٠، أخرجه: م ١٧٧١، تحفة: ٨٧٧].

١٣ ـ بَابُ بَرَكَةِ[٣] الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيّاً وَمَيِّتاً مَعَ النَّبِيِّ[٤] ﷺ وَوُلاَةِ الأَمْرِ

٣١٢٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٥] قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ[٦]: أَحَدَّثَكُمْ[٧] هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ[٨]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ[٩]؟ قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ[١٠] دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، ....

---

(١) أي: من الأنصار، «ك» (١٣/ ٩٩).

(٢) نخيلاتهم.

(٣) بالموحدة، وصحّفها بعضهم بالفوقية، «ف» (٦/ ٢٢٨).

(٤) متعلق بقوله: «الغازي»، «ك» (١٣/ ٩٩).

(٥) «إسحاق بن إبراهيم» ابن راهويه الحنظلي المروزي.

(٦) «أبي أسامة» هو حماد بن أسامة الليثي.

(٧) قوله: (أحدثكم هشام بن عروة...) إلخ، لم يقل في آخره: نعم، وهو ثابت في «مسند إسحاق بن راهويه» بهذا الإسناد، «ف» (٦/ ٢٢٩).

(٨) ابن الزبير.

(٩) ابن العوام، «قس» (٧/ ٤٦).

(١٠) أي: يوم حرب بين علي وعائشة على باب البصرة، وهو في جمادى الأولى سنة ست وثلاثين، سميت به لأن عائشة ـ رضي الله عنها ـ كانت يومئذ راكبة على الجمل، «ك» (١٣/ ٩٩).

إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ[١]، وَإِنِّي لَا أُرَانِي[٢] إِلَّا سَأُقْتَلُ الْيَوْمَ مَظْلُوماً، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفَتَرَى دَيْنَنَا يُبْقِي مِنْ مَالِنَا شَيْئاً؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ بِعْ مَالَنَا وَاقْضِ دَيْنِي، وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ[٣]، وَثُلُثِهِ[٤] لِبَنِيهِ، يَعْنِي لِبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ـ يَقُولُ: ثَلِّثِ الثُّلُثَ أَثْلاثاً ـ

النسخ: «وَاقْضِ دَيْنِي» كذا في ذ، وفي نـ: «فَاقْضِ دَيْنِي». «يَعْنِي لِبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ» كذا في ذ، وفي نـ: «يَعْنِي عَبدَ اللَّهِ بنَ الزَّبيرِ». «أَثْلاثًا» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (لا يُقْتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم) قال ابن بطال (٥/ ٢٩٠): معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه؛ [لأن] كلًّا من الفريقين [كان] يتأول أنه على الصواب، قال ابن التين: معناه أنهم إما صحابي متأول فهو مظلوم، وإما غير صحابي قاتل لأجل الدنيا فهو ظالم، قال الكرماني: فإن قلت: جميع الحروب كذلك، فالجواب أنها أول حرب وقعت بين المسلمين. ويحتمل أن يكون «أو» للشك أو للتنويع، «فتح» (٦/ ٢٢٩).

(٢) قوله: (لا أراني) بضم الهمزة من الظن، ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد، وظنّ أنه يُقتل مظلوماً، إما لاعتقاده أنه كان مصيباً، وإما لأنه كان سمع من النبي ﷺ ما سمع عليّ، وهو قوله لما جاءه قاتل الزبير: «بَشِّر قاتلَ ابن صفية بالنار» ورفعه إلى النبي ﷺ، كما رواه أحمد وغيره بإسناد صحيح، وقد تحقق كما ظن لأنه قُتِلَ غدراً، كما روى الحاكم من طرق متعددة أن علياً ذكر الزبير بأن النبي ﷺ قال له: «لتقاتلن علياً وأنت ظالم له»، فرجع لذلك. وروى يعقوب بن سفيان وخليفة في «تاريخهما»: فانطلق الزبير منصرفاً فقتله عمرو بن جرموز بوادي السباع، ملتقط من «فتح الباري» (٦/ ٢٢٩).

(٣) أي: ثلث ماله، «ف» (٦/ ٢٢٩).

(٤) أي: ثلث الثلث، «ف» (٦/ ٢٢٩).

فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ[١] بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ فَثُلُثُهُ[٢] لِوَلَدِكَ. قَالَ هِشَامٌ[٣]: وَكَانَ بَعْضُ وُلْدِ عَبْدِ اللَّهِ[٤] قَدْ وَازَى[٥] [٦] بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ: ـ خُبَيْبٍ[٧] وَعَبَّادٍ[٨] ـ، وَلَهُ[٩] يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ[١٠].

النسخ: «بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ» زاد في ن: «شَيْءٌ».

(١) **قوله: (فإن فضل من مالِنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك)** قال المهلب: معناه ثلث ذلك الفضل الذي أوصى به من الثلث لبنيه، كذا قال، وهو كلام معروف من خارج، لكنه لا يوضح اللفظ الوارد، وضبط بعضهم قوله: «فثلثه لولدك» بتشديد اللام بصيغة الأمر من التثليث وهو أقرب، قاله في «الفتح» (٦/ ٢٣٠) بهذه العبارة فقط.

(٢) أي: ثلث ذلك الفضل الذي أوصى به للمساكين من الثلث لبنيه، «تنقيح» (٢/ ٦٩١).

(٣) «قال هشام» هو ابن عروة بالسند السابق.

(٤) ابن الزبير، «قس» (٧/ ٤٧).

(٥) أي: ساوى في العمر.

(٦) **قوله: (وازى بعض بني الزبير)** يجوز أن يكون وازاهم في السِّنِّ، ويجوز في أنصبائهم من الوصية فيما يحصل لهم من ميراث أبيهم الزبير، وهذا أولى وإلا لم يكن لذكر كثرة أولاد الزبير معنى، «تنقيح» (٢/ ٦٩١).

(٧) «خبيب وعباد» هما ولدا عبد الله بن الزبير.

(٨) مرفوع بأنه بدل أو بيان للبعض، ومجرور باعتبار الولد، «ك» (١٣/ ١٠٠)، «خ».

(٩) **قوله: (وله)** أي: للزبير، وأغرب الكرماني فجعله ضميراً لعبد الله فلا يغتر به، «ف» (٦/ ٢٣٠).

(١٠) «تسع بنات» خديجة الكبرى وأم الحسن وعائشة أمهن أسماء بنت

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجعَلَ[١] يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ[٢]. قَالَ[٣]: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَهْ مَنْ مَوْلاَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ، اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيهِ، فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ وَلَمْ يَدَعْ دِينَاراً وَلَا دِرْهَماً، إِلَّا أَرَضِينَ مِنْهَا الْغَابَةُ[٤]، وَإِحْدَى عَشْرَةَ دَاراً بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَاراً بِالْكُوفَةِ، وَدَاراً بِمِصْرَ. قَالَ[٥]: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعَهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا وَلَكِنَّهُ[٦] سَلَفٌ[٧]، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ[٨] وَلَا جِبَايَةَ

النسخ: «عَنْ شَيْءٍ» في ن: «فِي شَيْءٍ». «يَا أَبَهْ» في ن: «يَا أَبتِ». «فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لاَ» زاد في ن: «واللَّهِ».

أبي بكر وحفصة أمها زينب، وزينب أمها كلثوم بنت عقبة، وحبيبة وسودة وهند أمهن أم خالد، ورملة أمها الرباب ـ رضي الله عنهن ـ.

(١) الزبير.

(٢) عز وجل.

(٣) عبد الله.

(٤) اسم موضع بالحجاز، «ك» (١٣/ ١٠١)، بالغين المعجمة والموحدة الخفيفة: أرض شهيرة من عوالي المدينة، «ف» (٦/ ٢٣٠).

(٥) عبد الله.

(٦) أي: لا يكون وديعة ولكنه دين، «ك» (١٣/ ١٠١).

(٧) أي: قرض.

(٨) قوله: (وما ولي إمارة قط. . .) إلخ، أي: أن كثرة ماله ما حصلت

خَرَاجٍ[(١)] وَلَا شَيْئاً، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ[(٢)]: فَحَسَبْتُ[(٣)] مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ، قَالَ: فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ[(٤)] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي[(٥)]، كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمَهُ[(٦)]، وَقَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ، فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أُرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ لِهَذِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أُرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي. قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِأَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ

النسخ: «وَقَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ» كذا في ذ، وفي ن: «فَقَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ».

من هذه الجهات المقتضية لظن السوء بأصحابها، بل كان كسبه من الغنيمة ونحوها. وقد روى الزبير بن بكار بإسناده أن الزبير كان له ألف مملوك يؤدون إليه الخراج، [انظر: «الفتح» (٦/ ٢٣٠)].

(١) گرد كردن خراج [بالفارسية]، «صراح».

(٢) هو متصل بالإسناد المذكور، «ف» (٦/ ٢٣١).

(٣) بفتح السين من الحساب، «ف» (٦/ ٢٣١).

(٤) ابن خويلد، «ك» (١٣/ ١٠١).

(٥) باعتبار أخوة الدين أو باعتبار القرابة بينهما؛ لأن الزبير بن العوام بن خويلد ابن عم حكيم، «ك» (١٣/ ١٠١)، «خ».

(٦) قال ابن بطال: ليس في قوله مائة ألف وكتمانه الزائد كذب؛ لأنه أخبر ببعض ما عليه وهو صادق، «ف» (٦/ ٢٣١). [قوله: «ألفي ألفٍ ومائَتَي ألفٍ» (٢٢٠٠٠٠٠) وقوله: «بسبعين ومائة ألفٍ» (١٧٠٠٠٠)، وقوله: «بألف ألف وستمائة ألفٍ» (١٦٠٠٠٠٠)].

فَلْيُوَافِنَا[١] بِالْغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ[٢] ـ وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ ـ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ[٣]: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخِّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا[٤] فَقَضَى دَيْنَهُ[٥] فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ[٦] [٧] وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ[٨]

---

(١) أي: فليأتنا.

(٢) ابن أبي طالب.

(٣) ابن الزبير، «قس» (٧/ ٤٩).

(٤) قوله: (فباع منها) أي: من الغابة والدور لا من الغابة وحدها؛ لما تقدم أن الدين ألفي ألف ومائتا ألف، وأنه باع الغابة بألف ألف وستمائة ألف، «الفتح» (٦/ ٢٣١).

(٥) أي: دين أبيه، «قس» (٧/ ٤٩).

(٦) قوله: (فقدم على معاوية) أي: في خلافته، وهذا فيه نظر لأنه ذكر أنه أخَّر القسمة أربع سنين استبراء للدين كما سيأتي، فيكون آخر الأربع في سنة أربعين، وذلك قبل أن يجتمع الناس على معاوية، فلعل هذا القدر من الغابة كان ابن الزبير أخذه من حصته أو من نصيب أولاده، ويؤيده أن في سياق القصة ما يؤخذ منه أن هذا القدر دار بينهم بعد وفاء الدين، ولا يمنعه قوله بعد ذلك: «فلما فرغ عبد الله من قضاء الدين» لأنه يحمل على أن قصة وفادته على معاوية كانت بعد وفاء الدين، وما اتصل به من تأخير القسمة بين الورثة لاستبراء بقية من له دين، ثم وفد بعد ذلك، فيكون وفادته على معاوية في خلافته، والله أعلم بالصواب، كذا في «فتح الباري» (٦/ ٢٣٢).

(٧) «فقدم على معاوية» هو ابن أبي سفيان دمشق.

(٨) ابن عفان.

وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ[١] وَابْنُ زَمْعَةَ[٢]، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُوِّمَتِ الْغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ. فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْماً بِمِائَةِ أَلْفٍ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْماً بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْماً بِمِائَةِ أَلْفٍ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ. قَالَ: فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا. قَالَ لَهُمْ: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ[٣]

النسخ: «كُلُّ سَهْمٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ» في نـ: «كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ أَلْفٍ». «كَمْ بَقِيَ» زاد في نـ: «مِنْهَا». «فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ». «وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ». «سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ» في شحج: «سَهْمًا مِائَةَ أَلْفٍ». «قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: أَخَذْتُهُ». «فَبَاعَ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَبَاعَ». «قَالَ لَهُمْ» لفظ «لَهُمْ» سقط في نـ.

---

(١) أخو عبد الله بن الزبير، «قس» (٧/ ٤٩).

(٢) «ابن زمعة» اسمه عبد الله أخو أم المؤمنين سودة.

(٣) قوله: (لا أقسم بينكم) منع القسم لأنه كان وصيًّا وظنّ بقاء الديون وتخصيص الأخبار بالأربع ليحصل الخبر إلى الأطراف والأقطار؛ لأن الغالب أن المسافة التي بين مكة وأقطار الأرض تقطع بسنتين، فأراد أن تصل الأخبار إلى الأقطار ثم تعود إليه، قوله: «بالموسم» أي: موسم الحج، وسمي به لأنه معلم يجتمع الناس إليه، والوسم العلامة، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٠٢) و«الخير الجاري».

حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ. قَالَ: فَجَعَلَ كَلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرُفِعَ الثُّلُثُ[١]، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ[٢] خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ. [تحفة: ٣٦٢٦].

١٤ ـ بَابٌ إِذَا بَعَثَ الإِمَامُ رَسُولاً فِي حَاجَةٍ أَوْ أَمَرَهُ بِالْمُقَامِ[٣] [٤] هَلْ يُسْهَمُ لَهُ[٥]؟

النسخ: «وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ». «كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ» في عسـ: «كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ».

(١) للوصية.

(٢) قوله: (فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف) فإن قلت: إذا كان الثمن أربعة آلاف ألف وثمانمائة ألف فالجميع ثمانية وثلاثون ألف ألف وأربعمائة ألف، وإن أضفت إليه الثلث فهو خمسون ألف ألف وسبعة آلاف ألف وستمائة ألف، وإن اعتبر مع الدين فهو خمسون ألف ألف وتسعة آلاف ألف وثمانمائة ألف، فعلى التقادير الحساب غير صحيح، قلت: لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار فزاد من غلات أمواله في هذه الأربع سنين إلى ما يكون لكل امرأة منه ألف ألف ومائتا ألف، والمقام مقام البركة للغازي في ماله حيًّا وميتاً، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٠٣) و«الخير الجاري». قال الشيخ ابن حجر (٦/ ٢٣٤): وهذا توجيه في غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها، انتهى. [انظر «لامع الدراري» (٧/ ٣٦٠)].

(٣) أي: الإقامة.

(٤) أي: ببلده.

(٥) أي: مع الغانمين أم لا؟ «ف» (٦/ ٢٣٥).

٣١٣٠ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ[١]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّمَا تَغَيَّبَ[٢] عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً وَسَهْمَهُ». [أطرافه: ٣٦٩٨، ٣٧٠٤، ٤٠٦٦، ٤٥١٣، ٤٥١٤، ٤٦٥٠، ٤٦٥١، ٧٠٩٥، أخرجه: ت ٣٧٠٦، تحفة: ٧٣١٩].

١٥ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: وَمِنَ الدَّلِيلِ[٣] عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ

النسخ: «ابْنُ إِسْمَاعِيلَ» سقط في نـ. «كَانَتْ تَحْتَهُ» في سـ، حـ، ذ: «كَانَ تَحْتَهُ». «بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ» في عسـ: «ابنةُ رَسُولِ اللَّهِ». «بَابُ مَنْ قَالَ: وَمِنَ الدَّلِيلِ» في شحج: «بَابٌ وَمِنَ الدَّلِيلِ».

---

(١) بفتح الميم والهاء، «خ».

(٢) قوله: (تغيب) أي: تكلّف الغيبة لأجل تمريض بنت رسول الله ﷺ رقية، وأسهمه رسول الله ﷺ، وقال: «اللهم إن عثمان في حاجة رسولك»، «ك» (١٣/ ١٠٣)، «خ».

(٣) قوله: (باب من قال: ومن الدليل...) إلخ، وفي بعضها: «باب ومن الدليل» قال في «الفتح» (٦/ ٢٣٨): هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية أبواب حيث قال: «الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ» وقال هنا: «لنوائب المسلمين»، وقال بعد باب: «ومن الدليل على أن الخمس للإمام»، والجمع بين هذه التراجم أن الخمس لنوائب المسلمين وإلى النبي ﷺ مع تولي قسمته أن يأخذ منه ما يحتاج إليه بقدر كفايته، والحكم بعده كذلك يتولى الإمام ما كان يتولاه، وهذا محصل ما ترجم به المصنف، وقد تقدم توجيهه وتبيين الاختلاف فيه.

وجوّز الكرماني أن تكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب،

لِنَوَائِبِ[1] الْمُسْلِمِينَ

مَا سَأَلَ[2] هَوَازِنُ النَّبِيَّ ﷺ ـ بِرَضَاعِهِ فِيهِمْ ـ فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ[3] ﷺ يَعِدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالأَنْفَالِ مِنَ الْخُمُسِ، وَمَا أَعْطَى الأَنْصَارَ، وَمَا أَعْطَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ تَمْرِ خَيْبَرَ.

النسخ: «مِنْ تَمْرِ خَيْبَرَ» لفظ «مِنْ» سقط في نـ.

وفيه بُعْدٌ، لأن أحداً لم يقل: الخمس للمسلمين دون النبي ﷺ ودون الإمام ولا للنبي ﷺ دون المسلمين وكذا للإمام، فالتوجيه الأول هو اللائق، وقد أشار الكرماني أيضاً إلى طريق الجمع فقال: لا تفاوت من حيث المعنى إذ نوائب رسول الله ﷺ هي نوائب المسلمين، والتصرف فيه له وللإمام بعده، «فتح الباري» (٦/ ٢٣٨).

(١) جمع نائبة وهي ما ينوب الإنسان من الحوادث، «ك» (١٣/ ١٠٣).

(٢) **قوله: (هوازن)** أبو قبيلة، و«رضاعة» بلفظ المصدر والتنوين، وبالإضافة إلى الضمير، أي: بسبب رضاع رسول الله ﷺ فيهم، وذلك أن حليمة ـ بفتح المهملة ـ السعدية التي أرضعته ﷺ كانت منهم، قوله: «فتحلل» أي: استحل من الغانمين أنصباءهم من هوازن، أو طلب النزول عن حقوقهم، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٠٤) و«الخير الجاري».

(٣) **قوله: (وما كان النبي ﷺ ـ إلى قوله: ـ من تمر خيبر)** قال الشيخ ابن حجر رحمه الله (٦/ ٢٣٩): وأما حديث الوعد من الفيء فيظهر من سياق حديث جابر، وأما حديث الأنفال من الخمس فمذكور في الباب من حديث ابن عمر، وأما حديث إعطاء الأنصار فتقدم من حديث أنس قريباً، وأما حديث إعطاء جابر من تمر خيبر فهو في حديث أخرجه أبو داود، وظهر من سياقه أن حديث جابر الذي ختم به المصنف الباب طرف منه، انتهى.

٣١٣١ و ٣١٣٢ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[١]، ثَنِي اللَّيْثُ[٢]، ثَنِي عُقَيْلٌ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤] قَالَ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ[٥] أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ[٦] وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ[٧] أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ[٨] بِهِمْ»،

النسخ: «وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ».

---

(١) «سعيد» هو ابن كثير «ابن عفير» الأنصاري مولاهم المصري.

(٢) «الليث» هو ابن سعد الإمام المصري.

(٣) «عقيل» هو ابن خالد الأيلي.

(٤) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٥) «عروة» هو ابن الزبير بن العوام.

(٦) «مروان بن الحكم» الأموي، ليس له صحبة.

(٧) «مسور بن مخرمة» ابن نوفل الزهري، له ولأبيه صحبة.

(٨) **قوله: (استأنيت)** أي انتظرت وهو من الأناة أي: التؤدة، وأشعر بلفظ «آخرهم» كما في بعض النسخ على أن أولهم جاؤوا قبل انقضاء بضع عشر ليلة، قوله: «حتى نعطيه...» إلخ، هو موضع الترجمة وظاهره أنه من الخمس. قوله: «عرفاؤكم» جمع عريف وهو القائم بأمور القوم المتعرِّف لأحوالهم. قوله: «فهذا الذي بلغنا» هو قول الزهري، ومرّ الحديث في «كتاب الوكالة» (برقم: ٢٣٠٨) و«العتق» (برقم: ٢٥٣٩، ٢٥٤٠) وغيرهما، «ك» (١٣/ ١٠٤)، «خ».

وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيِّبَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا. فَهَذَا الَّذِي[١] بَلَغَنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ.

[حديث ٣١٣١ راجع: ٢٣٠٧، حديث ٣١٣٢ راجع: ٢٣٠٨].

٣١٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ[٢]، ثَنَا حَمَّادٌ[٣]، ثَنَا أَيُّوبُ[٤]، ....

النسخ: «انْتَظَرَهُمْ» في نـ: «انْتَظَرَ آخرَهُمْ». «أَنْ يُطَيِّبَ» في نـ: «أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ». «قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ» في ذ: «قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ»، ولفظ «لَهُمْ» سقط في نـ. «قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا» كذا في ذ، وفي نـ: «قَدْ طَيَّبُوا فَأَذِنُوا».

(١) قول الزهري، «ك» (١٣/ ١٠٥).

(٢) «عبد الله بن عبد الوهاب» أبو محمد الحجبي.

(٣) «حماد» هو ابن زيد.

(٤) «أيوب» هو السختياني.

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ(١) ح. قَالَ أَيُّوبُ: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الْكُلَيْبِيُّ ـ وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ(٢) (٣) ـ عَنْ زَهْدَمٍ(٤) قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى(٥)، فَأَتَى ذِكْرُ دَجَاجَةٍ(٦)، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ(٧) أَحْمَرُ(٨) كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي(٩)، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ

النسخ: «قَالَ أَيُّوبُ: وَحَدَّثَنِي» في ذ: «قَالَ: وَحَدَّثَنِي». «فَأَتَى ذِكْرُ دَجَاجَةٍ» كذا في سف، ذ، وفي صد: «فَأُتِيَ ذَكَرَ دَجَاجَةً».

(١) «أبي قلابة» عبد الله بن زيد الجرمي.

(٢) أي: من حديث أبي قلابة، «خ».

(٣) أي: كلاهما يروي عن زهدم بن مضرب.

(٤) «زهدم» ابن مضرب الأزدي الجرمي.

(٥) «أبي موسى» عبد الله بن قيس الأشعري.

(٦) قوله: (فأتى ذكر دجاجة) كذا لأبي ذر «فأتى» بصيغة الماضي من الإتيان، و«ذكر» بكسر الذال وسكون الكاف، و«دجاجة» بالجر والتنوين على الإضافة، وكذا للنسفي، وفي رواية الأصيلي «فأتي» بضم الهمزة و«ذكر» بفتحتين، و«دجاجة» بالنصب والتنوين على المفعولية، كأن الراوي لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة، قال عياض: وهذا أشبه لقوله في الطريق الأخرى: «فأتي بلحم دجاج» ولقوله في حديث الباب: «فدعاه للطعام» أي: الذي في الدجاجة، قاله في «الفتح» (٦/ ٢٣٩)، وفي «الكرماني» (١٣/ ١٠٦): أي: بالمعروف والمجهول و«ذكر» بلفظ المصدر وبضد الأنثى، انتهى. فعلى هذا لفظ الدجاجة بالجر في الوجهين.

(٧) معناه عبد الله، «ك» (١٣/ ١٠٦)، «خ».

(٨) صفة لرجل، «ك» (١٣/ ١٠٦).

(٩) يعني من سبي الروم، «تن» (٢/ ٦٩٣).

يَأْكُلُ شَيْئاً[١]، فَقَذِرْتُهُ[٢]، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلُ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَأُحَدِّثْكُمْ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ[٣]، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ»، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ[٤]، فَسَأَلَ عَنَّا، فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الأَشْعَرِيُّونَ؟» فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى[٥]، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا لَا يُبَارَكُ لَنَا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، أَفَنَسِيتَ؟ قَالَ: «لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ[٦]، وَإِنِّي

النسخ: «فَأُحَدِّثْكُمْ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «فَلأُحَدِّثْكُمْ».
«عَنْ ذَلِكَ» في نـ: «عَنْ ذَاكَ».

---

(١) أي: من النجاسة يعني كانت جَلَّالة، «ك» (١٣/ ١٠٦).

(٢) بكسر الذال أي: كرهته، «ك» (١٣/ ١٠٦).

(٣) أي: نسأل منه ﷺ أن يحملنا، «ك» (١٣/ ١٠٦)، «خ».

(٤) أي: بغنيمة.

(٥) **قوله: (ذودٍ غُرِّ الذرى)** الذود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشرة، «غُرّ» بضم المعجمة وتشديد الراء، و«الذرى» جمع الذروة، وذروة كل شيء أعلاه، يريد أنها ذوو أسنمة بيض أي: من سمنهن وكثرة شحومهن، «ك» (١٣/ ١٠٦)، «خ»، قال في «الفتح» (٦/ ٢٣٩): ومناسبته للترجمة من جهة أنهم سألوه فلم يجد ما يحملهم، ثم حضر شيء من الغنائم فحملهم منها، وهو محمول على أنه حملهم على ما يختص بالخمس، انتهى.

(٦) **قوله: (ولكن الله حملكم)** قال الخطابي (٢/ ١٤٥٠ ـ ١٤٥٢): هذا يحتمل وجوها: أن يريد به إزالة المنة عليهم وإضافة النعمة فيها إلى الله تعالى، أو أنه نسي والناسي بمنزلة المضطر وفعله قد يضاف إلى الله تعالى، كما جاء في الصائم إذا أكل ناسياً: «فإن الله أطعمه وسقاه»، أو أن الله

وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا». [أطرافه: ٤٣٨٥، ٤٤١٥، ٥٥١٧، ٥٥١٨، ٦٦٢٣، ٦٦٤٩، ٦٦٧٨، ٦٦٨٠، ٦٧١٨، ٦٧١٩، ٦٧٢١، ٧٥٥٥، أخرجه: م ١٦٤٩، ت ١٨٢٧، س ٤٢٤٧، تحفة: ٨٩٩٠].

٣١٣٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[١]، أَنَا مَالِكٌ[٢]، عَنْ نَافِعٍ[٣]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً[٤] فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قِبَلَ نَجْدٍ[٥]، فَغَنِمُوا إِبِلاً كَثِيراً، فَكَانَتْ سِهَامُهُمُ[٦] اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيراً

النسخ: «إِبِلاً كَثِيرًا» في صـ: «إِبِلاً كَثِيرَةً». «سِهَامُهُمُ» في هـ، ذ: «سُهْمَانُهُمْ». «اثْنَيْ عَشَرَ» في عسد، قت: «اثْنَا عَشَرَ».

حملكم حين ساق هذا النهب ورزق هذه الغنيمة، قال: ومعنى التحلل التفصي عن عُهدة اليمين والخروج من حرمتها إلى ما يحل له منها، وهو إما بالاستثناء مع الاعتقاد[١] وإما بالكفارة، قال: ويحتمل أن يريد أنه لا يحملهم في ذلك الوقت إلا أن يَرِدَ عليه مال في ثاني الحال فإنه يعطيهم ويحملهم عليه، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٠٦) و«الخير الجاري».

(١) التنيسي.

(٢) «مالك» الإمام.

(٣) «نافع» هو أبو عبد الله مولى ابن عمر.

(٤) هي طائفة من جيش أقصاها أربع مائة تبعث إلى العدو، «مجمع» (٣/ ٦٧).

(٥) أي: جهتها، «ف» (٦/ ٢٣٩).

(٦) أي: أنصباؤهم، «ف» (٦/ ٢٣٩).

---

(١) في الأصل: بالاستثناء مع الانعقاد.

أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيراً، وَنُفِّلُوا(١) بَعِيراً بَعِيراً. [طرفه: ٤٣٣٨، أخرجه: م ١٧٤٩، د ٢٧٤٤، تحفة: ٨٣٥٧].

٣١٣٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ(٢)، ثَنَا اللَّيْثُ(٣)، عَنْ عُقَيْلٍ(٤)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٥)، عَنْ سَالِمٍ(٦)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ(٧) بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا(٨) لأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قِسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ. [أخرجه: م ١٧٥٠، د ٢٧٤٦، تحفة: ٦٨٨٠].

النسخ: «كَانَ يُنَفِّلُ» في سـ، حـ، ذ: «كَانَ يَتَنَفَّلُ»، [قلت: وفي «قس»: يَنْتَفِلُ» بالنون قبل المثناة الفوقية].

---

(١) قوله: (ونفّلوا) بلفظ المجهول من التنفيل وهو الإعطاء لغة، قال الخطابي (٢/ ١٤٥٣): التنفيل عطية يخص بها الإمام من أبلى بلاء حسناً وسعى سعياً جميلاً، كالسلب إنما يعطى القاتل لغنائه وكفايته، واختلفوا من أين يعطى النفل؟ فقيل: إنه من رأس المغنم قبل أن يخمَّسَ، وقيل: بل هو من الخمس الذي كان لرسول الله ﷺ أن يضعه حيث يراه من مصالح الدين، «ك» (١٣/ ١٠٧)، «خ».

(٢) «يحيى بن بكير» هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه إلى جده.

(٣) ابن سعد الإمام.

(٤) «عقيل» هو ابن خالد.

(٥) هو الزهري.

(٦) «سالم» يروي عن أبيه عبد الله بن عمر.

(٧) أي: يعطي.

(٨) قوله: (من السرايا) جمع سرية وهي طائفة من جيش أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدوّ، سموا به لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم

٣١٣٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ(١)، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ(٢)، ثَنَا بُرَيْدُ(٣) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ(٤)، عَنْ أَبِي مُوسَى(٥) قَالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخَوَانِ لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالآخَرُ أَبُو رُهْمٍ(٦) ـ إِمَّا قَالَ: فِي بِضْعٍ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلاَثَةٍ وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلاً مِنْ قَوْمِي(٧) ـ فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، وَوَافَقْنَا(٨) جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ(٩)، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعاً، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ،

من الشيء السَّرِيِّ، والتنفيل إعطاء النفل، كذا في «المجمع» (٣/ ٦٧، ٤/ ٧٨٤).

(١) «محمد» هو «ابن العلاء» الهمداني الكوفي.

(٢) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٣) «بريد بن عبد الله» بضم الموحدة، «ك» (١٣/ ١٠٧)، يروي عن جده أبي بردة.

(٤) اسمه عامر بن [عبد الله بن] قيس الأشعري، «ك» (١٣/ ١٠٧).

(٥) هو عبد الله بن قيس الأشعري، «تقريب» (برقم: ٣٥٤٢).

(٦) بضم الراء وسكون الهاء، قيل: اسمه مجديّ بن قيس بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال وتشديد التحتية، «ك» (١٣/ ١٠٧ ـ ١٠٨).

(٧) أي: الأشعريين، «قس» (٧/ ٥٨).

(٨) أي: صادفنا، على صيغة المتكلم، وجعفر بالنصب. قوله: «وأصحابه» بالنصب والرفع على أنه مع ما بعده جملة حالية، «خ».

(٩) أي: بأرض الحبشة، «قس» (٧/ ٥٨).

فَأَسْهَمَ لَنَا[(١)] ـ أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا ـ مِنْهَا، وَمَا[(٢)] قَسَمَ لأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئاً، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ[(٣)] مَعَهُ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ. [أطرافه: ٣٨٧٦، ٤٢٣٠، ٤٢٣٣، أخرجه: م ٢٥٠٢ تحفة: ٩٠٥١].

٣١٣٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٤)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٥)]،

النسخ: «ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ» سقط في ن.

---

(١) قوله: (فأسهم لنا) قالوا: يحتمل أن يكون رسول الله ﷺ إنما أعطاهم عن رضاء ممن شهد الوقعة فاستطاب نفوسهم عن تلك السهام لحاجتهم إليها، أو أعطاهم من الخمس الذي هو حقه أي: ليصرفه في نوائبه، أقول: وميل البخاري إلى الثاني بدليل الترجمة، وبدليل أنه لم ينقل أنه استأذن من المقاتلين، هذا ما قاله الكرماني (١٣/ ١٠٨).

وفي «الفتح» (٦/ ٢٤٢): قال ابن المنير: أحاديث الباب مطابقة لما ترجم به إلا هذا الأخير فإن ظاهره أنه ـ ﷺ ـ قسم لهم من أصل الغنيمة لا من الخمس، إذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية، والحديث ناطق بها، لكن وجه المطابقة أنه إذا جاز للإمام أن يجتهد وينفذ اجتهاده في الأخماس الأربعة المختصة بالغانمين فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة، فَلأَنْ ينفذ اجتهاده[(١)] في الخمس الذي لا يستحقه معيَّنٌ وإن استحقه صنف مخصوص أولى.

(٢) نافية.

(٣) أي: حضر.

(٤) «علي بن عبد الله» هو ابن المديني.

(٥) ابن عيينة، «ف» (٦/ ٢٤٢).

---

(١) في الأصل: فلا ينفذ اجتهاده.

ثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ[(١)] سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبدِ اللَّهِ[(٢)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ[(٣)] قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»[(٤)]، فَلَمْ يَجِئْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِياً فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَةٌ[(٥)] فَلْيَأْتِنَا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَحَثَا[(٦)] لِي ثَلَاثاً ـ وَجَعَلَ سُفْيَانُ[(٧)] يَحْثُو بِكَفَّيْهِ جَمِيعاً، ثُمَّ قَالَ لَنَا: هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ[(٨)] ـ. وَقَالَ[(٩)] مَرَّةً: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقُلْتُ: سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي،

النسخ: «قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ» كذا في ذ، وفي عسـ: «قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ»، وفي نـ: «قَدْ جَاءَنِي مَالُ الْبَحْرَيْنِ». «قَدْ أَعْطَيْتُكَ» في سـ، حـ: «أُعْطِيكَ»، ولفظ «قد» في نـ: «لَقَدْ». «فَسَأَلْتُهُ» كذا في قتـ، وفي نـ: «فَسَأَلْتُ».

---

(١) «ابن المنكدر» ابن عبد الله بن الهدير التيمي المدني.

(٢) الأنصاري.

(٣) موضع بين البصرة وعمان، «ع» (٨/ ٦٦١).

(٤) ومر الحديث مع بيانه (برقم: ٢٢٩٦).

(٥) فيه المطابقة لما مر في الترجمة: «وما كان النبي ﷺ يعد الناس...» إلخ، كذا في «العيني» (١٠/ ٤٧٧).

(٦) الحثية: ما يملأ الكف.

(٧) ابن عيينة، «قس» (٧/ ٥٩).

(٨) محمد، «قس» (٧/ ٥٩).

(٩) القائل سفيان بهذا السند، «ف» (٦/ ٢٤٢).

ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي. قَالَ[١]: قُلْتَ: تَبْخَلُ[٢] عَنِّي، مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ. قَالَ سُفْيَانُ[٣]: وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو[٤]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ[٥]، عَنْ جَابِرٍ: فَحَثَا لِي حَثْيَةً، وَقَالَ: عُدَّهَا. فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِائَةٍ، فَقَالَ: فَخُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ. وَقَالَ ـ يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ ـ: وَأَيُّ دَاءٍ[٦] أَدْوَأُ[٧] مِنَ الْبُخْلِ. [راجع: ٢٢٩٦].

النسخ: «أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي» في قت: «أَنْ تَبْخَلَ عَلَيَّ». «تَبْخَلُ عَنِّي» كذا في عسـ، ذ، وفي ن: «تَبْخَلُ عَلَيَّ». «وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو» في ن: «حَدَّثَنَا عَمْرٌو». «فَخُذْ مِثْلَهَا» في سـ، حـ، ذ: «فَخُذْ مِثْلَيْهَا».

(١) أبو بكر.

(٢) قوله: (تبخَل) بفتح الخاء، وفي بعضها «تبخَّل» بتشديدها أي: تنسب إلى البخل، قوله: «عني» أي: من جهتي، فإن قلت: إذا كان يريد أن يعطيه فَلِمَ منعه؟ قلت: لعله منع الإعطاء في الحال لمانع، أو لأمر أهمّ من ذلك، أو لئلا يحرص على الطلب، أو لئلا يزدحم الناس عليه، ولم يرد به المنع الكلي على الإطلاق، «ك» (١٣/ ١٠٩).

(٣) هو متصل بالإسناد المذكور، «ف» (٦/ ٢٤٢).

(٤) ابن دينار.

(٥) أي: ابن الحسين بن علي، «ف» (٦/ ٢٤٢).

(٦) قوله: (وأيّ داء) لما كان كلام أبي بكر رضي الله عنه، أعني قوله: «قلت: تبخل» ـ على صيغة الخطاب ـ لجابر مشعراً بالإعراض عليه وجّه ابن المنكدر عن سببه، كذا في «الخير الجاري».

(٧) قوله: (أدوى) قال عياض: كذا وقع «أدوى» غير مهموز، مِنْ دوي إذا كان به مرض في جوفه، والصواب أدوأ بالهمز لأنه من الداء، فيحمل

٣١٣٨ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(١)، ثَنَا قُرَّةُ بنُ خَالِدٍ(٢)، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ(٣)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَّانَةِ(٤) إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ(٥): اعْدِلْ. قَالَ: «لَقَدْ شَقِيتُ(٦) إِنْ لَمْ أَعْدِلْ». [تحفة: ٢٥٦٢].

النسخ: «قَالَ: لَقَدْ شَقِيتُ» في نـ: «فَقَالَ لَهُ: شَقِيتُ».

على أنهم سَهّلوا الهمزة، «ف» (٦/ ٢٤٢)، ومرّ الحديث في «الكفالة» (برقم: ٢٢٩٦) و«الحوالة» [بل في «كتاب الهبة» (برقم: ٢٥٩٨)].

(١) «مسلم بن إبراهيم» الفراهيدي الأزدي مولاهم.

(٢) السدوسي.

(٣) المكي.

(٤) بسكون العين وخفة الراء وبكسرها مع شدة الراء، «خ».

(٥) هذا الرجل يعرف بذي الخويصرة من بني تميم، «نووي». [انظر «التوضيح» (١٨/ ٤٨٢)].

(٦) قوله: (لقد شقيت) بضم المثناة للأكثر، ومعناه ظاهر لا محذور فيه، والشرط لا يستلزم الوقوع لأنه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء، بل هو عادل فلا يشقى، وحكى عياض فتحها ورجحه النووي (٧/ ١٥٨)، والمعنى: لقد شقيتَ أي: ضللتَ أنت أيها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل، أو حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مؤمن، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٤٣).

قال العيني (١٠/ ٤٧٨): لا يمكن توجيه المطابقة بين حديث الباب وبين الترجمة إلا بأن يقال: لما كان التصرف في الفيء والأنفال والغنائم والأخماس للنبي ﷺ، وفي الحديث ذكر قسمة الغنيمة، وفي الترجمة ما يدل على هذا، حصلت المطابقة من هذا الوجه، وإن كان فيه بعض التعسف، انتهى.

١٦ ـ بَابُ مَا مَنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الأُسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمِّسَ[(١)]

٣١٣٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ[(٢)]، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[(٣)]، أَنَا مَعْمَرٌ[(٤)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٥)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ[(٦)]، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ[(٧)] الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ[(٨)] حَيّاً، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلاَءِ[(٩)] [(١٠)]

---

(١) أراد بهذه الترجمة أنه كان له ﷺ أن يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فيُنفِّل من رأس الغنيمة وتارة من الخمس، «ف» (٦/ ٢٤٣).

(٢) «إسحاق بن منصور» أبو يعقوب الكوسج المروزي.

(٣) ابن همام، «قس» (٧/ ٦١).

(٤) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

(٥) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٦) «محمد بن جبير» يروي «عن أبيه» جبير بن مطعم القرشي.

(٧) قوله: (لو كان المطعم...) إلخ، وكان المطعم قد أحسن السعي في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش في أن لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم، وحصروهم في الشعب ثلاث سنين، فأراد النبي ﷺ أن يكافئه، وقيل: لما مات أبو طالب وخديجة خرج رسول الله ﷺ إلى الطائف فلم يلق عندهم خيراً ورجع إلى مكة في جوار المطعم، «ك» (١٣/ ١١٠)، «خ».

(٨) ابن نوفل بن عبد مناف.

(٩) يعني أسارى، «مجمع» (٤/ ٦٧٤).

(١٠) أو المراد بهم الذين ألقوا في القليب أمواتاً، فالمعنى لتركتهم أحياءً، «مجمع» (٤/ ٦٧٤).

النَّتْنَى[١]، لَتَرَكْتُهُمْ[٢] لَهُ». [طرفه: ٤٠٢٤، أخرجه: د ٢٦٨٩، تحفة: ٣١٩٤].

١٧ ـ بَابٌ وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِلإِمَامِ وَأَنَّهُ يُعْطِي بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ، مَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي الْمُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ[٣] مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ[٤]: لَمْ يَعُمَّهُمْ[٥] بِذَلِكَ، وَلَمْ يَخُصَّ قَرِيباً دُونَ مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَعْطَى[٦] لِمَا يَشْكُو إِلَيْهِ[٧]

النسخ: «مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ» كذا في صـ، قتـ، ذ، وفي ذ: «مَنْ أَحْوَجُ إِلَيْهِ».

(١) جمع نتن ـ بالحركة ـ، بمعنى مُنتِنٍ، لكفرهم.

(٢) قوله: (لتركتهم) هذا يدل على أن للإمام أن يمُنَّ على الأسارى بغير فداء، واستدل به على أن الغنائم لا يستقر ملك الغانمين عليها إلا بعد القسمة، وبه قال المالكية والحنفية. وقال الشافعي: يملكون بنفس الغنيمة، والجواب عن حديث الباب أنه محمول على أنه كان يستطيب أنفس الغانمين، فليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج، وللفريقين احتجاجات أخرى تتعلق بهذه المسألة لم أطل بها هنا، كذا في «الفتح» ٦/ ٢٤٣).

(٣) «المطلب وهاشم» ولدا عبد مناف.

(٤) «وقال عمر بن عبد العزيز» ابن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أمير المؤمنين.

(٥) أي: لم يعم قريشاً، «فتح» (٦/ ٢٤٤).

(٦) أي: أبعد قرابةً ممن لم يُعْطَ، «ف» (٦/ ٢٤٤).

(٧) تعليل لعطية الأبعد قرابة، «ف» (٦/ ٢٤٤).

مِنَ الْحَاجَةِ، وَلِمَا مَسَّهُمْ فِي جَنْبِهِ[١] مِنْ قَوْمِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ.

٣١٤٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٢]، ثَنَا اللَّيْثُ[٣]، عَنْ عُقَيْلٍ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٥]، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ[٦]، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ[٧] قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ[٨] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ[٩]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ

النسخ: «مَسَّهُمْ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «مَسَّتْهُمْ». «فِي جَنْبِهِ» في نـ: «فِي حِينِهِ» أي: زمانه.

---

(١) قوله: (في جنبه) أي: في جانبه، قوله: «من قومهم وحلفائهم» أي: حلفاء قومهم بسبب الإسلام، وأشار بذلك إلى ما لقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة من قريش بسبب الإسلام، كذا في «فتح الباري» (٦/ ٢٤٤).

(٢) «عبد الله بن يوسف» هو التِّنِّيسي.

(٣) «الليث» هو ابن سعد المصري.

(٤) «عقيل» هو ابن خالد الأيلي.

(٥) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(٦) «ابن المسيب» هو سعيد بن المسيب بن حزن التابعي.

(٧) ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف، «ك» (١٣/ ١١١).

(٨) ابن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، «ك» (١٣/ ١١١)، «خ».

(٩) قوله: (بمنزلة واحدة) لأن عثمان من بني عبد شمس وجبير بن مطعم من بني نوفل، وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب [سواء] الجميع بنو عبد مناف، فهذا معنى قولهما: «ونحن وهم منك بمنزلة واحدة» في الانتساب إلى عبد مناف، ووقع في رواية أبي داود المذكورة (ح: ٢٩٨٧):

شَيْءٌ وَاحِدٌ»[(١)]. وَقَالَ اللَّيْثُ[(٢)]: ثَنِي يُونُسُ وَزَادَ: قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ[(٣)]: وَعَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لأُمٍّ، وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ[(٤)] بِنْتُ مُرَّةَ[(٥)]، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لأَبِيهِمْ[(٦)]. [طرفاه: ٣٥٠٢، ٤٢٢٩، أخرجه: د ٢٩٧٨، س ٤١٣٧، ق ٢٨٨١، تحفة: ٣١٨٥].

النسخ: «شَيْءٌ» في هـ، ذ: «سِيٌّ». «وَاحِدٌ» في نـ: «أَحَدٌ». «وَقَالَ اللَّيْثُ» زاد في نـ: «ابنُ سَعْدٍ». «وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ» في ذ: «قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ». «وَعَبْدُ شَمْسٍ» ثبت الواو في ذ.

«وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة»، وفي رواية ابن إسحاق: «فقلنا: يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم، فما بال إخواننا بني المطلب أعطيتَهم وتركتَنا»، «فتح الباري» (٦/ ٢٤٥).

(١) قوله: (شيء واحد) أي: كفرقة واحدة، ولهذا لما كتب الكفار الصحيفة المشهورة ذكروا فيه المطلبية أيضاً ولم يذكروا النوفلية والعبشمية. قال الخطابي: روى بعضهم «سيٌّ» بالمهملة المكسورة وشدة التحتانية ومعناه: سواءٌ ومثلٌ، قال عياض: الصواب رواية العامة، [انظر: «العيني» (١٠/ ٤٨٢)].

(٢) هو عندي من رواية عبد الله بن يوسف أيضاً عن الليث فهو متصل، ويحتمل أن يكون معلقاً، «ف» (٦/ ٢٤٥).

(٣) صاحب المغازي وصله المصنف في «التاريخ»، «ف» (٦/ ٢٤٥).

(٤) بالمهملة والفوقية.

(٥) ابن هلال من بني سليم.

(٦) لم يسم أمه، وهي واقدة ـ بالقاف ـ بنت أبي عدي، «ف» (٦/ ٢٤٥).

١٨ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يُخَمِّسِ الأَسْلاَبَ[١]

وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ مِنْ غَيْرِ الْخُمُسِ، وَحُكْمِ الإِمَامِ فِيهِ[٢].

٣١٤١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٣]، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ[٤]،

النسخ: «مِنْ غَيْرِ الْخُمُسِ» في ذ: «مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمِّسَ».

---

(١) قوله: (من لم يخمس الأسلاب) السلب بفتح المهملة واللام بعدها موحدة، هو ما يوجد مع المحارب من ملبوس وغيره عند الجمهور، وعن أحمد: لا تدخل الدابة، وعن الشافعي: يختص بأداة الحرب، [أمّا] قوله: «من قتل قتيلاً فله سلبه» فهو قطعة من حديث أبي قتادة ثاني حديثي الباب، وقد أخرجه المصنف بهذا القدر حسب من حديث أنس، وأما قوله: «من غير الخمس» فهو من تفقهه، وكأنه أشار بهذه الترجمة إلى الخلاف في المسألة وهو شهير، وإلى ما تضمنته الترجمة ذهب الجمهور، [و] هو أن القاتل يستحق السلب سواء قال أمير الجيش قبل ذلك: من قتل قتيلاً فله سلبه، أو لم يقل ذلك، وهو ظاهر حديث أبي قتادة ثاني حديثي الباب قالوا: إنه فتوى من النبي ﷺ وإخبار عن الحكم الشرعي، وعن المالكية والحنفية: لا يستحقه القاتل إلا إن شرط له الإمام ذلك. وعن مالك: يُخَيِّر الإمام بين أن يعطي القاتل السلب أو يخمّسه، واختاره إسماعيل القاضي، وعن إسحاق: إذا كثرت الأسلاب خُمِّست، وعن مكحول والثوري: يخمّس مطلقاً، وقد حكي عن الشافعي أيضاً، وتمسكوا بعموم قوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ [الأنفال: ٤١] ولم يستثن شيئاً، واحتج الجمهور بقوله ﷺ: «من قتل قتيلاً فله سلبه» فإنه خصص ذلك العموم، «فتح الباري» (٦/ ٢٤٧).

(٢) أي: في السلب، «قس» (٧/ ٦٤).

(٣) «مسدد» هو ابن مسرهد الأسدي البصري.

(٤) «يوسف بن الماجشون» بكسر الجيم.

عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلُعَ[(١)] [(٢)] مِنْهُمَا، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمِّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ[(٣)]؟ قُلْتُ: نَعَمْ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ[(٤)] حَتَّى يَمُوتَ الأَعْجَلُ[(٥)] مِنَّا، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الآخَرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا،

النسخ: «وَعَنْ شِمَالِي» كذا في ذ، وفي ن: «وَشِمَالِي». «بَيْنَ أَضْلُعٍ» في ح، عسـ، ذ: «بَيْنَ أَصْلَحٍ».

---

(١) كذا للأكثر بفتح أوله وسكون المعجمة وضم اللام جمع ضلع، وروي بضم اللام وفتح العين[(١)] من الضلاعة وهي القوة، «ف» (٦/ ٢٤٨). [وفي «قس» (٦/ ٦٥): بفتح الهمزة وسكون الضاد المعجمة وبعد اللام المفتوحة عين مهملة].

(٢) قوله: (أضلع) بالمعجمة وباللام وبالمهملة أي: أقوى، وفي بعضها «أصلح»، قوله: «لا يفارق سوادي سَوادَه» بالفتح أي: شخصي شخصه، قوله: «الأعجل» أي: الأقرب أجلاً، «ك» (١٣/ ١١٢)، «خ».

(٣) هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي فرعون هذه الأمة، «ك» (١٣/ ١١٢)، «خ».

(٤) أي: شخصي شخصه، «ك» (١٣/ ١١٣).

(٥) أي: الأقرب أجلا.

---

(١) كذا في «ف»، وفي الأصل: وروي بفتح اللام وفتح العين إلخ.

فَلَمْ أَنْشَبْ[١] أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ: أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي عَنْهُ، فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهُ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟» قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟» قَالاَ: لاَ، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ». سَلَبُهُ[٢] لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ[٣]. وَكَانَا[٤] مُعَاذَ بْنَ عَفْرَاءَ وَمُعَاذَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ.

النسخ: «فَقَالَ: هَلْ مَسَحْتُمَا» في ذ: «قَالَ: هَلْ مَسَحْتُمَا».

(١) أي: لم ألبث.

(٢) قضى بسلبه لمعاذ ترجيحاً لجراحته وقال: «كلاكما قتله» تطييباً لخاطر الآخر، «مجمع» (٤/ ٢١٠).

(٣) بفتح الجيم وخفة الميم وبالمهملة، الأنصاري.

(٤) **قوله: (وكانا)** أي: الغلامان القاتلان، قوله: «معاذ بن عفراء» هو ابن الحارث النجاري، وأمه عفراء بفتح المهملة وسكون الفاء وبالراء والمد، فإن قلت: لم خصّص ابن الجموح بالسلب وهما اشتركا في القتل؟ قلت: القتل الشرعي الذي يتعلق به استحقاق السلب ـ وهو الإثخان ـ إنما وُجِد منه، وإنما قال النبي ﷺ: «كلاكما قتله» تطييباً لقلب الآخر من حيث إن له مشاركةً في قتله، وإنما أخذ السيفين ليستدل بهما على حقيقة كيفية قتلهما، فعلم أن ابن الجموح هو المثخن. وقال المالكية: إنما أعطاه لأحدهما لأن الإمام يخير في السلب يفعل فيه ما يشاء، فإن قلت: قد جاء في غزوة بدر أن الذي ضربه هو ابنا عفراء أي: معاذ ومعوَّذ بلفظ المفعول من التعويذ بإعجام الذال، وفي «المغني» (ص: ٢٥٩): المعوذ بكسر الواو المشددة. وذكر أيضاً ثمة أن ابن مسعود هو الذي أجهزه وأخذ رأسه، فما التوفيق بينهما؟ قلت: يحتمل أن الثلاثة اشتركوا في قتله،

قَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعَ يُوسُفُ صالحاً وإِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ. [طرفاه: ٣٩٦٤، ٣٩٨٨، أخرجه: م ١٧٥٢، تحفة: ٩٧٠٩].

٣١٤٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ(١)، عَنْ مَالِكٍ(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ(٣)، عَنِ ابْنِ أَفْلَحَ(٤)، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ(٥) مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ(٦) قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ(٧)، فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ(٨)، فَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلاَ(٩)

النسخ: «قَالَ مُحَمَّدٌ. . .» إلخ، ثبت في قد، ذ.

وكان الإثخان من ابن الجموح، وجاء ابن مسعود بعد ذلك وبه رمق فَحَزَّ رقبته، «ك» (١٣/ ١١٣) «خ».

(١) «عبد الله بن مسلمة» هو القعنبي.

(٢) «مالك» هو ابن أنس الإمام المدني.

(٣) «يحيى بن سعيد» الأنصاري.

(٤) «ابن أفلح» هو عمرو بن كثير بن أفلح المكي، ويقال: عمر «ت» (رقم: ٥١٠٢).

(٥) «أبي محمد» اسمه نافع.

(٦) «أبي قتادة» اسمه الحارث بن ربعي الأنصاري.

(٧) بالنون منصرف، «ك» (١٣/ ١١٤).

(٨) قوله: (جولة) أي: تأَخُّرٌ وتقدُّمٌ، وقال بهذه العبارة احترازاً عن لفظ الهزيمة، وهذه الجولة كانت في بعض الجيش لا في رسول الله ﷺ ومن حوله، [انظر: «كرماني» (١٣/ ١١٤)].

(٩) أي: ظهر عليه وأشرف على قتله أو صرعه وجلس عليه، «ك» (١٣/ ١١٤).

رَجُلاً[١] مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ[٢]، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً حَتَّى وَجَدْتُ مِنْهَا[٣] رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ لَهُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ[٤]، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَاقْتَصَصْتُ عَلَيهِ القِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ[٥]: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَدَقَ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي فَأَرْضِهِ عَنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لَاهَا اللَّهِ إِذاً[٦]

النسخ: «فَاسْتَدَرْتُ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ، ک: «فَاسْتَدْبَرْتُ». «فَقُلْتُ لَهُ» لفظ «له» سقط في ذ. «ثُمَّ قَال» زَاد في عسـ: «الثَّانِيةَ مِثلَهُ». «فَاقْتَصَصْتُ» في ذ: «فَقَصَصْتُ».

---

(١) الرجلان لم يسميا، «قس» (٧/ ٦٧).

(٢) العاتق موضع الرداء من المنكب، وحبل العاتق عصبه، «ك» (١٣/ ١١٤).

(٣) أي: لأجل الضمة.

(٤) أي: بالهم وحالهم بحكم الله، «ك» (١٣/ ١١٤)، «خ».

(٥) لم أقف على اسمه، «ف» (٦/ ٢٤٩).

(٦) قوله: (لا ها الله إذاً) قال الخطابي: هكذا يروى وإنما هو في كلامهم «لا ها الله ذا» بلفظ اسم الإشارة، والهاء بدل من الواو كأنه قال: لا والله يكون ذا، أقول: والمعنى صحيح أيضاً على لفظ إذاً جواباً

لَا يَعْمِدُ[(١)] إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ يُعْطِيكَ سَلَبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ». فَأَعْطَاهُ فَبِعْتُ الدِّرْعَ[(٢)]، فَابْتَعْتُ مَخْرِفاً[(٣)] [(٤)] فِي بَنِي سَلِمَةَ[(٥)]، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ[(٦)] فِي الإِسْلَامِ. [راجع: ٢١٠٠].

١٩ ـ بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ[(٧)] وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمُسِ وَنَحْوِهِ

النسخ: «مَخْرِفًا» في نـ: «مَحزَفًا». «مَا كَانَ النَّبِيُّ» في نـ: «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ».

وجزاء، وتقديره: لا والله إذا صدق لا يكون أو لا يعمد، وفي بعضها برفع «الله» مبتدأ و«ها» للتنبيه و«لا يعمد» خبره، «ك» (١٣/ ١١٤)، «خ».

(١) **قوله: (لا يعمد)** بالتحتانية والنون، وكذلك «يعطيك» أي: لا يقصد رسول الله ﷺ إلى رجل كالأسد يقاتل عن جهة الله ورسوله نصرةً في الدين، فيأخذ حقه ويعطيك، «الخير الجاري»، [انظر «ع» (١٠/ ٤٨٨)].

(٢) وهو درع الحديد، يقال بالفارسية: زره.

(٣) بفتح الراء ويكسر، «تن» (٢/ ٦٩٧) وفتح الراء أشهر.

(٤) أي: بستاناً سمي به لما يخترف فيه من ثمار نخيله، «تن» (٢/ ٦٩٧).

(٥) «بني سلمة» بكسر اللام: قوم أبي قتادة، بطن من الأنصار.

(٦) بالمثلثة بعد الألف أي: اتخذته أصل مال.

(٧) **قوله: (المؤلفة قلوبهم)** أي: من أسلم ونيته ضعيفة، أو كان يتوقع بإعطائه إسلامَ نظرائه، قوله: «وغيرهم» أي: غير المؤلفة ممن تظهر له المصلحة في إعطائه، قوله: «من الخمس ونحوه» أي: من مال الخراج والجزية والفيء، «فتح» (٦/ ٢٥٢).

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ[١] بْنُ زَيْدٍ[٢] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣١٤٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[٣]، ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٥]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[٦] وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ[٧] أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ[٨] قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

النسخ: «خَضِرٌ» في سـ، حـ، ذ: «خَضِرَةٌ». «حُلْوَةٌ» في نـ: «حُلْوٌ».

---

(١) قوله: (رواه عبد الله) يشير إلى حديثه الطويل في قصة حنين، وسيأتي (برقم: ٤٣٣٠)، والغرض منه هنا قوله: «لما أفاء الله على رسوله يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم...» الحديث، «فتح» (٦/ ٢٥٢).

(٢) «عبد الله بن زيد» هو المازني الأنصاري في حديثه الطويل الآتي في «المغازي» في «حنين» إن شاء الله تعالى.

(٣) «محمد بن يوسف» هو الفريابي.

(٤) «الأوزاعي» عبد الرحمن بن عمرو.

(٥) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٦) «سعيد بن المسيب» ابن حزن القرشي.

(٧) «عروة بن الزبير» ابن العوام القرشي.

(٨) «حكيم بن حزام» ابن خويلد أبو خالد المكي، ابن أخي خديجة أم المؤمنين، أسلم يوم الفتح وصحب، وكان عالماً، وعاش إلى سنة ٥٤ أو بعدها، وله أربع وسبعون سنة.

قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ[1] أَحداً بَعْدَكَ شَيْئاً حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيماً لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئاً، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرْزَأْ[2] حَكِيمٌ أَحداً مِنَ النَّاسِ شَيْئاً بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ[3]. [راجع: ١٤٧٢].

٣١٤٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[4]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[5]، عَنْ أَيُّوبَ[6]، عَنْ نَافِعٍ[7] أَنَّ عُمَرَ[8] بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

النسخ: «فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ» في عسـ: «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ». «أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ» لفظ «منه» ثبت في هـ، ذ. «عَزَّ وَجَلَّ» سقط في ذ.

(١) قوله: (لا أرزأ) بتقديم غير المنقوطة أي: لا أنقص، كذا في «الخير الجاري»، قال العيني (١٠/ ٤٩٠): مطابقته للترجمة في «سألتُ رسولَ الله ﷺ فأعطاني» وحكيم بن حزام كان من المؤلفة قلوبهم، انتهى.

(٢) أي: فلم ينقص.

(٣) مرَّ الحديث (برقم: ١٤٧٢) في «كتاب الزكاة».

(٤) «أبو النعمان» محمد بن الفضل السدوسي.

(٥) «حماد بن زيد» هو ابن درهم.

(٦) «أيوب» هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٧) «نافع» مولى ابن عمر.

(٨) قوله: (عن نافع أن عمر) كذا رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع مرسلاً ليس فيه ابن عمر، وسيأتي في «المغازي» (باب: ٥٤) أن البخاري نقل أن بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولاً، «فتح» (٦/ ٢٥٢).

إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ(٢) أَنْ يَفِيَ بِهِ. قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ(٣) مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ(٤)، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: فَمَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: مَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّبْيِ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ. قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَّانَةِ، وَلَوِ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ(٥).

النسخ: «فَقَالَ: مَنَّ» في ذ: «قَالَ: مَنَّ».

---

(١) ومرّ في «الاعتكاف» (برقم: ٢٠٣٢) نذر ليلة، ولا منافاة بينهما لجواز اجتماعهما بأن نذرهما، «ك» (١٣/ ١١٦).

(٢) قوله: (فأمره) في رواية جرير بن حازم عند مسلم أن سؤاله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد أن رجع إلى الطائف، «فتح» (٦/ ٢٥٣).

(٣) هو موضع الترجمة، «ع» (١٠/ ٤٩٠).

(٤) أي: من هوازن.

(٥) قوله: (ولو اعتمر لم يخف على عبد الله) فيه إشارة إلى أنه سمع ذلك من ابن عمر، قاله الكرماني (١٣/ ١١٧). قال الشيخ ابن حجر: وقد ذكرتُ في أبواب العمرة الأحاديث الواردة في اعتماره ﷺ من الجعرانة، وذكر فيها سبب خفاء عمرة النبي ﷺ من الجعرانة على كثير [من] الصحابة فليراجع منه، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، هذا ما في «الفتح» (٦/ ٢٥٣).

قال العيني (١٠/ ٤٩٠): ليس في قول نافع حجة؛ لأن ابن عمر ليس كل ما علمه حَدّث به نافعاً، وليس كل ما حدّث به حفظه نافع، ولا كل ما علمه ابن عمر لا ينساه، والعمرة من الجعرانة أشهر وأظهر من أن يشك فيها.

وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ: «مِنَ الْخُمُسِ». قَالَ: وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ[١] [٢]، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّذْرِ[٣] وَلَمْ يَقُلْ: يَوْمٍ. [راجع: ٢٠٣٢، أخرجه: م ١٦٥٦، س ٣٨٢١، تحفة: ٧٥٢١، ١٠٥٥٣].

٣١٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٤]، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ[٥]، ثَنَا الْحَسَنُ[٦]، ثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ[٧] قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْماً وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي قَوْماً أَخَافُ ظَلَعَهُمْ[٨] وَجَزَعَهُمْ، وَأَكِلُ قوماً إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ

النسخ: «وَقَالَ: مِنَ الْخُمُسِ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: مِنَ الْخُمُسِ». «وَلَمْ يَقُلْ: يَوْمٍ» في ذ: «وَلَمْ يَقُلْ: يَوْمًا». «ظَلَعَهُمْ» في نـ: «ضَلَعَهُمْ».

---

(١) بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة، «ف» (٦/ ٢٥٣).

(٢) ابن راشد، وفي بعضها: «معتمر»، وكلاهما أدركا أيوب وسمعا منه، والأول أشهر، «ك» (١٣/ ١١٧).

(٣) أي: في حديث النذر، وزاد لفظ «ابن عمر» ونقص لفظ «يوم»، «ك» (١٣/ ١١٧).

(٤) «موسى بن إسماعيل» هو التبوذكي المنقري.

(٥) «جرير بن حازم» أبو النضر البصري.

(٦) «الحسن» [ابن] أبي الحسن البصري.

(٧) النمري.

(٨) قوله: (أخاف ظلعهم) بفتح المعجمة واللام: الميل والاعوجاج، وفي بعضها «ضلعهم» وهو الغمز في المشي، «ك» (١٣/ ١١٧)، «خ».

مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِنَى[(١)]، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ». فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ[(٢)] [(٣)]: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ[(٤)] رَسُولِ اللَّهِ[(٥)] ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ[(٦)].
زَادَ أَبُو عَاصِمٍ[(٧)]، عَنْ جَرِيرٍ[(٨)] قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: ثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ ـ أَوْ بِسَبْيٍ ـ فَقَسَمَهُ . . . بِهَذَا.
[راجع: ٩٢٣].

النسخ: «وَالْغِنَى» كذا في هـ، وفي س، ح، ذ، ك: «وَالْغَنَاء» بفتح المعجمة ثم نون ومد، وهو الكفاية، «ف» (٦/ ٢٥٣). «زَادَ أَبُو عَاصِمٍ» في ذ: «وَزَادَ أَبُو عَاصِمٍ». «أَوْ بِسَبْيٍ» في هـ، ذ: «أَوْ بِشَيءٍ» وهو أشمل، «ف» (٦/ ٢٥٤).

---

(١) بكسر المعجمة ضد الفقر، «ف» (٦/ ٢٥٣).
(٢) بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام، «ف» (٦/ ٢٥٣).
(٣) وهو النمري بفتح النون والميم، «ف» (٦/ ٢٥٣).
(٤) الباء للبدلية، «ك» (١٣/ ١١٨).
(٥) قوله: (بكلمة رسول الله ﷺ) أي: التي قالها في حقه وهي إدخاله إياه في أهل الخير والغناء، «فتح الباري» (٦/ ٢٥٣).
(٦) أي: الإبل الحمر وهي أنفس أموال العرب، «مجمع» (١/ ٥٧٩).
(٧) قوله: (زاد أبو عاصم) هو الضحاك المشهور بالنبيل، والبخاري تارة يروي عنه بواسطة وتارة بدونها، قاله الكرماني (١٣/ ١١٨)، قال في «الفتح» (٦/ ٢٥٤): وهو من المواضع التي تمسك بها من زعم أن البخاري قد علّق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا، فإن أبا عاصم شيخه وقد علق [عنه] هذا هنا، ولما ساقه موصولاً أدخل بينه وبين أبي عاصم واسطة، انتهى.
(٨) ابن حازم.

٣١٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(١)]، ثَنَا شُعْبَةُ[(٢)]، عَنْ قَتَادَةَ[(٣)]، عَنْ أَنَسٍ[(٤)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشاً أَتَأَلَّفُهُمْ[(٥)]، لأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ[(٦)] بِجَاهِلِيَّةٍ». [أطرافه: ٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤، ٤٣٣٧، ٥٨٦٠، ٦٧٦٢، ٧٤٤١، أخرجه: م ١٠٥٩، ت ٣٩٠١، س ٢٦١٠، تحفة: ١٢٤٤].

٣١٤٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٧)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٨)]، ثَنَا الزُّهْرِيُّ[(٩)]، أَخْبَرَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَاساً مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ اللَّهُ[(١٠)]،

النسخ: «ثَنَا الزُّهْرِيُّ» في ذ: «عَنِ الزُّهْرِيِّ». «أَخْبَرَنِي أَنَسُ» في ذ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ». «حِينَ أَفَاءَ» في هـ، ذ: «حَيْثُ أَفَاءَ». «عَلَى رَسُولِهِ ﷺ» سقطت التصلية لأبي ذر.

---

(١) «أبو الوليد» هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٢) «شعبة» ابن الحجاج بن الورد العتكي.

(٣) «قتادة» ابن دعامة بن قتادة السدوسي.

(٤) «أنس» هو ابن مالك خادم النبي ﷺ.

(٥) **قوله: (أتألفهم)** أي: أطلب أُلفتهم وأنسهم بالإسلام وأهله. قوله: «حديث عهد بجاهلية» أي: قريب عهد بالكفر، والفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١١٨).

(٦) أي: قريب عهد بالكفر، «خ»، «ك» (١٣/ ١١٨).

(٧) «أبو اليمان» الحكم بن نافع الحمصي.

(٨) «شعيب» هو ابن أبي حمزة أبو بشر الحمصي.

(٩) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(١٠) **قوله: (ما أفاء الله)** في هذا الإبهام تفخيم وتكثير لِمَا أفاء، فإن

فَطَفِقَ يُعْطِي رِجالاً مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(١)] يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَدَعُنَا[(٢)]، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ[(٣)]. قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَداً غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» قَالَ لَهُ فُقَهَاؤُهُمْ:

النسخ: «مَا كَانَ حَدِيثٌ» في ذ: «مَا كَانَ مِنْ حَدِيثٍ».

الفيء الحاصل منهم كان عظيماً كثيراً مما لا يُعدّ ولا يُحصى، وجاء في الروايات ستة آلاف من السبي، وأربع وعشرون ألفاً من الإبل، وأربعة آلاف أوقية من الفضة، وأكثر من أربعين ألف شاة، وفي رواية كان كثرة الشياه على حد يفوته الحصر، وقوله: «يعطي رجالاً من قريش» وهم أهل مكة من مسلمة الفتح المؤلفة القلوب، أي: يعطي كل واحد منهم المائة من الإبل بل أكثر من ذلك كما جاء في الأخبار، «اللمعات شرح المشكاة».

[انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١١٦) و«شرح الزرقاني على المواهب» (٤/ ١٩) و«زاد المعاد» (٣/ ٤١٥)].

(١) قوله: (يغفر الله لرسول الله ﷺ) توطئة وتمهيد لما يرد بعده من العتاب عليه ـ صلاة الله عليه ـ كقوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ﴾ [التوبة: ٤٣]، «طيبي» (١١/ ٣٣١).

(٢) أي: يتركنا.

(٣) قوله: (وسيوفنا تقطر من دمائهم) حال مقررة لجهة الإشكال، وهو من باب قولهم: عرضت الناقة على الحوض، كذا في «الطيبي» (١١/ ٣٣١، رقم: ٦٢١٧)، وقال في «اللمعات»: وهو من باب القلب، وفيه من المبالغة ما لا يخفى، كقوله: كما طينت بالفَدَن السياعا، ويجوز أن يكون تقديره: تقطر منها، ويكون «من دمائهم» فاعل «تقطر»، و«من» زائدة أو تبعيضية فلا يكون قلباً، و«الأدم» بفتحتين: الجلد أو هو أحمره أو مدبوغه

أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا[(١)] يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُ الأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي رِجَالاً حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ[(٢)] بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً[(٣)] شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ عَلَى الْحَوْضِ». قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ. [راجع: ٣١٤٦، تحفة: ١٤٩٩].

النسخ: «إِنِّي أُعْطِي» في عسـ، ذ: «إِنِّي لأُعْطِي». «حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ» في عسـ، ذ: «حَدِيثِي عَهْدِهُمْ». «وَتَرْجِعُوا» كذا في ذ، وفي نـ: «وَتَرْجِعُونَ». «بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» سقطت التصلية في نـ. «تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ» زيدت التصلية في نـ.

والأدم اسم للجميع، كذا في «القاموس» (ص: ٢٩٢). وقوله: «ولم يدع» بفتح الدال وجزم العين أو سكون الدال ورفع العين، انتهى كلام «اللمعات».

(١) أي: عقلاؤنا.

(٢) قوله: (إلى رحالكم) أي: منازلكم، هو جمع الرحل أي: مسكن الرجل وما يستصحبه من الأثاث، قوله: «خير» أي: رسول الله ﷺ خير من المال، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١١٩) و«الخير الجاري».

(٣) قوله: (أثرة) بضم همزة وسكون مثلثة وبفتحهما، ويقال بكسر همزة وسكون ثاء، إشارة إلى استئثار الملوك من قريش على الأنصار بالأموال، أي: أراد أنه يستأثر فيفضّل [غيركم] في نصيبه من الفيء،

٣١٤٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ[١]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ[٢]، عَنْ صَالِحٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلاً[٥] مِنْ حُنَيْنٍ، عَلِقَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ،

النسخ: «مُقْبِلاً مِنْ حُنَيْنٍ» في هـ، عسـ، ذ: «مَقْفَلَه مِنْ حُنَينٍ» أي مرجعه، «ك» (١٣/ ١٢٠). «عَلِقَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ» كذا في عسـ، وفي نـ: «عَلِقَتْ رَسُولَ اللَّهِ».

والاستئثار الانفراد بالشيء، كذا في «مجمع البحار» (١/ ٤٠)، قوله: «فاصبروا» أي: على هذه الشدة والابتلاء ولا تخالفوهم، وقد وقع ذلك بعده ﷺ خصوصاً في زمن عثمان ـ رضي الله عنه ـ ومن بعده، روي قد جاء بعض الأنصار إلى معاوية ـ رضي الله عنه ـ شاكياً من بعض المهاجرين فلم يشكه، فقال الأنصاري: صدق رسول الله ﷺ: «إنكم سترون بعدي إثرة» فقال معاوية: فما ذا أمركم؟ قال: بالصبر، قال: فافعلوا ما أمرتم به واصبروا، وقوله: «حتى تلقوني على الحوض» بشارة لهم بالجنة جزاء لصبرهم، كذا في «اللمعات».

(١) «عبد العزيز بن عبد الله» ابن يحيى بن عمرو بن أويس بن سعد بن أبي سرح «الأويسي» أبو القاسم المدني.

(٢) «إبراهيم» ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن.

(٣) «صالح» هو ابن كيسان أبو محمد المدني.

(٤) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٥) قوله: (مقبلاً) وفي بعضها «مقفله» أي: مرجعه، قوله: «فخطفت» أي: السمرة مجازاً، أو الأعراب، و«العضاه» كل شجر يعظم وله شوك،

فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَماً[١] لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلاً وَلَا كَذُوباً وَلَا جَبَاناً». [راجع: ٢٨٢١].

٣١٤٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[٢]، ثَنَا مَالِكٌ[٣]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٤]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ[٥] غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ،

النسخ: «لَا تَجِدُونِي» في ذ: «لَا تَجِدُونَنِي». «حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ» في ذ: «حَاشِيَةُ البُرْدِ».

قوله: «ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً» مناسبة الأول ظاهرة بالمقام، وأما مناسبة الثاني فلأن فيه إيماءً إلى وعده بالإعطاء والإيفاء بالوعد، وأما الثالث فللإشارة إلى أن الإعطاء ليس من جهة خوف ورعب، «الخير الجاري»، قال العيني (١٠/ ٣٩٣): ومطابقته للترجمة تستأنس من قوله: «لَقسمتُه بينكم».

(١) بفتحتين وقد يسكن عينه: الإبل والشاء أو الإبل خاصة، كذا في «القاموس» (ص: ١٠٧٢).

(٢) «يحيى» هو ابن عبد الله «ابن بكير» المصري.

(٣) «مالك» الإمام المدني.

(٤) «إسحاق بن عبد الله» ابن أبي طلحة الأنصاري.

(٥) **قوله: (نجراني)** بالنون والجيم، منسوب إلى نجران: موضع بين الشام والحجاز واليمن، «تن» (٢/ ٦٩٨).

فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ[(١)]. [طرفاه: ٥٨٠٩، ٦٠٨٨، أخرجه: م ١٠٥٧، ق ٣٥٥٣، تحفة: ٢٠٥].

٣١٥٠ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[(٢)]، ثَنَا جَرِيرٌ[(٣)]، عَنْ مَنْصُورٍ[(٤)]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[(٥)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٦)] قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ[(٧)] النَّبِيُّ ﷺ أُنَاساً فِي الْقِسْمَةِ، أَعْطَى الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ[(٨)] مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ[(٩)] مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أُنَاساً مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ، وَآثَرَهُمْ[(١٠)] يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ. قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا[(١١)] ـ أَوْ مَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللَّهِ ـ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لأُخْبِرَنَّ

النسخ: «أَعْطَى الأَقْرَعَ» كذا في قتـ، ذ، وفي نـ: «فَأَعْطَى الأَقْرَعَ». «وَآثَرَهُمْ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «فَآثَرَهُمْ». «إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ» كذا في قتـ، وفي نـ: «إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ».

---

(١) هو محل الترجمة.
(٢) «عثمان بن أبي شيبة» الكوفي.
(٣) «جرير» هو ابن عبد الحميد الكوفي.
(٤) «منصور» هو ابن المعتمر الكوفي.
(٥) «أبي وائل» شقيق بن سلمة الكوفي.
(٦) «عبد الله» هو ابن مسعود الهذلي.
(٧) أي: خص.
(٨) المجاشعي أحد المؤلفة قلوبهم، «قس» (٧/ ٧٧).
(٩) ابن حصن الفزاري، «ف» (٦/ ٢٥٤).
(١٠) من الإيثار.
(١١) قوله: (ما عدل فيها) قال القسطلاني (٧/ ٧٧): لم ينقل أنه ﷺ

النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [أطرافه: ٣٤٠٥، ٤٣٣٥، ٤٣٣٦، ٦٠٥٩، ٦١٠٠، ٦٢٩١، ٦٣٣٦، أخرجه: م ١٠٦٢، تحفة: ٩٣٠٠].

٣١٥١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ[(١)]، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[(٢)]، ثَنَا هِشَامٌ[(٣)]، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ بنتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى[(٤)] مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ[(٥)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ.

النسخ: «ثَنَا هِشَامٌ» في ذ: «عَنْ هِشَام». «أَسْمَاءَ بنتِ أَبِي بَكْرٍ» كذا في ذ، وفي ذ: «أَسْمَاءَ ابنَةِ أَبِي بَكْرٍ». «وَهِيَ مِنِّي» كذا في قد، وفي ذ: «وَهُوَ مِنِّي».

عاقبه، وفي «المقاصد»: قال القاضي عياض: حكم الشرع أن من سبَّ النبي ﷺ كُفِّر ويُقْتل، ولكنه لم يقتل تأليفاً لغيرهم ولئلا يشتهر في الناس أنه ﷺ يقتل أصحابه فينفروا.

(١) «محمود بن غيلان» أبو أحمد المروزي.

(٢) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٣) «هشام» هو ابن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام.

(٤) خَسْتَه خُرْما. [بالفارسية].

(٥) قوله: (أقطعه) أي: أعطاه قطعة من الأراضي التي جعلت الأنصار لرسول الله ﷺ حين قدم المدينة من أراضي بني النضير كما في الحديث الذي بعده، وهو الظاهر والموافق بما في الترجمة من قوله: «وغيرَهم من الخمس»، «الخير الجاري».

وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ(١) (٢)، عَنْ هِشَامٍ(٣)، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضاً مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ. [طرفه: ٥٢٢٤، أخرجه: م ٢١٨٢، س في الكبرى ٩١٧٠، تحفة: ١٥٧٢٥، ١٩٠٢٧].

٣١٥٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَام(٤)، ثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ(٥)، ثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ(٦)، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ(٧)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ

النسخ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ» كذا في صـ، ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ».

---

(١) اسمه أنس بن عياض.

(٢) قوله: (قال أبو ضمرة) هو أنس بن عياض، و«هشام» هو ابن عروة بن الزبير، والغرض بهذا التعليق بيان فائدتين: إحداهما أن أبا ضمرة خالف أبا أسامة في وصله فأرسلها، وثانيتهما أن في رواية أبي ضمرة تعيين الأرض المذكورة، وأنها كانت مما أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير فأقطع للزبير منها، وبذلك يرتفع استشكال الخطابي حيث قال: لا أدري كيف أقطع النبي ﷺ أرض المدينة وأهلها قد أسلموا راغبين في الدين، إلا أن يكون المراد ما وقع من الأنصار أنهم جعلوا للنبي ﷺ ما لا يبلغه [الماء] من أرضهم، فأقطع النبي ﷺ لمن شاء منه، «فتح» (٦/ ٢٥٤).

(٣) ابن عروة.

(٤) «أحمد بن المقدام» بكسر الميم، أبو الأشعث البصري.

(٥) «الفضيل بن سليمان» بضم الأولى فيهما، النميري البصري.

(٦) «موسى بن عقبة» صاحب المغازي.

(٧) «نافع» مولى ابن عمر.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا، وَكَانَتِ الأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا للهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ[(١)]، فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا». فَأُقِرُّوا حَتَّى أَجْلاَهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ أَوْ أَرِيحَاءَ[(٢)]. [راجع: ٢٢٨٥، أخرجه: م ١٥٥١، تحفة: ٨٤٦٥].

النسخ: «عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ» في عسـ: «عَلَى أَرْضِ أَهْلِ خَيْبَرَ». «للهِ» كذا في عسـ، قتـ، كن، وفي ك: «لِلْيَهُودِ». «نُقِرُّكُمْ» في ذ، ك: «نَتْرُكُكُمْ». «أَوْ أَرِيحَاءَ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَأَرِيحَاءَ».

---

(١) قوله: (وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين) كذا للأكثر، وفي رواية ابن السكن: «لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين» فقد قيل: إن هذا هو الصواب، وقال ابن أبي صفرة: والذي في الأصل صحيح أيضاً، قال: والمراد بقوله: «لما ظهر عليها» فتح أكثرها قبل أن يسأله اليهود أن يصالحوه فكانت لليهود، فلما صالحهم على أن يسلموا له الأرض كانت الأرض لله ولرسوله، ويحتمل أن يكون على حذف مضاف أي: ثمرة الأرض، ويحتمل أن يكون المراد بالأرض ما هو أعم من المفتتحة [وغير المفتتحة]، والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان حينئذ بعض الأرض لليهود وبعضها للرسول وللمسلمين. وقال ابن المنير: أحاديث الباب مطابقة للترجمة إلا هذا الأخير فليس فيه للعطاء ذكر، ولكن فيه ذكر جهات قد علم من مكان آخر أنها كانت جهات عطاء، فبهذه الطريق تدخل تحت الترجمة، والله أعلم، «فتح الباري» (٦/ ٢٥٥).

(٢) بفتح الفوقية وسكون التحتية وبالمد، و«أريحاء» بفتح الهمزة وكسر الراء وبالمهملة وبالمد: قريتان من جهة الشام، «ك» (١٣/ ١٢٢).

٢٠ ـ بَابُ مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ(١)

٣١٥٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٢)، ثَنَا شُعْبَةُ(٣)، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ(٤) قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ(٥) لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ(٦). [طرفه: ٥٥٠٨، أخرجه: م ١٧٧٢، د ٢٧٠٢، س ٤٤٣٥، تحفة: ٩٦٥٦].

٣١٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٧)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ(٨)، عَنْ أَيُّوبَ(٩)،

---

(١) قوله: (ما يصيب من الطعام في أرض الحرب) أي: هل يجب تخميسه في الغانمين، أو يباح أكله للمقاتلين؟ وهي مسألة خلاف، والجمهور على جواز أخذ الغانمين من القوت وما يصلح به وكل طعام يعتاد أكله عموماً، وكذلك علف الدواب، سواء كان قبل القسمة أو بعدها، بإذن الإمام وبغير إذنه، «فتح الباري» (٦/ ٢٥٥).

(٢) «أبو الوليد» هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٣) «شعبة» هو ابن الحجاج بن الورد العتكي.

(٤) «عبد الله بن مغفل» بالغين المعجمة وشدة الفاء، أبو عبد الرحمن المزني، من أصحاب الشجرة.

(٥) بالنون والزاي أي: وثبتُ مسرعاً، «ف» (٦/ ٢٥٦).

(٦) قوله: (فاستحييت منه) ولعله استحيى من فعله ذلك، وموضع الحجة فيه عدم إنكاره ﷺ، بل في رواية مسلم (برقم: ١٧٧٢) ما يدل على رضاه، فإنه قال فيه: «فإذا رسول الله ﷺ متبسِّماً» وزاد أبو داود الطيالسي في آخره: «فقال: هو لك»، «فتح» (٦/ ٢٥٦).

(٧) «مسدد» هو ابن مسرهد، أبو الحسن البصري.

(٨) «حماد بن زيد» ابن درهم.

(٩) «أيوب» هو السختياني.

عَنْ نَافِعٍ[١]: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ[٢]. [تحفة: ٧٥٥٨].

٣١٥٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٣]، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ[٤]، ثَنَا الشَّيْبَانِيُّ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى[٦] يَقُولُ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لَيَالِيَ خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فَانْتَحَرْنَاهَا، فَلَمَّا غَلَتِ الْقُدُورُ، نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْفِئُوا[٧] الْقُدُورَ، وَلَا تَطْعَمُوا[٨] مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئاً. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[٩]: فَقُلْنَا إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ. قَالَ: وَقَالَ آخَرُونَ[١٠]:

النسخ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ» كذا في قتـ، ذ، وفي نـ: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ». «أَكْفِئُوا» في عسـ: «أَنْ أَكْفِئُوا».

---

(١) «نافع» مولى ابن عمر.
(٢) أي: ولا نحمله على سبيل الادخار، «ف» (٦/ ٢٥٦).
(٣) «موسى بن إسماعيل» المنقري.
(٤) «عبد الواحد» العبدي البصري.
(٥) «الشيباني» سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الكوفي.
(٦) «ابن أبي أوفى» هو عبد الله بن علقمة بن خالد الأسلمي.
(٧) أي: اقلبوا، «ك» (١٣/ ١٢٣).
(٨) أي: لا تذوقوا، «ك» (١٣/ ١٢٣).
(٩) هو ابن أبي أوفى، «قس» (٧/ ٨٠).
(١٠) والحاصل أن الصحابة اختلفوا في علة النهي عن لحوم الحمر هو لذاتها أو لعارض؟ «ف» (٦/ ٢٥٧).

حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ. وَسَأَلْتُ[١] سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ: حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ[٢]. [أطرافه: ٤٢٢٠، ٤٢٢٢، ٤٢٢٤، ٥٥٢٦، أخرجه: م ١٩٣٧، س ٤٣٣٩، ق ٣١٩٢، تحفة: ٥١٦٤].

(١) مقول الشيباني، «ك» (١٣/ ١٢٣).
(٢) أي: قطعاً كليّاً مطلقاً لا لعدم التخميس، «ك» (١٣/ ١٢٣).



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٥٨ ـ كِتَابُ الْجِزْيَةِ]

١ ـ بَابُ الْجِزْيَةِ(١) وَالْمُوَادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْحَرْبِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ(٢) لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]

النسخ: «بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ» ثبتت البسملة في غير أبي ذر.
«بَابُ الْجِزْيَةِ» كذا في ك، وفي ن: «كِتَابُ الْجِزْيَةِ».

---

(١) **قوله: (باب الجزية)** كذا للأكثر، ووقع عند ابن بطال وأبي نعيم «كتاب الجزية» ووقع لجميعهم البسملة سوى أبي ذر.

«الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب» فيه لفٌّ ونَشرٌ مُرَتَّبٌ؛ لأن الجزية مع أهل الذمة، والموادعة مع أهل الحرب. والجزية من جزأت الشيء إذا قسمته، ثم سهّلت الهمزة، وقيل: من الجزاء أي: لأنها جزاء تركهم ببلاد الإسلام، أو من الإجزاء لأنها تكفي من توضع عليه في عصمة دمه. والموادعة المتاركة، والمراد بها متاركة أهل الحرب مدة معينة لمصلحة.

قال العلماء: الحكمة في مشروعية الجزية أن الذل الذي يلحقهم ويحملهم على الدخول في الإسلام مع ما في مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الإسلام. واختلف في سنة مشروعيتها فقيل: في سنة ثمان، وقيل: في سنة تسع، «فتح» (٦/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩).

(٢) **قوله: (﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ...﴾)** إلخ، هذه الآية هي الأصل في مشروعية الجزية، ودل منطوق الآية على مشروعيتها مع أهل الكتاب، ومفهومها على أن غيرهم لا يشاركهم فيها، «فتح الباري» (٦/ ٢٥٩).

يَعْنِي أَذِلَّاءُ(١). وَالْمَسْكَنَةُ(٢) مَصْدَرُ الْمِسْكِينِ، أَسْكَنُ مِنْ فُلانٍ أَحْوَجُ مِنهُ وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَى السُّكُونِ. وَمَا جَاءَ فِي أَخْذِ الْجِزْيَةِ(٣) مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْعَجَمِ. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ(٤)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ(٥): قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: مَا شَأْنُ أَهْلِ الشَّامِ، عَلَيْهِمْ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ عَلَيْهِمْ دِينَارٌ؟ قَالَ: جُعِلَ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ الْيَسَارِ(٦).

---

(١) هو تفسير ﴿صَٰغِرُونَ﴾، «ف» (٦/ ٢٥٩).

(٢) قوله: (والمسكنة مصدر المسكين، أسكن من فلان أحوج منه ولم يذهب إلى السكون) هذا الكلام ثبت في كلام أبي عبيدة في «المجاز» (١/ ٤٢)، والقائل «ولم يذهب إلى السكون» قيل: هو الفربري الراوي عن البخاري، أراد أن يُنَبِّهَ على أن قول البخاري: «أسكن» من المسكنة لا من السكون، وإن كان أصل المادة واحداً، ووجه ذكر المسكنة أنه لَما فسر الصغار بالذلة وجاء في وصف أهل الكتاب أنهم ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ﴾ [البقرة: ٦١] ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة، «فتح» (٦/ ٢٥٩).

(٣) قوله: (وما جاء في أخذ الجزية...) إلخ، هذه بقية الترجمة، قيل: وعطف «العجم» على من تقدم ذكره من عطف الخاصّ على العامّ، وفيه نظر، والظاهر أن بينهما عموماً وخصوصاً وجهياً، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٥٩).

(٤) هو سفيان وصله عبد الرزاق (برقم: ١٩٢٧)، «قس» (٧/ ٨٣).

(٥) عبد الله.

(٦) قوله: (من قبل اليسار) بكسر القاف أي: من جهة الغنى، وهذا مذهب من فرق بين الغني والفقير، قاله الكرماني (١٣/ ١٢٤) وهو مذهب الحنفية. وقال ابن الهمام (٦/ ٤٥): فيضع على الغني في كل سنة ثمانية وأربعين درهماً، وعلى أوسط الحال أربعة وعشرين درهماً، وعلى الفقير المعتمل اثني عشر درهماً، وقال الشافعي: يضع على كل حالم ـ أي: بالغ ـ ديناراً أو اثني عشر درهماً ـ الغني والفقير في ذلك سواء، «هداية»

٣١٥٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢) قَالَ: سَمِعْتُ عَمْراً(٣) قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ(٤) وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ(٥)، فَحَدَّثَهُمَا بَجَالَةُ(٦) سَنَةَ سَبْعِينَ ـ عَامَ حَجَّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ(٧) ـ عِنْدَ دَرْجِ زَمْزَمَ، قَالَ: كُنْتُ كَاتِباً(٨) لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ(٩)

(١/ ٤٠١) ـ، قال بعض مشايخهم: الإمام مخيَّرٌ بينهما. والدينار في القواعد الشرعية يقابل بعشرة إلا في الجزية فإنه يقابل باثني عشر درهماً؛ لأن عمر قضى بذلك، وعند عامة أصحابهم لا يعتبر الدينار إلا بالسعر والقيمة. وقال مالك: يأخذ من الغني أربعين درهماً أو أربعة دنانير، ومن الفقير عشرة دراهم أو ديناراً، وقال الثوري وهو رواية عن أحمد: هي غير مقدّرة، بل مُفَوَّضة إلى رأي الإمام، انتهى كلامه مختصراً.

قال في «الهداية» (١/ ٤٠١): وتوضع الجزية على أهل الكتاب والمجوس لقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾ [التوبة: ٢٩]، ووضع رسول الله ﷺ الجزية على المجوس.

(١) «علي بن عبد الله» هو ابن المديني.

(٢) «سفيان» هو ابن عيينة أبو محمد الكوفي.

(٣) هو ابن دينار، «ف» (٦/ ٢٦٠).

(٤) [أبي] الشعثاء البصري، «قس» (٧/ ٨٣).

(٥) الثقفي، «قس» (٧/ ٨٣).

(٦) بفتح الموحدة وتخفيف الجيم وباللام، ابن عبدة، «ك» (١٣/ ١٢٤).

(٧) وحج معه بجالة.

(٨) هو مقول بجالة، «ف» [انظر «الكرماني» (١٣/ ١٢٤)].

(٩) قوله: (لجزء) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة، هكذا يقوله المحدثون، وضبطه أهل النسب بكسر الزاي بعدها تحتانية ثم همزة، ومن

عَمِّ الأَحْنَفِ[١]، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ[٢]: فَرِّقُوا[٣] بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ. وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ[٤] أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ. [أخرجه: د ٣٠٤٣، ت ١٥٨٦، س في الكبرى ٨٧٦٨، تحفة: ١٠٤١٦].

٣١٥٧ ـ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرٍ[٥]. [أخرجه: د ٣٠٤٣، ت ١٥٨٦، س في الكبرى ٨٧٦٨، تحفة: ٩٧١٧].

قاله بلفظ التصغير فقد صحَّف، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٦٠)، وفي «الكرماني» (١٣/ ١٢٤): قال الدارقطني: بكسر الجيم وسكون الزاي وبالتحتانية، انتهى.

(١) ابن قيس بن معاوية، «ك» (١٣/ ١٢٥).

(٢) كان ذلك سنة اثنتين وعشرين؛ لأن عمر قُتل سنة ثلاث، «ف» (٦/ ٢٦١).

(٣) قال الخطابي: أراد عمر بالتفرقة بين المحارم من المجوس مَنْعَهم من إظهار ذلك، كما شرط على النصارى أن لا يظهروا صليبهم، «ف» (٦/ ٢٦١).

(٤) قوله: (ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمٰن بن عوف) قلت: إن كان هذا من جملة كتاب عمر ـ رضي الله عنه ـ فهو متصل، وتكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمٰن بن عوف، وبذلك وقع التصريح في رواية الترمذي، «ف» (٦/ ٢٦١).

(٥) قالوا: المراد به هجر البحرين، قال الجوهري: هو اسم بلد، مذكر مصروف، وقال الزجاج: يذكر ويؤنث، «ك» (١٣/ ١٢٥).

٣١٥٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(١)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٢)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٣)]، ثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ الأَنْصَارِيَّ ـ وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً ـ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ[(٤)] إِلَى الْبَحْرَيْنِ[(٥)] يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا[(٦)]، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ[(٧)]، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ[(٨)] مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمِ الْفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، وَقَالَ: «أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ

النسخ: «فَوَافَتْ صَلاَةَ الصُّبْحِ» في ح، ذ: «فَوَافَقَتْ صَلاَةَ الصُّبْحِ»، [قلت: وفي «قس»: هـ، بدل ح.].

---

(١) «أبو اليمان» الحكم بن نافع. (٢) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(٣) «الزهري» هو ابن شهاب.

(٤) عامر بن عبد الله أحد العشرة المبشرة.

(٥) أي: البلد المشهور بالعراق، وهي بين البصرة وهجر، «ف» (٦/ ٢٦٢).

(٦) أي: بجزية أهلها، وكان غالب أهلها إذ ذاك المجوس، «ف» (٦/ ٢٦٢).

(٧) قوله: (هو صالح أهل البحرين) كان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة، و«العلاء بن الحضرمي» صحابي شهير، واسم الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة، وكان من حضرموت، «ف» (٦/ ٢٦٢).

(٨) قوله: (فوافت صلاة الصبح) يؤخذ منه أنهم كانوا لا يجتمعون في المسجد في كل الصلاة إلا لأمر يطرأ، وكانوا يصلون في مساجدهم، «ف» (٦/ ٢٦٣).

قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا[(١)] [(٢)] وَأَمِّلُوا[(٣)] مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ[(٤)] أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا[(٥)] كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ». [طرفاه: ٤٠١٥، ٦٤٢٥، أخرجه: م ٢٩٦١، ت ٢٤٦٢، س في الكبرى ٨٧٦٦، ق ٣٩٩٧، تحفة: ١٠٧٨٤].

٣١٥٩ ـ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ[(٦)]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ[(٧)] بْنُ سُلَيْمَانَ[(٨)]، ....

---

(١) أي: انتظروا مالاً كثيراً بحيث أخاف أن يكون ذلك سبباً للهلاك، «الخير الجاري».

(٢) معناه الإخبار بحصول المقصود، «ف» (٦/ ٢٦٣).

(٣) من الأمل والتأميل، «ك» (١٣/ ١٢٦).

(٤) بالنصب مفعول «أخشى».

(٥) قوله: (فتنافسوها) من التنافس وهو الرغبة، فيه أن المنافسة في الدنيا قد تجرّ إلى هلاك الدين. ووقع في رواية عبد الله بن عمرو عند مسلم [برقم: ٢٩٦٢] مرفوعاً: «تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون»، أو نحو ذلك، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٦٣).

(٦) «الفضل بن يعقوب» البغدادي.

(٧) قوله: (المعتمر) كذا في جميع النسخ بسكون المهملة وفتح المثناة وكسر الميم، وكذا وقع في «مستخرج الإسماعيلي» وغيره في هذا الحديث، وزعم الدمياطي أن الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة قال: لأن عبد الله بن جعفر الرقي لا يروي عن المعتمر البصري، وتعقب بأن ذلك ليس بكاف في ردِّ الروايات الصحيحة، «ف» (٦/ ٢٦٣).

(٨) «المعتمر بن سليمان» بسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر

ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ(١) الثَّقَفِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ(٢) وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ(٣)، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ(٤) قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الأَمْصَارِ(٥) يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ(٦) الْهُرْمُزَانُ(٧)

الميم، وليس هو المعمر بفتح المهملة وشدة الميم المفتوحة، ولا المعمر بن راشد بسكون العين.

(١) ابن [جبير بن] حية.

(٢) البصري.

(٣) «زياد بن جبير» بضم الجيم، ابن حية بن مسعود بن معتب الثقفي البصري.

(٤) «جبير» مصغر ضد الكسر، والد زياد المذكور، «ابن حَيّة» بفتح المهملة [وشدة التحتانية] ابن مسعود الثقفي التابعي، «ك» (١٣/ ١٢٦).

(٥) قوله: (في أفناء الأمصار) أي في مجموع البلاد الكبار، والأفناء بالفاء والنون جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون، يقال: فلانٌ من أفناء الناس إذا لم تعين قبيلته، والمصر المدينة العظيمة، «ف» (٦/ ٢٦٤).

(٦) قوله: (فأسلم الهرمزان) في السياق اختصار كثير؛ لأن إسلام الهرمزان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة تستر، قوله: «في مغازيَّ» بتشديد الياء، وهذه إشارة إلى ما في قصده، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٦٤)، قال القسطلاني (٧/ ٨٧): أي: فارس وأصبهان وأذربيجان كما عند ابن أبي شيبة، أي: بأيها نبدأ؟ لأن الهرمزان كان أعلم بشأنها من غيره، انتهى. قوله: «نعم» حرف الإيجاب، وإن صحت الرواية بلفظ فعل المدح فتقديره: نعم المثل مثلها، والضمير في «مثلها» راجع إلى الأرض التي يدل عليها السياق، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٢٧).

(٧) بضم الهاء وسكون الراء وضم الميم وبالزاي وبالنون: علم رجل عظيم من عظماء العجم، ملك بالأهواز، «ك» (١٣/ ١٢٧).

فَقَالَ(١): إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِيَّ هَذِهِ، قَالَ(٢): نَعَمْ، مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلاَنِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرِّجْلاَنِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الآخَرُ نَهَضَتِ الرِّجْلاَنِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدِخَ(٣) الرَّأْسُ ذَهَبَ الرِّجْلاَنِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ، فَالرَّأْسُ كِسْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ، وَالْجَنَاحُ الآخَرُ فَارِسُ(٤)، فَمُرِ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى(٥).

وَقَالَ بَكْرٌ وَزِيَادٌ جَمِيعاً، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: فَنَدَبَنَا(٦) عُمَرُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى(٧) فِي أَرْبَعِينَ أَلْفاً،

النسخ: [قوله: «وإن كُسِرَ الجناح» كذا في الأصل بالواو، وفي النسخ كلها: «فإن» بالفاء]. «وَخَرَجَ عَلَيْنَا» سقطت الواو في ن.

---

(١) عمر ـ رضي الله عنه ـ.

(٢) هرمزان.

(٣) أي: كُسر.

(٤) فيه نظر؛ لأن كسرى رأس أهل فارس، «ف» (٦/ ٢٦٤).

(٥) قوله: (فلينفروا إلى كسرى) في رواية مبارك أن الهرمزان قال: «فاقطع الجناحين يَلِنْ لك الرأس» فأنكر عليه عمر، فأعاد فأشار عليه بالصواب، «فتح» (٦/ ٢٦٤).

(٦) بفتح الدال والموحدة أي: دعانا وطلبنا، «قس» (٧/ ٨٧).

(٧) قوله: (خرج علينا عامل كسرى) سماه مبارك بن فضالة في روايته بندار، وعند ابن أبي شيبة أنه ذو الجناحين، فلعل أحدهما لقبه، قوله: «فقام ترجمان له» وفي رواية الطبري من الزيادة: «فلما اجتمعوا أرسل بندار إليهم

فَقَامَ تُرْجُمَانٌ(١) لَهُ فَقَالَ: لِيُكَلِّمْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ. فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَلْ عَمَّ شِئْتَ. قَالَ: مَا أَنْتُمْ(٢)؟ فَقَالَ: نَحْنُ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ(٣) وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعَرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرَضِينَ إِلَيْنَا نَبِيّاً مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ(٤)، وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ(٥). [طرفه: ٧٥٣٠، تحفة: ١١٤٩١، ١٠٤٢٧].

النسخ: «عَمَّ شِئْتَ» في ن: «عَمَّا شِئْتَ». «قَالَ: مَا أَنْتُمْ» في قت، ذ: «فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ». «نَحْنُ نَاسٌ» في ن: «نَحْنُ أُنَاسٌ». «رَسُولُ رَبِّنَا» زاد في ن: «ﷺ».

أن أرسلوا إلينا رجلاً نكلِّمه، فأرسلوا إليه المغيرة»، قوله: «نعرف أباه وأمه» وفي رواية ابن أبي شيبة (رقم: ٣٤٤٨٥): «في شرف منا، أوسطنا حسباً، وأصدقنا حديثاً»، «ف» (٦/ ٢٦٥).

(١) بفتح التاء وضمها وضم الجيم، والوجه الثالث فتحها نحو الزعفران، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٢٧)، وهو المفسر عن لغة بلغة.

(٢) هكذا خاطبه بصيغة من لا يعقل احتقاراً له، «ف» (٦/ ٢٦٥).

(٣) الشدة والعسرة، «ق» (ص: ١١٩٥).

(٤) فيه دلالة على جواز أخذها من المجوس؛ لأنهم كانوا مجوساً، «ك» (١٣/ ١٢٨)، «خ».

(٥) **قوله: (ملك رقابكم)** فيه فصاحة المغيرة من حيث إن كلامه مبيِّنٌ لأحوالهم فيما يتعلق بدنياهم من المطعوم والملبوس، وبدينهم من

٣١٦٠ ـ فَقَالَ النُّعْمَانُ[١]: رُبَّمَا أَشْهَدَكَ[٢] اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْدِمْكَ[٣] وَلَمْ يُخْزِكَ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ[٤] الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيراً، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَظَرَ حَتَّى تَهُبَّ الأَرْوَاحُ[٥] وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ. [أخرجه: د ٢٦٥٥، ت ١٦١٣، س في الكبرى ٨٦٣٧، تحفة: ١١٦٤٧].

النسخ: «وَلَمْ يُخْزِكَ» كذا في س، وفي ك: «وَلَمْ يَحْزُنْكَ». «كَثِيراً» سقط في ذ.

العبادة، وبمعاملتهم من الأعداء من طلب التوحيد، ولمعادهم في الآخرة إلى كونهم في الجنة، وفي الدنيا إلى كونهم ملوكاً مُلّاكاً للرقاب، «ك» (١٣/ ١٢٨)، «خ».

(١) ابن مقرن، للمغيرة بن شعبة لما أنكر عليه تأخير القتال، «قس» (٧/ ٨٨).

(٢) قوله: (أشهدك) الخطاب للمغيرة وكان على ميسرة النعمان، أي: أحضرك الله أي: جعلك الله تعالى بتوفيقه حاضراً في مثل تيك المغازي أو هذه المقالة مع رسول الله ﷺ، «ك» (١٣/ ١٢٨)، «خ».

(٣) قوله: (فلم يندمك) من الإندام يقال: أندمه الله فندم، قوله: «ولم يخزك» من الإخزاء يقال: خزي بالكسر إذا ذلّ وهان، وكأنه إشارة إلى «غير خزايا ولا ندامى»، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٢٨)، «خ».

(٤) قوله: (ولكني...) إلخ، معنى الاستدراك أن المغيرة قصد الاشتغال بالقتال أول النهار بعد الفراغ عن المكالمة مع الترجمان، فقال النعمان: إنك وإن شهدت القتال مع رسول الله ﷺ لكنك ما ضبطت انتظاره للهبوب، «ك» (١٣/ ١٢٩)، «خ».

(٥) قوله: (حتى تهب الأرواح) جمع الريح، وأصله واو قلبت ياءً

٢ ـ بَابٌ إِذَا وَادَعَ الإِمَامُ مَلِكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ[(١)]؟

٣١٦١ ـ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ[(٢)]، ثَنَا وُهَيْبٌ[(٣)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى[(٤)]، عَنْ عَبَّاسٍ السَّاعِدِيِّ[(٥)]، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ[(٦)] قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ[(٧)] لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ[(٨)] [(٩)] بُرْداً، ....

النسخ: «وَكَسَاهُ بُرْداً» في ذ: «فَكَسَاهُ بُرْداً».

لانكسار ما قبلها، ولعل السر فيه الاحتراز عن تمادي القتل بسبب دخول الليل والظلمة، والتبرك أيضاً بأوقات العبادة، وعدم تخلل وقت الاستواء كراهة الصلاة فيه، ولعل هبوب الرياح كان للنصر والظفر، «ك» (١٣/ ١٢٩)، «خ».

(١) أي: هل يكون ذلك الوداع حاصلًا لجميع أهل القرية، «ك» (١٣/ ١٢٩).

(٢) «سهل بن بكار» أبو بشر الدارمي البصري.

(٣) «وهيب» ابن خالد بن عجلان أبو بكر البصري.

(٤) «عمرو بن يحيى» ابن عمارة المازني.

(٥) «عباس» هو ابن سهل الساعدي.

(٦) «أبي حميد» عبد الرحمن أو المنذر الساعدي.

(٧) قوله: (ملك أيلة) بفتح الهمزة وسكون التحتانية وباللام، بلدة في أول الشام، «ك» (١٣/ ١٢٩)، «خ».

(٨) قوله: (وكساه) كذا فيه بالواو، ولأبي ذر بالفاء، وهو أولى لأن فاعل «كسا» هو النبي ﷺ، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٦٦).

(٩) أي: كسا رسول الله ﷺ، «ك» (١٣/ ١٢٩)، «خ».

وَكَتَبَ لَهُمْ[(١)] بِبَحْرِهِمْ[(٢)] [(٣)]. [راجع: ١٤٨١].

النسخ: «وَكَتَبَ لَهُمْ» في ن: «وَكَتَبَ لَهُ».

(١) قوله: (وكتب لهم ببحرهم) أي بحكومة أرضهم له، والبحرة ضد البرّ: البلدة والأرض، ومرّ الحديث (برقم: ١٤٨١) بالإسناد في «باب خرص التمر» في «الزكاة».

قال شارح التراجم: قبول هديته مؤذن بموادعته، وكتابته ببحرهم مؤذن بدخولهم في الموادعة، وذلك لأن موادعة الملك موادعة لرعيته؛ لأن قوتهم به ومصالحهم إليه فلا معنى لانفراده دونهم وانفرادهم دونه عند الإطلاق، ولا العادة قاضية بذلك، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٢٩).

قال في «الفتح» (٦/ ٢٦٧): إنما جرى البخاري على عادته في الإشارة إلى بعض طرق الحديث الذي يورده، وقد ذكر ذلك ابن إسحاق في «السيرة» فقال: لما انتهى النبي ﷺ إلى تبوك أتاه بحنة بن رؤبة[(١)] صاحب أيلة فصالحه وأعطاه الجزية، وكتب له رسول الله ﷺ كتاباً فهو عندهم: «بسم الله الرحمٰن الرحيم، هذه أمنة من الله ومحمدٍ النبيِّ رسولِ الله لبحنة بن رؤبة[(٢)] وأهل أيلة» فذكره. قال ابن بطال: العلماء مجمعون على أن الإمام إذا صالح ملك القرية أنه يدخل في ذلك الصلح بقيتهم، واختلفوا في عكس ذلك، انتهى. [انظر «المتواري» (ص: ١٩٧ ـ ١٩٨)].

(٢) أي: بقريتهم.

(٣) أي: بأهل بحرهم وكانوا سكّاناً بساحل البحر، «ع» (٦/ ٥١٧).

---

(١) في الأصل: يوحنا بن رؤبة.

(٢) في الأصل: يوحنا بن رؤبة.

٣ ـ بَابُ الْوَصَاةِ[(١)] بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَالذِّمَّةُ: الْعَهْدُ، وَالإِلُّ: الْقَرَابَةُ.

٣١٦٢ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ[(٢)]، ثَنَا أَبُو جَمْرَةَ[(٣)] قَالَ: سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بْنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قُلْنَا: أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: أُوصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ، وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ[(٤)] [(٥)]. [راجع: ١٣٩٢، تحفة: ١٠٤٢٩].

٤ ـ بَابُ مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْبَحْرَيْنِ[(٦)] وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ وَالْجِزْيَةِ، وَلِمَنْ يُقْسَمُ الْفَيْءُ وَالْجِزْيَةُ

النسخ: «بَابُ الْوَصَاةِ» في نـ: «بَابُ الْوَصَايَا».

---

(١) قوله: (باب الوصاة...) إلخ، الوصاة بفتح الواو والمهملة مخففاً بمعنى الوصية، تقول: وصيته وأوصيته توصية، والاسم الوصاة والوصية، قوله: «الإلُّ: القرابة» هو تفسير الضحاك في قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ١٠]، «فتح» (٦/ ٢٦٧).

(٢) «شعبة» هو ابن الحجاج بن الورد العتكي.

(٣) بالجيم والراء، الضبعي صاحب ابن عباس، «ف» (٦/ ٢٦٧).

(٤) أي: ما يؤخذ منهم من الجزية والخراج، «ف» (٦/ ٢٦٧).

(٥) قوله: (ورزق عيالكم) إذ بسبب الذمة تحصل الجزية التي هي مقسومة على المسلمين مصروفة في مصالحهم، «ك» (١٣/ ١٢٩)، «خ».

(٦) قوله: (باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين...) إلخ، اشتملت هذه الترجمة على ثلاثة أحكام، وأحاديث الباب ثلاثة مُوَزَّعة عليها على الترتيب.

فأما إقطاعه ﷺ من البحرين فالحديث الأول دال على أنه ﷺ هَمّ بذلك

٣١٦٣ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[١]، ثَنَا زُهَيْرٌ[٢]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً[٤] قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَكْتُبَ لإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا،

وأشار على الأنصار به مراراً، فلما لم يقبلوا تركه، فنزل المصنف منزلة ما بالقول، منزلة ما بالفعل، وهو في حقه ﷺ واضح؛ لأنه لا يأمر إلا بما يجوز فعله، والمراد بالبحرين البلد المشهور، وقد تقدم في «فرض الخمس» (برقم: ٣١٤٧) أن النبي ﷺ كان صالحهم وضرب عليهم الجزية، وتقدم في «كتاب الشرب» (برقم: ٢٣٧٦) في الكلام على هذا الحديث أن المراد بإقطاعها للأنصار تخصيصهم بما يتحصل من جزيتها وخراجها لا تمليك رقبتها؛ لأن أرض الصلح لا تُقسم ولا تُقطع، وأما ما وعد من مال البحرين والجزية فحديث جابر دال عليه، وقد مضى في «الخمس» مشروحاً، وأما مصرف الفيء والجزية فعطف الجزية على الفيء من عطف الخاص على العام لأنها من جملة الفيء.

قال الشافعي ـ رحمه الله ـ وغيره من العلماء: الفيء كل ما حصل للمسلمين مما لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب، وحديث أنس المعلَّق يشعر بأنه راجع إلى نظر الإمام يفضِّل من شاء بما شاء. واختلف الصحابة في قسم الفيء فذهب أبو بكر إلى التسوية، وهو قول علي وعطاء واختيار الشافعي، وذهب عمر وعثمان إلى التفضيل، وبه قال مالك، وذهب الكوفيون إلى أن ذلك إلى رأي الإمام إن شاء فضّل وإن شاء سوّى، «فتح» (٦/ ٢٦٩).

(١) «أحمد» هو ابن عبد الله «بن يونس» التميمي اليربوعي.
(٢) «زهير» هو ابن معاوية بن خديج أبو خيثمة الكوفي.
(٣) «يحيى بن سعيد» هو الأنصاري.
(٤) «أنساً» ابن مالك ـ رضي الله عنه ـ.

فَقَالَ: «ذَلِكَ لَهُمْ[١] مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَى[٢] ذَلِكَ يَقُولُونَ لَهُ»، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً[٣]، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي[٤] عَلَى الْحَوضِ».

[راجع: ٢٣٧٦].

٣١٦٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٥]، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٦]، أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ[٧]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ[٨]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٩] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنِي، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ قَالَ لِي:

النسخ: «ذَلِكَ لَهُمْ» في نـ: «ذَاكَ لَهُمْ». «عَلَى الْحَوضِ» ثبت في هـ، ذ.

---

(١) أي: ذلك المال لقريش، يعني أن لهم ما شاء الله أن يكون لهم، وفي «المقاصد»: ولعل به إشارة إلى الخلافة.

(٢) متعلق بقوله: «يقولون» أي: كانت الأنصار يقولون ما قالوا مصرين عليه، وقوله: لهم أي: للمهاجرين، «الخير».

(٣) بضم همزة وسكون مثلثة وبفتحهما، وبكسر الهمزة مع سُكون الثاء: أي: سترون بعدي من الملوك إيثاراً لأنفسهم واستقلالاً، ومرّ بيانه (برقم: ٣١٤٧).

(٤) بشارة لهم بالجنة جزاءً لصبرهم، «لمعات».

(٥) «علي بن عبد الله» هو ابن جعفر المديني.

(٦) «إسماعيل بن إبراهيم» ابن معمر الهذلي الهروي نزيل بغداد.

(٧) «روح بن القاسم» بفتح الراء، العنبري البصري.

(٨) «محمد بن المنكدر» التميمي المدني.

(٩) «جابر بن عبد الله» الأنصاري.

«لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، فَقَالَ لِي: احْثُهْ[١]. فَحَثَوْتُ حَثْوَةً، فَقَالَ لِي: عُدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ، فَأَعْطَانِي أَلْفاً وَخَمْسَمِائَةٍ[٢]. [راجع: ٢٢٩٦، تحفة: ٣٠١٥].

٣١٦٥ ـ وَقَالَ[٣] إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ» وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي إِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلاً[٤]، فَقَالَ: «خُذْ»، فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ[٥]، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: ٱؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ[٦] فَلَمْ يَسْتَطِعْ. فَقَالَ: اؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»،

النسخ: «فَحَثَوْتُ حَثْوَةً» في نـ: «فَحَثَوْتُ حَثْيَةً». «أُتِيَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ». «اؤْمُرْ» في هـ، ذ: «مُرْ».

---

(١) قيل: الهاء للسكت، «ك» (١٣/ ١٣١).

(٢) مر الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٢٢٩٦، و٣١٣٧).

(٣) وصله الحاكم (٣/ ٣٣٠)، «قس» (٧/ ٩٣).

(٤) قوله: (وفاديت عقيلاً) بفتح المهملة، ابن أبي طالب، وقد فادى العباس لنفسه وله الفداء يوم بدر حين صارا أسيرين للمسلمين، «ك» (١٣/ ١٣١).

(٥) بضم الياء وكسر القاف وتشديد اللام أي: يحمله.

(٦) من الإقلال أي: يحمله، «ك» (١٣/ ١٣١)، «خ».

فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ[١] ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا، عَجَباً مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ.

[راجع: ٤٢١].

٥ ـ بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ[٢] مُعَاهِداً[٣] بِغَيْرِ جُرْمٍ[٤]

٣١٦٦ ـ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ[٥]، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ[٦]، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو[٧]، ثَنَا مُجَاهِدٌ[٨]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِداً لَمْ يُرَحْ[٩] رَائِحَةَ الْجَنَّةِ،

النسخ: «فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ» لفظ «منه» ثبت في عسـ، ذ.

---

(١) هو ما بين الكتفين، «ك» (١٣/ ١٣٢).

(٢) **قوله: (من قتل معاهداً)** بكسر الهاء وفتحها، قوله: «بغير جرم» قال في «الفتح»: كذا قيده في الترجمة، وليس التقييد في الخبر لكنه يستفاد من قواعد الشرع، ووقع منصوصاً في رواية أبي معاوية الآتي ذكرها بلفظ «بغير حق»، «فتح» (٦/ ٢٧٠).

(٣) بكسر الهاء وفتحها أي: ذميًّا.

(٤) أي: ذنب يستحق به القتل، «ك» (١٣/ ١٣٢)، «خ».

(٥) «قيس بن حفص» أبو محمد الدارمي البصري.

(٦) «عبد الواحد» ابن زياد البصري.

(٧) «الحسن بن عمرو» الفُقَيْمي الكوفي.

(٨) «مجاهد» هو ابن جبر المفسر، أبو الحجاج المخزومي الكوفي.

(٩) **قوله: (لم يرح)** بفتح الياء والراء وأصله يراح، وحكى ابن التين بضم أوله وكسر الراء، قال: والأول أجود وعليه الأكثر، وحكى ابن الجوزي ثالثة وهي فتح أوله وكسر ثانيه من راح يريح، والله أعلم، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٧٠)،

وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً». [طرفه: ٦٩١٤، أخرجه: ق ٢٦٨٦، تحفة: ٨٩١٧].

٦ ـ بَابُ إِخْرَاجِ الْيَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ(١)

وَقَالَ عُمَرُ(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ بِهِ»(٣).

النسخ: «لَتُوجَدُ» في نـ: «تُوجَدُ».

قال الكرماني (١٣/ ١٣٢): فإن قلت: المؤمن لا يخلد في النار، قلت: المراد لا يجد أول ما يجدها سائر المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر، انتهى.

(١) قوله: (من جزيرة العرب) هي اسم موضع من الأرض وهو ما بين حفر أبي موسى الأشعري إلى أقصى اليمن في الطول، وما بين رمل يَبْرين إلى منقطع السماوة في العرض، وقيل: هو من أقصى عدن إلى ريف العراق طولاً، ومن جدة وساحل البحر إلى أطراف الشام عرضاً. قال الأزهري: سميت جزيرة؛ لأن بحر فارس وبحر السودان أحاطا بجانبيها وأحاط بالجانب الشمالي دجلة والفرات، كذا في «الطيبي» (٨/ ٧٩). وفي «فتح الباري» (٦/ ٢٧١): المصنف اقتصر على ذكر اليهود لأنهم يوحدون الله تعالى إلا القليل منهم، ومع ذلك أمر بإخراجهم فيكون إخراج غيرهم من الكفار بالطريق الأولى.

(٢) ابن الخطاب، «قس» (٧/ ٩٤).

(٣) قوله: (أُقِرُّكم ما أقرّكم الله به) هو طرف من قصة أهل خيبر، قد تقدم موصولاً في «المزارعة» (برقم: ٢٣٣٨)، ثم ذكر المصنف حديثين: أحدهما حديث أبي هريرة في قوله ﷺ لليهود: «أسلموا تسلموا» وسيأتي بأتم من هذا في «كتاب الإكراه» (برقم: ٦٩٤٤) وفي «الاعتصام» (برقم: ٧٣٤٨)، ولم أر من صرح بنسب اليهود المذكورين، والظاهر أنهم بقايا من يهود تأخروا بالمدينة بعد إجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من

٣١٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[١]، ثَنَا اللَّيْثُ[٢]، ثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ»، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ[٤]، فَقَالَ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأَرْضِ، فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ بِمَالِهِ

النسخ: «ثَنَا اللَّيْثُ» في ن: «حَدَّثَنِي اللَّيْثُ». «حَتَّى إِذَا جِئْنَا» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي ن: «حَتَّى جِئْنَا». «مِنْ هَذِهِ الأَرْضِ» كذا في ذ، وفي ن: «مِنْ هَذَا الأَرْضِ».

أمرهم؛ لأنه كان قبل إسلام أبي هريرة، وإنما جاء أبو هريرة بعد فتح خيبر كما سيأتي بيان ذلك كلِّه في «المغازي» (برقم: ٤٢٠٣، وما بعده)، وقد أقر النبي ﷺ يهود خيبر على أن يعملوا في الأرض كما تقدم، واستمروا إلى أن أجلاهم عمر ـ رضي الله عنه ـ، ويحتمل ـ والله أعلم ـ أن يكون النبي ﷺ بعد أن فتح ما بقي من خيبر همَّ بإجلاء من بقي ممن صالح من اليهود، ثم سألوه أن يبقيهم ليعملوا في الأرض فَبَقّاهم[١]، وثانيهما حديث ابن عباس، والغرض منه قوله: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»، ووقع في رواية الجرجاني: «أخرجوا اليهود»، والأول أثبت، «فتح الباري» (٦/ ٢٧١).

(١) «عبد الله بن يوسف» هو التنيسي.

(٢) «الليث» هو ابن سعد الإمام المصري.

(٣) «عن أبيه» أبي سعيد كيسان المدني مولى بني ليث.

(٤) بكسر أوله هو البيت الذي يُدَرَّسُ فيه كتابُهم، أو المراد به العالم الذي يُدَرِّس كتابَهم، والأول أرجح، «ف» (٦/ ٢٧١).

(١) كذا في (ف)، وفي الأصل: فنفاهم.

شَيْئاً فَلْيَبِعْهُ، وَإِلاَّ فَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ». [طرفاه: ٦٩٤٤، ٧٣٤٨، أخرجه: م ١٧٦٥، د ٣٠٠٣، س في الكبرى ٨٦٨٧، تحفة: ١٤٣١٠].

٣١٦٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ(١)، ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ(٢)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مسلِم الأَحْوَلِ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ(٣)، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ(٤) فَقَالَ: «ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً»، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا لَهُ أَهَجَرَ(٥)؟ ....

النسخ: «فَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» في عسـ: «فاعلموا أن الأرض للهِ وَلِرَسُولِهِ». «ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ» في ذ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ». «الأَحْوَلِ» سقط في ذ. «ائْتُونِي بِكَتِفٍ» في ذ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ».

(١) «محمد» هو ابن سلام، قاله ابن حجر (٦/ ٢٧١).

(٢) «ابن عيينة» سفيان بن أبي عمران، أبو محمد الكوفي ثم المكي.

(٣) «سعيد بن جبير» الأسدي مولاهم الكوفي.

(٤) أي: مرضه.

(٥) قوله: (أهجر) الهمزة للاستفهام الإنكاري لأن معنى «هجر» هذى، وإنما جاز من قائله استفهاماً للإنكار على من قال: «لا تكتبوا» أي: لا تتركوا أمر رسول الله ﷺ ولا تجعلوه كأمر من هجر في كلامه؛ لأنه ﷺ لا يهجر، أما ما ورد من قول عمر: «حسبكم كتاب الله» [فهو] ردّ على من نازعه لا على أمر النبي ﷺ.

قال البيهقي في «دلائل النبوة»: إنما قصد عمر ـ رضي الله عنه ـ

اسْتَفْهِمُوهُ[(١)]، فَقَالَ: «ذَرُونِي[(٢)]، الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِّي إِلَيْهِ»، فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ، فَقَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ[(٣)] مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ،

النسخ: «مِمَّا تَدْعُونِّي» في ذ: «مِمَّا تَدْعُونَنِي». «فَقَالَ: أَخْرِجُوا» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: أَخْرِجُوا». «الْمُشْرِكِينَ» في جا: «الْيَهُودَ».

بذلك التخفيفَ عليه ﷺ حين غلب الوجع عليه، ولو كان مراده أن يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم؛ لقوله تعالى: ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٦٧] كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه، وكما أمر في تلك الحالة بإخراج اليهود وغير ذلك.

وقال البيهقي: وقد حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله أنه ﷺ أراد أن يكتب استخلاف أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، ثم ترك ذلك اعتماداً على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك، كما همَّ بالكتابة في أول مرضه حين قال: «وا رأساه» ثم ترك الكتاب وقال: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر».

(١) كلام محمول بر استفهام إنكاري است وأگر در بعضي روايات حرفِ استفهام مذكور نباشد مقدَّر است، «ترجمة المشكاة» (٤/ ٦٢٤). [هذا كلام يحمل على الاستفهام الإنكاري، وفي بعض النسخ لا توجد همزة الاستفهام ولكنها تقدّر].

(٢) قوله: (ذروني...) إلخ، معناه دعوني من النزاع والقصة الذي نزعتم فيه، فالذي أنا فيه من مراقبة الله تعالى والتأهب للقائه والفكر في ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه، كذا في «الطيبي» (١١/ ١٨٦، ١٨٣)، ومرّ الحديث (برقم: ١١٤، ٣٠٥٣).

(٣) قوله: (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) قال الطيبي (٨/ ٨١): أوجب مالك والشافعي وغيرهما من العلماء إخراج الكفار من جزيرة العرب، وقالوا: لا يجوز تمكينهم سكناها، ولكن الشافعي خص هذا

وَأَجِيزُوا[١] الْوَفْدَ بِنَحْوِ مِمَّا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَالثَّالِثَةُ[٢] إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا، وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا. قَالَ سُفْيَانُ[٣]: هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ[٤].

[راجع: ١١٤، أخرجه: م ١٦٣٧، د ٣٠٢٩، س في الكبرى ٥٨٥٤، تحفة: ٥٥١٧].

النسخ: «مِمَّا كُنْتُ» في ذ: «مَا كُنْتُ».

الحكم بالحجاز، وهو عنده مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن وغيره، وقالوا: لا يُمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز، ولا يُمَكَّنون من الإقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام. قال الشافعي: إلا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخولها بحال، فإن دخلها خفية وجب إخراجه، فإن مات ودُفن بها نُبش وأُخرج منها ما لم يتغير، وجوّز أبو حنيفة دخولَهم الحرمَ، وحجة الجماهير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، انتهى.

قوله: «استفهموه» أي: استفهام كنيد أز وي وبپرسيد كه چه ميفرمايد وچه غرض دارد، «ترجمة المشكاة» للشيخ عبد الحق (٤/ ٦٢٤).

(١) أي: أعطوهم، والجائزة العطية، و«الوفد» جمع وافد وهم الذين يقصدون للأمراء، «ط» (٨/ ٨٢)، «ك» (١٣/ ١٣٣).

(٢) قيل: هي بعث أسامة.

(٣) ابن عيينة. [في «قس» (٩/ ٤٦٧): قال سفيان: قال سليمان أي ابن أبي مسلم: لا أدري ذكر سعيد بن جبير الثالثة فنسيتها أو سكت عنها فهو الراجح، وانظر «لامع الدراري» (٧/ ٣٧٨)].

(٤) الأحول.

٧ ـ بَابٌ إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ[(١)] [(٢)]؟

٣١٦٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا اللَّيْثُ[(٣)]، ثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ يَهُودَ»، فَجُمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ[(٤)] عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَبُوكُمْ؟» قَالُوا: فُلَانٌ، فَقَالَ: «كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ»، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟» قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيراً[(٥)] ثُمَّ تَخْلُفُونَّا فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

النسخ: «الْمَقْبُرِيُّ» ثبت في عسـ. «اجْمَعُوا لِي» كذا في [عسـ]، ذ، وفي ن: «اجْمَعُوا إِلَيَّ». «فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ» في ن: «قَالَ لَهُمُ النَّبِيّ». «فقَالَ: كَذَبْتُمْ» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ: كَذَبْتُمْ». «تَخْلُفُونَّا» في ذ: «تَخْلُفُونَنَا»، وفي ن: «تَخْلُفُونَ».

---

(١) لم يجزم الحكم إشارة إلى ما وقع من الاختلاف في معاقبة المرأة التي أهدت السم، «ف» (٦/ ٢٧٢).

(٢) وسيأتي في «المغازي» (ح: ٤٢٤٩) إن شاء الله تعالى.

(٣) الإمام.

(٤) بتشديد الياء أصله صادقوي.

(٥) هذا كما قال الله تعالى حكاية عنهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعۡدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠].

«اخْسَئُوا[١] فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَداً»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذا الشَّاةِ سَمّاً؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِباً نَسْتَرِيحُ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيّاً لَمْ يَضُرَّكَ. [طرفاه: ٤٢٤٩، ٥٧٧٧، أخرجه: س في الكبرى ١١٣٥٥، تحفة: ١٣٠٠٨].

٨ ـ بَابُ دُعَاءِ الإِمَامِ عَلَى مَنْ نَكَثَ[٢] عَهْداً

٣١٧٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٣]، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ[٤] [٥]، ثَنَا عَاصِمٌ[٦] قَالَ: ....

النسخ: «فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ» في ذ: «قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا لقَاسِمِ».
«فِي هَذا الشَّاةِ» في ذ: «فِي هَذِهِ الشَّاةِ».

---

(١) قوله: (اخسئوا) زجرهم بالطرد والإبعاد أو دعا عليهم بالهلاك، فإن قلت: عصاة المسلمين يدخلون النار، قلت: هم لا يخرجون منها فلا يتصور معنى الخلافة، وكذلك هما يفترقان بالخلود وعدمه، قاله الكرماني (١٣/ ١٣٤). قال العيني (١٠/ ٥١٨): مطابقته للترجمة من حيث إن أهل خيبر غدروا بالنبي ﷺ وأهدوا له على يد امرأة شاة مسمومة فعفا عنها أو قتلها، فيه خلاف، انتهى.

(٢) أي: نقض.

(٣) «أبو النعمان» محمد بن الفضل السدوسي.

(٤) «ثابت بن يزيد» الأحول أبو زيد البصري.

(٥) أوله تحتية ووهم من قال فيه: زيد، «ف» (٦/ ٢٧٣).

(٦) «عاصم» هو ابن سليمان الأحول أبو عبد الرحمٰن البصري.

سَأَلْتُ أَنساً[١] عَنِ الْقُنُوتِ، قَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَقُلْتُ: إِنَّ فُلاَناً[٢] يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبَ. ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَنَتَ شَهْراً بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، قَالَ: بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ ـ يَشُكُّ فِيهِ ـ مِنَ الْقُرَّاءِ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَعَرَضَ لَهُمْ[٣] هَؤُلاَءِ[٤] فَقَتَلُوهُمْ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ[٥]، فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ[٦] عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ[٧] عَلَيْهِمْ. [راجع: ١٠٠١، أخرجه: م ٦٧٧، تحفة: ٩٣١].

٩ ـ بَابُ أَمَانِ النِّسَاءِ وَجُوَارِهِنَّ[٨]

٣١٧١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٩]، أَنَا مَالِكٌ[١٠]،

النسخ: «ثُمَّ حَدَّثَ» كذا في ذ، وفي ن: «ثُمَّ حَدَّثَنَا».

---

(١) ابن مالك.

(٢) هو محمد بن سيرين، «قس» (٧/ ٩٨). [قوله: «كذب» أهل الحجاز يطلقون لفظ «كذب» في موضع أخطأ، «قس»].

(٣) أي: أحياء من بني سليم وكان بينهم وبينه ﷺ عهد فغدروا، «تو».

(٤) قوله: (هؤلاء) أي: عامر بن الطفيل في أحياء وهم رعل وذكوان وعصية لما نزلوا بئر معونة، «قس» (٧/ ٩٨).

(٥) مر الحديث (برقم: ١٠٠٢) في «الوتر».

(٦) أي: غضب. أي: حزن.

(٧) أي: ما حزن، «خ».

(٨) بكسر الجيم وضمها، أي: إجارتهن أو حفظهن من لحوق الضرر به.

(٩) «عبد الله بن يوسف» هو التِّنِّيسي.

(١٠) «مالك» هو ابن أنس الإمام المدني.

عَنْ أَبِي النَّضْرِ(١) مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ(٢) مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ(٣) بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَباً(٤) بِأُمِّ هَانِئٍ»، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ، فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفاً(٥) فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ(٦) ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ(٧) أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلاً(٨) قَدْ أَجَرْتُهُ، فُلَانُ ابْنُ هُبَيْرَةَ(٩)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ

النسخ: «بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ» كذا في ذ، وفي ن: «ابنَةِ أَبِي طَالِبٍ» في الموضعين. «ثَمَانَ رَكَعَاتٍ» في ذ: «ثَمَانِي رَكَعَاتٍ».

---

(١) «أبو النضر» اسمه سالم.

(٢) «أبا مرة» بضم الميم وشدة الراء اسمه يزيد.

(٣) «أم هانئ» اسمها فاختة.

(٤) منصوب بفعل مقدر أي: لقيت رحباً وسعةً، «ع» (٣/ ٢٧٠).

(٥) أي: متوشحاً.

(٦) أي: قال أو ادعى، «ع» (٣/ ٢٧١).

(٧) وفي رواية الحموي «ابن أبي»، ولا تفاوت في المقصود لأنها أخت علي ـ رضي الله عنه ـ من أب وأم، «ع» (٣/ ٢٧١).

(٨) قوله: (قاتِلٌ رجلاً) قاتل اسم فاعل [لا ماضٍ] من باب المفاعلة، والمعنى أنه عازم للمقاتلة، لأنه لم يكن قاتلاً حقيقة، كذا في «العيني» (٣/ ٢٧١).

(٩) قوله: (فلان ابن هبيرة) وأسلمت أم هانئ عام الفتح تحت نكاح هبيرة وولدت منه أولاداً، منهم هانئ الذي كُنيتْ به، ولعلها أرادت ابنها من

يَا أُمَّ هَانِئٍ». قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَلِكَ ضُحًى(١). [راجع: ٢٨٠].

١٠ ـ بَابٌ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَجِوَارُهُمْ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ(٢)

٣١٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلامٍ(٣)، ثَنَا وَكِيعٌ(٤)، عَنِ الأَعْمَشِ(٥)،

النسخ: «وَذَلِكَ ضُحًى» في عسـ: «وَذَاكَ ضُحًى». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «ابنُ سَلامٍ» ثبت في كن. «ثَنَا وَكِيعٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ».

هبيرة أو ربيبها، وهبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة، ابن عمرو المخزومي، كذا في «الكرماني» (٤/ ١٧)، ومرّ الحديث (برقم: ٢٨٠) في «كتاب الصلاة».

(١) أي: كان ذلك وقت ضحىً، ومر الحديث (برقم: ٢٨٠).

(٢) قوله: (أدناهم) أي: أقلهم، والغرض منه أن إجارة كلِّ مكلَّف وضيعاً كان أو شريفاً من المؤمنين معتبرة، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٣٦)، قال في «الفتح» (٦/ ٢٧٤): فدخل في «أدناهم» المرأة والعبد والصبي والمجنون. فأما المرأة فتقدم في الباب الذي قبله، وأما العبد فأجاز الجمهور أمانه قاتل أو لم يقاتل، وقال أبو حنيفة: إن قاتَلَ جاز أمانه وإلا فلا، [و] أما الصبي فقال ابن المنذر: أجمع أهل العلم أن أمان الصبي غير جائز، قلت: وكلام غيره يشعر بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك الْمُمَيِّز الذي يعقل، والخلاف عن المالكية والحنابلة، وأما المجنون فلا يصح أمانه بلا خلاف كالكافر، انتهى كلامه.

(٣) البيكندي.

(٤) «وكيع» هو ابن الجراح.

(٥) «الأعمش» هو سليمان بن مهران.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ[١] قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ[٢] فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ[٣]، فَقَالَ: فِيهَا الْجِرَاحَاتُ[٤] وَأَسْنَانُ الإِبِلِ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ[٥] إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً[٦] أَوْ آوَى فِيهَا مُحْدِثاً[٧]، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً[٨] وَلَا عَدْلاً[٩]،

النسخ: «تَعَالَى» ثبت في ذ. «إِلَى كَذَا» في نـ: «إِلَى ثَوْرٍ». «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «لا يُقْبَلُ مِنهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

---

(١) اسمه يزيد بن شريك، «ك» (١٣/ ١٣٦).

(٢) هو ابن أبي طالب، «قس» (٧/ ١٠١).

(٣) أي: التي كانت في قراب سيفه.

(٤) **قوله: (الجراحات)** أي: أحكامها، قوله: «أسنان الإبل» أي: إبل الديات مغلّظة ومخفّفة، أو نصب الزكاة، والأول مختار بعض الشراح، قوله: «ومن تولى غير مواليه» كانتمائه إلى غير أبيه أو غير معتقه، «الخير الجاري».

(٥) هو جبل بالمدينة.

(٦) أي: الأمر الحادث الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة، «مجمع» (١/ ٤٥٤).

(٧) **قوله: (محدثاً)** بكسر الدال وفتحها، فمعنى الكسر: من نصر جانياً وأجاره من خصمه، وبالفتح هو الأمر المبتدع، وإيواؤه الرضاء عنه والصبر عليه، «مجمع» (١/ ٤٥٣).

(٨) أي: نفلاً.

(٩) أي: فرضاً.

وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ[١] مُسْلِماً فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ. [راجع: ١١١، أخرجه: م ١٣٧٠، د ٢٠٣٤، ت ٢١٢٧، س في الكبرى ٤٢٧٨، تحفة: ١٠٣١٧].

١١ ـ بَابٌ إِذَا قَالُوا: صَبَأْنَا[٢] [٣] وَلَمْ يُحْسِنُوا: أَسْلَمْنَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ خَالِدٌ[٤] يَقْتُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ

النسخ: «اللَّهُمَّ» ثبت في عسـ.

---

(١) **قوله: (فمن أخفر)** بالخاء المعجمة والفاء، أي: نقض العهد، وهو موضع الترجمة، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ١٨٧٠) في «فضائل المدينة» في آخر «كتاب الحج».

(٢) أي: ملنا إلى الإسلام، «ك» (١٣/ ١٣٧).

(٣) **قوله: (إذا قالوا: صبأنا)** أي: أرادوا الإخبار بأنهم أسلموا، «ولم يحسنوا» أن يقولوا: «أسلمنا» جرياً على لغتهم، هل يكون ذلك كافياً في رفع القتال عنهم أم لا؟ قال ابن المنير: مقصود الترجمة أن المقاصد تُعتبر بأدلتها كيفما كانت الأدلة، لفظية أو غير لفظية، بأي لغة كانت، «فتح» (٦/ ٢٧٤).

(٤) **قوله: (فجعل خالد)** أي: طفق خالد بن الوليد «يقتل» من كان يقول: صبأنا؛ حيث ظن أن لفظة «صبأنا» عند العجز عن التلفظ بـ«أسلمنا» لا يكفي في الإخبار عن الإسلام بل لا بد من التصريح بالإسلام، فقال رسول الله ﷺ: إني بريء مما صنع خالد ولم أكن راضياً بقتلهم، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٣٧) و«الخير الجاري».

وفي «الفتح» (٦/ ٢٧٤): هذا من المواضع التي يُتَمَسَّك بها في أن البخاري يترجم ببعض ما ورد في الحديث وإن لم يورده في تلك الترجمة،

إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ». وَقَالَ عُمَرُ: إِذَا قَالَ: مَتَرْسْ[١]، فَقَدْ آمَنَهُ، إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الأَلْسِنَةَ كُلَّهَا. وَقَالَ: تَكَلَّمْ لَا بَأْسَ[٢].

١٢ ـ بَابُ الْمُوَادَعَةِ وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَغَيْرِهِ[٣]، وَإِثْمِ مَنْ لَمْ يَفِ بِالْعَهْدِ

﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ[٤] فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١].

النسخ: «وَقَالَ: تَكَلَّمْ» في ن: «أَوْ قَالَ: تَكَلَّمْ». «مَنْ لَمْ يَفِ» في هـ، ذ: «مَنْ لَمْ يُوفِ». «﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ﴾» زاد في ن: «﴿جَنَحُواْ﴾: طلبُوا السَّلمَ». «﴿فَٱجْنَحْ لَهَا﴾» زاد في نـ: «و﴿جَنَحُواْ﴾ طَلَبُوا». «﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾» ثبت في عسـ.

فإنه ترجم بقولهم: «صبأنا» ولم يوردها، واكتفى بطرف الحديث الذي وقعت هذه اللفظة فيه، انتهى.

(١) كلمة فارسية معناه: لا تخف، «ك» (١٣/ ١٣٧).

(٢) قوله: (تكلم لا بأس) أي: لو قال المؤمن للكافر: تكلم لحاجتك فإنه لا بأس عليك، يكون أمناً ولا يجوز التعرض له، «ك» (١٣/ ١٣٧)، «خ».

(٣) أي: بالأسرى، «ف» (٦/ ٢٧٥).

(٤) قوله: (﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا﴾) أي: أن هذه الآية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين، وتفسير ﴿جَنَحُواْ﴾ بـ «طلبوا» هو للمصنف، وقال غيره: معنى ﴿جَنَحُواْ﴾: مالوا، وقال أبو عبيدة: السَّلم والسِّلم واحد وهو الصلح، وقال أبو عمر: والسلم بالفتح الصلح، وبالكسر الإسلام، «فتح» (٦/ ٢٧٥).

٣١٧٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١]، ثَنَا بِشْرٌ ـ هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ[٢] ـ ثَنَا يَحْيَى[٣]، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ[٤]، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ[٥] قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ[٦] إِلَى خَيْبَرَ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ[٧]، فَتَفَرَّقَا[٨]، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ[٩] فِي دَمِهِ قَتِيلاً، فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ[١٠] وَمُحَيِّصَةُ وَحُوَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ: «كَبِّرْ كَبِّرْ»[١١] ـ وَهُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ ـ

النسخ: «فِي دَمِهِ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «فِي دَمٍ».

---

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد.

(٢) ابن لاحق البصري، «قس» (٧/ ١٠٣).

(٣) «يحيى» هو ابن سعيد الأنصاري.

(٤) «بشير بن يسار» الحارثي مولى الأنصار.

(٥) «سهل بن أبي حثمة» اسمه عبد الله الأنصاري المدني.

(٦) هو وهم من البخاري، والصواب: مسعود بن كعب، «ك» (١٣/ ١٣٨)، «ف» (٦/ ٢٧٦)، «خ».

(٧) هو موضع الترجمة.

(٨) أي: ابن سهل ومحيصة، «قس» (٧/ ١٠٣).

(٩) أي: يضطرب في الدم، «خ».

(١٠) كان أخاً لعبد الله، وحويصة ومحيصة ابني عمه، «ك» (١٣/ ١٣٨). وقال النووي: هو ابن سهل بن زيد بن كعب، فعلى هذا هما ابنا عم أبيه، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٣٧).

(١١) أي: قدِّم الأكبرَ الأسَنَّ ليتكلم، «خ»، فيه إشارة إلى أن الأكبر أولى بالتقدم في الكلام، «ك» (١٣/ ١٣٨).

فَسَكَتَ فَتَكَلَّمَا، فَقَالَ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ قَاتِلِكُمْ[(١)] أَوْ صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ[(٢)] وَلَمْ نَرَ؟ قَالَ: «فَتُبَرِّئُكُمْ[(٣)] يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِيناً»، فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ. [راجع: ٢٧٠٢].

١٣ ـ بَابُ فَضْلِ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ

٣١٧٤ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[(٤)]، ....

(١) قوله: (أتحلفون وتستحقون دم قاتلكم) ظاهره نفس القاتل دون الدية كما هو مذهب مالك، قال النووي: معناه ثبت حقكم على من حلفتم عليه، وذلك الحق أعم من أن يكون قصاصاً أو دية، «ك» (١٣/ ١٣٨).

(٢) أي: لم نحضر.

(٣) قوله: (فتبرئكم...) إلخ، ظاهره أنهم إذا حلفوا ارتفعت الدية عنهم كما هو مذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ، قال في «الهداية» (٢/ ٤٩٨): ولأن اليمين عُهد في الشرع مُبْرِئاً للمدعى عليه لا ملزماً. ولنا أن النبي ﷺ جمع بين الدية والقسامة في حديث ابن سهل، وفي حديث زياد بن أبي مريم، وكذا جمع عمر ـ رضي الله عنه ـ بينهما على وادعة، وقوله ﷺ: «تبرئكم يهود» محمول على الإبراء عن القصاص والحبس، وكذا اليمين مبرئة عما وجب له اليمين، والقسامة ما شُرعت لتجب الديةُ إذا نكلوا، بل شرعت ليظهر القصاص بتحرّزهم عن اليمين الكاذبة فَيُقِرُّوا بالقتل، فإذا حلفوا حصلت البراءة عن القصاص، انتهى كلام «الهداية».

قال محمد رحمه الله في «الموطأ» (٣/ ٤٤): قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: القسامة توجب العقل ولا تشيط الدم، فبهذا نأخذ وهو قول أبي حنيفة والعامة من فقهائنا.

(٤) «يحيى بن بكير» هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي.

ثَنَا اللَّيْثُ[(١)]، عَنْ يُونُسَ[(٢)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٣)]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ[(٤)] أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ[(٥)] بْنَ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تُجَّاراً بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي مَادَّ فِيهَا[(٦)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ فِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ. [راجع: ٧].

١٤ ـ بَابٌ هَلْ يُعْفَى عَنِ الذِّمِّيِّ إِذَا سَحَرَ[(٧)]؟

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ[(٨)]: ....

النسخ: «ابْنِ أُمَيَّةَ» ثبت في عسـ، ذ.

(١) ابن سعد الإمام، «قس» (٧/ ١٠٤).

(٢) ابن يزيد الأيلي، «قس» (٧/ ١٠٤).

(٣) هو الزهري.

(٤) ابن مسعود، «قس» (٧/ ١٠٤).

(٥) صخر، «قس» (٧/ ١٠٤).

(٦) قوله: (مادَّ فيها) بالمد والتشديد من المفاعلة، أي: المدة التي هادن رسول الله ﷺ وعيّنها للصلح بينهم، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٣٩) و«الخير الجاري»، وفي «الفتح» (٦/ ٢٧٦): قال ابن بطال: أشار البخاري بهذا إلى أن الغدر عند كل أمة قبيح مذموم، وليس هو من صفات الرسل، انتهى.

(٧) قوله: (إذا سحر) قال ابن بطال (٥/ ٣٥٨): لا يُقتل ساحرُ أهل العهد لكن يُعاقَب، إلا إن قتل بسحره فَيُقتل، أو أحدث حدثاً فيؤخذ به، وهو قول الجمهور.

(٨) «قال ابن وهب» عبد الله المصري، مما وصله في «جامعه».

أَخْبَرَنِي يُونُسُ[١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٢] قَالَ: سُئِلَ: أَعَلَى مَنْ سَحَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ قَتْلٌ؟ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ[٣]، فَلَمْ يَقْتُلْ مَنْ صَنَعَهُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ[٤]. [تحفة: ١٩٣٩٩].

٣١٧٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى[٥]، ثَنَا يَحْيَى[٦]، ثَنَا هِشَامٌ[٧]، ثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ[٨] أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئاً وَلَمْ يَصْنَعْهُ. [أطرافه: ٣٢٦٨، ٥٧٦٣، ٥٧٦٥، ٥٧٦٦، ٦٠٦٣، ٦٣٩١ تحفة: ١٧٣٢٥].

النسخ: «قَدْ صُنِعَ لَهُ» في ن: «قَدْ صُنِعَ بِهِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى». «ثَنِي أَبِي» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبِي».

---

(١) ابن يزيد الأيلي، «قس» (٧/ ١٠٤).

(٢) هو الزهري، «قس» (٧/ ١٠٤).

(٣) أي: السحر، «ك» (١٣/ ١٣٩).

(٤) **قوله: (وكان من أهل الكتاب)** فإن قلت: الترجمة بلفظ الذمي، والسؤال بأهل العهد، والجواب بأهل الكتاب، قلت: العهد والذمة بمعنى، أما أهل الكتاب فالمراد الذين لهم عهد وإلا فهو حربي واجب القتل، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٣٩).

(٥) «محمد بن المثنى» العنزي الزمن.

(٦) «يحيى» ابن سعيد الأنصاري.

(٧) «هشام» يروي عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام.

(٨) **قوله: (يخيّل إليه)** بلفظ المجهول، فإن قلت: ليس فيه ذكر الترجمة، قلت: تتمة القصة المذكورة في الحديث المتقدم يدل عليه، «ك» (١٣/ ١٤٠)، «خ».

١٥ ـ بَابُ مَا يُحْذَرُ[(١)] مِنَ الْغَدْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُۚ[(٢)]﴾ الآيَةَ ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْۚ﴾ [الأنفال: ٦٢، ٦٣].

٣١٧٦ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[(٣)]، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ[(٤)]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ[(٥)] قَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٦)]: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ[(٧)] قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ[(٨)] قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا[(٩)] بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ،

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» كذا في ذ، وفي نـ: «وَقَولِه تَعَالَى». «﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُۚ﴾ الآيَةَ» إلى هنا ثبت في ذ، وسقط ما بعده.

---

(١) بضم أوله مخففاً ومثقلاً، «ف» (٦/ ٢٧٧).

(٢) **قوله**: (﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُۚ﴾) «حسب» بإسكان المهملة أي كافٍ. في هذه الآية إشارة إلى أن احتمال طلب العدو للصلح خديعةً لا يمنع عن الإجابة إذا ظهر [للمسلمين]، بل يعزم ويتوكل على الله سبحانه، «ف» (٦/ ٢٧٧).

(٣) «الحميدي» هو عبد الله بن الزبير.

(٤) «الوليد بن مسلم» هو أبو العباس القرشي.

(٥) بفتح الزاي وسكون الموحدة وبالراء، «ك» (١٣/ ١٤٠)، الربعي.

(٦) الحضرمي.

(٧) «أبا إدريس» عائذ الله الخولاني.

(٨) الأشجعي.

(٩) أي: ست علامات لقيام الساعة، «ك» (١٣/ ١٤٠).

ثُمَّ مُوْتَانٌ[١] يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطاً[٢]، ثُمَّ فِتْنَةٌ[٣] لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ[٤] فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً[٥]، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً».

[أخرجه: د ٥٠٠٠، ق ٤٠٤٢، ٤٠٩٥، تحفة: ١٠٩١٨].

النسخ: «ثُمَّ مُوْتَانٌ» في كن: «مَوْتَتَانِ».

---

(١) قوله: (ثم موتان) بضم الميم لغة تميم، وأما غيرهم فيفتحونها، وفي الأصل هو موت يقع في الماشية، واستعماله في الإنسان تنبيه على وقوعه فيهم كوقوعه في الماشية فإنها تسلب سلباً سريعاً، وكان ذلك في طاعون عمواس خلافة عمر ومات منه سبعون ألفاً في ثلاثة أيام، وكان بعد فتح بيت المقدس، قوله: «كقُعاص» بضم القاف وخفة المهملة صاداً أو سيناً: داء يأخذ الغنم فلا يلبثها أن تموت، وقيل: هو الهلاك المعجّل، قوله: «استفاضة» من فاض الماء والدمع وغيرهما إذا كثر، قوله: «فيظل ساخطاً» أي: يبقى ساخطاً استقلالاً للمبلغ وتحقيراً منه، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤٠) و«الخير الجاري».

(٢) استقلالاً لذلك المبلغ وتحقيراً له، «قس» (٧/ ١٠٧).

(٣) قوله: (ثم فتنة...) إلخ، هذه الفتنة افتتحت بقتل عثمان، واستمرَّت الفتن بعده، والسادسة لم تجئ بعد، والهدنة بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه، «فتح» (٦/ ٢٧٨).

(٤) أي: الروم.

(٥) أي: راية، «ف» (٦/ ٢٧٨).

١٦ ـ بَابٌ كَيْفَ يُنْبَذُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ؟

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍ[(١)]﴾ الآيَةَ. [الأنفال: ٥٨].

٣١٧٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٢)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٣)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٤)]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(٥)]: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ

النسخ: «وَقَوْلُهُ» في بو: «وَقَولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، وفي ذ: «وَقَولُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ». «الآية» سقط في ذ. «عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» في ذ: «أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»، وفي أخرى: «حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ».

---

(١) قوله: (﴿فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾) أي: اطرح إليهم عهدهم بأن يرسل إليهم من يعلمهم بأن العهد انقضى، قال ابن عباس: أي: على مثل، وقيل: على عدل، وقيل: أعلمهم أنك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك في العلم. وقال الأزهري: المعنى إذا عاهدت قوماً فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم. ثم ذكر فيه حديث أبي هريرة: «بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى» وقد تقدم «في الحج» (برقم: ١٦٢٢)، قال المهلب: خشي ﷺ غدر المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك، «فتح الباري» (٦/ ٢٧٩).

(٢) «أبو اليمان» الحكم بن نافع الحمصي.

(٣) «شعيب» هو ابن أبي حمزة الحمصي.

(٤) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٥) «حميد بن عبد الرحمٰن» ابن عوف.

عُرْيَانٌ. وَيَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: الأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْحَجُّ الأَصْغَرُ[١]. فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مُشْرِكٌ. [راجع: ٣٦٩].

١٧ ـ بَابُ إِثْمِ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ[٢]

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ﴾ الآية [الأنفال: ٥٦].

٣١٧٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٣]، ثَنَا جَرِيرٌ[٤]، عَنِ الأَعْمَشِ[٥]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ[٦]، عَنْ مَسْرُوقٍ[٧]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[٨] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُ خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، ....

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي ن: «وَقَوْلِهِ». «الآية» كذا في ذ، وفي ن بدله: «﴿وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ﴾».

---

(١) أي: العمرة.

(٢) الغدر حرام باتفاق، سواء كان في حق المسلم أو الذمي، «ف» (٦/ ٢٨٠).

(٣) «قتيبة» هو «ابن سعيد» ابن جميل الثقفي.

(٤) «جرير» هو ابن عبد الحميد الكوفي.

(٥) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.

(٦) «عبد الله بن مرة» الهمداني الكوفي.

(٧) «مسروق» هو ابن الأجدع أبي عائشة الكوفي.

(٨) «عبد الله بن عمرو» ابن العاص.

وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ[١]، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ[٢]، مَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا». [راجع: ٣٤].

٣١٧٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[٣]، أَنَا سُفْيَانُ[٤]، عَنِ الأَعْمَشِ[٥]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ[٦]، عَنْ عَلِيٍّ[٧] قَالَ: مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ[٨] حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ[٩] إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ[١٠] وَلَا صَرْفٌ[١١]، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ[١٢]،

---

(١) قوله: (وإذا عاهد غدر) أي: نقض العهد، كذا في «المرقاة» (١/ ٢٢٩)، وهو موضع الترجمة، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٣٤) في «كتاب الإيمان».

(٢) أي: شتم ورمى بالأشياء القبيحة، «مرقاة» (١/ ٢٢٩).

(٣) «محمد بن كثير» العبدي البصري.

(٤) «سفيان» ابن سعيد الثوري.

(٥) «الأعمش» هو سليمان المذكور.

(٦) «عن أبيه» يزيد بن شريك التيمي.

(٧) «علي» هو ابن أبي طالب.

(٨) هذا بيان ما في الصحيفة.

(٩) جبل بالمدينة.

(١٠) فريضة.

(١١) نافلة.

(١٢) أي أمانهم صحيح وإن صدر من أدناهم.

فَمَنْ أَخْفَرَ[١] مُسْلِماً[٢] فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ[٣] وَلَا عَدْلٌ[٤]، وَمَنْ وَالَى قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ». [راجع: ١١١، أخرجه: م ١٣٧٠، د ٢٠٣٤، ت ٢١٢٧، س في الكبرى ٤٢٧٨، تحفة: ١٠٣١٧].

٣١٨٠ ـ قَالَ: وَقَالَ أَبُو مُوسَى[٥]: ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ[٦]، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ[٧]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا[٨] دِينَاراً وَلَا دِرْهَماً؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَائِناً

النسخ: «قَالَ: وَقَالَ أَبُو مُوسَى» كذا في ذ، وفي نـ: «وَقَالَ أَبُو مُوسَى».

---

(١) من الإخفار بالخاء المعجمة والفاء أي: نقض عهده.

(٢) قوله: (فمن أَخفر مسلماً) أي: نقض عهد المسلم وذمامه، كذا في «القسطلاني» (٧/ ١١١)، وهو موضع الترجمة، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ١٨٧٠) في «آخر الحج»، قوله: «ومن والى قوماً» أي: نسب نفسه إليهم كانتمائه إلى غير أبيه أو إلى غير معتقه، كذا في «مجمع البحار» (٥/ ١٢١).

(٣) نافلة.

(٤) فريضة.

(٥) هو محمد بن المثنى شيخ البخاري.

(٦) أبو النضر التميمي، «قس» (٧/ ١١٢).

(٧) ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي الكوفي.

(٨) قوله: (إذا لم تَجْتَبُوا) بفوقيتين بينهما جيم ساكنة وموحدة بعد الفوقية الثانية من الجباية، أي: لم تأخذوا على وجه الخراج، قوله: «وكيف ترى» أي: كيف تعلم وما سبب علمك يا أبا هريرة؟ فأجاب بأن علمتُ «عن

يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ[١] الْمَصْدُوقِ، قَالُوا: عَمَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: تُنْتَهَكُ[٢] ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، فَيَشُدُّ اللَّهُ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَيَمْنَعُونَ[٣] مَا فِي أَيْدِيهِمْ.

[تحفة: ١٣٠٨٧].

١٨ ـ بَابٌ[٤]

٣١٨١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٥]، أَنَا أَبُو حَمْزَةَ[٦] قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ[٧] قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ[٨]: ....

النسخ: «قَالُوا: عَمَّ ذَلِكَ» في نـ: «قَالُوا: عَمَّ ذَاكَ». «فَيَشُدُّ اللَّهُ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «أَنَا أَبُو حَمْزَةَ» في نـ: «ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ».

قول الصادق» أي: النبي ﷺ، ثم سئل عن سبب هذا الأمر أعني قوله: لم تَجْتَبُوا، حيث «قالوا: عَمّ ذلك؟» وأصله عن ما ذلك، وبيَّن السبب بأنه هتك ذمته ونقض عهده، كذا في «الخير الجاري»، وهو محل الترجمة.

(١) أي: الذي ما لم يقل له إلا الصدق، «ك» (١٣/ ١٤٣).

(٢) أي: يتناول ما لا يحل من الجور والظلم.

(٣) أي: امتنعوا عن أداء الجزية.

(٤) بالتنوين بلا ترجمة، هو كالفصل من الباب الذي قبله، «ف» (٦/ ٢٨١).

(٥) «عبدان» هو عبد الله بن عثمان.

(٦) محمد بن ميمون، «ك» (١٣/ ١٤٣).

(٧) «الأعمش» سليمان بن مهران.

(٨) «أبا وائل» شقيق بن سلمة.

شَهِدْتَ صِفِّينَ[(١)]؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ: اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ[(٢)] وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظِعُنَا، إِلَّا أَسْهَلْنَ بِنَا

النسخ: «وَلَوْ أَسْتَطِيعُ» في ذ: «فَلَوْ أَسْتَطِيعُ».

(١) قوله: (صفين) بكسر المهملة وشدة الفاء المكسورة: اسم موضع على الفرات وقع فيه حرب بين علي ومعاوية، قوله: «اتهموا رأيكم» على صيغة الأمر وذلك أن سهلاً كان يُتَّهَم بالتقصير في القتال، فقال: اتهموا فإني لا أقصر وما كنت مقصراً وقت الحاجة كما في يوم الحديبية، فإني رأيت نفسي يومئذ بحيث لو قدرتُ على مخالفة حكم رسول الله ﷺ لقاتلت قتالاً لا مزيد عليه، ولكن أتوقف اليوم عن القتال لمصلحة المسلمين. وأبو جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة: ابن سهيل، وقد جاء مسلماً في قيود وقد عُذِّب في الله تعالى، عَذَّبه المشركون وقد ردّه رسول الله ﷺ.

فإن قلت: لِمَ نسب اليوم إليه ولم يقل: يوم الحديبية؟ قلت: لأن رده إلى المشركين كان شاقًّا على المسلمين وكان ذلك أعظم عليهم من سائر ما جرى عليهم من سائر الأمور، وفيه قال عمر: فعلام نعطي الدَّنِيَّةَ؟ بوزن الفعيلة أي: النقيصة والخصلة الخسيسة، أي: لِمَ نردّ أبا جندل إليهم، ونقاتل معهم، ولا نرضى بهذا الصلح؟ قوله: «لأمرٍ يفظعنا» بالفاء وبإعجام الظاء، أي: يُخَوِّفُنا ويشقّ علينا، قوله: «إلا أسهلن» أي: السيوف متلبسة بنا منتهية إلى أمر عرفنا حاله ومآله، وكان ذلك الأمر غير هذا الأمر الذي نحن فيه من المقاتلة التي تجري بين المسلمين، فإنه لا يسهلن بنا ولا تنتهي إلى ما عرفنا حاله ومآله، وكأنه اعتمد على ظاهر النصوص الواردة في النهي عن قتال المسلم، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤٣) و«الخير الجاري».

(٢) العاصي بن سهيل، «قس» (٧/ ١١٣).

إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا. [أطرافه: ٣١٨٢، ٤١٨٩، ٤٨٤٤، ٧٣٠٨، أخرجه: م ١٧٨٥، س في الكبرى ١١٥٠٤، تحفة: ٤٦٦١].

٣١٨٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ[٢]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ[٣]، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ[٤]، حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ[٥] قَالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلْنَا[٦]، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ[٧] وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ فَقَالَ: «بَلَى»، فَقَالَ:

النسخ: «عَلَى الْبَاطِلِ» في سـ، حـ، عسـ، ذ: «عَلَى بَاطِلٍ».

---

(١) «عبد الله بن محمد» هو المسندي.
(٢) «يحيى بن آدم» الكوفي.
(٣) «عن أبيه» عبد العزيز بن سياه.
(٤) «حبيب» هو «ابن أبي ثابت» الكوفي.
(٥) «أبو وائل» هو شقيق بن سلمة.
(٦) **قوله: (ولو نرى قتالاً لقاتلنا)** قال النووي (٦/ ٣٨٣): أراد بهذا تصبير الناس على الصلح وإعلامهم بأنه يرجى فيما بعده مصيره إلى الخير وإن كان ظاهره في الابتداء ما تكرهه النفوس كما كان شأن صلح الحديبية، وإنما قال سهل هذا القول حين ظهر من أصحاب علي ـ رضي الله عنه ـ كراهة التحكيم، فأعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس الصلحَ، ومع هذا فأعقب خيراً عظيماً، «ك» (١٣/ ١٤٤)، «خ».
(٧) قال النووي (٦/ ٣٨٣): لم يكن سؤال عمر ـ رضي الله عنه ـ وكلامه المذكور شكّاً بل طلباً لكشف ما خفي عليه.

وفيه فضيلة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ حيث تكلم بكلام ما تكلم به النبي ﷺ، «الخير الجاري». [انظر «الكرماني» (١٣/ ١٤٥)].

أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: فَعَلاَمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ[1] فِي دِينِنَا؟ أَنَرْجِعُ وَلَمْ يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ قَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَداً». فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَداً. فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ[2]، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَ فَتْحٌ هُوَ[3]؟ قَالَ: «نَعَمْ». [راجع: ٣١٨١].

النسخ: «فَعَلاَمَ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَعَلَى مَا». «وَلَمْ يَحْكُم» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «وَلَمَّا يَحْكُم». «قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: ابْنَ الْخَطَّابِ». «فَقَالَ عُمَرُ» في ذ: «قَالَ عُمَرُ».

---

(١) بوزن الفعيلة أي: النقيصة والخطة الخسيسة، «ك» (١٣/ ١٤٣)، «خ».

(٢) أي: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]، «خ»، «ك» (١٣/ ١٤٤).

(٣) قوله: (أَوَ فتح هو) أي: صلح الحديبية فتح مع ما فيه نوع وهن؟ قوله: «قال: نعم» فإنه كان مبدأ الفتوح وأعظم مباديه حصل الناس به مغانم وبركات الدنيا والآخرة، كذا في «الخير الجاري»، ومرّ بيان الحديث (برقم: ٢٧١٢) في «الشروط». قال في «الفتح» (٦/ ٢٨١): وذكر في الباب حديثين: أحدهما عن سهل بن حنيف، والثاني حديث أسماء، ووجه تعلق الأول من جهة ما آل إليه أمر قريش في نقضها العهدَ، من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة، فإنه يوضح أن مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح، ومن ههنا يتبين تعلق الحديث الثاني، ووجهه أن عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل، انتهى.

٣١٨٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(١)]، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(٢)]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[(٣)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي[(٤)] وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمُدَّتِهِمْ، مَعَ أَبِيهَا[(٥)] [(٦)]، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ،

النسخ: «ابْنُ إِسْمَاعِيلَ» ثبت في ذ. «بِنتِ أَبِي بَكْرٍ» كذا في عسـ، ذ، وفي ذ: «ابنةِ أَبِي بَكْرٍ». «فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ» في سـ، حـ، ذ: «فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ».

---

(١) «قتيبة بن سعيد» الثقفي.

(٢) «حاتم بن إسماعيل» الكوفي.

(٣) «هشام بن عروة» ابن الزبير بن العوام.

(٤) قوله: (قدمت عَلَيَّ أمي...) إلخ، اسم أمها قيلة بفتح القاف وسكون التحتية، وأبوها اسمه عبد العزى، وأسماء وعائشة أختان من جهة الأب فقط، قوله: «ومدتهم» أي المدة التي كانت معيَّنة للصلح بينهم وبين رسول الله ﷺ، و«راغبة» في أن تأخذ مني بعض المال، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤٥ ـ ١١/ ١٤٥).

وقيل: ومعناه راغبة عن الإسلام ويؤيده رواية «راغمة» بالميم، والله أعلم، ومرّ الحديث (برقم: ٢٦٢٠) في «باب الهدية للمشركين»، ومرّ وجه تطابقه للترجمة (برقم: ٣١٨٢).

(٥) هو الحارث بن مدرك، «تنقيح» (٢/ ٧٠٦).

(٦) وفي «الكرماني»: اسم أبيها عبد العزى.

أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِيهَا». [راجع: ٢٦٢٠].

١٩ ـ بَابُ الْمُصَالَحَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ وَقْتٍ مَعْلُومٍ[١] [٢]

٣١٨٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ[٣]، ثَنِي شُرَيْحُ[٤] بْنُ مَسْلَمَةَ[٥]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ[٦]، ثَنِي أَبِي[٧]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٨]، ثَنِي الْبَرَاءُ[٩]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ[١٠] أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يُقِيمَ

النسخ: «أَفَأَصِلُهَا» في ذ: «فَأَصِلُهَا» [بحذف همزة الاستفهام]. «ثَنِي شُرَيْحُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا شُرَيْحُ». «أَنَّ النَّبِيَّ» في نـ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ».

---

(١) سواء كان ثلاثة أيام أو ثلاثة أشهر ونحو ذلك.

(٢) قوله: (باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم) أي يستفاد من وقوع المصالحة على ثلاثة أيام جوازها في وقت معلوم ولو لم تكن ثلاثة، «فتح» (٦/ ٢٨٢).

(٣) «أحمد بن عثمان بن حكيم» هو أبو عبد الله الأزدي الكوفي.

(٤) بضم المعجمة وبالحاء المهملة، «ك» (١٣/ ١٤٥).

(٥) الكوفي.

(٦) الكوفي.

(٧) وهو يوسف.

(٨) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي.

(٩) «البراء» هو ابن عازب.

(١٠) أي: عمرة القضاء.

بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ[(١)]، وَلَا يَدْعُوَ مِنْهُمْ أَحَداً، قَالَ: فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى[(٢)] عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعْكَ وَلَبَايَعْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا وَاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ»، قَالَ: وَكَانَ لَا يَكْتُبُ، قَالَ: فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «امْحُ رَسُولَ اللَّهِ»، فَقَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَا أَمْحُوهُ أَبداً، قَالَ: «فَأَرِنِيهِ» فَأَرَاهُ إِيَّاهُ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَى الأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَرْتَحِلْ. فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيٌّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نَعَمْ» ثُمَّ ارْتَحَلَ. [راجع: ١٧٨١، تحفة: ١٨٩٤].

النسخ: «مِنْهُمْ أَحَداً» في نـ: «أَحَداً مِنْهُمْ». «وَلَبَايَعْنَاكَ» في هـ، ذ، عسـ: «وَلَتَابَعْنَاكَ». «لَا أَمْحُوهُ» في نـ: «لَا أَمْحَاهُ». «وَمَضَى الأَيَّامُ» في هـ، ذ: «وَمَضَتِ الأَيَّامُ». «ذَلِكَ عَلِيٌّ لِرَسُولِ اللَّهِ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ». «ثُمَّ ارْتَحَلَ» في سـ، [حـ] ذ: «فَارْتَحَلَ».

---

(١) قوله: (إلا بجُلُبَّان السلاح) بضم الجيم واللام وشدة الموحدة، هو القراب بما فيه، وإنما اشترط أن تكون السيوف في القراب ليكون ذلك أمارة للسلم، قوله: «لا أمحوه» وفي بعضها: «لا أمحاه» يقال: محاه يمحوه [ويمحاه و] يمحيه ثلاث لغات، فإن قلت: كيف جاز لعلي ـ رضي الله عنه ـ مخالفة أمر رسول الله ﷺ؟ قلت: علم بالقرينة أنه ليس للإيجاب، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤٥)، ومرّ الحديث (برقم: ٢٦٩٨، ٢٦٩٩، ٢٧٠٠) في «الصلح».

(٢) أي: صالح وفاصل، «ك» (١٣/ ١٤٦).

٢٠ ـ بَابُ الْمُوَادَعَةِ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ

وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ[١]: «أُقِرُّكُمْ[٢] عَلَى مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ بِهِ».

٢١ ـ بَابُ طَرْحِ جِيَفِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْبِئْرِ وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ[٣]

٣١٨٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ[٤]، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ[٥]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٦]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ[٧]،

النسخ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ» كذا في سـ، حـ، وفي نـ: «عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ».

---

(١) لأهل خيبر، «قس» (٧/ ١١٧).

(٢) قوله: (أقركم على ما أقركم الله به) هو طرف من حديث معاملة أهل خيبر، وقد تقدم في «المزارعة» (برقم: ٢٣٣٨)، وأما ما يتعلق بالجهاد فالموادعة فيه لا حَدّ لها معلوم لا يجوز غيره، بل ذلك راجع إلى رأي الإمام بحسب ما يراه الأحظَّ والأحوط للمسلمين، «فتح» (٦/ ٢٨٢).

(٣) قوله: (ولا يؤخذ لهم ثمن) أشار به إلى حديث ابن عباس «أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين فأبى النبي ﷺ أن يبيعهم» أخرجه الترمذي (برقم: ١٧١٥) وغيره، وأخذه من حديث الباب من جهة أن العادة تشهد أن أهل قتلى بدر لو فهموا أنه يقبل منهم فداء أجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله، «فتح الباري» (٦/ ٢٨٣).

(٤) «عبد الله بن عثمان» يروي عن أبيه عثمان بن جبلة، هو الملقب بعبدان، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤٦) و«التقريب» (رقم: ٣٤٦٥).

(٥) «شعبة» هو ابن الحجاج.

(٦) السبيعي، «قس» (٧/ ١١٧).

(٧) الكوفي الأوْدي.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(١) قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِذْ جَاءَهُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ(٢)، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ(٣) فَأَخَذَتْ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلأَ مِنْ قُرَيْشٍ(٤)، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ(٥) بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ ـ أَوْ(٦) أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ ـ». فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ(٧) قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، ....

النسخ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «بَيْنَا النَّبِيُّ». «مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «مِنْ قُرَيْشِ الْمُشْرِكِينَ». «إِذْ جَاءَهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «إِذْ جَاءَ». «فَقَذَفَهُ» في ذ: «وَقَذَفَهُ». «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ» في نـ: «فَقَالَ: اللَّهُمَّ». «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلِ» كذا في ذ، وفي نـ: «عَلَيْكَ أَبَا جَهْلٍ». «فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا» في نـ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قَدْ قُتِلُوا».

(١) ابن مسعود.

(٢) قوله: (بسَلَى جزور) السَّلَى بالمهملة وخفة اللام مقصوراً: اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة، «والجزور» المنحور من الإبل، قوله: «عليك الملأ» أي: خذ الجماعة وأهلكهم، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤٧) و«الخير الجاري».

(٣) بنته عليها السلام، «قس» (٧/ ١١٨).

(٤) أي: من كفار قريش.

(٥) بضم المهملة وسكون الفوقية.

(٦) شك شعبة، والصحيح أمية، «ع» (٢/ ٦٧٥).

(٧) أي: أكثرهم، «تن» (٢/ ٧٠٦).

فَأُلْقُوا فِي بِئْرٍ[١]، غَيْرَ أُمَيَّةَ ـ أَوْ أُبَيٍّ[٢] ـ فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلاً ضَخْماً، فَلَمَّا جَرَّرُوهُ تَقَطَّعَتْ[٣] أَوْصَالُهُ[٤] قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي الْبِئْرِ. [راجع: ٢٤٠].

٢٢ ـ بَابُ إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ[٥]

٣١٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[٦]، ثَنَا شُعْبَةُ[٧]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٨] الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٩]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١٠]. [أخرجه: م ١٧٣٦، س في الكبرى ٨٧٣٨، ٢٨٧٢، تحفة: ٩٢٥٠].

النسخ: «فَلَمَّا جَرَّرُوهُ» في نـ: «فَلَمَّا جَرُّوهُ».

---

(١) قوله: (فألقوا في بئر) أي: غير ابن أبي معيط فإنه لم يُقتل ببدر بل حُمل أسيراً، وقتله رسول الله ﷺ بعد انصرافه من بدر على ثلاثة أميال من المدينة، «ك» (١٣/ ١٤٧)، «خ»، «قس» (٧/ ١١٨).

(٢) قوله: (غير أمية أو أُبيّ) شكّ شعبة، والصحيح أمية؛ لأن المقتول ببدر أمية بإطباق أصحاب المغازي عليه، وأخوه أُبي بن خلف قُتل يوم أحد، كذا قاله العيني (٢/ ٦٧٥) في أواخر «الوضوء»، وفي «التنقيح» (٢/ ٧٠٦): الصحيح أمية، وأما أُبي فقتله النبي ﷺ يوم أحد بيده، انتهى. ومرّ الحديث (برقم: ٢٤٠) في «كتاب الوضوء».

(٣) تفرقت.

(٤) أي: أعضاؤه.

(٥) أي: سواء كان من بَرٍّ لفاجر أو بَرٍّ، أو من فاجر لبر أو فاجر، «ف» (٦/ ٢٨٤).

(٦) «أبو الوليد» هو هشام بن عبد الملك.

(٧) ابن الحجاج.

(٨) ابن مهران.

(٩) «أبي وائل» هو شقيق بن سلمة.

(١٠) ابن مسعود.

٣١٨٧ ـ وَعَنْ(١) ثَابِتٍ(٢)، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(٣) ـ قَالَ أَحَدُهُمَا: يُنْصَبُ، وَقَالَ الآخَرُ: يُرَى ـ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ». [أخرجه: م ١٧٣٧، تحفة: ٤٤٠].

٣١٨٨ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ(٤)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ(٥)، عَنْ نَافِعٍ(٦)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُنْصَبُ بِغَدْرَتِهِ»(٧). [أطرافه: ٦١٧٧، ٦١٧٨، ٦٩٦٦، ٧١١١، أخرجه: م ١٧٣٥، تحفة: ٧٥٢٩].

٣١٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٨)، ثَنَا جَرِيرٌ(٩)،

النسخ: «ابْنُ زَيدٍ» ثبت في ذ. «بِغَدْرَتِهِ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «لِغَدْرَتِهِ»، وزاد في ذ: «يَومَ الْقِيَامَةِ».

---

(١) قائل ذلك شعبة، «فتح» (٦/ ٢٨٤).

(٢) البناني.

(٣) قوله: (لكل غادر لواء يوم القيامة) اللواء: العَلَم، وكان الرجل في الجاهلية إذا غدر يُرْفع له أيام المواسم لواء ليعرفه الناس فيجتنبوه، وإنما قال بلفظ «أحدهما» لالتباسه عليه، ولا قدح بهذا اللفظ إذ كلا الروايتين بشرط البخاري، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٤٧) و«الخير الجاري».

(٤) «سليمان بن حرب» هو الواشحي.

(٥) «أيوب» السختياني.

(٦) «نافع» هو مولى ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ.

(٧) أي: بسبب غدرته أو بقدر غدرته، «ك» (١٣/ ١٤٨)، «خ».

(٨) المديني.

(٩) «جرير» هو ابن عبد الحميد.

عَنْ مَنْصُورٍ[(١)]، عَنْ مُجَاهِدٍ[(٢)]، عَنْ طَاوُسٍ[(٣)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ[(٤)] وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ[(٥)]، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا». وَقَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ[(٦)] شَوْكُهُ[(٧)]، وَلَا يُنَفَّرُ

النسخ: «إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ثبت في ه، ذ.

---

(١) «منصور» ابن المعتمر السلمي الكوفي.

(٢) «مجاهد» ابن جبر الإمام في التفسير.

(٣) «طاوس» هو ابن كيسان اليماني.

(٤) **قوله: (لا هجرة)** قال الكرماني: فإن قلت: ثبت في الحديث: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار»، قلت: المراد لا هجرة من مكة إلى المدينة، وأما الهجرة من المواضع التي لا يتأتى فيها أمر الدين فهي واجبة اتفاقاً، كذا في «الكرماني» (١٢/ ٩٣).

(٥) **قوله: (ولكن جهاد ونية)** أي: لكن لكم طريق إلى تحصيل فضائل في معنى الهجرة بالجهاد ونية الخير في كل شيء، قوله: «وإذا استُنْفِرْتم فانفروا» أي: إذا دعاكم الإمام إلى الغزو فاذهبوا، «مجمع» (٤/ ٧٧١)، ومرّ بيانه (برقم: ٣٠٧٧) في «باب لا هجرة بعد الفتح».

(٦) بالرفع والجزم، «خ»، أي: لا يقطع.

(٧) **قوله: (لا يعضد شوكه)** هو دال على منع قطع أشجار سوى الشوك بالطريق الأولى، كذا في «الطيبي» (٥/ ٣٥٥)، قوله: «لا ينفَّر صيده» والتنفير هو الإزعاج عن موضعه، قيل: هو كناية عن الاصطياد، وقيل: هو على ظاهره، قوله: «ولا يختلى» أي لا يُجَزّ خلاها، خلى بالقصر: الرطب من

صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلاَهُ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ. قَالَ[1]: «إِلاَّ الإِذْخِرَ». [راجع: ١٣٤٩، أخرجه: م ١٣٥٣، د ٢٠١٨، ت ١٥٩٠، س ٤١٧٠، تحفة: ٥٧٤٨].

النسخ: «وَلَا يُخْتَلَى خَلاَهُ» في ن: «وَلَا يُخْتَلَى خَلاَهَا». «وَلِبُيُوتِهِمْ» في سـ، حـ، ذ: «وَبُيُوتِهِمْ».

الحشيش، قوله: «ولا يلتقط لقطته...» إلخ، مرّ بيانه في آخر «الحج» (برقم: ١٨٣٤)، و«الإذخر» نبت يحرقه الحدّاد بدل الحطب والفحم، كذا في «المجمع» (٢/ ١٠٨، ١/ ٥٨).

قال الشيخ ابن حجر: وفي تعلقه بالترجمة غموض، قال ابن بطال (٥/ ٣٧١): وجهه أن محارم الله عهوده إلى عباده، فمن انتهك منها شيئاً كان غادراً، وكان النبي ﷺ لما فتح مكة أمن الناس، ثم أخبر أن القتال بمكة حرام، وأشار إلى أنهم آمنون من أن يغدر بهم أحد فيما حصل لهم من الأمان.

وقال ابن المنير (ص: ٢٠٠): وجهه أن النصَّ على أن مكة اختصت بالحرمة إلا في الساعة المستثناة لا يختص بالمؤمن البر فيها، إذ كل بقعة كذلك، فدل على أنها اختصت بما هو أعم من ذلك.

وقال الكرماني (١٣/ ١٤٨): يمكن أن يؤخذ من قوله: «وإذا استُنْفِرْتم فانفروا» إذ معناه لا تغدروا بالأئمة ولا تخالفوهم؛ لأن إيجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر، أو أنه أشار إلى أن رسول الله ﷺ لم يغدر في استحلال القتال بمكة؛ لأنه كان بإحلال الله له ساعة، ولولا ذلك لما جاز له، والله أعلم، انتهى كلام ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٢٨٤).

(١) أي: ﷺ.



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٥٩ ـ كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ[(١)]

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِۚ﴾ [الروم: ٢٧]

قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ[(٢)] [(٣)] وَالْحَسَنُ[(٤)]: كُلٌّ عَلَيْهِ[(٥)] هَيِّنٌ[(٦)]. وَهَيِّنٌ وَهَيْنٌ مِثْلُ لَيِّنٍ وَلَيْنٍ، وَمَيِّتٍ وَمَيْتٍ، وَضَيِّقٍ وَضَيْقٍ.

النسخ: «كِتَابُ بَدْءِ الْخَلقِ» في صغ: «أَبْوَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ»، وفي سف: «ذِكرُ بَدْءِ الْخَلْقِ». «بَابُ مَا جَاءَ» لفظ «باب» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِۚ﴾» زاد في نـ: «الآية». «وَهَيِّنٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «هَيِّنٌ» بسقوط الواو.

---

(١) قوله: (كتاب بدء الخلق) كذا للأكثر، وسقطت البسملة لأبي ذر، وللنسفي: «ذكر بدء الخلق»، وللصغاني: «أبواب» بدل كتاب، «بدء الخلق» بفتح أوله وبالهمز، أي: ابتداؤه، والمراد بالخلق المخلوقُ، «ف» (٦/ ٢٨٦).

(٢) بالمعجمة والمثلثة مصغراً، «ف» (٦/ ٢٨٧).

(٣) هو كوفي من كبار التابعين، «ف» (٦/ ٢٨٧).

(٤) البصري، «ف» (٦/ ٢٨٧).

(٥) أي: البدء والإعادة، «ف» (٦/ ٢٨٧).

(٦) قوله: (كلٌّ عليه هَيِّنٌ) أي: سهل، بتشديد الياء وتخفيفها، لغتان، كمَيِّتٍ ومَيْت وأخواته، وغرضه أن ﴿أَهۡوَنُ﴾ بمعنى هيّن، أي: لا تفاوت عند الله بين الإبداء والإعادة كلاهما على السواء في السهولة، «ك» (١٣/ ١٥٠).

﴿أَفَعَيِينَا﴾ [ق: ١٥] أَفَأَعْيَا عَلَيْنَا(١) حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ. ﴿لُّغُوبٍ﴾(٢) [ق:٣٨] اللُّغُوبُ: النَّصَبُ(٣). ﴿أَطْوَارًا(٤)﴾ [نوح: ١٤] طَوْرًا كَذَا، وَطَوْرًا كَذَا، عَدَا طَوْرَهُ أَيْ قَدْرَهُ(٥).

---

(١) قوله: (﴿أَفَعَيِينَا﴾ أَفَأَعْيَا علينا...) إلخ، قال في «الفتح» (٦/ ٢٨٨): معنى قوله: «﴿أَفَعَيِينَا﴾» استفهام إنكار، أي: ما أعجزنا الخلق الأول حين أنشأناكم. وكأنه عدل عن التكلّم إلى الغيبة لمراعاة اللفظ الوارد في القرآن في قوله تعالى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [النجم: ٣٢]، انتهى.

قال صاحب «الخير الجاري»: ظاهره أنه فسّر البخاري الخلق الأول بحين الإنشاء للخلق، وقوله: «أنشأ خلقكم» بيان لـ«أنشأكم»، بأن الإنشاء يتعلق بالصفة وهي الخلق. وقال الكرماني (١٣/ ١٥٠) وتبعه القسطلاني (٧/ ١٢٢): الظاهر أن لفظ «حين أنشأكم» إشارة إلى آية أخرى مستقلّة، و«أنشأ خلقكم» إلى تفسيره وهو قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾، ونقل البخاري بِالمعنى حيث قال: «حين أنشأكم» بدل ﴿إِذْ أَنشَأَكُم﴾ وهو محذوف في اللفظ، واكتفى بالمفسِّر عن المفسَّر، انتهى. وعليك أن تختار ما هو المختار، انتهى كلام صاحب «الخير الجاري».

(٢) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨]، قال في «الكشاف»: اللغوب: الإعياء، «ك» (١٣/ ١٥٠).

(٣) النصب: التَعْب.

(٤) قوله: (﴿أَطْوَارًا﴾) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤] أي: طوراً نطفةً وطوراً علقةً وأخرى مضغة ونحوها، «ف» (٦/ ٢٨٨)، «ك» (١٣/ ١٥١)، «خ».

(٥) أي: يقال: عدا طوره إذا جاوز قدره، «خ».

٣١٩٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[١]، أَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ[٣]، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ[٤]، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بَنِي تَمِيمٍ، أَبْشِرُوا»[٥]، فَقَالُوا:[٦] بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَبِلْنَا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ، فَجَاءَ رَجُلٌ[٧] فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، رَاحِلَتُكَ[٨] تَفَلَّتَتْ[٩]، لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ[١٠].

النسخ: «فَقَالُوا: بَشَّرْتَنَا» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالُوا: بَشَّرْتَنَا».
«يَا عِمْرَانُ، رَاحِلَتُكَ» في عسـ، قتـ: «يَا عِمْرَانُ إِنَّ رَاحِلَتَكَ».

---

(١) «محمد بن كثير» هو العبدي.

(٢) الثوري.

(٣) «جامع بن شدّاد» أبي صخرة المحاربي.

(٤) «صفوان بن محرز» المازني البصري.

(٥) قوله: (أبشروا) من الإبشار، وجاء من نصر بمعناه. بشّر النبي ﷺ بما يقتضي دخول الجنة حيث عرَّفهم أصول العقائد من المبدإ والمعاد وما بينهما، وهذا البيان هو المراد بقولهم: «لِنَسْأَلَكَ عن هذا الأمر». ولَمَّا لم يكن جُلّ اهتمامهم إلا بشأن الدنيا والاستعطاء دون دينهم قالوا: «بشّرتَنا بالتفقه، وإنما جئنا للاستعطاء فأعطنا»، «مجمع» (١/ ١٨٤).

(٦) القائل ذلك منهم: الأقرع بن حابس، «ف» (٦/ ٢٨٨).

(٧) لم يسم.

(٨) الراحلة: الناقة.

(٩) أي: تشردت، «ك» (١٣/ ١٥١).

(١٠) أي: عن مجلس رسول الله ﷺ حتى لم يغب مني سماع كلامه

[أطرافه: ٣١٩١، ٤٣٦٥، ٤٣٨٦، ٧٤١٨، أخرجه: ت ٣٩٥١، س في الكبرى ١١٢٤٠، تحفة: ١٠٨٢٩].

٣١٩١ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ[1]، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الأَعْمَشُ[2]، ثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ[3]، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالْبَابِ، فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ[4] مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ[5]، أَنْ[6] لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ،

النسخ: «إِنْ لَمْ يَقْبَلْهَا» كذا في ذ، وفي ن: «إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا».

فإن الآخرة خير وأبقى، «مجمع» (١/ ١٨٤).

(١) «عمر بن حفص بن غياث» يروي عن أبيه حفص النخعي الكوفي، قاضي بغداد، أوثق أصحاب الأعمش.

(٢) «الأعمش» هو سليمان بن مهران الكوفي.

(٣) المحاربي.

(٤) هم الأشعريون، «ف» (٦/ ٢٨٨).

(٥) قوله: (يا أهل اليمن إن لم يقبلها بنو تميم) فإن قلت: بنو تميم قبلوها، غاية أنهم طلبوا شيئاً، فكيف قال: إذ لم يقبلوها؟ قلت: لم يقبلوا، إذ لم يهتمّوا بالسؤال عن حقيقتها وكيفية المبدإ والمعاد، ولم يعتنوا بضبطها وحفظها، ولم يسألوا عن موجباتها، «مجمع» (١/ ١٨٤).

(٦) بفتح «أن» أي: من أجل تركهم لها، ويروى بكسر «إن»، «ف» (٦/ ٢٨٨).

قَالُوا: جِئْنَاكَ لِنَسْأَلَكَ[(١)] عَنْ هَذَا الأَمْرِ، قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ[(٢)]، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ[(٣)] فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ». فَنَادَى مُنَادٍ: ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحُصَيْنِ، فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ تَقَطَّعُ[(٤)] [(٥)] دُونَهَا السَّرَابُ[(٦)]، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا. [راجع: ٣١٩٠].

النسخ: «جِئْنَاكَ لِنَسْأَلَكَ» في هـ: «جِئْنَا نَسْأَلُكَ».

---

(١) زاد في «التوحيد» (برقم: ٧٤١٨): «ونتفقَّه في الدين»، «ف» (٦/ ٢٨٨).

(٢) قوله: (لم يكن شيء غيره) فيه دلالة على أنه لم يكن شيء غيره، لا الماء ولا العرش ولا غيرهما؛ لأن كلّ ذلك غيرُ الله تعالى، ويكون قوله: «وكان عرشه على الماء» معناه: أنه خلق الماء سابقاً، ثم خلق العرش على الماء، «فتح» (٦/ ٢٨٩).

(٣) قوله: (وكتب) أي: قدّر كلّ الكائنات «في الذكر» أي: في محلّه، وهو اللوح المحفوظ، «خ»، «ف» (٦/ ٢٩٠)، «ك» (١٣/ ١٥٢).

(٤) معناه بعدت، فبعد الزمان في طلبها، «خ».

(٥) قوله: (تَقَطَّعَ) بلفظ ماضي التقطُّع، وبلفظ مضارع القطع، «والسراب» فاعله، وهو ما يُرى نصف النهار كأنه ماء، أي: تسرع إسراعاً كثيراً تقدمت بِهِ وَفَاتَت حتى أن السراب يظهر دونها، أي: من ورائها لبعدها في البر، «مجمع» (٤/ ٣٠١).

(٦) أي: يحول بيني وبين رؤيتها السراب، ومعناه فإذا هي انتهى السراب عندها، «ف» (٦/ ٢٩٠)، «ك» (١٣/ ١٥٢).

٣١٩٢ ـ وَرَوَى عِيسَى[١]، عَنْ رَقَبَةَ[٢] [٣]، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ[٤]، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا[٦] عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ. [تحفة: ١٠٤٧٠].

٣١٩٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[٧]، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ[٨]،

النسخ: «وَرَوَى عِيسَى، عَنْ رَقَبَةَ» في حمد ـ أي في رواية حماد بن شاكر ـ: «وَرَوَى عِيسَى، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ رَقَبَةَ». «وَنَسِيَهُ» في ذ: «أَوْ نَسِيَهُ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ».

---

(١) ابن موسى البخاري، ولقبه غنجار، «ك» (١٣/ ١٥٢)، «ف» (٦/ ٤٩٠).

(٢) كذا للأكثر، والصواب: «عيسى عن أبي حمزة عن رقبة»، يعني سقط: أبو حمزة بين عيسى ورقبة بن مصقلة، «ك» (١٣/ ١٥٣)، «خ».

(٣) «رقبة» هو ابن مصقلة العبدي الكوفي.

(٤) «قيس بن مسلم» هو أبو عمرو الكوفي.

(٥) «طارق بن شهاب» الأحمسي الكوفي.

(٦) قوله: (فأخبرَنا عن بدء الخلق حتى دخل...) إلخ، غاية للإخبار، أي: حتى أخبر عن دخول أهل الجنة، والغرض أنه أخبر عن المبدإ والمعاش والمعاد جميعاً. قال الطيبي: دلّ ذلك أنه أخبر عن جميع أحوال المخلوقات، «ك» (١٣/ ١٥٣)، «خ».

(٧) «عبد الله بن أبي شيبة» هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، واسم أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي.

(٨) محمد بن عبد الله الأزدي، «قس» (٦/ ١٢٧).

عَنْ سُفْيَانَ[(١)]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[(٢)]، عَنِ الأَعْرَجِ[(٣)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتِمَنِي، وَيُكَذِّبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ، أَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ[(٤)] فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَدًا، وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي». [طرفاه: ٤٩٧٤، ٤٩٧٥، تحفة: ١٣٦٦٦].

٣١٩٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[(٥)]، عَنِ الأَعْرَجِ[(٦)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ[(٧)]، فَهُوَ عِنْدَهُ[(٨)] فَوْقَ الْعَرْشِ: ....

النسخ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» كذا في ذ، وفي ن: «أُرَاهُ يَقُولُ اللَّهُ». «شَتَمَنِي» في عسد، شحج: «يَشْتِمُنِي». «لَنْ يُعِيدَنِي» في ن: «لَيسَ يُعِيدُنِي». «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ» زاد في ن: «ابنُ سَعِيدٍ».

---

(١) الثوري، «ف» (٦/ ٢٩١).

(٢) عبد الله بن ذكوان، «ك» (١٣/ ١٥٣).

(٣) هو عبد الرحمٰن بن هرمز، «ك» (١٣/ ١٥٣).

(٤) الشتم هو الوصف بما يقتضي النقص، «ف» (٦/ ٢٩١).

(٥) «أبي الزناد» عبد الله بن ذكوان.

(٦) «الأعرج» عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٧) أي: اللوح المحفوظ، «ك» (١٣/ ١٥٣).

(٨) العندية ليست مكانية، بل هو إشارة إلى كونه بعيداً عن فهم الخلق، «ك» (١٣/ ١٥٤)، «خ».

إِنَّ(١) رَحْمَتِي(٢) غَلَبَتْ غَضَبِي(٣)». [أطرافه: ٧٤٠٤، ٧٤١٢، ٧٤٥٣، ٧٥٥٣، ٧٥٥٤، أخرجه: م ٢٧٥١، س في الكبرى ٧٧٥٠، تحفة: ١٣٨٧٣].

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي سَبْعِ أَرَضِينَ(٤)

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ

النسخ: «عَزَّ وَجَلَّ» في ذ، عس: «سُبْحَانَهُ»، وفي ن: «تَعَالَى».

---

(١) بالفتح على أنها بدل من «كتب»، وبالكسر على أنها حكاية مضمون الكتاب، «ف» (٦/ ٢٩٢).

(٢) إذ الرحمة فائضة على الكلّ دائماً، والغضب لا يكون إلا بعد صدور المعصية، «مجمع» (٣/ ٢٨).

(٣) **قوله: (إنّ رحمتي غلبت غضبي)** وفي رواية «سبقت» بدل «غلبت»، والمراد من الغضب لازمه، وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب، والسبق والغلبة باعتبار التعلّق، أي: تعلُّقُ الرحمة غالب سابق على تعلُّق الغضب؛ لأن الرحمة مقتضى الذات المقدّسة، وأما الغضب فإنه يتوقّف على سابقة [عملٍ] من العبد، كذا في «الفتح» (٦/ ٢٩٢)، وكذا قال الكرماني (١/ ١٥٤). فإن قلت: صفات الله قديمة فكيف يتصور سبق بعضها على بعض؟ قلتُ: باعتبار التعلّق مع أن الرحمة والغضب ليسا صفتين لله تعالى، بل هما فعلان، وجاز تقدُّمُ بعض الأفعال على بعضها، انتهى.

قال الطيبي (١٠/ ٢٩٧): في سبق الرحمة إشارة إلى أن قسط الخلق منها أكثر من قسطهم من الغضب، وأنها تنالهم من غير استحقاق، وأن الغضب لا ينالهم إلا باستحقاق، فالرحمة تشمل الشخص: جنيناً ورضيعاً وفطيماً قبل أن يصدر منه شيء من الطاعة، ولا يلحقه الغضب إلا بعد أن يصدر عنه من الذنوب ما يستحقّ معه ذلك.

(٤) أي: في بيان وضعها، «ف» (٦/ ٢٩٣).

مِثْلَهُنَّ(١)﴾ الآية [الطلاق: ١٢]، ﴿وَٱلسَّقْفِ ٱلْمَرْفُوعِ﴾ [الطور: ٥] السَّمَاءُ(٢). ﴿سَمْكَهَا(٣)﴾ [النازعات: ٢٨] بِنَاءَهَا، وَ﴿ٱلْحُبُكِ﴾ [الذاريات: ٧] اسْتِوَاؤُهَا(٤) وَحُسْنُهَا. ﴿أَذِنَتْ﴾ [الانشقاق: ٢] سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ. ﴿وَأَلْقَتْ﴾ أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الْمَوْتَى. ﴿وَتَخَلَّتْ﴾ [الانشقاق: ٤] عَنْهُمْ. ﴿طَحَاهَا﴾ [الشمس: ٦] دَحَاهَا(٥). ﴿بِٱلسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٤] وَجْهِ

النسخ: «الآية» ثبت في ذ. «وَ﴿ٱلْحُبُكِ﴾» ثبتت الواو في عسـ، ذ. «﴿بِٱلسَّاهِرَةِ﴾» كذا في ذ، وفي ذ: «﴿السَّاهِرَةُ﴾».

---

(١) قوله: (﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾) قال الداودي: فيه دلالة على أن الأرضين بعضها فوق بعض مثل السماوات، ونقل عن بعض المتكلمين أن المثليّة في العدد خاصّةً وأن السبع متجاورة، وحكى ابن التين عن بعضهم: أن الأرض واحدة، قال: وهو مردود بالقرآن والسنة. قلت: لعله القول بالتجاور، وإلا فيصير صريحاً في المخالفة، ويدلّ للقول الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مُرّة عن أبي الضُّحى عن ابن عباس في هذه الآية ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ قال: في كل أرض مثل إبراهيم، ونحو ما على الأرض من الخلق هكذا أخرجه مختصراً، وإسناده صحيح، وأخرجه الحاكم (٢/ ٤٩٣) والبيهقي من طريق عطاء بن السائب عن أبي الضّحى مطوّلاً، وأوله أي: «سبع أرضين في كل أرض آدم كآدمكم، ونوح كنوحكم، وإبراهيم كإبراهيمكم، وعيسى كعيسى، ونبي كنبيكم» قال البيهقي: إسناده صحيح، إلا أنه شاذّ، «فتح الباري» (٦/ ٢٩٣) من غير تغيُّر حرفٍ.

(٢) هو تفسير مجاهد، وقيل: العرش، والأول أكثر، «ف» (٦/ ٢٩٣).

(٣) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿رَفَعَ سَمْكَهَا﴾ أي: بناءها، «خ».

(٤) هو تفسير ابن عباس.

(٥) أي: بسطها من كل جانب، «ف» (٦/ ٢٩٤).

الأَرْضِ، كَانَ فِيهَا(١) الْحَيَوَانُ، نَوْمُهُمْ وَسَهَرُهُمْ.

٣١٩٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ(٢)، نَا ابْنُ عُلَيَّةَ(٣)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ(٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ(٥)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٦): وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُنَاسٍ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ(٧) الأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ(٨) شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ(٩) ....

النسخ: «نَا ابْنُ عُلَيَّةَ» كذا في عسـ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ». «بَيْنَ أُنَاسٍ» في عسـ: «بَينَ نَاسٍ». «فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ» في ذ: «فَذَكَرَ لَهَا ذَاكَ».

---

(١) بيان لعلاقة المجاز، وتعبير وجه الأرض بالساهرة فإنه من قبيل استعمال الحال للمحل، «خ».

(٢) «علي» ابن عبد الله المديني.

(٣) «ابن علية» هو إسماعيل بن إبراهيم، وعلية اسم أمه.

(٤) «يحيى بن أبي كثير» الطائي مولاهم.

(٥) ابن خالد التيمي المدني، «قس» (٧/ ١٣٣).

(٦) ابن عوف، «قس» (٧/ ١٣٣).

(٧) الأمر بالاجتناب لا يوجب أن يكون أبو سلمة هو الجاني بل الحمل على الاحتياط في مثل هذا المقام، «خ».

(٨) بكسر القاف: المقدار، «ك» (١٣/ ١٥٥)، «خ».

(٩) على صيغة المجهول الماضي، ومعنى التطويق: أن يخسف الله به الأرض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق، قاله الكرماني

مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[١]. [راجع: ٢٤٥٣].

٣١٩٦ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٢]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٣]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ[٤]، عَنْ سَالِمٍ[٥]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[٦] إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ». [راجع: ٢٤٥٤].

٣١٩٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى[٧]، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[٨]، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ[٩]، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ[١٠]، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ[١١]،

النسخ: «عَنْ أَبِي بَكْرَةَ» في ذ: «عَنْ أَبِيهِ أَبِي بَكْرَةَ».

(١٣/ ١٥٥)، ومر الحديث والذي بعده مع بيانهما (برقم: ٢٣٥٣) في «أبواب المظالم».

(١) فيه أن الأرض سبع طبقات، والمُأَوِّلُون على أن المراد به الأقاليم السبع، «خ».

(٢) «بشر بن محمد» السختياني أبو محمد المروزي.

(٣) «عبد الله» ابن المبارك المروزي.

(٤) «موسى بن عقبة» صاحب المغازي.

(٥) «سالم» ابن عبد الله بن عمر، يروي «عن أبيه» عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) مرّ بيانه (برقم: ٢٤٥٤) في «المظالم».

(٧) «محمد بن المثنى» ابن عبيد العنزي الزمن.

(٨) الثقفي.

(٩) ابن سيرين، «ك» (١٣/ ١٥٦).

(١٠) «ابن أبي بكرة» هو عبد الرحمٰن بن نفيع يروي عن أبيه.

(١١) «أبي بكرة» نفيع بن الحارث الثقفي.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ[١] يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ[٢] ـ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ ـ وَرَجَبُ مُضَرَ[٣] الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ». [راجع: ٦٧].

النسخ: «قَدِ اسْتَدَارَ» كذا في قت، وفي ذ: «قَدِ اسْتَدَارَهُ». «كَهَيْئَةِ» كذا في ذ، وفي ذ: «كَهَيْئَتِهِ». «وَالأَرْضَ» في عسـ: «وَالأَرَضِينَ». «ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ» كذا في عسـ، وفي ذ: «ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ».

---

(١) قوله: (كهيئة) الكاف صفة مصدر محذوف، أي: استدار استدارةً مثل حالته يوم خلق السماوات والأرض، والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره، وأراد به ههنا السنة. ومعنى الحديث: أن العرب كانوا يؤخّرون المحرّم إلى صفر، وهو النسيء المذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ﴾ [التوبة: ٣٧] ليقاتلوا فيه، ويفعلون ذلك كل سنة بعد سنة، فينتقل المحرّم من شهر إلى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة، فلما كانت تلك السنة قد عاد إلى أصل الحساب والوضع الذي اختاره ووضعه يوم خلق السماوات والأرض، ودارت السنةُ كهيأتها الأولى. قال بعضهم: إنما أخّر النبي ﷺ الحجّ مع الإمكان ليوافق أصل الحساب، فيحجّ فيه حجة الوداع.

(٢) قوله: (ثلاث متواليات) إنما حذف التاءُ من العدد باعتبار أن الشهر الذي هو واحد الأشهر بمعنى الليالي، فاعتبر لذلك تأنيثه، كذا في «الطيبي» (٥/ ٣١٦ ـ ٣١٧)، قال الكرماني (١٣/ ١٥٦): العدد الذي لم يذكر معه المميّز جاز فيه التذكير والتأنيث، انتهى.

(٣) قوله: (ورجبُ مُضَرَ) بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء: قبيلة مشهورة، وإنما أضافه إليهم لأنهم كانوا يحافظون على تحريمه أشدّ من

٣١٩٨ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١]، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٢]، عَنْ هِشَامٍ[٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ[٤]: أَنَّهُ خَاصَمَتْهُ أَرْوَى[٥] فِي حَقٍّ زَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا إِلَى مَرْوَانَ،

النسخ: «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ».

محافظة سائر العرب، ووصفه بـ«الذي بين جمادى وشعبان» تأكيداً وإزاحةً للريب الحادث فيه من النسيء، «ك» (١٣/ ١٥٦).

قال العيني (١٠/ ٥٤٩): ومطابقته للترجمة تتأتى بالتعسف؛ لأن المذكورة فيها سبع أرضين، وهنا لفظ الأرض فقط، ولكنّ المراد منه سبع أرضين أيضاً، انتهى.

[قال القسطلاني (٧/ ١٣٥): ولا تعسف، فقد سبق في هذا الحديث أن رواية ابن عساكر بالجمع، قال الحافظ ابن كثير: ومراد البخاري بذكر هذا الحديث هنا تقرير معنى قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] أي في العدد، انتهى.].

(١) «عبيد بن إسماعيل» الهباري القرشي الكوفي.

(٢) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٣) «هشام عن أبيه» عروة بن الزبير بن العوام.

(٤) العدوي، أحد العشرة المبشرة، «ك» (١٣/ ١٥٦).

(٥) قوله: (خاصمَتْه أَرْوى) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالقصر، بنت أبي أويس، ادّعت أن سعيداً غصبها أرضاً، قوله: «إلى مروان» متعلّق بقوله: «خاصمته» أي: ترافعا إليه، وكان يومئذ أميراً على المدينة، وقد ترك سعيد الحقّ لها، ودعا عليها، فاستجاب الله دعاءه، قاله الكرماني (١٣/ ١٥٧)، ومرّ بيانه (برقم: ٢٤٥٢) في «أبواب المظالم والقصاص».

فَقالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا؟! أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ[١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ». قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ[٢]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي[٣] سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٢٤٥٢، أخرجه: م ١٦١٠، تحفة: ٤٤٦٤].

٣ ـ بَابٌ فِي النُّجُومِ

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ [الملك: ٥] خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ[٤]،

النسخ: «تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ» كذا في سـ، حـ، وفي نـ: «تَأَوَّلَ بِغَيْرِ ذَلِكَ».

---

(١) يحتمل أن معناه أن يحمل من سبع أرضين، أو يطوق إثم ذلك، ومر بيانه (برقم: ٢٤٥٢).

(٢) «ابن أبي الزناد» عبد الرحمٰن بن عبد الله.

(٣) أراد بهذا التعليق بيان لقاء عروة سعيداً وتصريح سماعه منه الحديث المذكور، «ع» (١٠/ ٥٥٠).

(٤) قوله: (وأضاع نصيبه) أي: حظَّه، وهو الاشتغال بما يعنيه[١]، وينفعه في الدنيا والآخرة. وقوله: «ما لا علم له به» ليس نفياً لما يَتَعَاناه المنجِّم من الأحكام منه وإثباتاً لغيره، بل هو نفيه بالكلّيّة، ويؤيده ما يتبعه من قوله: «وما عَجَزَ عن علمه الأنبياءُ»، قاله الطيبي (٨/ ٣٣٥).

---

(١) في الأصل: «بما لا يعنيه».

وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَشِيمًا[(١)]﴾ [الكهف: ٤٥] مُتَغَيِّرًا. وَالأَبُّ: مَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ. وَالأَنَامُ[(٢)]: الْخَلْقُ. ﴿بَرْزَخٌ﴾ [الرحمن: ٢٠] حَاجِزٌ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(٣)]: ﴿أَلْفَافًا[(٤)]﴾ [النبأ: ١٦] مُلْتَفَّةً. وَالْغُلْبُ: الْمُلْتَفَّةُ. ﴿فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢] مِهَادًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ [البقرة: ٣٦]. ﴿نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨] قَلِيلًا.

٤ ـ بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

﴿بِحُسْبَانٍ[(٥)]﴾ [الرحمن: ٥]، قَالَ مُجَاهِدٌ[(٦)]: كَحُسْبَانِ الرَّحَى[(٧)]،

النسخ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في ذ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «وَالأَنَامُ» سقطت الواو في ن. «حَاجِزٌ» كذا في س، هـ، عسـ، ذ، وفي ك: «حَاجِبٌ».

---

(١) قوله: (﴿هَشِيمًا﴾) قال تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا﴾ أي: يابساً مُتَفَتِّتاً، ﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَـٰحُ﴾ أي: تفرِّقه. وقال تعالى: ﴿وَحَدَآئِقَ غُلْبًا﴾ [عبس: ٣٠] جمع الغلباء أي: الْمُلْتَفّة. ﴿وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١] الأبُّ: ما يأكله الأنعام من المرعى. قوله: «﴿نَكِدًا﴾» أي: قليلاً، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]، والنكد: الشيء القليل الذي لا ينفع، ملتقط من «ك» (١٣/ ١٥٧)، «ف» (٦/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦).

(٢) في قوله تعالى: ﴿وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ﴾ [الرحمٰن: ١٠].

(٣) «قال مجاهد» هو ابن جبر المفسر.

(٤) أي: في قوله تعالى: ﴿وَجَنَّـٰتٍ أَلْفَافًا﴾ [النبأ: ١٦].

(٥) أي: تفسير ذلك، «فتح» (٦/ ٢٩٨).

(٦) ابن جبر.

(٧) قوله: (كَحُسْبَان الرَّحى) أراد أنهما يَجريان على حسب الحركة الرحويّة الدوريّة وعلى وضعها. قوله: «لا يَعْدُوانها» أي: لا يتجاوزانها. قوله: «جماعة» أي: الجمع الاصطلاحي.

وَقَالَ غَيْرُهُ: بِحِسَابٍ وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِهَا. حُسْبَانٌ: جَمَاعَةُ حِسَابٍ، مِثْلُ شِهَابٍ وَشُهْبَانٍ. ﴿ضُحَنَهَا[1]﴾ [الشمس: ١] ضَوْؤُهَا. ﴿أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾ [يس: ٤٠] لَا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الآخَرِ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ. ﴿سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾ [يس: ٤٠] يَتَطَالَبَانِ حَثِيثَيْنِ. ﴿نَسْلَخُ﴾ [يس: ٣٧] نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا[2]. ﴿وَاهِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٦] وَهْيُهَا تَشَقُّقُهَا. ﴿أَرْجَآئِهَآ[3]﴾ [الحاقة: ١٧] مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا فَهُمْ عَلَى حَافَتَيْهِ، كَقَوْلِكَ: عَلَى أَرْجَاءِ الْبِئْرِ. ﴿أَغْطَشَ[4]﴾ [النازعات: ٢٩] وَ﴿جَنَّ﴾ [الأنعام: ٧٦] أَظْلَمَ[5].

النسخ: «جَمَاعَةُ حِسَابٍ» في شحج: «جَمَاعَةُ الْحِسَابِ». «حَثيثين» كذا في عسـ، صـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «حَشِيشَانِ». «وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ» في سـ، حـ، ذ: «وَيَجْرِي كُلُّ وَاحِدٍ». «فَهُمْ» كذا في هـ، عسـ، وفي ك، ذ: «فَهُوَ»، وفي نـ: «فَهِيَ». «عَلَى حَافَتَيْهِ» في هـ: «عَلَى حَافَتَيْهَا».

---

(١) قوله: (﴿وَضُحَنَهَا﴾) أي: الذي في قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَنَهَا﴾ أي: «ضوؤها». وقال تعالى: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾ أي: «يتطالبان حثيثين»، وقال تعالى: ﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ أي: سريعاً، وقال تعالى: ﴿نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ أي: نخرج النهار من الليل، ولما كان حكم العكس أيضاً كذلك عمّم البخاري وقال بلفظ «أحدهما». قال تعالى: ﴿وَٱنشَقَّتِ ٱلسَّمَآءُ فَهِىَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ﴾ الوَهْي: التشقُّق، والرّجا ـ مقصوراً ـ: ناحية البيت، والحافة بتخفيف الفاء: الجانب، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٥٨).

(٢) أي: في فلك.

(٣) أي: في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَكُ عَلَىٰٓ أَرْجَآئِهَآ﴾.

(٤) أي: أظلم.

(٥) في الموضعين.

قَالَ الْحَسَنُ[(١)]: ﴿كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] تُكَوَّرُ[(٢)] حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْؤُهَا. وَيُقَالُ: ﴿وَٱلَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧] جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ. ﴿ٱتَّسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٨] اسْتَوَى. ﴿بُرُوجًا[(٣)]﴾ [الفرقان: ٦١] مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. ﴿ٱلْحَرُورُ[(٤)]﴾ [فاطر: ٢١] بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَرُؤْبَةُ[(٥)]: الْحَرُورُ بِاللَّيْلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ. وَيُقَالُ: ﴿يُولِجُ[(٦)]﴾ [الحج: ٦١] يُكَوِّرُ. ﴿وَلِيجَةً[(٧)]﴾ [التوبة: ١٦] كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ.

النسخ: «وَيُقَالُ» سقط في نـ. «﴿ٱلْحَرُورُ﴾» في ذ: «فَالْحَرُورُ». «وَرُؤْبَةُ» ثبت في عسـ، ذ. «وَيُقَالُ» في نـ: «يُقَالُ». «يُكَوِّرُ» في بو: «يكون».

---

(١) البصري.

(٢) أي: تلفُّ، «ك» (١٣/ ١٥٨).

(٣) **قوله: (﴿بُرُوجًا﴾: منازل الشمس)** فإن قلت: كيف فسّر البروج بالمنازل وهي اثنا عشر، والمنازل ثمانية وعشرون؟ قلت: كل برج عبارة عن المنزلتين وشيءٍ منها، فهي هي بعينها، أو أراد بالمنازل معناها اللغوي، لا التي عليها اصطلاح أهل التنجيم. قوله: «﴿وَلِيجَةً﴾» وهي عبارة عن «كلّ شيء أدخلته في شيء». واعلم أن هذه اللغات وتفاسيرها لم توجد في بعض النسخ، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٥٨) مع شيء زائد.

(٤) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ﴾.

(٥) بضم الراء وسكون الواو وبالموحدة ابن العجاج، «ك» (١٣/ ١٥٨).

(٦) أي: في قوله تعالى: ﴿يُولِجُ ٱلَّيْلَ﴾.

(٧) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾.

٣١٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢)، عَنِ الأَعْمَشِ(٣)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ(٤)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ(٥) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ(٦) تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلَ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ(٧) لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]. [أطرافه: ٤٨٠٢، ٤٨٠٣، ٧٤٢٤، ٧٤٣٣، أخرجه: م ١٥٩، د ٤٠٠٢، ت ٢١٨٦، س في الكبرى ١١١٧٦، تحفة: ١١٩٩٣].

النسخ: «أَتَدْرِي» كذا في ذ، وفي نـ: «تَدْرِي» بحذف همزة الاستفهام. «يُقَالُ لَهَا» في هـ، ذ: «فَيُقَالُ لَهَا».

---

(١) «محمد بن يوسف» الفريابي.

(٢) «سفيان» هو الثوري.

(٣) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.

(٤) «عن أبيه» يزيد بن شريك الكوفي.

(٥) «أبي ذر» جندب بن جنادة.

(٦) قوله: (حتى تسجد) فإن قلت: ما المراد بالسجود إذ لا جبهة لها، والانقياد حاصل دائماً؟ قلت: الغرض تشبيهه بالساجد عند الغروب. فإن قلت: فيم تستأذن؟ قلت: الظاهر أنه في الطلوع من المشرق، والله أعلم بحقيقة الحال، قاله الكرماني (١٣/ ١٥٩).

(٧) قوله: (﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾) قال الطيبي (١٠/ ١٠٧):

٣٢٠٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١]، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ[٢]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ[٣]، ثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكَوَّرَانِ[٥] [٦] يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [تحفة: ١٤٩٦٧].

٣٢٠١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ[٧]، ثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[٨]،

قال بعض أهل التفسير: معناه: أن الشمس تجري لأجل قُدِّر لها، يعني إلى انقطاع مدة بقاء العالَم[١]، وقال بعضهم: مستقرّها غاية ما تنتهي إليه في صعودها وارتفاعها لأطول يوم من الصيف، ثم تأخذ في النزول إلى أقصى مشارق الشتاء لأقصر يوم في السنة. وأما قوله: «مستقرّها تحت العرش» فلا ينكر أن يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده، وإنما أخبر عن غيب فلا نكذبه ولا نُكيِّفه؛ لأن علمنا لا يحيط به، انتهى كلام الطيبي.

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد الأسدي.

(٢) «عبد العزيز بن المختار» البصري.

(٣) بدال مهملة فألف فنون، هو بالفارسية بمعنى العالم، ويقال بدون الجيم أيضا، «الخير الجاري».

(٤) ابن عوف.

(٥) أي: مطويان ملفوفان ذاهبا الضوء، «ك» (١٣/ ١٦٠).

(٦) قوله: (مكوّران يوم القيامة) والمراد أن السماوات والأرض يُجْمَعان ويُلَفَّان كما يلفّ العمامة، كذا في «المجمع» (٤/ ٤٥٣)، وباقي أحاديث الباب مرّ بيانها في «باب الكسوف» (ك: ١٦، ب: ١، ٢، ٣).

(٧) «يحيى بن سليمان» ابن يحيى أبو سعيد الجعفي الكوفي.

(٨) «ابن وهب» عبد الله المصري.

---

(١) في الأصل: بقاء مدة العالم.

أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ[(١)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا». [راجع: ١٠٤٢].

٣٢٠٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ[(٢)]، ثَنِي مَالِكٌ[(٣)]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[(٤)]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ[(٥)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ». [راجع: ٢٩].

٣٢٠٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[(٦)]، ثَنَا اللَّيْثُ[(٧)]، عَنْ عُقَيْلٍ[(٨)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٩)]، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ[(١٠)] أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ:

النسخ: «وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ» في ذ: «وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ». «رَأَيْتُمُوهَا» في سـ، حـ، ذ: «رَأَيْتُمُوهُ»، وفي ذ: «رَأَيْتُمُوهُمَا». «ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ» سقط في ذ.

---

(١) «عن أبيه» أي: القاسم بن محمد بن أبي بكر.

(٢) «إسماعيل بن أبي أويس» هو إسماعيل بن عبد الله المدني.

(٣) «مالك» الإمام المدني.

(٤) «زيد بن أسلم» مولى عمر بن الخطاب.

(٥) «عطاء بن يسار» الهلالي مولى أم المؤمنين ميمونة.

(٦) «يحيى» هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي.

(٧) «الليث» هو ابن سعد الإمام.

(٨) «عقيل» هو ابن خالد الأيلي.

(٩) «ابن شهاب» هو الزهري.

(١٠) «عروة» هو ابن الزبير.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يومَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» وَقَامَ كَمَا هُوَ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدنى مِنَ القِرَاءَةِ الأُوْلَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرَّكْعَةِ الأُوْلَى، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ». [راجع: ١٠٤٤، تحفة: ١٦٥٤٩].

٣٢٠٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى[١]، ثَنَا يَحْيَى[٢]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[٣]، ثَنِي قَيْسٌ[٤]، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[٥]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا». [راجع: ١٠٤١].

النسخ: «رَأَيْتُمُوهُمَا» في سـ، حـ، ذ: «رَأَيْتُمُوهَا». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى». «رَأَيْتُمُوهُمَا» في سـ، حـ، ذ: «رَأَيْتُمُوهَا».

---

(١) «محمد بن المثنى» هو ابن عبيد العنزي الزمن.

(٢) «يحيى» ابن سعيد القطان.

(٣) «إسماعيل» هو ابن أبي خالد الأحمسي البجلي مولاهم الكوفي.

(٤) «قيس» هو ابن أبي حازم واسمه عوف الأحمسي البجلي.

(٥) البدري، ووقع في بعضها ابن مسعود وهو تصحيف، «ف» (٦/ ٣٠٠).

٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ نُشْرًا[(١)] [(٢)] بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾

[الفرقان: ٤٨]

﴿قَاصِفًا[(٣)]﴾ [الإسراء: ٦٩] تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ. ﴿لَوَٰقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢] مَلَاقِحَ جَمْعُ مُلْقِحَةٍ. ﴿إِعْصَارٌ[(٤)]﴾ [البقرة: ٢٦٦] رِيحٌ عَاصِفٌ[(٥)] تَهُبُّ مِنَ الأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ. ﴿صِرٌّ[(٦)]﴾ [آل عمران: ١١٧] بَرْدٌ. ....

(١) بضم النون والمعجمة، وسيأتي تفسيره في الباب، «ف» (٦/ ٣٠٠).

(٢) وفي قراءة: ﴿بُشْراً﴾، أي: مبشرات.

(٣) قوله: (﴿قَاصِفًا﴾) أي: قال تعالى: ﴿فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ ٱلرِّيحِ﴾ أي: كاسراً، قال: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ أي: «ملاقح» جمع الملقحة، وهو من النوادر، يقال: ألقح الفحلُ الناقةَ، والريح السحاب، ورياح لواقح، قال تعالى: ﴿رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ وهو برد يضرّ[(١)] النبات والحرث، «ك» (١٣/ ١٦١ ـ ١٦٢).

(٤) قوله: (﴿إِعْصَارٌ﴾) قال في «القاموس» (ص: ٤١١): الإعصار: الريح يثير السحاب، أو التي فيها نار، أو التي تَهُبُّ من الأرض، كالعمود نحو السماء، أو التي فيها العصار[(٢)] وهو الغبار الشديد.

(٥) شديد الهبوب.

(٦) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ قال أبو عبيدة: الصر: شدة البرد، «ف» (٦/ ٣٠١).

---

(١) في الأصل: يضرب.

(٢) في الأصل: العثار.

﴿نُشُرًا﴾[١] [٢] مُتَفَرِّقَةً.

٣٢٠٥ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[٣]، ثَنَا شُعْبَةُ[٤]، عَنِ الْحَكَمِ[٥]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٦]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا[٧]، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ[٨] بِالدَّبُورِ»[٩]. [راجع: ١٠٣٥].

٣٢٠٦ ـ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١٠]، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[١١]،

---

(١) قوله: (﴿نُشُراً﴾ متفرِّقة) هو مقتضى كلام أبي عبيدة فإنه قال: قوله: «﴿نشراً﴾» أي: من كل مهبّ[١] وجانب وناحية، «ف» (٦/ ٣٠١).

(٢) وفي قراءة: ﴿بُشۡرَۢا﴾ بضم الموحدة وسكون المعجمة: أي: مبشرات، ومفرد الأولى نشور كرسول، والأخيرة بشير، «خ».

(٣) «آدم» هو ابن أبي إياس العسقلاني.

(٤) «شعبة» هو ابن الحجاج بن الورد أبو بسطام الواسطي ثم البصري.

(٥) ابن عتيبة، «ف» (٦/ ٣٠١).

(٦) «مجاهد» هو ابن جبر المخزومي مولاهم المكي الإمام في التفسير.

(٧) قوله: (بالصَّبَا) بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصورة، هي الريح الشرقيّة. و«الدبور» بفتح المهملة وتخفيف الموحدة المضمومة: ما يقابلها، يشير ﷺ إلى قوله تعالى في قصّة الأحزاب: ﴿فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا وَجُنُودٗا لَّمۡ تَرَوۡهَاۚ﴾، «فتح» (٦/ ٣٠١)، ومرَّ بيانه (برقم: ١٠٣٥).

(٨) قوم هود.

(٩) أي: الريح الغربية، «ف» (٦/ ٣٠١).

(١٠) «مكي بن إبراهيم» ابن بشير بن فرقد الحنظلي البلخي.

(١١) «ابن جريج» هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي.

---

(١) في الأصل: جهت.

عَنْ عَطَاءٍ(١)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً(٢) فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ(٣) وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ(٤) وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ(٥)، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ(٦)، فَعَرَّفَتْهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ(٧)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا أَدْرِي لَعَلَّهُ(٨) كَمَا قَالَ قَوْمٌ(٩): ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ(١٠) عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ

النسخ: «فَعَرَّفَتْهُ» في ذ: «فَعَرَفَتْ». «وَمَا أَدْرِي» في ذ: «مَا أَدْرِي».

---

(١) «عطاء» هو ابن أبي رباح القرشي مولاهم المكي.

(٢) قوله: (مَخِيلة) بفتح الميم وكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة، هي السحابة التي يخال فيها المطر، «ك» (١٣/ ١٦٢)، «ف» (٦/ ٣٠١).

(٣) أي: لا يستقر في حال من الخوف، «مرقاة» (٣/ ٦٢٣).

(٤) في البيت تارة.

(٥) قوله: (تغَيَّرَ وجهُه) خوفاً أن يصيب أُمَّتَه عقوبة ذنب العامّة، كما أصاب الذين قالوا: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾. قوله: «سُرِيَ» بلفظ المجهول من التسرية، أي: كشف عنه ما خالطه من الوجل. قوله: «فَعَرَّفَتْه» من التعريف، «كرماني» (١٣/ ١٦٢).

(٦) أي: كشف عنه، وقد يشدد الراء للمبالغة.

(٧) التغير.

(٨) قوله: (لعله) قيل: لعلّ هذا المطر، والظاهر: لعلّ [هذا] السحاب. قوله: «كما قال قوم» أي: مثل السحاب الذي قال في حقّه قومُ عادٍ: «﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾»، كذا في «المرقاة» (٣/ ٦٢٣). قوله: «﴿عَارِضًا﴾» أي: سحاباً عرض في أفق السماء.

(٩) عاد.

(١٠) السحاب.

أَوۡدِيَتِهِمۡ[(١)]﴾ الآيَةَ [الأحقاف: ٢٤]. [طرفه: ٤٨٢٩، أخرجه: م ٨٩٩، ت ٣٢٥٧، س في الكبرى ١١٤٩٢، تحفة: ١٧٣٨٦].

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦ ـ بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ[(٢)] [(٣)]

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ[(٤)]: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ جِبْرَئِيلَ عَدُوُّ الْيَهُودِ[(٥)] مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

النسخ: «بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ» سقط في ن.

---

(١) أي: صحاريهم ومحال مزارعهم، «مرقاة» (٣/ ٦٢٤).

(٢) قدم المصنف ذكر الملائكة على الأنبياء لا لكونهم أفضل عنده، بل لتقدمهم في الخلق، وسبق ذكرهم في القرآن كما في قوله تعالى: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، «ف» (٦/ ٣٠٦).

(٣) **قوله: (ذكر الملائكة)** الملائكة جمع مَلْأَكٍ، وأصله: مَأْلَكٌ، فقدّم اللام وأخّر الهمزة فوزنه مَفْعَل من الألوكة وهي الرسالة، ثم تُركتْ همزتُه لكثرة الاستعمال، فقيل: مَلَك، فلما جمعوه ردّوه إلى أصله ـ أي: أعيدت الهمزة ـ، فقالوا: مَلَائِك، فزيدت التاءُ للمبالغة، أو لتأنيث الجمع، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٦٢).

وفي «الفتح» (٦/ ٣٠٦): قال جمهور أهل الكلام من المسلمين: الملائكة أجسام لطيفة أعطيت قدرةً على التشكُّل بأشكال مختلفة، ومسكنها السماوات، وأبطل من قال: إنها الكواكب، أو إنها الأنفسُ الخيرة التي فارقت أجسادَها، وغير ذلك من الأقوال التي لا يوجد في الأدلة السمعية شيء منها، انتهى كلام «الفتح».

(٤) «قال أنس» فيما وصله المؤلف في «الهجرة» (برقم: ٣٩٣٨).

(٥) لأنه يأتي بالعذاب، «ج» (ص: ٢٠).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١]: ﴿لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ﴾ [الصافات: ١٦٥] الْمَلَائِكَةُ[٢].

٣٢٠٧ ـ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ[٣]، ثَنَا هَمَّامٌ[٤]، عَنْ قَتَادَةَ[٥]. ح وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ[٦] [٧]: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٨]، ثَنَا سَعِيدٌ[٩] وَهِشَامٌ[١٠]، ثَنَا قَتَادَةُ[١١]، ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ[١٢] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ[١٣]

النسخ: «ح» سقط في ن.

---

(١) «قال ابن عباس» فيما وصله الطبري (١٠/ ٥٣٩).

(٢) أي: القائل لهذا الكلام الملائكة، «خ».

(٣) «هدبة بن خالد» القيسي البصري، ويقال له هداب.

(٤) «همام» ابن يحيى بن دينار العوذي.

(٥) «قتادة» ابن دعامة السدوسي.

(٦) «وقال لي خليفة» أي: ابن خياط العصفري.

(٧) قوله: (وقال لي خليفة) إنما ذكره بلفظ «قال» ولم يقل: «حدثني» إشعاراً بأنه سمع منه عند المذاكرة لا على طريق التحميل والتبليغ، «ك» (١٣/ ١٦٣).

(٨) «يزيد بن زريع» البصري أبو معاوية.

(٩) «سعيد» هو ابن أبي عروبة، واسمه مهران اليشكري.

(١٠) «هشام» هو الدستوائي.

(١١) «قتادة» قد مر آنفاً.

(١٢) الأنصاري، «قس» (٧/ ١٥٣).

(١٣) قوله: (عند البيت) أي: الكعبة، فإن قلت: سبق في أول «كتاب الصلاة» (برقم: ٣٤٩) أنه قال: «فُرِج [عن] سقف بيتي»؟ قلت: الأصحّ

بَيْنَ النَّائِمِ[١] وَالْيَقْظَانِ ـ فَذَكَرَ رَجُلاً[٢] بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ـ فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ

النسخ: «فَذَكَرَ رَجُلاً» في نـ: «فَذَكَرَ يَعْنِي رَجُلاً»، قوله: «يعني رجلاً» ثبت في صـ، قتـ.

أنه كان لرسول الله ﷺ معراجان، أو دخل بيته ثم عرج [به]، «ك» (١٣/ ١٦٣)، «خ».

(١) قوله: (النائم) فإن قلت: ظاهر ما تقدّم في «الصلاة» (برقم: ٣٤٩) أنه كان في اليقظة إذ هو مقتضى الإطلاق، وهو المطابق لما في «مسند الإمام أحمد» عن ابن عباس «أنه كان في اليقظة رآه بعينه»، وصحّ عن رواية شريك عن أنس ـ كما ذكره البخاري في «كتاب التوحيد» (برقم: ٧٥١٧) ـ أنه كان نائماً، فما وجهه؟

قلت: اختلف العلماء في تعدد الإسراء، فإن قلنا بتعدده مرتين أو أكثر فلا إشكال فيه، وإن قلنا بوحدته فالحقّ أنه كان في اليقظة بجسده؛ لأنه قد أنكرتْه قريش، وإنما ينكر إذا كان في اليقظة، إذ الرؤيا لا تُنْكَر ولو بأبعد منه.

قال القاضي عياض: اختلفوا في الإسراء إلى السماوات فقيل: إنه في المنام، والحقّ الذي عليه الجمهور أنه أُسري بجسده. فإن قيل: «بين النائم واليقظان» يدلّ على أنه رؤيا نوم. قلنا: لا حجّة فيه إذ قد يكون ذلك حالَ أوّلِ وصولِ الملك إليه، وليس فيه ما يدلّ على كونه نائماً في القصّة كلّها.

وقال الحافظ عبد الحق في «الجمع بين الصحيحين»: وما روى شريك عن أنس «أنه كان نائماً» فهو زيادة مجهولة، وقد روى الحفاظ المتقنون والأئمةُ المشهورون كابن شهاب وثابت البُناني وقتادة عن أنس، ولم يأت أحد منهم بها، وشريك ليس بالحافظ عند أهل الحديث، «كرماني» (١٣/ ١٦٣ ـ ١٦٤).

(٢) أي: ذكر النبي ﷺ ثلاثة رجال وهم الملائكة تصوروا بصورة الإنس، «ك» (١٣/ ١٦٤)، «خ».

مِنْ ذَهَبٍ مَلآنَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ[(١)] الْبَطْنِ، ثُمَّ غُسِلَ الْبَطْنُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا[(٢)]، وَأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ: الْبُرَاقُ[(٣)]، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرَئِيلَ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ[(٤)]؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ،

النسخ: «مَلآنَ» كذا في سـ، حـ، ذ، كما في «قس»، وفي هـ: «مَلْأى»، وفي نـ: «مُلِئَ». «قِيلَ جِبرَئِيلُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: جِبْرَئِيلُ». «قِيلَ: مُحَمَّدٌ» في قتـ: «قَالَ: مُحَمَّدٌ».

---

(١) قوله: (مَرَاقّ) بفتح الميم وخفة الراء وشدة القاف: هو ما سفل من بطنه ورقّ[(١)] من جلده، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٦٤)، وفي «القاموس» (ص: ٨١٨): مراقُّ البطن: ما رَقّ منه ولَانَ، جمع مَرَقٍّ، أو لا واحدَ لَها، «خ».

(٢) قوله: (حكمةً وإيماناً) فإن قلت: هما معنيان والإفراغ صفة الأجسام؟ قلت: كان في الطست شيء يحصل به كمال الإيمان والحكمة وزيادتهما فسمي إيماناً وحكمة لكونه سبباً لهما، أو أنه من باب التمثيل، «ك» (١٣/ ١٦٤)، «خ».

(٣) هو اسم دابة ركبها النبي ﷺ في تلك الليلة، «خ».

(٤) قوله: (وقد أُرسِل إليه) بحذف حرف الاستفهام، أي: هل طُلب وبُعث إليه للإصعاد؟ وقيل: معناه: هل أوحي إليه وبعث نبيّاً؟ والأول أظهر؛ لأن أمر نبوته كان مشهوراً في الملكوت، وقيل: سؤالهم كان للاستعجاب

---

(١) في الأصل: هو أسفل من البطن ومراق.

وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ. فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى عِيسَى وَيَحْيَى فَقَالَا: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ. فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ. فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قِيلَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ[١] وَنَبِيٍّ.

النسخ: «وَمَنْ مَعَكَ؟» كذا في صـ، وفي نـ: «من معك». «قال: محمد» زاد في نـ: «ﷺ». «قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ» في سـ، حـ، ذ: «قَالَ: وَقَدْ أُرْسِلَ». «فَأَتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَأَتَيْتُ يُوسُفَ». «فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: مَرْحَبًا بِكَ». «قَالَ: جِبْرَئِيلُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قِيلَ: جِبْرَئِيلُ». «قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ» سقطت التصلية في نـ. «وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ» في ذ: «نِعْمَ الْمَجِيءُ». «مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ» كذا في قتـ، عسـ، وفي نـ: «مَرْحَبًا مِنْ أَخٍ».

والاستبشار بعروجه وقدومه ليتشرَّفوا به، إذ من البيّن عندهم أن أحداً لا يترقى إلى السماوات بغير إذن الله، وهذا القول أظهر وأحسن، «لمعات» [وانظر «عمدة القاري» (١٠/ ٥٦٦)].

(١) قوله: (مِنْ أخٍ) فإن قيل: قال أهل التواريخ: إن إدريسَ جدٌّ

فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْنَا عَلَى هَارُونَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ. فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، وَنِعْمَ الْمَجِيءُ

النسخ: «قِيلَ: جِبْرَئِيلُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: جِبْرَئِيلُ». «عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ» لفظ «على» سقط في نـ. «قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ» في نـ: «قال: محمد ﷺ»، وسقطت التصلية في نـ. «وَنِعْمَ الْمجِيءُ» في نـ: «وَلَنِعْمَ الْمجِيءُ».

لنوح[1] عليهما السلام فكان المناسبُ أن يقول: مِن ابنٍ؟ قلت: لعله قاله تلطُّفاً وتأدّباً والأنبياء إخوة، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٦٤). قال في «اللمعات»: وعلى هذا لو قال آدم وإبراهيم: الأخ الصالح، ولكن إنما كان بُنُوَّتهما ظاهراً مشهوراً قالا: الابن. ثم استشكل رؤية الأنبياء في السماوات مع أنّ أجسادهم مستقرّة في قبورهم. وأجيب بأن أرواحهم تشكَّلت بصور أجسادهم، أو أحضرت أجسادُهم لملاقاته ﷺ تلك الليلة تشريفاً وتكريماً له ﷺ، وأما اختصاص هؤلاء الأنبياء لملاقاته دون غيرهم من الأنبياء واختصاص كل واحد منهم بسماء مخصوص فمما لا يدرك بالحقيقة وجهه. وقد يذكر لكِلا الأمرين مناسبات ظاهرة يستأنس بها أما حقيقة الأمر فلا. ومرّ الحديث (برقم: ٣٤٩) في «الصلاة»، وسيجيء (برقم: ٣٣٤٢). ثم هذا الترتيب الذي يقع في هذا الحديث في رؤية الأنبياء هو أصحّ الروايات وأرجحها، كذا في «اللمعات».

(١) في الأصل: إن إدريس جَدّ النوح.

جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكَى، فَقِيلَ: مَا أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، هَذَا الْغُلَامُ(١) الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي. فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ(٢)، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرَئِيلُ،

النسخ: «فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ» لفظ «عليه» ثبت في هـ، ذ، وكذا الآتي.

(١) قوله: (هذا الغلام...) إلخ، قال الخطابي في شرحه على «البخاري» (٢/ ١٤٧٩): والذي يُشْكِلُ معناه من هذا الفصل: بكاءُ موسى صلوات الله عليه، وقوله: «يا ربِّ هذا الغلام الذي بُعِثَ بعدي...» إلخ، ولا يجوز أن يُتَأَوَّلَ بكاؤه على معنى المحاسدة والمنافسة فيما أُعطيه من الكرامة، فإن ذلك لا يليق بصفات الأنبياء وأخلاق الأَجِلّة[1] من الأولياء، وإنما بكى ﷺ لنفسه وأمتِه لبخس حظِّ أمته، إذ قَصَرَ عَدَدهم عن مبلغ عدد أمة محمد ﷺ، وذلك من جهة الشفقة على أمته وتمنِّي الخير لهم، وقد يليق هذا بصفات الأنبياء وشَمَائلهم. وأما قوله: «هذا الغلام» فإنه ليس على معنى الازْدراء[2] والاستصغار بشأنه، وإنما هو على تعظيم مِنّة الله عليه فيما آتاه وأناله من النعمة وأَتْحَفَه من الكرامة من غير طُولِ عمرٍ أفناه مجتهداً في طاعته، وقد تُسمِّي العرب الرجل الْمُسْتَجْمِعَ السِّنَّ غلاماً ما دام فيه بقيّةٌ من القوة، وذلك في لغتهم مشهور، انتهى كلام الخطابي.

(٢) قوله: (السماء السابعة) فإن قلت: مرّ في «الصلاة» (برقم: ٣٤٩) أن إبراهيم عليه السلام في السادسة؟ قلت: لعله وجده في السادسة، ثم ارتقى هو أيضاً إلى السابعة، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٦٦)، وأيضاً إذا ثبت تعدُّدُ

(١) في الأصل: والأخلاق الأجلة.
(٢) في الأصل: الإزراء.

قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِن ابْنٍ وَنَبِيٍّ، فَرُفِعَ لِيَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ[١]، فَسَأَلْتُ جِبْرَئِيلَ فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا آخِرَ[٢] مَا عَلَيْهِمْ، وَرُفِعَتْ لِي[٣] سِدْرَةُ[٤] الْمُنْتَهَى فَإِذَا نَبِقُهَا

النسخ: «وَلَنِعْمَ الْمجِيءُ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَنِعْمَ الْمجِيءُ».
«لَمْ يَعُودُوا» في نـ: «لَمْ يُعِيدُوا».

الإسراء فلا إشكال في تعدُّدِ الأمكنة للأنبياء عليهم السلام نزولاً وصعوداً للإقبال والمشايعة، كذا في «الخير الجاري».

(١) قوله: (فَرُفِعَ لي البيتُ المعمورُ) أي: كُشِف لي وقُرِّب مِنِّي، والرفع: التقريب والعرض، و«البيت المعمور» بيت في السماء حيال الكعبة اسمه الضراح، بضم المعجمة وخفة الراء وبالمهملة، وعُمرانُه كثرة غاشيته من الملائكة، «كرماني» (١٣/ ١٦٦).

(٢) بالرفع والنصب، فالنصب على الظرف والرفع على تقدير: ذلك آخر ما عليهم من دخوله، «ك» (١٣/ ١٦٦)، «خ».

(٣) قوله: (ورُفِعَتْ لي سدرة المنتهى) وفي بعضها «السدرة» بالألف واللام، وسميت بها لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ، «والنَّبِق» بكسر الموحدة وسكونها: حمل السدر، والقلال جمع القُلّة، وهي جَرَّة عظيمة تَسَع قربتين أو أكثر، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٦٦ ـ ١٦٧)، و«هَجَر» غير منصرف: بلد بقريب المدينة غير هجر البحرين، ذكره في «المجمع» (٥/ ١٥٠)، إليها تُنْسَب القِلَال، أو تُنْسَب إلى هَجَر اليمن، «قاموس» (ص: ٤٦١).

(٤) أي: الشجرة التي في أعلى السماوات، «ك» (٤/ ٨).

كَأَنَّهُ قِلَالُ هَجَرَ، وَوَرَقُهَا كَأَنَّهُ[١] آذَانُ الْفُيُولِ[٢]، فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جِبْرَئِيلَ فَقَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ[٣] فَفِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْفُرَاتُ[٤] وَالنِّيلُ[٥]، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، عَالَجْتُ[٦] بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ[٧] فَسَلْهُ، فَرَجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ[٨]، ثُمَّ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عِشْرِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا خَمْسًا، فَقَالَ مِثْلَهُ، قُلْتُ: سَلَّمْتُ، فَنُودِيَ: أَنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجْزِي[٩]

النسخ: «فَإِنَّ أُمَّتَكَ» في ن: «وَإِنَّ أُمَّتَكَ».

---

(١) التشبيه في الشكل لا في المقدار.

(٢) جمع فيل.

(٣) وهما السلسبيل والكوثر، «ع» (١٠/ ٥٦٨).

(٤) الذي في العراق، «ك» (١٣/ ١٦٧).

(٥) بكسر النون وهو الذي في مصر، «ك» (١٣/ ١٦٧).

(٦) أي: مارستهم ولقيت منهم الشدة، «ك» (١٣/ ١٦٧).

(٧) أي: إلى الموضع الذي ناجيت ربك، «ك» (١٣/ ١٦٧).

(٨) معناه: ثم قال موسى مثله، «ك» (١٣/ ١٦٧).

(٩) فهي خمسٌ صورة وخمسون حكماً، «خ».

الْحَسَنَةَ عَشْرًا». وَقَالَ هَمَّامٌ[١]، عَنْ قَتَادَةَ[٢]، عَنِ الْحَسَنِ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فِي الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ». [أطرافه: ٣٣٩٣، ٣٤٣٠، ٣٨٨٧، أخرجه: م ١٦٤، ت ٣٣٤٦، س ٤٤٨، تحفة: ١١٢٠٢، ١٢٢٤٥].

٣٢٠٨ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ[٤]، ثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[٥]، عَنِ الأَعْمَشِ[٦]، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ[٧]، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[٨]: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ[٩] [١٠] قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ

---

(١) «وقال همام» بتشديد الميم الأولى ابن يحيى العوذي أي: بالإسناد السابق.

(٢) «قتادة» هو ابن دعامة السدوسي.

(٣) قوله: (عن الحسن) أي: البصري، قال يحيى بن معين: لم يصحَّ للحسن سماع من أبي هريرة، قيل ليحيى: قد جاء في بعض الأحاديث عن الحسن [قال]: حدّثنا أبو هريرة؟ قال: ليس بشيء، «ك» (١٣/ ١٦٧)، «خ».

(٤) «الحسن بن الربيع» ابن سليمان البجلي الكوفي.

(٥) «أبو الأحوص» سلاّم بتشديد اللام ابن سليم الحنفي مولى بني حنيفة الكوفي.

(٦) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.

(٧) «زيد بن وهب» أبي سليمان الهمداني الكوفي.

(٨) «عبد الله» هو ابن مسعود الهذلي.

(٩) أي: فيما وعده ربه، «ف» (١١/ ٤٧٨).

(١٠) أي: من جهة جبرئيل، «ك» (١٣/ ١٦٨)، «خ».

يُجْمَعُ[(١)] خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً[(٢)] مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ[(٣)]، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ[(٤)] وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ[(٥)]، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ[(٦)] كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ[(٧)]، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ،

النسخ: «نُطْفَةً» سقط في نـ. «وَيُؤْمَرُ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَيُؤْمَرُ». «فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ» في هـ، ذ: «يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ».

---

(١) **قوله: (يُجْمَع)** بلفظ المجهول، قالوا: معنى الجمع أن النطفة إذا وقعت في الرحم وأراد الله أن يخلق منها بشراً طارت في أطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر فتمكث أربعين ليلة، ثم تنزل دماً في الرحم فذلك جمعها، «ك» (١٣/ ١٦٨)، «خ».

(٢) أي: دماً غليظاً جامداً، «مرقاة» (١/ ٢٦٣).

(٣) أي: بكتابتها، كل قضية تسمى كلمة؛ قولاً كان أو فعلاً، «مرقاة» (١/ ٢٦٥).

(٤) من الخير والشر.

(٥) هو تمثيل للقرب من موته، «ك» (١٣/ ٢٣٠)، «ع» (١٠/ ٥٧٣).

(٦) **قوله: (فيسبق عليه كتابُه)** أي: الذي كتب عليه.

قال الخطابي: فيه أن ظاهر الأعمال من الحسنات والسيئات أمارات، وليست بمُوجِبات، وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء وجرى به القدر، «ك» (١٣/ ١٦٨)، «خ»، ومرَّ بعض بيانه (برقم: ٣١٨) في «الحيض».

(٧) تمثيل لغاية قربها، «مرقاة» (١/ ٢٦٧).

فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [أطرافه: ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤، أخرجه: م ٢٦٤٣، د ٤٧٠٨، ت ٢١٣٧، س في الكبرى ١١٢٤٦، ق ٧٦، تحفة: ٩٢٢٨].

٣٢٠٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ(١)، ثَنَا مَخْلَدٌ(٢)، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ(٣)، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ(٤)، عَنْ نَافِعٍ(٥) قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ(٦) الْعَبْدَ نَادَى جِبْرَئِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرَئِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرَئِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الأَرْضِ»(٧). [طرفاه: ٦٠٤٠، ٧٤٨٥ تحفة: ١٤٦٤٠].

النسخ: «ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ» في ن: «فَيُوضَعُ لَهُ».

(١) «محمد بن سلام» بخفة اللام على الأصح هو البيكندي السلمي مولاهم. [انظر «عمدة القاري» (١/ ٣٠)].

(٢) «مخلد» هو ابن يزيد الحراني.

(٣) «ابن جريج» عبد الملك بن عبد العزيز.

(٤) «موسى بن عقبة» صاحب المغازي.

(٥) «نافع» مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدني، فقيه من أئمة التابعين وأعلامهم، مات في سنه ١١٠هـ.

(٦) وفسر بهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجۡعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا﴾ [مريم: ٩٦]، «لمعات».

(٧) قوله: (ثم يوضع له القبول في الأرض) أي: يلقى في قلوب أهلها محبّته مادحين له مثنين عليه مريدين إيصال الخير إليه، «ك» (١٣/ ١٦٨ ـ ١٦٩)، «خ».

٣٢١٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[(١)]، ثنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ[(٢)]، ثَنَا اللَّيْثُ[(٣)]، ثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ[(٤)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(٥)]، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ[(٦)] ـ وَهُوَ السَّحَابُ[(٧)] ـ فَتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ، فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ،

النسخ: «ثَنَا اللَّيْثُ» في ذ: «أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ».

---

(١) **قوله: (محمد)** هو محمد بن يحيى الذهلي، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٦٩)، وزاد في «الفتح» (٦/ ٣٠٩): وقد قال أبو ذر بعد أن ساقه: محمد هذا هو البخاري، وهذا هو الأرجح عندي، فإن الإسماعيلي وأبا نعيم لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري فأخرجاه عنه، ولو كان عند غير البخاري لما ضاق عليهما تخريجه، انتهى.

(٢) «ابن أبي مريم» سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي.

(٣) «الليث» هو ابن سعد الإمام المصري.

(٤) «ابن أبي جعفر» عبيد الله، واسم أبي جعفر يسار القرشي.

(٥) «محمد بن عبد الرحمٰن» ابن نوفل بن الأسود الأسدي أبو الأسود المدني يتيم عروة.

(٦) **قوله: (في العنان وهو السحاب)** وزناً ومعنىً، وواحده عَنانة كسَحابة كذلك، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٠٩). قوله: «فتذكر» أي: الملائكة «الأمر» الذي «قُضِيَ في السماء» وجوده وعدمه. قوله: «فتسترقُ» هو تفتعل من السرقة، أي: يسمع سرقةً، يقال: استرق السمعَ أي: سمع مستخفياً، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٦٩).

(٧) تفسير بعض الرواة.

فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ». [أطرافه: ٣٢٨٨، ٥٧٦٢، ٦٢١٣، ٧٥٦١ تحفة: ١٦٣٩٨].

٣٢١١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[١]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[٢]، أَنَا ابْنُ شِهَابٍ[٣]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ[٤] وَالأَغَرِّ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ، يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاؤوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». [راجع: ٩٢٩].

٣٢١٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٦]، ثَنَا سُفْيَانُ[٧]، ثَنَا الزُّهْرِيُّ[٨]،

النسخ: «ابْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ» سقط في نـ. «وَالأَغَرِّ» في هـ: «وَالأَعْرَجِ». «مَلَائِكَةٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «الْمَلَائِكَةُ». «ثَنَا الزُّهْرِيُّ» في ذ: «حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ».

---

(١) «أحمد» هو ابن عبد الله «ابن يونس» اليربوعي.

(٢) «إبراهيم بن سعد» ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٣) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.

(٤) «أبي سلمة بن عبد الرحمٰن» ابن عوف.

(٥) قوله: (والأغرّ) كذا للأكثر بالمعجمة والراء الثقيلة، ووقع في رواية الكشميهني «والأعرج» بالعين المهملة الساكنة وآخره جيم، والأول أرجح، فإنه مشهور من رواية الأغرّ، «فتح» (٦/ ٣٠٩).

(٦) «علي بن عبد الله» ابن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم، أبو الحسن بن المديني البصري.

(٧) «سفيان» هو ابن عيينة الهلالي أبو محمد.

(٨) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[١] قَالَ: مَرَّ عُمَرُ[٢] فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ[٣] يُنْشِدُ[٤]، فَقَالَ: كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ[٥] مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ الْتَفَتَ[٦] إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ[٧]، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ»؟ قَالَ: نَعَمْ[٨]. [راجع: ٤٥٣].

٣٢١٣ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ[٩]، ثَنَا شُعْبَةُ[١٠]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ

النسخ: «فَقَالَ: أَنْشُدُكَ» في نـ: «وَقَالَ: أَنْشُدُكَ».

---

(١) «سعيد بن المسيب» ابن حزن القرشي المخزومي.

(٢) ابن الخطاب.

(٣) ابن ثابت الأنصاري، «ك» (١٣/ ١٧٠).

(٤) بضم الياء من الإنشاد، بمعنى: شعر خواندن [بالفارسية].

(٥) يعني رسول الله ﷺ.

(٦) أي: حسان.

(٧) قوله: (أنشُدُك بالله) أي: سألتك بالله. قوله: «أَجِبْ عني» أي: قل جواب هجو الكفار عن جهتي، وروح القدس هو جبرئيل عليه السلام، قال العيني (١٠/ ٥٧٥): ومطابقته للترجمة في قوله: «اللهم أيِّدْه بروح القدس» فإن المراد بروح القدس هو جبرئيل عليه السلام، انتهى مع تغيير يسير.

(٨) قوله: (قال: نعم) أي: قال أبو هريرة: نعم، يعني سمعت رسول الله [ﷺ] يقوله، أي: استشهد حسان ـ هو ابن ثابت الأنصاري ـ أبا هريرة على الإنشاد في المسجد لما أنكر عمر ـ رضي الله عنه ـ على حسان فشهد أبو هريرة بهذا، ومرّ الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٤٥٣) في «كتاب الصلاة» في «باب الشعر في المسجد».

(٩) «حفص بن عمر» الحوضي البصري.

(١٠) «شعبة» ابن الحجاج بن الورد العتكي.

ثَابِتٍ[١]، عَنِ الْبَرَاءِ[٢] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهُمْ[٣] ـ أَوْ هَاجِهِمْ ـ وَجِبْرَئِيلُ مَعَكَ»[٤]. [أطرافه: ٤١٢٣، ٤١٢٤، ٦١٥٣، أخرجه: م ٢٤٨٦، س في الكبرى ٦٠٢٤، تحفة: ١٧٩٤].

٣٢١٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[٥]، أَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ[٦]، ثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ[٧]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ سَاطِعٍ فِي سِكَّةِ بَنِي غَنْمٍ[٨]. ....

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسماعيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ»، وزاد في كـن: «ابنُ رَاهوَيه».

---

(١) «عدي بن ثابت» الأنصاري الكوفي.

(٢) «البراء» هو ابن عازب الأنصاري.

(٣) قوله: (اُهْجُهم) بضم الهمزة والجيم، أمرٌ من الهجو نقيض المدح، «قس» (٧/ ١٦٢).

(٤) فيه الترجمة أي: بالتأييد، «قس» (٧/ ١٦٢).

(٥) «إسحاق» ابن راهويه.

(٦) «وهب بن جرير» يروي عن أبيه جرير بن حازم.

(٧) «حميد بن هلال» هو ابن هبيرة العدوي البصري.

(٨) قوله: (في سِكَّة بني غَنْم) السِّكَّة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف: الزُّقَاق. وبنو غنم بفتح المعجمة وسكون النون: بطن من الخزرج، وهم من ولد غنم بن مالك بن النجار، منهم أبو أيوب الأنصاري [وآخرون]، ووَهِمَ من زعم ـ هو الكرماني ـ أن المراد بهم هنا بنو غنم حي من بني تغلب، بفتح المثناة وسكون المعجمة، فإنّ أولئك لم يكونوا بالمدينة يومئذ، «فتح الباري» (٦/ ٣١٠).

وَزَادَ مُوسَى[(١)]: مَوْكِبُ[(٢)] [(٣)] جِبْرَئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام. [تحفة: ٨٢١].

٣٢١٥ ـ حَدَّثَنَا فَرْوَةُ[(٤)]، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ[(٥)]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[(٦)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ[(٧)] سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: «كُلُّ ذَاكَ، يَأْتِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا فِي مِثْلِ

النسخ: «مَوْكِبُ» في ن: «مَركَب». «يَأْتِي الْمَلَكُ» في هـ، ذ: «يَأْتِينِي الْمَلَكُ».

---

(١) قوله: (وزاد موسى) هو ابن إسماعيل التبوذكي، ومراده أنه روى هذا الحديث عن جرير بن حازم بالإسناد المذكور، فزاد في المتن هذه الزيادة، وطريق موسى هذه موصولة في «المغازي» عنه (برقم: ٤١١٨)، «فتح» (٦/ ٣١٠).

(٢) الجر على أنه بدل من غبار، والرفع بتقدير مبتدإ.

(٣) قوله: (مركب) قال الكرماني (١٣/ ١٧٠): «مركب» منصوب بنزع الخافض، وفي بعضها «موكب» بالواو، وهو نوع من السير، ويقال للقوم الركوب على الإبل للزينة: موكب، وكذلك جماعة الفرسان، انتهى.

قال القسطلاني (٧/ ١٦٣): برفع «موكب» على أنه خبر مبتدأ محذوف، تقديره: «هذا موكبُ جبرئيل»، ونصبه بتقدير: «انظر مَوكبَ»، وجرّه على أنه بدل من لفظ «غبار». والموكب نوع من السير، وجماعة الفرسان، أو جماعة ركاب يسيرون برفق، انتهى.

(٤) «فروة» هو ابن أبي المغراء الكندي الكوفي.

(٥) «علي بن مسهر» قاضي الموصل.

(٦) «هشام بن عروة» ابن الزبير بن العوام.

(٧) «الحارث بن هشام» المخزومي.

صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ[١]، فَيَفْصِمُ[٢] عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ[٣] مَا قَالَ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ[٤]، وَيَتَمَثَّلُ[٥] لِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا رَجُلًا، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي[٦] مَا يَقُولُ».

[راجع: ٢، تحفة: ١٧١١٦].

٣٢١٦ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[٧]، ثَنَا شَيْبَانُ[٨]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ[٩]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[١٠]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ[١١] فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ

(١) قوله: (مثل صَلْصَلَة الجرس) الصَلْصلةُ صوت متدارك لا يفهم أوَّلَ وهلة، والجرس بفتح الراء هو: الجُلْجُل الذي يعلّق في رأس الدوابّ، وجاء في بعض الرواية «كأنه سلسلة على صفوان». قوله: «فيَفْصِم عني» بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الصاد، من ضرب، معناه: يقلع وينجلي ما يغشاني منه، «عيني» (١/ ٧٦).

(٢) أي: يقطع.

(٣) أي: حفظت.

(٤) قوله: (وهو أشدُّه عليّ) أي: ما يأتي مثل صلصلة الجرس أشدّ من النوع الثاني؛ لأن الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس أشكل من الفهم من كلام الرجل، قاله الكرماني (١/ ٢٧ ـ ٢٨)، ومرّ بيانه في أول الكتاب (برقم: ٢).

(٥) أي: يتشكل.

(٦) أي: أحفظ.

(٧) «آدم» ابن أبي إياس العسقلاني.

(٨) «شيبان» هو ابن عبد الرحمٰن النحوي أبو معاوية مولى بني تميم.

(٩) «يحيى بن أبي كثير» أبو نصر اليمامي.

(١٠) ابن عبد الرحمٰن.

(١١) قوله: (زوجين) أي: درهمين أو دينارين ونحو ذلك. قوله: «فُلُ»

خَزَنَةُ الْجَنَّةِ(١): أَيْ فُلُ(٢) هَلُمَّ»(٣). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى(٤) عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ». [راجع: ١٨٩٧، أخرجه: م ١٠٢٧، تحفة: ١٥٣٧٣].

٣٢١٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٥)، ثَنَا هِشَامٌ(٦)، أَنَا مَعْمَرٌ(٧)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٨)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(٩)، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، هَذَا جِبْرَئِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ». فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ....

النسخ: «فَقَالَ النَّبِيُّ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ النَّبِيُّ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «وَرَحْمَةُ اللَّهِ» في ذ: «وَرَحْمَتُ اللَّهِ» بالتاء المجرورة.

بضمّ الفاء وفتح اللام وبضمّها، أي: يا فلان، قوله: «لا تَوى عليه» التّوى بفتح الفوقية: الهلاك، وقيل: الضياع، قاله الكرماني (١٣/ ١٧١)، ومرّ الحديث (برقم: ٢٨٤١) في «الجهاد».

(١) هو محل الترجمة، «ف» (٦/ ٣١٠).

(٢) أي: يا فلان.

(٣) أي: تعال.

(٤) أي: لا ضياع ولا بأس، «قس» (٧/ ١٦٤).

(٥) المسندي، «قس» (٧/ ١٦٥).

(٦) «هشام» هو ابن يوسف الصنعاني قاضي اليمن.

(٧) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

(٨) «الزهري» هو محمد بن مسلم بن شهاب.

(٩) ابن عبد الرحمٰن.

تَرَى مَا لَا أَرَى[١]. تُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ. [أطرافه: ٣٧٦٨، ٦٢٠١، ٦٢٤٩، أخرجه: م ٢٤٤٦، ت ٣٨٨١، س ٣٩٥٤، تحفة: ١٧٧٦٦].

٣٢١٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٢]، ثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ[٣]. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ[٤]، ثَنَا وَكِيعٌ[٥]، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ[٦] عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٧]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجِبْرِئِيلَ: «أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا»؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ[٨]

النسخ: «وَحَدَّثَنَا يَحْيَى» كذا في ذ، وفي ذ: «وَحَدَّثَنِي يَحْيَى». «يَعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ» لفظ «يَعْنِي» سقط في ذ.

---

(١) **قوله: (ترى ما لا أرى)** فيه أن الرؤية حالة يخلقها الله في الحيّ، ولا يلزم من حضور المرئيّ واجتماع سائر شرائط الرؤية، كما لا يلزم من عدمها عدمُها، وإنما [لم] يواجهها جبرئيل كما واجه مريم احتراماً لمقام سيدنا رسول الله ﷺ، «قسطلاني» (٧/ ١٦٥).

(٢) «أبو نعيم» هو الفضل بن دكين.

(٣) ابن عبد الله الكوفي.

(٤) «يحيى بن جعفر» هو ابن أعين أبو زكريا البيكندي.

(٥) «وكيع» ابن عدس العقيلي.

(٦) ذر بن عبد الله، «ك» (١٣/ ١٧٢).

(٧) «سعيد بن جبير» الأسدي مولاهم الكوفي.

(٨) **قوله: (﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ﴾)** التنزّل: النزول على مهل، والمعنى: وما نَتَنَزَّلُ وقتاً غِبَّ وقتٍ إلا بأمر الله على ما تقتضيه حكمته، أي: لا ننتقل من مكان إلى مكان، أو لا ننزل في زمان دون زمان إلا بأمره ومشيئته، كذا في «البيضاوي» (٢/ ٦٣١).

إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ الآيَةَ[١] [مريم: ٦٤]. [طرفاه: ٤٧٣١، ٧٤٥٥، أخرجه: ت ٣١٥٨، س في الكبرى ١١٣١٩، تحفة: ٥٥٠٥].

٣٢١٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٢]، ثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ يُونُسَ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرَئِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ[٥] أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»[٦]. [طرفه: ٤٩٩١، أخرجه: م ٨١٩، تحفة: ٥٨٤٤].

---

(١) وتمام الآية: ﴿وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] أي: تاركاً لك، «بيض» (٢/ ٦٣١).

(٢) «إسماعيل» هو ابن أبي أويس.

(٣) «يونس» هو ابن يزيد الأيلي.

(٤) هو الزهري.

(٥) قوله: (فلم أزل أستزيده) أي: أطلب منه أن يطلب من الله تعالى الزيادة على الحرف توسعةً وتخفيفاً[١] ويسأل جبرئيل ربّه تعالى [ويزيده] «حتى انتهى...» إلخ، «قس» (٧/ ١٦٦).

(٦) قوله: (سبعة أحرف) أي: سبع لغات، وقيل: الحرف الإعراب، وقيل: الكيفيات، وقيل: المراد منها التوسعة لا الحصر فيها حقيقة، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٧٢)، وفي «القاموس» (ص: ٧٣٧): «نزل القرآن على سبعة أحرف»: سبع لغات من لغات العرب، وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعةُ أوجه وإن جاء على سبعةٍ أو عشرةٍ[٢] أو أكثر، ولكن المعنى: هذه اللغاتُ السبعُ متفرِّقةٌ[٣] في القرآن، انتهى،

---

(١) في الأصل: وسعة وتخفيفها.
(٢) في الأصل: سبعة وعشرة.
(٣) في الأصل: ولكن معنى هذه اللغات السبع غير مفرقة.

٣٢٢٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ[١]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢]، أَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِي[٣]، ثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٤]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ[٥] مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرَئِيلُ، وَكَانَ جِبْرَئِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ[٦] الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرَئِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ

النسخ: «فَلَرَسُولُ اللَّهِ» في هـ، ذ: «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ».

ومرّ بيانه وتحقيقه (برقم: ٢٤١٩) في «الخصومات».

(١) «محمد بن مقاتل» المروزي المجاور بمكة.

(٢) ابن المبارك.

(٣) «يونس والزهري» مرّا آنفاً.

(٤) ابن عتبة بن مسعود، «قس» (٧/ ١٦٦).

(٥) قوله: (وكان أجود) يجوز في «أجود» الرفع والنصب، أما الرفع فهو أكثر الروايات، ووجهه أن يكون اسمَ «كان»، وخبره محذوف حذفاً واجباً؛ لأنه نحو قولك: «أخطب ما يكون الأمير قائماً»، [و] لفظة «ما» مصدرية أي: أجود أكوان الرسول. وقوله: «في رمضان» في محل النصب على الحال واقعٌ موقع الخبر الذي هو حاصل أو واقع. وقوله: «حين يلقاه» حال من الضمير الذي في حاصل المقدر، والتقدير: كان أجود أكوانه حاصلاً في رمضان حالَ الملاقاة، ووجه آخر أن يكون في «كان» ضمير الشأن، و«أجود ما يكون» مبتدأٌ وخبره «في رمضان»، والتقدير: كان الشأن أجود أكوانه في رمضان، أي: حاصل في رمضان، وأما بالنصب فهو رواية الأصيلي، ووجهه أن يكون خبر «كان»، «عيني» (١/ ١٢٥ ـ ١٢٦) مختصراً.

(٦) أي: يتناوبان.

مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ[(١)].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٢)]، أَنَا مَعْمَرٌ[(٣)]، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرَئِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ[(٤)] الْقُرْآنَ». [راجع: ٦].

النسخ: «أَنَا مَعْمَرٌ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ».

---

(١) **قوله: (من الريح المرسلة)** بفتح السين، أي: المبعوثة لنفع الناس، هذا إذا جعلنا اللام في «الريح» للجنس، وإن جعلناها للعهد يكون المعنى: من الريح المرسلة للرحمة، «عيني» (١/ ١٢٥)، يعني هو أجود منها في عموم النفع، قاله الكرماني (١/ ٥١).

(٢) «عبد الله» هو ابن المبارك المروزي السابق.

(٣) «معمر» تقدم الآن.

(٤) **قوله: (يعارضه القرآن)** من المعارضة: المقابلة، كذا في «المجمع» (٣/ ٥٦٥)، وفي «المشكاة»: «كان يعرض على النبي ﷺ».

قال الطيبي (٤/ ٢٠٩) نقلاً عن «المظهر»: يعني يأتيه جبرئيل عليه السلام ويقرأ النبي ﷺ القرآن من أوّله إلى أخره لتجويد اللفظ وتصحيح إخراج الحروف من مخارجها، وليكون سنة في حق الأمة. أقول: لا يساعد هذا التأويل تعديتُه بـ «على»؛ لأن المعروض عليه هو رسول الله ﷺ، اللَّهُم إلا أن يُحْمَلَ على باب القلب كنحو قولهم: عرضت الناقة على الحوض، انتهى كلام الطيبي.

قال الشيخ في «اللمعات»: وقد ورد أنهما كانا يقرءان بطريق المدارسة فيصحّ العرض من الجانبين فلا حاجة إلى القول بالقلب، كما قال الطيبي، انتهى.

٣٢٢١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[١]، ثَنَا لَيْثٌ[٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٣]: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ[٤] الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ[٥]: أَمَا إِنَّ جِبْرَئِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ[٦] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ[٧]: اعْلَمْ[٨] مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ[٩] يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرَئِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ». يَحْسُبُ[١٠] بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [راجع: ٥٢١].

النسخ: «يَحْسُبُ» في هـ، ذ: «نَحْسُبُ».

---

(١) «قتيبة» ابن سعيد الثقفي.

(٢) «ليث» هو ابن سعد الإمام المصري.

(٣) هو الزهري.

(٤) أي: تأخيراً يسيراً، ولعله أخره عن وقته المعتاد، «خ».

(٥) ابن الزبير، «مرقاة» (٢/ ١٢٥).

(٦) بكسر الهمزة وقيل: بفتحها، «مرقاة» (٢/ ٢٩١، رقم: ٥٨٤).

(٧) أي: ابن عبد العزيز.

(٨) أي: تأمل ما تقول وعلى ما تحلف وتنكر، كذا قاله الطيبي، وقيل: كأنه استبعاد لإخبار عروة بنزول جبرئيل بدون الإسناد، «مرقاة» (٢/ ١٢٥، رقم: ٥٨٤).

(٩) «بشير بن أبي مسعود» يروي عن أبيه أبي مسعود عقبة بن عمرو البدري.

(١٠) بضم السين مع التحتية، وقيل: بالنون، والظاهر أن فاعله النبي ﷺ، أي: يقول ذلك حال كونه يحسب تلك المرات بعقد أصابعه، «مرقاة» (٢/ ١٢٦، رقم: ٥٨٤). ومر الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٥٢١) في أول «كتاب المواقيت».

٣٢٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[(١)]، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[(٢)]، عَنْ شُعْبَةَ[(٣)]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ[(٤)]، عَنْ أَبِي ذَرٍّ[(٥)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ لِي جِبْرَئِيلُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، أَوْ: «لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ»، قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ[(٦)]؟ قَالَ: «وَإِنْ»[(٧)]. [راجع: ١٢٣٧، أخرجه: م ٩٤، ت ٢٦٤٤، سي ١١٢١، تحفة: ١١٩١٥].

٣٢٢٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٨)]، أَنَا شُعَيْبٌ[(٩)]، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[(١٠)]،

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في ن: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ».

---

(١) «محمد بن بشار» بندار العبدي البصري.

(٢) محمد القسملي، «قس» (٧/ ١٦٩).

(٣) ابن الحجاج، «قس» (٧/ ١٦٩).

(٤) «زيد بن وهب» الجهني.

(٥) «أبي ذر» جندب الغفاري.

(٦) قوله: (وإن زنى وإن سرق) المعنى أنّ من مات على التوحيد فإنّ مصيره إلى الجنة وإن ناله قبل ذلك من العقوبة ما ناله، وأما لفظ «لم يدخل النار» فمعناه: لم يدخل النار دخولاً تخليديًّا، ويجب التأويل بمثله جمعاً بين الآيات والأحاديث، «كرماني» (١٣/ ١٧٣ ـ ١٧٤).

(٧) قوله: (وإن) أي: وإن زنى وإن سرق، فيه دليل على جواز حذف فعل الشرط والاكتفاءِ بحرفه، «ك» (١٣/ ١٧٤)، «ف» (٦/ ٣١١).

(٨) الحكم بن نافع.

(٩) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(١٠) «أبو الزناد» هو عبد الله بن ذكوان.

عَنِ الأَعْرَجِ[(١)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ[(٢)]: مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا[(٣)] فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَقَالُوا: تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ». [راجع: ٥٥٥، أخرجه: س ٤٨٥، تحفة: ١٣٧٣٧].

٧ ـ بَابٌ[(٤)] إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، والْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ[(٥)]،

النسخ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ». «وَالْعَصْرِ» في هـ، ذ: «وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ». «وَهُوَ أَعْلَمُ» في نـ: «وَهُوَ يَعْلَمُ». «عِبَادِي» ثبت في ذ. «فَقَالُوا: تَرَكْنَاهُمْ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ».

---

(١) «الأعرج» هو عبد الرحمٰن بن هرمز.

(٢) قوله: (يتعاقبون) أي: يأتي بعضهم عقيب بعض بحيث إذا نزلت طائفة صَعِدَت الأخرى، قاله الكرماني (١٣/ ١٧٤)، ومرّ الحديث (برقم: ٥٥٥).

(٣) شب مي گزارند [بالفارسية].

(٤) هذا الباب لم يوجد في بعض النسخ وهو أولى كما يأتي بيانه.

(٥) قوله: (آمين) مقصوراً أو ممدوداً، معناه: استجب، واعلم أن هذا الباب لم يوجد في بعض النسخ، وهو أولى، إذ لا تعلق لأكثر الأحاديث التي فيه بهذه الترجمة، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٧٤).

قال صاحب «الفتح» (٦/ ٣١٤): ووقع في كثير من النسخ هنا «باب إذا قال أحدكم...» إلخ، فصار ترجمة بغير حديث، وصارت الأحاديث التي تتلوه لا تعلق لها به، فأشكل أمره جدًّا. وسقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر، فخفَّ الإشكال، لكن لو قال: «وبهذا الإسناد» أو: «وبه قال» لزال

فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا[(١)] الأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٣٢٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[(٢)] ثَنَا مَخْلَدٌ[(٣)]، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[(٤)]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ[(٥)]: أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وِسَادَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ[(٦)] كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ[(٧)]، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ الْبَابَيْنِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ الْوِسَادَةِ؟»، قُلْتُ: وِسَادَةٌ جَعَلْتُهَا

النسخ: «ثَنَا مَخْلَدٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ». «بَيْنَ الْبَابَيْنِ» في حـ، ذ: «بَيْنَ النَّاسِ». «فَقُلْتُ: مَا لَنَا» كذا في سـ، هـ، ذ، وفي نـ: «فَقَالَتْ: مَا لَنَا». «قُلْتُ: وِسَادَةٌ» في نـ: «قَالَتْ: وِسَادَةٌ».

الإشكال، وقد صنع ذلك الإسماعيلي فإنه ساق حديث «يتعاقبون» فلما فرغ قال: «وبِهذا الإسناد: إذا قال أحدكم» فساقه من طريقين عن أبي الزناد [كذلك]، وظهر بِهذا أن هذا الحديث وما بعده من الأحاديث بقية ترجمة[ذكر] الملائكة، والله أعلم، انتهى كلام «الفتح».

(١) أي: إحدى كلمتي آمين، «ك» (١٣/ ١٧٤)، ومر (برقم: ٧٨١).

(٢) هو ابن سلام، «ك» (١٣/ ١٧٤).

(٣) «مخلد» ابن يزيد.

(٤) «ابن جريج» عبد الملك.

(٥) «إسماعيل بن أمية» الأموي القرشي.

(٦) قوله: (تماثيل) جمع تمثال، وهو وإن كان في الأصل الصورة المطلقة فالمراد منه ههنا صورة الحيوان. ولفظ: «كأنها نُمْرُقَة» للراوي عن عائشة، «ك» (١٣/ ١٧٤).

(٧) هي الوسادة الصغيرة، وقيل: مرفقة، «مجمع» (٤/ ٨١٠). مرَّ (برقم: ٢٤٧٩).

لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا، قَالَ: «أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ[١] [٢] لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ[٣]، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) أي: غير الحفظة، قاله ابن التين، «ع» (١٠/ ٥٨٣).

(٢) قوله: (أنّ الملائكة) هو عامّ في كل مَلَك، وقيل: المراد ملائكة الوحي، قاله ابن عبد البر، وقال النووي: هم ملائكة يطوفون بالرحمة والاستغفار، وأما الحفَظَة فلا يفارقون بني آدم[١] بحال لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم[٢]، «مُحَلّى».

قال الكرماني (١٣/ ١٧٥): فإن قلت: الصورة في الوسادة ونحوها مما يُمْتَهَنُ ليست بحرام. قلت: لكن يمنع دخول الملائكة، مع أن بعضهم قالوا: النهي في الصورة على العموم، انتهى.

لكن أورَدَ المصنف في «كتاب المظالم» في (برقم: ٢٤٧٩) عن عائشة: «أنها كانت اتّخذت على سهوة لَها ستراً فيه تماثيل، فهتكه النبي ﷺ فاتّخذت منه نُمْرُقَتين فكانتا في البيت يجلس عليهما».

قيل في الجمع[٣] بينهما: إن التماثيل التي كانت في الستر لم تكن صور الحيوانات، وسبب الهتك ما ورد: «إن الله لم يأمرْنا أن نكسو الحجارة»، لكن يخدشه ما زاد أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٤٧) في حديث عائشة المذكور: «ولقد رأيته مُتَّكئاً على إحداهما وفيها صورة».

قال محمد في «الموطأ» (٣/ ٤٢١): ما كان فيه من تصاوير من بساط يُبسَط أو فراش يُفرَش أو وسادة فلا بأس بذلك، إنما يُكره من ذلك في الستر وما يُنصَب نَصْباً، وهو قول أبي حنيفة والعامة من فقهائنا، انتهى.

(٣) وفي «الدر المختار»: اختلف المحدثون في امتناع الملائكة بما على النقدين فنفاه عياض وأثبته النووي.

---

(١) في الأصل: فلا يفارقونها.

(٢) في الأصل: بإحضار أعمالهم.

(٣) في الأصل: في المجمع.

فَيَقُولُ[(١)]: أَحْيُوا[(٢)] [(٣)] مَا خَلَقْتُمْ»[(٤)]. [راجع: ٢١٠٥].

٣٢٢٥ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ[(٥)]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[(٦)]، أَنَا مَعْمَرٌ[(٧)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٨)]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[(٩)] أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ[(١٠)] يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ[(١١)] وَلَا صُورَةُ

النسخ: «فَيَقُولُ» كذا في ذ، وفي ن: «يَقُولُ»، وفي أخرى: «فَيُقَالُ».

---

(١) أي: الله، «ك» (١٣/ ١٧٤).

(٢) بفتح الهمزة.

(٣) قوله: (أَحْيُوا) أي: اجعلوه ذا روح، وهذا أمر تعجيز، «ك» (١٣/ ١٧٥).

(٤) أي: صورتم وقدرتم.

(٥) «ابن مقاتل» محمد المروزي.

(٦) «عبد الله» هو ابن المبارك المروزي.

(٧) «معمر» هو ابن راشد.

(٨) «الزهري» محمد بن مسلم.

(٩) «عبيد الله بن عبد الله» ابن عتبة.

(١٠) «أبا طلحة» زيد بن سهل الأنصاري.

(١١) قوله: (فيه كلب) قيل: المراد الكلب الذي يحرم اقتناؤه بخلاف كلب الصيد والماشية والزرع فإنه لا يحرم اقتناؤه، فلا يمنع دخول الملائكة، وقيل: ظاهر الحديث أنه مانع أيضاً وإن لم يكن حراماً، ولا بأس بتصوير ما لا روح فيه كالشجر، وأما تصوير الحيوانات فإن كان على أمر مبتذل مُهانٍ كالبساط والوسادة ونحوهما مما يجلس عليه فليس بحرام، لكن الظاهر أنه يمنع دخول الملائكة لعموم الأحاديث، كما في الكلب، قاله السيد جمال الدين في «حاشية المشكاة».

تَمَاثِيلَ»[١]. [أطرافه: ٣٢٢٦، ٣٣٢٢، ٤٠٠٢، ٥٩٤٩، ٥٩٥٨، أخرجه: م ٢١٠٦، ت ٢٨٠٤، س ٤٢٨٢، ق ٢٦٤٩، تحفة: ٣٧٧٩].

٣٢٢٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ[٢] [٣]، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ[٤]، أَنَا عَمْرٌو[٥]: أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ حَدَّثَهُ، وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ[٦] الَّذِي كَانَ فِي حَجْرِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ». قَالَ بُسْرٌ: فَمَرِضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، فَعُدْنَاهُ[٧] فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسِتْرٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «إِلَّا رَقْمٌ[٨] فِي ثَوْبٍ». أَلَا سَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: بَلَى قَدْ ذَكَرَهُ.

النسخ: «قَدْ ذَكَرَهُ» في ذ: «قَدْ ذَكَرَ».

---

(١) بإضافة العام إلى الخاص وفي بعضها بالصفة، «ك» (١٣/ ١٧٥).

(٢) هو ابن صالح كما جزم به أبو نعيم، «فتح» (٦/ ٣١٤).

(٣) هو ابن خلاد المصري أو ابن عيسى التستري، «ك» (١٣/ ١٧٥)، «خ».

(٤) «ابن وهب» عبد الله المصري.

(٥) «عمرو» هو ابن الحارث البصري.

(٦) ربيب ميمونة، «ك»، «ع» (١٠/ ٥٨٤).

(٧) من العيادة.

(٨) قوله: (إلاّ رَقْمٌ) بفتح فسكون، أي: نقشٌ في ثوب، قاله علي القاري في «شرح الموطأ»، قال الكرماني (١٣/ ١٧٦): الرقم: الكتابة، والصورة غير الرقم، انتهى. وفي «المجمع»: يُحتجّ به في إباحة صور هي رَقْمٌ، وأجاب الجمهور بأنه محمول على صورة الشجر.

[راجع: ٣٢٢٥، أخرجه: م ٢١٠٦، د ٤١٥٥، س ٥٣٥٠، تحفة: ٣٧٧٥، ٣٧٥٤].

٣٢٢٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ(١)، ثَنِي ابْنُ وَهْبٍ(٢)، ثَنِي عُمَرُ(٣)، عَنْ سَالِمٍ(٤)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَعَدَ النَّبِيَّ ﷺ جِبْرَئِيلُ(٥) فَقَالَ: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ». [طرفه: ٥٩٦٠، تحفة: ٦٧٨٤].

٣٢٢٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٦)، ثَنِي مَالِكٌ(٧)، عَنْ سُمَيٍّ(٨)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(٩)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ

النسخ: «ثَنِي ابْنُ وَهْبٍ» في ن: «قَالَ: ثَنِي ابْنُ وَهْبٍ». «ثَنِي عُمَرُ» كذا في هـ، قتـ، ذ، وفي ك: «ثَنِي عَمْرُو»(١٠).

---

(١) «يحيى بن سليمان» الكوفي.

(٢) «ابن وهب» عبد الله.

(٣) «عمر» ابن محمد بن زيد.

(٤) «سالم» ابن عبد الله بن عمر.

(٥) وقد لبث في الوعد.

(٦) «إسماعيل» هو ابن أبي أويس.

(٧) «مالك» الإمام المدني.

(٨) «سمي» مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن.

(٩) «أبي صالح» عبد الله بن ذكوان.

(١٠) كذا للأكثر وظن بعضهم أنه ابن الحارث وهو خطأ، لأنه لم يدرك سالما، والصواب عمر بضم العين بغير واو، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، وثبت كذلك في رواية الكشميهني، «ف» (٦/ ٣١٥).

وَافَقَ[١] قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ[٢] مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [راجع: ٧٩٦، تحفة: ١٢٥٦٨].

٣٢٢٩ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ[٣]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ[٤]، ثَنَا أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ[٥]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَقُمْ[٧] مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحْدِثْ». [راجع: ١٧٦، تحفة: ١٣٦١١].

النسخ: «ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ» في نـ: «ثَنَا ابْنُ فُلَيْحٍ». «قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ» في نـ: «قَالَ: أَحَدُكُمْ». «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» في نـ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ» مصحح عليه.

---

(١) أي: في الزمان لا في الخشوع ونحوه، «مجمع» (٥/ ٨٨)، «ع» (١٥/ ٤٨٤)، «ف» (٢/ ٢٦٥).

[كذا في الأصل، وفي «المجمع»: أي في الزمان أو في الخشوع ونحوه، وهكذا في «العيني»، وفي «الفتح»: المراد الموافقة في القول والزمان، خلافاً لمن قال: المراد الموافقة في الإخلاص والخشوع].

(٢) أي: ذنوب حقوق الله، «مجمع» (٥/ ٨٨).

(٣) «إبراهيم بن المنذر» الحزامي.

(٤) «محمد بن فليح» مصغراً، ابن سليمان.

(٥) «هلال بن علي» العامري.

(٦) «عبد الرحمن بن أبي عمرة» الأنصاري.

(٧) عن موضع صلاته، قاله الكرماني (١٣/ ١٧٧). ومَرَّ (برقم: ٤٤٥) في «باب الحدث في المسجد».

٣٢٣٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢)، عَنْ عَمْرٍو(٣)، عَنْ عَطَاءٍ(٤)، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى(٥)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ﴾ [الزخرف: ٧٧]. قَالَ سُفْيَانُ(٦): فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ(٧): وَنَادَوْا يَا مَالُ(٨). [طرفاه: ٣٢٦٦، ٤٨١٩، أخرجه: م ٨٧١، د ٣٩٩٢، ت ٥٠٨، س في الكبرى ١١٤٧٩، تحفة: ١١٨٣٨].

٣٢٣١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ(٩)، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ(١٠)، أَخْبَرَنِي يُونُسُ(١١)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(١٢)، ثَنِي عُرْوَةُ(١٣): أَنَّ عَائِشَةَ

النسخ: «﴿يَـٰمَـٰلِكُ﴾» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ، ك: «يَا مَالِ».

---

(١) «علي بن عبد الله» المديني.

(٢) ابن عيينة.

(٣) ابن دينار.

(٤) «عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٥) «صفوان بن يعلى» ابن أمية التميمي.

(٦) ابن عيينة.

(٧) ابن مسعود، «ف» (٦/ ٣١٥).

(٨) أي: بغير كاف مرخم مالك، خازن النار، وجاء في مثله الضم والكسر، «خ».

(٩) «عبد الله بن يوسف» التِّنِّيسي.

(١٠) «ابن وهب» عبد الله.

(١١) «يونس» ابن يزيد الأيلي.

(١٢) «ابن شهاب» هو الزهري.

(١٣) «عروة» هو ابن الزبير.

زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ عَلَيكَ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ[(١)]، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ[(٢)]، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي[(٣)] عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ[(٤)] بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي[(٥)]، فَلَمْ أَسْتَفِقْ[(٦)] إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ[(٧)]،

النسخ: «أَشَدَّ عَلَيكَ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ» لفظ «عليك» سقط في ن.

(١) فيه مبالغة.

(٢) هي التي تنسب إليها جمرة العقبة وهي بمنى، «ك» (١٣/ ١٧٧).

(٣) كان في شوال سنة عشر من البعث، «قس» (٧/ ١٧٦).

[قال السندي بعد الكلام الطويل على إعراب «يوم العقبة»: هو مشكل جداً لأن يوم العقبة في منى وعرضه ﷺ كان بالطائف، والأقرب أن يقال: إذ عرضت بدل من يوم العقبة بتقدير قرب يوم العقبة، أو أنه بواسطة القرب اعتبر الوقت واحداً، ويحتمل ـ على بُعد ـ أن يكون المراد بالعقبة عقبة بالطائف، انتهى. «لامع الدراري» (٧/ ٤١٠)].

(٤) قوله: (على ابن عبد ياليلَ) بالتحتانِيَّتين وكسر اللام الأولى من غير صرفٍ «ابن عبد كلال» بضم الكاف وخِفَّة اللام الأولى، اسمه كنانة، بكسر الكاف وبالنونين الثقفي، كان من أشراف أهل الطائف، أراد منهم الإيواء والنصر فلم يقبلوه ورموه بالحجارة حتى أدموا رجليه، والأكثر على أنه أسلم بعد انصراف النبي ﷺ من قتال الطائف، «خ»، [«ك» (١٣/ ١٧٨)].

(٥) متعلق بقوله: «انطلقت» أي: على الجهة المواجهة لي، «ك» (١٣/ ١٧٨).

(٦) قوله: (فلم أستفق) قال في «القاموس» (ص: ٨٤٧): أفاق من مرضه رجعت الصِّحَّةُ إليه، أو رجع إلى الصحّة، كاسْتَفَاقَ، «خ».

(٧) قوله: (قرن الثعالب) موضع بقرب مكة، قال النووي: وهو ميقات أهل نجد، ويقال له قرن المنازل أيضاً، «ك» (١٣/ ١٧٨)، «خ».

فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرَئِيلُ فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ اللهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ[١] لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ ذَلِكَ[٢] فَمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمِ الأَخْشَبَيْنِ[٣]؟»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو[٤] أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

[طرفه: ٧٣٨٩، أخرجه: م ١٧٩٥، س في الكبرى ٧٧٠٦، تحفة: ١٦٧٠٠].

٣٢٣٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٥]، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٦]، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

النسخ: «وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ» كذا في هـ، ذ، وفي ن: «وقد بعث إليك». «فَمَا شِئْتَ» كذا في هـ، ذ، وفي س، ح، ذ: «فِيمَا شِئْتَ». «بَلْ أَرْجُو» في هـ، ذ: «أَنَا أَرْجُو».

---

(١) أي: الذي سخر الجبال له، «ك» (١٣/ ١٧٨).

(٢) قوله: (ذلك) هو مبتدأ وخبره محذوف، أي: ذلك المسموع من جبرئيل حق ثابت، أو كما سمعت منه، و«ما» في «ما شئت» استفهامية، وهو عطف على «ذلك»، وجزاء «إن شئت» مقدّر، أي: لفعلتُ، «خ»، [«ك» (١٣/ ١٧٨)].

(٣) قوله: (الأخشبين) بالمعجمتين هما جبلا مكة أبو قبيس والذي يقابله [وكأنه] قعيقعان، وسُمِّيا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما، والمراد بإطباقهما أن يلتقيا على من بمكة، كذا في «الفتح» (٦/ ٣١٦).

(٤) فيه بيان شفقة النبي ﷺ على قومه ومزيد صبره وحلمه، «ف» (٦/ ٣١٦).

(٥) «قتيبة» ابن سعيد الثقفي.

(٦) «أبو عوانة» الوضاح اليشكري.

الشَّيْبَانِيُّ[١] قَالَ: سَأَلْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْش[٢] عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ[٣] أَوْ أَدْنَىٰ * فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم ٩ ـ ١٠]. قَالَ: ثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرَئِيلَ لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ. [طرفاه: ٤٨٥٦، ٤٨٥٧، أخرجه: م ١٧٤، ت ٣٢٧٧، س في الكبرى ١١٥٣٤، تحفة: ٩٢٠٥].

٣٢٣٣ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ[٤]، ثَنَا شُعْبَةُ[٥]، عَنِ الأَعْمَشِ[٦]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٧]، عَنْ عَلْقَمَةَ[٨]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٩]: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ

(١) سليمان.

(٢) الأسدي الكوفي.

(٣) قوله: (﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ﴾) أي: مقدارهما. قوله: «﴿أَوْ أَدْنَىٰ﴾» أي: على تقديركم، كقوله تعالى: ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٨]، والمقصود تمثيل ملكة الاتصال وتحقيق استماعه لِما أوحي إليه بنفي البُعْد الملبس. قوله: «﴿فَأَوْحَىٰٓ﴾» أي: جبرئيل «﴿إِلَىٰ عَبْدِهِۦ﴾» أي: عبد الله، وإضماره قبل الذكر لكونه معلوماً كقوله تعالى: ﴿مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا﴾ [فاطر: ٤٥]، قوله: ﴿مَآ أَوْحَىٰ﴾» أي: جبرئيل، وفيه تفخيم للموحى به، أو الله إليه، وقيل: الضمائر كلّها لله تعالى، وهو المعنيّ بـ «﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾» كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]، ودُنُوّه منه برفع مكانته وتَدَلِّيه جذبُه بِشَرَاشِرِه إلى جناب القدس، كذا في «البيضاوي» (٢/ ١٠٢٢).

(٤) «حفص بن عمر» الحوضي.

(٥) «شعبة» هو ابن الحجاج العتكي.

(٦) «الأعمش» سليمان بن مهران.

(٧) «إبراهيم» هو النخعي.

(٨) «علقمة» ابن يزيد.

(٩) ابن مسعود.

﴿ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨] قَالَ: رَأَى رَفْرَفًا[١] أَخْضَرَ سَدَّ أُفُقَ السَّمَاءِ.
[طرفه: ٤٨٥٨، أخرجه: س في الكبرى ١١٥٤٣، تحفة: ٩٤٢٩].

٣٢٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ[٢]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ[٣]، أَنْبَأَنَا الْقَاسِمُ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ[٥]، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرَئِيلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقِهِ سَادًّا مَا بَيْنَ الأُفُقِ. [أطرافه: ٣٢٣٥، ٤٦١٢، ٤٨٥٥، ٧٣٨٠، ٧٥٣١، تحفة: ١٧٤٦٨].

النسخ: «أَخْضَرَ» في سـ، حـ، ذ: «خَضِرًا».

---

(١) قوله: (رفرفاً) هو ثياب خضر تبسط، ويحتمل أن يراد بالرفرف أجنحة جبرئيل يبسطها كما تُبْسَط الثياب، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٧٨) و«الخير الجاري»، و«أفق السماء» أطرافها، والله أعلم بالصواب.

(٢) البغدادي.

(٣) «ابن عون» بفتح المهملة والنون، عبد الله.

(٤) «القاسم» ابن محمد بن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ.

(٥) قوله: (رأى ربه فقد أَعْظَمَ) أي: دخل في أمر عظيم، أو مفعوله محذوف، «ف» (٦/ ٣١٦) وكذا في «الخير الجاري».

قال الشيخ في «اللمعات»: اختُلِف قديماً وحديثاً في رؤيته ﷺ ربَّه تعالى ليلة الإسراء، فذهبت عائشة وابن مسعود إلى نفيها، وذهب ابن عباس وبعض آخرون منهم إلى إثباتها، وإليه ذهب كعب الأحبار والزهري وآخرون، وبه قال سائر أصحاب ابن عباس وهو قول الأشعري وأكثر أتباعه، وبعضهم يتوقّفون فيها لعدم الدلائل الواضحة على أحد الجانبين، والحقّ المذكور في سورة ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾ من الدُّنوّ والتدلّي وقُرْبِ قاب قوسين من جبرئيل لدلالة سياق الآية على ذلك.

٣٢٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[١]، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٢]، ثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ[٣]، عَنِ ابْنِ الأَشْوَعِ[٤]،

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ».

وقال النووي (٢/ ١٠ ـ ١١): الراجح المختار عند أكثر العلماء أنه رآه ببصره، وقال: إن عائشة لم تَرْوِ في إنكارها حديثاً وسماعاً منه ﷺ، وإنما هو اجتهاد واستنباط منها ـ رضي الله عنها ـ برأيها، وتمسُّكُها في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]. وقولِه: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. والجواب: أن المنفيَّ في الآية الأولى الكلام في حال الرؤية لا الرؤية نفسها، ولعل الرؤية تكون ثابتة بدون الكلام، وأن الإدراك[١] هو الإحاطة بجوانب الشيء وحدوده، والرؤية أعمّ منه، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصحابيّ إذا قال قولاً وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجة اتفاقاً، انتهى كلام النووي.

قال الحافظ ابن حجر (٨/ ٦٠٧): جزم النووي بأن عائشة ـ رضي الله عنها ـ لم تنف الرؤية بحديث مرفوع، وتَبعَ فيه ابنَ خزيمة، وهو عجيب، فقد ثبت في «صحيح مسلم» (برقم: ١٧٧)عن مسروق قالت: «سألت رسول الله ﷺ عن هذا، فقلت: يا رسول الله! هل رأيتَ ربَّك؟ فقال: لا، إنما رأيت جبرئيل منهبطاً» والله أعلم، انتهى كلام الشيخ في «اللمعات» ملتقطاً.

(١) «محمد بن يوسف» هو البيكندي.
(٢) «أبو أسامة» هو حماد بن أسامة الكوفي.
(٣) خالد الهمداني، «قس» (٧/ ١٧٨).
(٤) «ابن الأشوع» هو سعيد بن عمرو بن الأشوع.

(١) في الأصل: وأن الدرك.

عَنِ الشَّعْبِيِّ[(١)]، عَنْ مَسْرُوقٍ[(٢)] قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: فَأَيْنَ قَوْلُهُ[(٣)]: ﴿ثُمَّ دَنَا[(٤)] فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ[(٥)] أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٨ ـ ٩]، قَالَتْ: ذَلِكَ جِبْرَئِيلُ، كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ، فَسَدَّ الأُفُقَ. [راجع: ٣٢٣٤، أخرجه: م ١٧٧، تحفة: ١٧٦١٨].

٣٢٣٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى[(٦)]، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ[(٧)]، ثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[(٨)]، عَنْ سَمُرَةَ[(٩)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَقَالَا: الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكٌ خَازِنُ النَّارِ، وَأَنَا جِبْرَئِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ»[(١٠)]. [راجع: ٨٤٥].

النسخ: «ذَلِكَ جِبْرَئِيلُ» في نـ: «ذَاكَ جِبْرَئِيلُ». «وَإِنَّهُ أَتَاهُ» في سـ، حـ، ذ: «وَإِنَّمَا أَتَاهُ». «فَقَالَا: الَّذِي» كذا في هـ، ذ، وفي سـ، حـ، ذ: «فَقَالَ: الَّذِي»، وفي نـ: «قَالَ: الَّذِي».

---

(١) «الشعبي» هو عامر بن شراحيل، أبو عمرو.
(٢) «مسروق» هو ابن الأجدع.
(٣) أي: إذا أنكرتِ رؤيته فما وجه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾؟ فقالت: المراد منه قُربُه من جبرئيل في صورته التي هي صورته الأصلية، لم يره رسول الله ﷺ في تلك الصورة الخَلْقية إلا هذه المرّة ومرّة أخرى أيضاً، كذا في «خ».
(٤) أي: زاد في القرب، «ج» (ص: ٧٠١).
(٥) أي: مقدارهما، «بيض» (٢/ ٤٣٩).
(٦) «موسى» هو ابن إسماعيل التبوذكي.
(٧) «جرير بن حازم» الأزدي البصري.
(٨) «أبو رجاء» عمران بن ملحان العطاردي البصري.
(٩) ابن جندب، «قس» (٧/ ١٧٩).
(١٠) وقد مضى مطولاً (برقم: ١٣٨٦) في «الجنائز».

٣٢٣٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(١)]، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[(٢)]، عَنِ الأَعْمَشِ[(٣)]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[(٤)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». تَابَعَهُ شُعْبَةُ[(٥)] وَأَبُو حَمْزَةَ[(٦)] وَابْنُ دَاوُدَ[(٧)] وَأَبُو مُعَاوِيَةَ[(٨)] عَنِ الأَعْمَشِ[(٩)]. [طرفاه: ٥١٩٣، ٥١٩٤، أخرجه: م ١٤٣٦، د ٢١٤١، تحفة: ١٣٤٠٤].

٣٢٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[(١٠)]، ثَنَا اللَّيْثُ[(١١)]، ثَنِي عُقَيْلٌ[(١٢)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(١٣)] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ[(١٤)]،

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد.
(٢) «أبو عوانة» الوضاح اليشكري.
(٣) «الأعمش» هو سليمان الكوفي.
(٤) «أبي حازم» هو سلمان الأشجعي.
(٥) «شعبة» ابن الحجاج، وصله في «النكاح»، (برقم: ٥١٩٣).
(٦) محمد بن ميمون.
(٧) عبد الله.
(٨) محمد بن خازم، «ك» (١٣/ ١٨٠).
(٩) هو سليمان.
(١٠) هو التنيسي، «قس» (٧/ ١٨٠).
(١١) «الليث» هو ابن سعد الإمام.
(١٢) «عقيل» ابن خالد بن عقيل.
(١٣) «ابن شهاب» محمد بن مسلم الزهري.
(١٤) ابن عبد الرحمٰن بن عوف، «قس» (٧/ ١٨٠).

أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١] أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ[٢] عَنِّي فَتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ[٣] قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ[٤] مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي[٥]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ[٦] ❁ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ [المدثر: ١ ـ ٥]». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرُّجْزُ: الأَوْثَانُ. [راجع: ٤].

٣٢٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[٧]، ثَنَا غُنْدَرٌ[٨]، ثَنَا شُعْبَةُ[٩]،

النسخ: «جَاءَنِي» في ذ: «قَدْ جَاءَنِي». «﴿قُمْ فَأَنذِرْ﴾» ثبت في ذ. «وَالرُّجْزُ: الأَوْثَانُ» في ذ: «الرُّجْزُ: الأَوْثَانُ» بإسقاط الواو.

---

(١) الأنصاري، «قس» (٧/ ١٨٠).

(٢) أي: عدم تتابعه، «مجمع» (٤/ ٩٦).

(٣) جبل.

(٤) قوله: (فجُئِثْتُ) بلفظ المجهول من الْجَأْث، بالجيم والهمزة والمثلثة، أي: رُعبتُ، وفيه لغة أخرى «فجُثِثْتُ» بمثلّثتين بمعناه. و«هويتُ» أي: سقطتُ، «ك» (١٣/ ١٨٠، ١٨١).

(٥) أي: لفوني بالثياب وذلك لشدة الهول.

(٦) قوله: (المدَّثِّر) أي: المتدثّر أي: لابس الدّثار، وقيل: المراد المتدثّر بالنبوة والكمالات النفسانيّة، «بيض» (٢/ ٥٤١).

(٧) «محمد بن بشار» هو أبو بكر بندار العبدي البصري.

(٨) «غندر» محمد بن جعفر البصري.

(٩) ابن الحجاج، «قس» (٧/ ١٨١).

عَنْ قَتَادَةَ[١]. ح وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ[٢]: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٣]، ثَنَا سَعِيدٌ[٤]، عَنْ قَتَادَةَ[٥]، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ[٦]، ثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى[٧] رَجُلًا آدَمَ[٨] طُوَالًا[٩] جَعْدًا[١٠]، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ[١١]، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا[١٢] مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبِطَ الرَّأْسِ،

النسخ: «ثَنَا سَعِيدٌ» في ذ: «عَنْ سَعِيدٍ».

---

(١) «قتادة» ابن دعامة السدوسي.

(٢) «وقال لي خليفة» هو ابن خياط.

(٣) البصري أبو معاوية، «تقريب» (رقم: ٧٧١٣).

(٤) «سعيد» هو ابن أبي عروبة.

(٥) «قتادة» تقدم.

(٦) «أبي العالية» رفيع الرياحي البصري.

(٧) عليه السَّلام.

(٨) أي: أسمر، «خ».

(٩) بضم الطاء وخفة الواو أي: طويلاً، «خ».

(١٠) أي: غير سبط الشعر، «خ».

(١١) قبيلة من قحطان، «قس» (٧/ ١٨٢).

(١٢) قوله: (مربوعاً) أي: لا قصيراً ولا طويلاً، وفي بعضها: «مربوع الخَلْق»، بفتح الخاء، أي: معتدل الخلقة مائلاً «إلى الحُمرة والبياض»، «وسَبِط» بكسر الموحدة وسكونها: مسترسل الشعر، وأما الجعد في صفة موسى فالأولى أن يحمل على جعودة الجسم، وهي اكتنازه واجتماعه لا جعودة الشَّعر؛ لأنه جاء في رواية أبي هريرة أنه: «رَجِلُ الشعر»، «ك» (١٣/ ١٨١).

وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَّالَ[١] فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ، ﴿فَلَا تَكُن فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآئِهِۦ[٢]﴾. قَالَ أَنَسٌ[٣] وَأَبُو بَكْرَةَ[٤]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَحْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَّالِ». [طرفه: ٣٣٩٦، أخرجه: م ١٦٥، تحفة: ٥٤٢٢].

٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ[٥]

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ[٦]: ....

---

(١) الأعور، «قس» (٧/ ١٨٢).

(٢) قوله: (﴿فَلَا تَكُن فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآئِهِۦ﴾) فهو استشهاد من بعض الرواة على أنه ﷺ لقي موسى عليه السلام، والظاهر أنه كلام رسول الله ﷺ، والضمير راجع إلى الدّجّال، والخطاب لكل واحد من المسلمين، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٨١ ـ ١٨٢)، أي: إذا كان خروجه موعوداً فلا تكن في مرية من لقائه، كذا في «القسطلاني» (٧/ ١٨٢).

(٣) «قال أنس» فيما وصله المؤلف في «باب لا يدخل المدينة الدجال» من أواخر «الحج» (برقم: ١٨٨١).

(٤) «أبو بكرة» هو نفيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو الثقفي، صحابي مشهور، فيما وصله في «الفتن» (برقم: ٧١٢٦).

(٥) قوله: (وأنها مخلوقة) أي: موجودة الآن، وأشار بذلك إلى الردّ على من زعم من المعتزلة أنها لا توجد إلا يوم القيامة، وقد ذكر المصنف في الباب أحاديث كثيرة دالّة على ما ترجم به، فمنها ما يتعلّق بكونها موجودة الآن، ومنها ما يتعلّق بصفتها. وأصرح مما ذكره في ذلك ما أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٤، رقم: ٨٦٣٣)، وأبو داود (برقم: ٤٧٤٤) بإسناد قوي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لما خلق الله الجنة قال لجبرئيل: اذهب فانظر إليها...» الحديث، «فتح» (٦/ ٣٢٠).

(٦) «قال أبو العالية» هو مذكور الآن.

﴿مُّطَهَّرَةٌ(١)﴾ [النساء: ٥٧] مِنَ الْحَيْضِ وَالْبَوْلِ وَالْبُزَاقِ.

النسخ: «وَالْبُزَاقِ» في ذ: «وَالْبُصَاقِ».

(١) **قوله**: (﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾) فيما قال تعالى في صفة الجنة: ﴿لَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾. قوله: «﴿كُلَّمَا رُزِقُواْ. . .﴾» إلخ، فإن قلت: من أين يستفاد(١) التكرار حتى قال: «ثم أُتُوا بآخر»؟ قلت: من لفظ «كلّما»، فإن قلت: كيف فسّر «القُطُوف» بقوله: «يقطفون»؟ قلت: جعل ﴿قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ﴾ جملة حاليّة، وأخذ لازمها. «وقال الحسن» البصري في قوله تعالى: ﴿وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾ [الإنسان: ١١]: «النضرة في الوجه، والسرور في القلب». وقال تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ﴾ الغول: وجَع البطن، والنزف: ذهاب العقل. وقال تعالى: ﴿وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا * وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ والكاعبة: الناهدة، والأتراب جمع تِرْب: المستويات في السنّ، «ج»، والدِّهاق: الممتلئ. قوله: «﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾» الختام: هو الطين الذي يُخْتم به، وقال: ﴿وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ﴾ [المطففين: ٢٧] أي: شيء يعلو شرابهم(٢)، وهو صرف للمقربين ويمزج لأصحاب اليمين، «فتح» (٦/ ٣٢١)، [وَ] قال الجوهري: اسم ماء جارٍ في الجنة، سمي بذلك لأنه جرى فوق الغرف والقصور. وقال تعالى: ﴿فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ﴾ أي: «فيّاضتان» فوّارتان، و«﴿مُدْهَآمَّتَانِ﴾» أي: سوداوان من الرّيّ. وقال تعالى: ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ﴾ أي: منسوجة بالجواهر، ومنه: وَضِينُ الناقة، وهو كالحِزَام للسَّرْج. وقال تعالى: ﴿بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ﴾ جمع كوب وإبريق، ـ [الكوب]: إناء بلا عروة ولا خرطوم، والإبريق: إناء له ذلك، «بيض» (٢/ ٤٥٩) ـ. وقال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا * عُرُبًا أَتْرَابًا﴾ ﴿عُرُبًا﴾ مُثَقَّلة، أي: مضمومة الراء، واحدتها: عَروب، وهي المُتَحَبّبة إلى الزوج الحسنة

---

(١) في الأصل: استفاد.

(٢) في الأصل: يعلوه شرابهم.

﴿كُلَّمَا رُزِقُوا۟﴾ أُتُوا بِشَيْءٍ ثُمَّ أُتُوا بِآخَرَ. ﴿قَالُوا۟ هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾ أُوتِينَا مِنْ قَبْلُ. ﴿وَأُتُوا۟ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ [البقرة: ٢٥] يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَخْتَلِفُ فِي الطُّعْمِ. ﴿قُطُوفُهَا﴾ يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاؤوا[(١)]. ﴿دَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢٣] قَرِيبَةٌ. الأَرَائِكُ[(٢)]: السُّرُرُ[(٣)]. وَقَالَ الْحَسَنُ[(٤)]: النَّضْرَةُ فِي الْوجهِ، وَالسُّرُورُ فِي الْقَلْبِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(٥)]:

النسخ: «أُوتِينَا» كذا في س، ح، ذ، وفي هـ: «أَتَيْنَا». «فِي الطُّعْمِ» كذا في ذ، وفي نـ: «فِي الطُّعُومِ». [«النضرة في الوجه» كذا في صغـ، وللباقين: «النضرة في الوجوه»].

التبعل، وقرئ «عُرْباً» بسكون الراء أيضاً، ـ أي: مخففة، «ف» (٦/ ٣٢٢) ـ، و«العرِبة» بكسر الراء، و«الغَنِجَة» بفتح المعجمة وكسر النون وبالجيم و«الشَّكِلَة» بفتح الشين وكسر الكاف، وقال تعالى: ﴿فِى سِدْرٍ مَّخْضُودٍ * وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ * وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ * وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ. . .﴾ إلخ، طلح منضود: هو شجر الْمَوْز، ـ أي: المَوْز المتراكم، «ف» (٦/ ٣٢٢) ـ، وعن السُّدِّي: هو شجر يشبه طلح الدنيا لكن له ثمر أحلى من العسل، والمسكوب: الجاري الذي لا ينقطع جَرَيانه، وقيل: الجاري في غير الأخدود. وقال تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا﴾ اللغو: الباطل، والتأثيم: الكذب. وقال تعالى: ﴿ذَوَاتَآ أَفْنَانٍ﴾ أي: أغصان، هذا كله من «الكرماني» (١٣/ ١٨٢ ـ ١٨٣).

(١) فلا يرد أيديهم عنها بعد ولا شوك، «ف» (٦/ ٣٢١).

(٢) تفسير قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٣].

(٣) جمع سرير.

(٤) «وقال الحسن» البصري. [انظر «تغليق التعليق» (٣/ ٤٩٩)].

(٥) ابن جبر الإمام في التفسير، «قس» (٧/ ١٧٣).

﴿سَلۡسَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٨] حَدِيدَةُ الْجِرْيَةِ[1]. ﴿غَوۡلٞ﴾ وَجَعُ بَطْنٍ. ﴿يُنزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٧] لَا تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿دِهَاقٗا﴾ [النبأ: ٣٤] مُمْتَلِئًا. ﴿وَكَوَاعِبَ﴾ [النبأ: ٣٣] نَوَاهِدَ[2]. الرَّحِيقُ: الْخَمْرُ. التَّسْنِيمُ: يَعْلُو شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ﴿خِتَٰمُهُۥ﴾ طِينُهُ ﴿مِسۡكٞۚ﴾ [المطففين: ٢٦]. ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦] فَيَّاضَتَانِ. يُقَالُ: ﴿مَّوۡضُونَةٖ﴾ [الواقعة: ١٥]: مَنْسُوجَةٌ[3]، وَمِنْهُ وَضِينُ النَّاقَةِ. وَالْكُوبُ[4]: مَا لَا أُذُنَ[5] لَهُ وَلَا عُرْوَةَ[6]. وَالأَبَارِيقُ ذَوَاتُ الآذَانِ وَالْعُرَى. ﴿عُرُبًا﴾ [الواقعة: ٣٧] مُثَقَّلَةً[7]، وَاحِدَتُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ صَبُورٍ وَصُبُرٍ، يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ «الْعَرِبَةَ»، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ «الْغَنِجَةَ»، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ

النسخ: «حَدِيدَةُ الْجِرْيَةِ» في قا: «حَرِيدَةُ الْجِرْيَةِ». «وَجَعُ بَطْنٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَجَعُ الْبَطْنِ». «لا تذهب» في نـ: «لا يذهب». «ذَوَاتُ الآذَانِ» في ذ: «ذَاتُ الآذَانِ».

(١) قوله: (حديدة الجِرية) أي: قويّة الْجِرية، وروى القابسي «حريدة» براء بدل الدال الأولى وفسّرها بلينة، قال: سَلْسَلة لهم يصرفونها حيث شاؤوا، «ف» (٦/ ٣٢١).

(٢) جمع ناهدة، وهي المرأة [التي] نهد ثديها، «ق» (ص: ٢٩٢).

(٣) أي: منسوجة بالذهب مشبكة بالدر والياقوت أو المتواصلة [من الوضن وهو نسج الدرع]، «بيض» (٢/ ٤٥٩).

(٤) إناء بلا عروة ولا خرطوم، «ق» (ص: ١٢٢).

(٥) أي: المقبض، «ق» (ص: ١٠٥٨).

(٦) العروة: المقبض، «ق» (ص: ١١٧٩).

(٧) أي: مضمومة الراء، «ف» (٦/ ٣٢٢).

«الشَّكِلَةَ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَوْح﴾ [الواقعة: ٨٩] جَنَّةٌ وَرَخَاءٌ[١]. ﴿وَٱلرَّيْحَانُ﴾ [الرحمن: ١٢] الرِّزْقُ. وَالْمَنْضُودُ[٢]: الْمَوْزُ[٣]. وَالْمَخْضُودُ: الْمُوقَرُ حَمْلًا، وَيُقَالُ أَيْضًا: لَا شَوْكَ لَهُ. وَالْعُرُبُ: الْمُحَبَّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ. يُقَالُ: مَسْكُوبٌ: جَارٍ. وَ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤] بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. ﴿لَغْوًا﴾ بَاطِلًا. ﴿تَأْثِيمًا﴾ [الواقعة: ٢٥] كَذِبًا. ﴿أَفْنَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨] أَغْصَانٍ. ﴿وَجَنَى[٤] ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ [الرحمن: ٥٤] مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ[٥]. ﴿مُدْهَآمَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤] سَوْدَاوَانِ[٦] مِنَ الرِّيِّ.

٣٢٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[٧]، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ[٨]، عَنْ نَافِعٍ[٩]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ[١٠]، فَإِنْ كَانَ

النسخ: «قَرِيبٌ» في شحج: «مِنْ قَرِيبٍ».

---

(١) الرخاء ـ بالفتح ـ سعة العيش، «قاموس» (ص: ١١٨٣).

(٢) أي: نضد حمله من أسفله إلى أعلاه، «بيض» (٢/ ٤٦٠).

(٣) أي: لا شوك له، أو مثنيٌّ أغصانُه من كثرة حمله، «بيض» (٢/ ٤٦٠).

(٤) «جنى» اسم بمعنى مجني، «بيض» (٢/ ٤٥٥)، ميوه [بالفارسية].

(٥) أي: قريب يناله القاعد والمضطجع، «بيض» (٢/ ٤٥٥).

(٦) أي: تضربان إلى السواد من شدة الخضرة، «بيض» (٢/ ٤٥٦).

(٧) «أحمد بن يونس» اليربوعي الكوفي نسبة لجده واسم أبيه عبد الله.

(٨) الإمام، «قس» (٧/ ١٥٠).

(٩) «نافع» مولى ابن عمر.

(١٠) أي: طرفي النهار، أو المراد بهما الدوام، «مرقاة» (١/ ٣٤٣).

مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ[(١)]، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ». [راجع: ١٣٧٩، أخرجه: س ٢٠٧٠، تحفة: ٨٢٩٢].

٣٢٤١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[(٢)]، ثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ[(٣)]، ثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[(٤)]، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ[(٥)] فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». [أطرافه: ٥١٩٨، ٦٤٤٩، ٦٥٤٦، أخرجه: ت ٢٦٠٣، س في الكبرى ٩٢٥٩، تحفة: ١٠٨٧٣].

٣٢٤٢ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ[(٦)]،

---

(١) قوله: (فإن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة) قال الكرماني (١٣/ ١٨٤): فإن قلت: الشرط والجزاء مُتَّحِدان فما وجهه؟ قلت: معناه: إن كان من أهل الجنة فيعرض عليه مقعدٌ من مقاعد أهل الجنة، انتهى. قال صاحب «الفتح» (٦/ ٣٢٣): هذا الحديث من أوضح الأدلّة على مقصود الترجمة، وقد تقدّم في آخر «كتاب الجنائز» (برقم: ١٣٧٩).

(٢) «أبو الوليد» هشام بن عبد الملك، «ف» (٦/ ٣٢٣).

(٣) «سلم بن زرير» ـ بوزن عظيم أوله زاي، «ف» (٦/ ٣٢٣) ـ العطاردي البصري.

(٤) «أبو رجاء» عمران بن ملحان البصري.

(٥) قوله: (اطّلعتُ في الجنة) أي: اطّلعت على الناس في الجنة، قال الطيبي (٩/ ٣٣١): ضمن «اطّلعتُ» معنى «تأملتُ»، و«رأيتُ» معنى «علمتُ»، ولذا عدّاه إلى مفعولين، قال الشيخ ابن حجر ـ رحمه الله ـ (٦/ ٣٢٣): وسيأتي شرحه في «كتاب الرقاق» مع بيان الاختلاف فيه على أبي رجاء، والغرض منه ههنا قوله: «اطّلعتُ في الجنة» فإنه يدلّ على أنها موجودة حالة اطّلاعه وهو مقصود الترجمة، انتهى.

(٦) «سعيد بن أبي مريم» الجمحي المصري.

ثَنِي اللَّيْثُ[١]، ثَنِي عُقَيْلٌ[٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٣]، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ[٤]: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ[٥] إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا». فَبَكَى عُمَرُ فَقَالَ: أَعَلَيْكَ[٦] أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. [أطرافه: ٣٦٨٠، ٥٢٢٧، ٧٠٢٣، ٧٠٢٥، أخرجه: ق ١٠٧، تحفة: ١٣٢١٤].

٣٢٤٣ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ[٧]، ثَنَا هَمَّامٌ[٨] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ[٩] الْجَوْنِيَّ[١٠] يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ

النسخ: «عِنْدَ النَّبِيِّ» كذا في قت، ذ، وفي ذ: «عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ».

---

(١) «الليث» هو ابن سعد الإمام المصري.

(٢) «عقيل» هو ابن خالد.

(٣) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٤) «سعيد بن المسيب» ابن حزن.

(٥) قوله: (تتوضأ) من الوضاءة، وهي الحسن والنظافة، ويحتمل أن يكون من الوضوء، و«الغيرة» بالفتح مصدر قولك: غار الرجل على أهله، قاله الكرماني (١٣/ ١٨٤)، وفي «الفتح» (٦/ ٣٢٣): وسيأتي شرحه في مناقبه (برقم: ٣٦٨)، والغرض منه قوله: «رأيتُني في الجنة» وهو وإن كان مناماً لكن رؤيا الأنبياء حقّ، انتهى.

(٦) هذا من القلب والأصل: أعليها أغار منك، «قس» (٧/ ١٨٧).

(٧) «حجاج بن منهال» السلمي البصري.

(٨) «همام» ابن يحيى بن دينار البصري.

(٩) «أبا عمران» عبد الملك بن حبيب.

(١٠) منسوب إلى الجون بفتح الجيم، بطن من كندة، «جامع» (١٢/ ٢٧٩).

الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ مِنْ أَهْلٍ لَا يَرَاهُمُ الآخَرُونَ». وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ: «سِتُّونَ مِيلًا[1]». [طرفه: ٤٨٧٩، أخرجه: م ٢٨٣٨، ت ٢٥٢٨، س في الكبرى ١١٥٦٢، تحفة: ٩١٣٦].

٣٢٤٤ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[2]، ثَنَا سُفْيَانُ[3]، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[4]، عَنِ الأَعْرَجِ[5]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ[6]، وَلَا أُذُنَ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَاقْرَؤوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ[7]﴾» [السجدة: ١٧]. [أطرافه:

النسخ: «أَنَّ النَّبِيَّ» في ذ: «عَنِ النَّبِيِّ». «دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ طُولُهَا» كذا في ك، وفي س، ح: «دُرٌّ مُجَوَّفٌ طُولُهُ». «لِلْمُؤْمِنِ مِنْ أَهْلٍ» كذا في هـ، ح، ذ، وفي ن: «لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ».

---

(١) بدل قوله: «ثلاثون ميلاً»، «ف» (٦/ ٣٢٣).

(٢) «الحميدي» عبد الله بن الزبير.

(٣) «سفيان» هو ابن عيينة.

(٤) «أبو الزناد» عبد الله بن ذكوان.

(٥) «الأعرج» عبد الرحمن بن هرمز.

(٦) قوله: (ما لا عينٌ رأت...) إلخ، أي: لم تبصر ذاتَه عينٌ، ولا سمعت وصفَه أذنٌ، ولا خطر ماهيته على قلب، ويحتمل أن يكون المراد بالأولى الصور الحسنة، وبالثانية[1]: الأصوات الطيبة، وبالثالثة: الخواطر المفرّحة، «لمعات».

(٧) كناية عن الفرح والسرور والفوز بالبغية، «لمعات».

---

(١) في الأصل: وبالثالثة.

٤٧٧٩، ٤٧٨٠، ٧٤٩٨، أخرجه: م ٢٨٢٤، ت ٣١٩٧، تحفة: ١٣٦٧٥].

٣٢٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ(١)، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٢)، أَنَا مَعْمَرٌ(٣)، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ(٥) صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ(٦) فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ(٧) وَلَا يَتَغَوَّطُونَ(٨)، آنِيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، وَأَمْشَاطُهُمْ(٩) مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمُ(١٠) (١١) الأَلُوَّةُ،

---

(١) «محمد بن مقاتل» المروزي.

(٢) «عبد الله» ابن المبارك المروزي.

(٣) «معمر» هو ابن راشد الأزدي البصري.

(٤) «همام بن منبه» بلفظ الفاعل من التنبيه، الصنعاني.

(٥) ثم الذين يلونهم كأشد كوكب كما سيجيء.

(٦) من البصاق، «ك» (١٣/ ١٨٥).

(٧) من المخاط، «ك» (١٣/ ١٨٥).

(٨) قوله: (ولا يتغوّطون) من الغائط، وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعاً، «ك» (١٣/ ١٨٥).

(٩) جمع مشط مثلثة، «قاموس» (ص: ٦٣٣).

(١٠) قوله: (مَجَامِرهم الألُوَّةُ) بضم الهمزة وفتحها وضمّ اللام وتشديد الواو، وهو العود الذي يتبخّر به، وروي بكسر اللام أيضاً، وهو فارسي معرّب. فإن قلت: المجامر جمعٌ والألوّة مفرد فلا مطابقة بين المبتدإ والخبر؟ قلت: الألوّة جنس، فإن قلت: مجامر الدنيا كلُّها أيضاً كذلك؟ قلت: لا؛ إذ في الجنة نفس المجمرة هي العود، «ك» (١٣/ ١٨٥ ـ ١٨٦).

(١١) أي: عود مجامر، «خ»، وهو جمع مجمر، بالكسر والضمّ، فبالكسر موضع وضع النار، وبالضم ما يتبخّر به، أي: بخورهم بالألوة وهو العود، «مجمع» (١/ ٣٧٧).

وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ(١)، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ(٢) زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ(٣)، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ(٤) بُكْرَةً وَعَشِيًّا». [أطرافه: ٣٢٤٦، ٣٢٥٤، ٣٣٢٧، أخرجه: ت ٢٥٣٧، تحفة: ١٤٦٧٨].

٣٢٤٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٥)، ....

النسخ: «قَلْبٌ وَاحِدٌ» في ك: «قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ»، [قلت: في «الفتح»: «قَلْبٌ وَاحِدٌ» في رواية الأكثر بالإضافة، وللمستملي بالتنوين، وفي «قس»: ولأبي ذر عن الكشميهني «قَلْبُ رجلٍ وَاحِدٍ»].

(١) أي: عرقهم كالمسك، «ك» (١٣/ ١٨٦).

(٢) قوله: (لكل واحد منهم زوجتان) بالتاء، والأشهر حذفها، فإن قلت: ما وجه التثنية وقد يكون أكثر؟ قلت: قد تكون التثنية نظراً إلى ما ورد من قوله تعالى: ﴿جَنَّتَانِ﴾ و﴿عَيْنَانِ﴾ و﴿مُدْهَآمَّتَانِ﴾، أو يراد به تثنية التكرير[١] نحو لبيك وسعديك، أو هو باعتبار الصنفين، «ك» (١٣/ ١٨٦)، «خ».

(٣) بالإضافة والصفة، «ك» (١٣/ ١٨٦)، «خ»، أي: كقلب واحد، «ف» (٦/ ٣٢٦).

(٤) قوله: (يسبّحون الله بكرةً وعشيًّا) فإن قلت: التسبيح إنما يكون في دار التكليف، والجنة دار الجزاء؟ قلت: إنما هو للتلذّذ. فإن قلت: لا بكرة ثَمَّة ولا عشية إذ لا طلوع ولا غروب؟ قلت: المراد مقدارهما، أو دائماً يتلَذَّذون به، «ك» (١٣/ ١٨٦) «خ».

(٥) «أبو اليمان» الحكم بن نافع الحمصي.

(٦) «شعيب» هو ابن أبي حمزة.

(١) كذا في الأصل، وفي «ك» و«ف» (٦/ ٣٢٥): «أو يراد به تثنية التكثير».

أَنَا شُعَيْبٌ[١]، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَشَدِّ كَوْكَبٍ[٣] إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، لَا يَسْقُمُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبْصُقُونَ، آنِيَتُهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ[٤]، وَأَمْشَاطُهُمُ[٥] الذَّهَبُ، ....

---

(١) «أبو الزناد والأعرج» المذكوران آنفاً.

(٢) قوله: (كأشدِّ كوكبٍ) أفرد المضاف إليه ليفيد الاستغراق في هذا النوع من الكوكب، يعني إذا تقصّيت كوكباً كوكباً رأيتهم[١] كأشدّه إضاءةً، قاله الطيبي (١٠/ ٢٣٨).

(٣) قوله: (آنيتهم الذهب والفضة) فإن قلت: قال ثَمَّهْ: «آنيتهم الذهب»، وههنا قال: «آنيتهم الذهب والفضة»، وقال في الأمشاط بعكس ذلك؟ قلت: اكتفى في الموضعين بذكر أحدهما كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٨٦ ـ ١٨٧) و«الخير الجاري».

(٤) الأمشاط في الجنة لزيادة التطيب والتنعم.

---

(١) في الأصل: إذا تفصيت كوكبًا كوكباً رأيته.

وَوَقُودُ(١) مَجَامِرِهِمُ(٢) الأُلُوَّةُ ـ قَالَ أَبُو الْيَمَانِ: يَعْنِي الْعُودَ ـ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الإِبْكَارُ أَوَّلُ الْفَجْرِ، وَالْعَشِيُّ مَيْلُ الشَّمْسِ إِلى أَنْ أُرَاهُ(٣) تَغْرُبَ. [راجع: ٣٢٤٥، تحفة: ١٣٧٦٢].

٣٢٤٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ(٤)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(٥)، ....

النسخ: «وَوَقُودُ مَجَامِرِهِمُ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَقُودُ مَجَامِرِهِمُ» بإسقاط الواو. «أَنْ أُرَاهُ» في ذ: «أَنْ تَرَاهُ».

---

(١) قوله: (وقود) بفتح الواو، قال الخطابي: كأنه أراد به الجمر الذي يطرح عليه البخور، انتهى. قال الإسماعيلي: فيه نظر؛ لأنه ليس في الجنة نار. قلت: يمكن أن يكون في الجنة نار لا يسلِّطها الله إلا على إحراق ما يتبخر به خاصّة، كذا في «الخير الجاري».

قال الكرماني (١٣/ ١٨٦): فإن قلت: هذا فيه نوع منافاة لِما تقدم من الرواية السابقة أن «مجامرهم الألوّة». قلت: لا ينافي كونُ نفس المجمرة عوداً أن يكون جمرها أيضاً عوداً، انتهى.

هذا بناء على تفسير المجامر بالألوّة كما فسّره الكرماني (١٣/ ١٨٥)، وأمّا من فسّر المجمر في الرواية السابقة بالموضع الذي يوضع فيه النار للبخور فلا منافاة فيه.

(٢) جمع مجمر بالكسر والضمّ، فبالكسر موضع وضع النار للبخور، وبالضمّ هو الذي يتبخّر به، والمراد منها هو الأول، كذا في «الطيبي» (١٠/ ٢٣٩).

(٣) قوله: (إلى أن أُراه) أي: أظنّه، وهي جملة معترضة، يعني مبدأ العشيِّ معلوم وآخره مظنون، «كرماني» (١٣/ ١٨٧).

(٤) «فضيل بن سليمان» النميري مصغراً.

(٥) «أبي حازم» سلمة بن دينار الأعرج المدني.

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ـ أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ ـ لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ[٢] حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». [طرفاه: ٦٥٤٣، ٦٥٥٤ تحفة: ٤٧٣٨].

٣٢٤٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، ثَنَا شَيْبَانُ[٤]، عَنْ قَتَادَةَ[٥]، ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةُ سُنْدُسٍ[٦]، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ[٧]

---

(١) «سهل بن سعد» الساعدي الأنصاري.

(٢) قوله: (لا يدخل أوّلهم حتى يدخل آخرهم) الغرض منه أنهم يدخلون كلّهم معاً صفًّا واحداً، «كرماني» (١٣/ ١٨٧ ـ ١٨٨)، «الخير الجاري».

(٣) «يونس بن محمد» المؤدِّب البغدادي.

(٤) «شيبان» ابن عبد الرحمٰن النحوي.

(٥) «قتادة» ابن دعامة السدوسي.

(٦) هو ما رَقَّ من الديباج، «خ».

(٧) قوله: (فعجب الناس) أي: من حسن الحُلّة، قوله: «لَمَناديل» جمع منديل، وهو الذي يحمل في اليد، وفيه إشارة إلى منزلة سعد في الجنة؛ لأن أدنى ثيابه الْمُعَدّ للوسخ والامتهان خير من هذه الجُبّة فغيره أفضل منه، فإن قلت: ما وجه تخصيص سعد به؟ قلت: لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لوناً ونحوه، أو كان الوقت يقتضي استمالة قلب سعد، أو كان اللامسون المتعجّبون من الأنصار فقال: منديل سيدكم خير منها، أو كان سعد يحبّ ذلك الجنس من الثياب، كذا في «الكرماني» (١١/ ١٤٢)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٦١٥) في «الهبة».

مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا». [راجع: ٢٦١٥].

٣٢٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(١)]، ثنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[(٢)]، عَنْ سُفْيَانَ[(٣)]، ثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ[(٤)] قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا». [أطرافه: ٣٨٠٢، ٥٨٣٦، ٦٦٤٠، أخرجه: ت ٣٨٤٧، س في الكبرى ٨٢٢١، تحفة: ١٨٥٠].

٣٢٥٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٥)]، ثنَا سُفْيَانُ[(٦)]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[(٧)]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ[(٨)] فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [راجع: ٢٧٩٤، تحفة: ٤٦٩٢].

النسخ: «ثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ» في ن: «ثنَا أَبُو إِسْحَاقَ».

---

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد الأسدي.

(٢) «يحيى بن سعيد» القطان.

(٣) ابن عيينة، «قس» (٧/ ١٩٣).

(٤) «أبو إسحاق» عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي.

(٥) «علي بن عبد الله» المديني.

(٦) «سفيان» ابن عيينة الهلالي.

(٧) «أبي حازم» سلمة بن دينار الأعرج.

(٨) قوله: (موضع سوط) أي: أدنى مكان، خصّ السوط؛ لأن من شأن الراكب إذا أراد النزول في منزل أن يُلقِيَ سوطَه قبل أن ينزل مُعْلِماً بذلك المكان لئلا يسبقه إليه أحد، «مجمع» (٣/ ١٤٨)، «طيبي» (١٠/ ٢٣٥)، «لَمعات».

٣٢٥١ ـ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ[١]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٢]، ثَنَا سَعِيدٌ[٣]، عَنْ قَتَادَةَ[٤]، ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا[٥] مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا». [تحفة: ١١٩٩].

٣٢٥٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ[٦]، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ[٧]، ثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ[٨]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ[٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾» [الواقعة: ٣٠]. [طرفه: ٤٨٨١ تحفة: ١٣٦٠٧].

٣٢٥٣ ـ «وَلَقَابُ[١٠] ....

(١) الهذلي البصري.

(٢) «يزيد بن زريع» أبو معاوية البصري.

(٣) ابن أبي عروبة، «ف» (٦/ ٣٢٦).

(٤) «قتادة» ابن دعامة السدوسي.

(٥) قوله: (في ظِلّها) أي: في كنفها، في «القاموس» (ص: ٩٤٦): هو في ظِلّه، أي: [في] كنفه، وإلا فالظِلُّ في العرف ما يقي من حَرّ الشمس وليس في الجنة، وبالجملة المقصودُ السير تحتها، ويقال لِهذه الشجرة: طوبى، «لَمعات».

(٦) «محمد بن سنان» الباهلي أبو بكر البصري العوقي.

(٧) الخزاعي المدني، «قس» (٧/ ١٩٤).

(٨) «هلال بن علي» العامري المدني.

(٩) الأنصاري.

(١٠) القاب: المقدار، «ق» (ص: ١١٥).

قَوْسِ[١] [٢] أَحدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ».
[راجع: ٢٧٩٣، تحفة: ١٣٦٠٧].

٣٢٥٤ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ[٣]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ[٤]، ثَنَا أَبِي، عَنْ هِلَال بن عَلِيٍّ[٥]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ[٦] [٧] لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ[٨] دُرِّيٍّ[٩] فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ،

النسخ: «أَوْ تَغْرُبُ» في ن: «أَوْ غربَتْ».

---

(١) قال التوربشتي: الراجل يبادر إلى تعيين المكان بوضع قوسه كما يبادر الراكب إليه برمي سوطه، «طيبي» (١٠/ ٢٣٥).

(٢) قوله: (ولَقَابُ قوس أحدكم) أي: قدر طولها، ويحتمل قدر رميتها، «لَمعات».

(٣) «إبراهيم بن المنذر» ابن إسحاق الحزامي.

(٤) «محمد بن فليح» يروي عن أبيه فليح بن سليمان.

(٥) «هلال بن علي» هو العامري المذكور.

(٦) أي: في الإضاءة، «ف» (٦/ ٣٢٤).

(٧) أي: في الحسن والنورانية والهيئة، «لمعات».

(٨) أي: في الضوء كما بينه بقوله: «إضاءة»، «لمعات».

(٩) قوله: (دُرّيّ) فيه لغات، الأولى: ضمّ الدال وشدة الراء والتحتانيّة بلا همزة، والثانية: بالهمزة، والثالثة: بكسر الدال مهموزاً أيضاً، وهو الكوكب العظيم، وسمي به لبياضه كالدُّرِّ، وقيل: لضوئه، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٨٩)، وفي «اللمعات»: قال البيضاوي (٢/ ٧٢١): هو منسوب إلى الدّرّ أو فعيل من الدرء، فإنه يدفع الظّلام بضوئه، أو بعض

لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ[١] وَلَا تَحَاسُدَ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ[٢]، يُرَى مُخُّ[٣] سُوقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ». [راجع: ٣٢٤٥، تحفة: ١٣٦١٢].

النسخ: «لِكُلِّ امْرِئٍ» زاد في ن: «مِنْهُمْ».

ضوئه بعضاً من لَمَعانه، إلا أنه قُلبتْ همزته ياءً، ويدلّ عليه قراءة حمزة وأبي بكر على الأصل، انتهى.

(١) أي: أن قلوبهم طهرت عن مذموم الأخلاق، «ف» (٦/ ٣٢٦).

(٢) قوله: (لكل امرئ زوجتان من الحور العين) الحور: جمع حوراء، وهي الشديدةُ بياضُ العين الشديدةُ سوادُها، والعِين بكسر العين جمع عيناء، وهي الواسعة العين، والمراد لكل امرئ زوجتان بهذه الصفة، ولا ينافي ذلك أن يكون لهم زوجات أُخَر، نعم لو ثبت لكل واحد من أهل الجنة أو لبعضهم زوجات من الحور العِين لأشكل، ولكنه لم تثبت، فافهم، والله أعلم، قاله الشيخ في «اللمعات».

قال الطيبي (١٠/ ٢٣٩): الظاهر أن التثنية للتكرير لا للتحديد، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱرۡجِعِ ٱلۡبَصَرَ كَرَّتَيۡنِ﴾ [الملك: ٤] لأنه قد جاء أن للواحد من أهل الجنة العدد الكثير من الحور العين، انتهى. وفي «الفتح» (٦/ ٣٢٥): قال ابن القيم: ليس في الأحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث أبي موسى: «إن في الجنة للمؤمن لخيمة من لؤلُؤة له فيها أهلون يطوف عليهم» [«مسلم»: ٢٨٣٨]، انتهى. وفي حديث أبي سعيد عند مسلم في صفة أدنى أهل الجنة: «ثم يدخل عليه زوجتاه» والظاهر أنّ المراد أنّ أقل ما لكلّ واحد منهم زوجتان، انتهى مختصراً.

(٣) بضم الميم وتشديد المعجمة: ما في داخل العظم، والمراد به وصفها بالصفاء البالغ، وأن ما في داخل العظم [لا] يستتر بالعظم واللحم والجلد، «ف» (٦/ ٣٢٥).

٣٢٥٥ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ[١]، ثَنَا شُعْبَةُ[٢] قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ[٣]: أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا[٤] فِي الْجَنَّةِ». [راجع: ١٣٨٢].

٣٢٥٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٥] قَالَ: ثَنِي مَالِكٌ[٦]، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ[٧]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ[٨]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ[٩] أَهْلَ الْغُرَفِ

النسخ: «قَالَ: ثَنِي مَالِكٌ» في نـ: «ثَنِي مَالِكٌ» وزاد في نـ: «ابْنُ أَنَسٍ».

---

(١) «حجاج بن منهال» السلمي مولاهم البصري.

(٢) ابن الحجاج.

(٣) «عدي بن ثابت» الأنصاري الكوفي التابعي.

(٤) بضم ميم أي: من يتم رضاعه، وروي بفتحها مصدراً أي رضاعا، «مجمع» (٢/ ٣٣٨)، وكان عمره ثمانية عشر شهراً، ومرّ (برقم: ١٣٨٢).

(٥) «عبد العزيز بن عبد الله» القرشي الأويسي.

(٦) الإمام.

(٧) المدني.

(٨) «عطاء بن يسار» الهلالي أبو محمد المدني مولى ميمونة.

(٩) قوله: (لَيَتَراءون) وفي رواية مسلم: «يرون» والمعنى أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتِهم في الفضل، حتى إن أهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كالنجوم، وقد بيّن ذلك في الحديث بقوله: «لتفاضل ما بينهم»، «فتح» (٦/ ٣٢٧).

مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِيَّ الْغَابِرَ[(١) (٢)] فِي الأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى[(٣)] وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،

النسخ: «الْغَابِرَ» في صـ: «العَايِز» بالعين المهملة والزاي. «قَالَ: بَلَى» في ذ: «قَالَ: بَلْ».

---

(١) من الغبور أي: الباقي في الأفق بعد انتشار ضوء الفجر، «مجمع» (٤/ ٧).

(٢) قوله: (الغابر) كذا للأكثر، وهي الرواية المشهورة، ومعنى الغابر ههنا: الذاهب، وقد فسّره في الحديث بقوله: «من المشرق إلى المغرب»، والمراد بالأفق السماء، وفي رواية الأصيلي بالمهملة والزاي، قال عياض: معناه: الذي يبعد للغروب، وقيل: معناه: الغائب، ولكن لا يحسن ههنا، وفي رواية الترمذي: «الغارب» وفي رواية «الموطأ»: «الغاير» بالتحتية بدل الموحدة، قال عياض: كأنه الداخل في الغروب، قال ابن التين: إنما تغور الكواكب في المغرب خاصّة، فكيف وقع ذكر المشرق؟ وهذا مشكل على رواية «الغاير» بالتحتانية، وأما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضي والباقي فلا إشكال، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٢٧، ٣٢٨).

قال الشيخ في «اللمعات»: لا يصحّ ذلك مع ذكر المشرق إلا أن يراد بالتغور الانحطاط والتسفّل، والحقّ أنه تصحيف، وكذا الحال في رواية الغارب، انتهى. قال في «المجمع» (٤/ ٧): قيل: إن أحوال القيامة خوارق، أو أراد بالغروب التبعُّد ونحوه مجازاً، انتهى.

(٣) قوله: (قال: بلى) يبلغها غيرهم بِمتابعتهم ومحبتهم؛ لأن المرء مع من أحبّ، ولكن التفاوت في القرب المعنوي بالباطن باقٍ، كذا في «اللمعات».

رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ[١] ». [طرفه: ٦٥٥٦، أخرجه: م ٢٨٣١، تحفة: ٤١٧٣].

٩ ـ بَابُ صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ[٢] زَوْجَيْنِ[٣] دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ».

فِيهِ عُبَادَةُ[٤] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٥].

٣٢٥٧ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ[٦]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ[٧]، ثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[٨]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ

النسخ: «وَقَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «وَقَولِ النِّبِيِّ». «مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ» في نـ: «مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ».

---

(١) قوله: (وصدّقوا المرسلين) أي: حقّ تصديقهم، وإلا لكان كل من آمن بالله وصدّق رُسُله وصل إلى تلك الدرجة، وليس كذلك، «فتح الباري» (٦/ ٣٢٨).

(٢) مر في «الصوم» [برقم: ١٨٩٧] و«الجهاد»، [برقم: ١٨٤١].

(٣) أي: درهمين أو دينارين أو ثوبين ونحوها.

(٤) ابن الصامت، «قس» (٧/ ١٩٨).

(٥) كأنه يشير إلى ما وصله [هو] في ذكر عيسى من «أحاديث الأنبياء»، [ح: ٣٤٣٥] «ف» (٧/ ٣٢٩). [قال الحافظ: هكذا ترجم بالصفة ولعله أراد بالصفة العدد أو التسمية، قال العيني (١٠/ ٦١١): هذا تخمين لا وجه له، والذي يظهر لي أن ذكره الصفة إشارة إلى قوله: «الريان» لأنه صفة للباب].

(٦) «سعيد بن أبي مريم» الجمحي مولاهم المصري، وهو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم.

(٧) «محمد بن مطرف» أبو غسان المدني.

(٨) الساعدي.

ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ(١)، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ».
[راجع: ١٨٩٦، تحفة: ٤٧٦٦].

١٠ ـ بَابُ صِفَةِ النَّارِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ

﴿غَسَّاقًا(٢)﴾ [النبأ: ٢٥] يَقُولُ: غَسَقَتْ عَيْنُهُ وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ، كَأَنَّ الْغَسَّاقَ وَالْغَسِيقَ(٣) وَاحِدٌ. ﴿غِسْلِينٍ﴾ [الحاقة: ٣٦] كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غِسْلِينَ، فِعْلِينَ مِنَ الْغَسْلِ مِنَ الْجُرْحِ وَالدَّبَرِ(٤). وَقَالَ عِكْرِمَةُ(٥): ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] حَطَبُ بِالْحَبَشِيَّةِ(٦).

النسخ: «يَقُولُ» في ن: «يُقَالُ». «يَغْسِقُ» في ن: «تَغَسَّقَ». «وَالْغَسِيقَ» كذا في ذ، وفي ن: «وَالْغَسَقَ»، وفي أخرى: «وَالغِسِّيق». «حَطَبُ بِالْحَبَشِيَّةِ» في ن: «حَطَبُ جَهَنَّم بِالْحَبَشِيَّةِ».

---

(١) قوله: (الريّان) اسم علم له، مشتقّ من الرّيِّ ضد العطش، سمي بذلك لأنه جزاء الصائمين على عطشهم، «ع» (٨/ ١٥)، ومرّ [برقم: ١٨٩٦].

(٢) قوله: (﴿وَغَسَّاقًا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا﴾، في «القاموس» (ص: ٨٤٣): غَسَقَتْ عَيْنُه، كضرب وسمع، غُسُوقاً وغَسَقاناً، محرَّكَة: أَظْلَمَتْ أو دَمَعَتْ، والجُرْحُ غَسَقاناً: سالَ منه ماء أصفر، والغَسَاقُ كسَحابٍ وشَدَّادٍ: البارد والْمُنْتِنُ، انتهى. قال في «الفتح» (٦/ ٣٣١): كأن المراد بالآية السائل من الصديد الجامع بين شدة البرد وشدة النتن، وبهذا تجتمع الأقوال، والله أعلم.

(٣) كذا لأبي ذر، [والغسيق] بوزن فعيل، ولغيره: «الغسق» بفتحتين، «ف» (٦/ ٣٣١).

(٤) بالتحريك جمع: دبرة، قرحة الدابة، «ف» (٧/ ٣٣١).

(٥) «وقال عكرمة» فيما وصله ابن أبي حاتم.

(٦) أي: باللغة الحبشية، «ك» (١٣/ ١٩١).

وَقَالَ غَيْرُهُ[١]: ﴿حَاصِبًا[٢]﴾ [الإسراء: ٦٨] الرِّيحُ الْعَاصِفُ، وَالْحَاصِبُ مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ حَصَبُ جَهَنَّمَ، مَا يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ هُمْ حَصَبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبَ فِي الأَرْضِ ذَهَبَ، وَالْحَصَبُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَصْبَاءِ: الْحِجَارَةِ. ﴿صَدِيدٌ[٣]﴾ [إبراهيم: ١٦] قَيْحٌ وَدَمٌ. ﴿خَبَتْ[٤]﴾ [الإسراء: ٩٧] طَفِئَتْ. ﴿تُورُونَ[٥]﴾ [الواقعة: ٧١] تَسْتَخْرِجُونَ، أَوْرَيْتُ: أَوْقَدْتُ. ﴿لِّلْمُقْوِينَ[٦]﴾ [الواقعة: ٧٣] لِلْمُسَافِرِينَ، وَالْقِيُّ: الْقَفْرُ[٧]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿صِرَاطُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٢٣] سَوَاءُ الْجَحِيمِ وَوَسَطُ الْجَحِيمِ. ﴿لَشَوْبًا[٨]﴾ [الصافات: ٦٧] يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ[٩] بِالْحَمِيمِ.

النسخ: «مِنَ الْحَصْبَاءِ: الْحِجَارَةِ» في ذ: «مِنَ الْحَصْبَاءِ». «يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ» في هـ، ذ: «وَيُخْلَطُ طَعَامُهُمْ».

---

(١) أي: غير عكرمة.

(٢) قوله: (﴿حَاصِبًا﴾) ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا﴾ أي: الريح العاصفة الشديدة التي تثير الحصباء، و «هم حَصَبُها» أي: هم ومعبودهم حصب جهنم، «ك» (١٣/ ١٩١).

(٣) في قوله تعالى: ﴿مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ﴾.

(٤) أي: في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ﴾.

(٥) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي تُورُونَ﴾، «ف» (٦/ ٣٣٢).

(٦) قوله: (﴿لِّلْمُقْوِينَ﴾) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ﴾ أي: منفعة للمسافرين إذا نزلوا بالأرض القِيِّ، والأرض القيّ بكسر القاف والتشديد: القَفر الذي لا شيء فيه، «فتح» (٦/ ٣٣٢).

(٧) المفازة التي لا نبات فيها، «ك» (١٣/ ١٩١).

(٨) أي: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ﴾.

(٩) السوط خلط الشيء بعضه ببعض، «ك» (١٣/ ١٩١).

﴿زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ[(١)]﴾ [هود: ١٠٤] صَوْتٌ شَدِيدٌ، وَصَوْتٌ ضَعِيفٌ. ﴿وِرْدًا﴾ عِطَاشًا. ﴿غَيًّا[(٢)]﴾ [مريم: ٥٩] خُسْرَانًا، قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُسْجَرُونَ[(٣)]﴾ [غافر: ٧٢] تُوقَدُ بِهِمُ النَّارُ. ﴿وَنُحَاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥] الصُّفْرُ، يُصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ[(٤)]، يُقَالُ: ﴿ذُوقُوا﴾ [الحج: ٢٢] بَاشِرُوا وَجَرِّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَوْقِ الْفَمِ. ﴿مَارِجٍ﴾ [الرحمن: ١٥] خَالِصٍ مِنَ النَّارِ، مَرَجَ[(٥)] الأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَّاهُمْ[(٦)] يَعْدُو[(٧)] بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. ﴿مَرِيجٍ[(٨)]﴾ [ق: ٥]

النسخ: «تُوقَدُ بِهِمُ» في ذ: «تُوقَدُ لَهُمْ».

---

(١) قوله: (﴿زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾) قال تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ قال الجوهري: الزفير: أول صوت الحمار، والشهيق: آخره؛ لأن الزفير إدخال النَّفَس والشهيق إخراجه. قوله: «﴿وِرْدًا﴾ عطاشاً» أي: الذين يرِدُون الماء، هو تفسير قوله تعالى: ﴿وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا﴾. قوله: «﴿ذُوقُوا﴾» قال تعالى: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ غرضه أن الذوقَ بمعنى المباشرة والتجربة لا بمعنى ذوق الفم، وقد يقال في كلام العرب: ذُوقوا بمعنى باشِروا وجَرِّبوا، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٩١ ـ ١٩٢).

(٢) قال تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾.

(٣) قال تعالى: ﴿ثُمَّ فِي ٱلنَّارِ يُسْجَرُونَ﴾، «ك» (١٣/ ١٩١).

(٤) هو تفسير قوله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ﴾.

(٥) أي: ترك، «ك» (١٣/ ١٩٢).

(٦) أي: تركهم.

(٧) أي: يَظْلِمُ، «ك» (١٣/ ١٩٢).

(٨) قوله: (﴿مَرِيجٍ﴾) قال تعالى: ﴿فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ أي: «ملتبس» مختلط، قال الجوهري: مَرَجَ الدابّةَ بفتح الراء: أرسلها، ومرج البحرين أي:

مُلْتَبِسٍ، مَرِجَ أَمْرُ النَّاسِ اخْتَلَطَ، ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٩] مَرَجْتَ دَابَّتَكَ إذا تَرَكْتَهَا.

٣٢٥٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١]، ثَنَا شُعْبَةُ[٢]، عَنْ مُهَاجِرٍ أَبِي الْحَسَنِ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ[٤] يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ[٥] يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ قَالَ: «أَبْرِدْ» حَتَّى فَاءَ الْفَيْءُ[٦]، يَعْنِي لِلتُّلُولِ[٧]، ثُمَّ قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[٨]. [راجع: ٥٣٥].

النسخ: «مُلْتَبِسٍ» في هـ، ذ: «مُنْتَشِرٍ». «إذا تَرَكْتَهَا» كذا في شحج، وفي ذ: «أَيْ تَرَكْتَهَا». «يَعْنِي لِلتُّلُولِ» في ذ: «يَعنِي التُّلول».

خلاهما، ومَرِج بالكسر: اختلط وفسد، أقول: مرج الأمير بالفتح، ومرج أمر الناس بالكسر. واعلم أن النسفي لم يرو هذه اللغات وأمثال هذه مما سمعها الفربري عن البخاري عند سماع الكتاب فألحقها هو به، «كرماني» (١٣/ ١٩٢).

(١) «أبو الوليد» هو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٢) «شعبة» هو ابن الحجاج العتكي.

(٣) «مهاجر أبي الحسن» التيمي مولاهم الكوفي الصائغ.

(٤) «زيد بن وهب» الهمداني الكوفي.

(٥) «أبا ذر» هو جندب بن جنادة الغفاري.

(٦) أي: وقع الظل تحت التلول، «ك» (١٣/ ١٩٢).

(٧) جمع تل: هو كومة من الرمل، «ع» (٤/ ٣١) ومر (برقم: ٥٣٥).

(٨) وهو سطوع الحر وفورانه.

٣٢٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[١]، ثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنِ الأَعْمَشِ[٣]، عَنْ ذَكْوَانَ[٤]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٥] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[٦]. [راجع: ٥٣٨].

٣٢٦٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٧]، أَنَا شُعَيْبٌ[٨]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٩]، ثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١٠] أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَكَتِ النَّارُ[١١] إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ:

(١) «محمد بن يوسف» البيكندي الفريابي.
(٢) «سفيان» هو الثوري ابن سعيد.
(٣) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.
(٤) «ذكوان» هو أبو صالح السمان المدني.
(٥) «أبي سعيد» الخدري الأنصاري.
(٦) أي: حرارتها أو غليانها، «مرقاة» (٢/ ١٢٩).
(٧) «أبو اليمان» الحكم بن نافع.
(٨) «شعيب» ابن أبي حمزة.
(٩) «الزهري» هو ابن شهاب.
(١٠) ابن عوف.
(١١) قوله: (اشتكت النار) قال القاضي: اشتكاء النار مجاز عن كثرتها وغليانها، كذا في «المرقاة» (٢/ ٢٩٨). قال النووي: حملُه على الحقيقة هو الصواب، ومرّ بيانه (برقم: ٥٣٧) في «كتاب مواقيت الصلاة». قوله: «نَفَسَيْن» تثنية نَفَس، بفتح الفاء: وهو ما يخرج من الجوف ويدخل فيه من الهواء. قوله: «نَفَسٍ» في الموضعين بالجرّ على البدل، أو البيان، ويجوز فيهما الرفعُ على أنه خبر مبتدأ محذوف، والنصبُ على تقدير: أعني، كذا في «العيني» (٤/ ٣٣).

رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ[1] مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ[2]». [راجع: ٥٣٧، تحفة: ١٥١٧٠].

٣٢٦١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[3]، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ[4] هُوَ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ[5]، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ[6] الضُّبَعِيِّ[7] قَالَ: كُنْتُ أُجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذَتْنِي الْحُمَّى، فَقَالَ: أَبْرِدْهَا[8] عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هِيَ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ». أَوْ قَالَ: «بِمَاءِ زَمْزَمَ». شَكَّ هَمَّامٌ. [أخرجه: س في الكبرى ٧٦٢٤، تحفة: ٦٥٣٠].

النسخ: «فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ» في ذ: «فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ فِي الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ» مصحح عليه، وفي ند: «مِنَ الْحَرِّ» بدل قوله: «فِي الْحَرِّ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ند: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «هِيَ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» كذا في ذ، وفي ند: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

---

(١) قوله: (فأشدّ) هو مبتدأ محذوف الخبر، والتقدير: أشدُّ ما تجدون من الحرّ من ذلك النَّفَس، «ع» (٤/ ٣٣).

(٢) أي: البرد.

(٣) «عبد الله بن محمد» المسندي.

(٤) «أبو عامر» عبد الملك العقدي.

(٥) «همام» ابن يحيى البصري.

(٦) بفتح الجيم، نصر بن عمران، «ك» (١٣/ ١٩٢).

(٧) بضم المعجمة وفتح الموحدة.

(٨) بضم الراء وكسرها، «ك» (١٣/ ١٩٢).

٣٢٦٢ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ[١]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٢]، ثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ[٤] بْنِ رِفَاعَةَ[٥]، أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ[٦] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الحُمَّى مِنْ فَورِ[٧] جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوها عَنْكُم بالمَاء: [طرفه: ٥٧٢٦، أخرجه: م ٢٢١٢، ت ٢٠٧٣، س في الكبرى ٧٦٠٦، ق ٣٤٧٣، تحفة ٣٥٦٢].

٣٢٦٣ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٨]، ثَنَا زُهَيْرٌ[٩]، ثَنَا هِشَامٌ[١٠]، عَنْ عُرْوَةَ[١١]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ[١٢] جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ». [طرفه: ٥٧٢٥، تحفة: ١٦٨٩٩].

النسخ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ».

---

(١) بالمهملتين وشدة الموحدة، الأهوازي، «ك» (١٣/ ١٩٣).
(٢) ابن مهدي، «ك» (١٣/ ١٩٣).
(٣) الثوري وأبوه سعيد بن مسروق، «ك» (١٣/ ١٩٣).
(٤) بفتح المهملة وخفة الموحدة والتحتانية، «ك» (١٣/ ١٩٣).
(٥) بكسر الراء، «ك» (١٣/ ١٩٣).
(٦) الأنصاري.
(٧) أي: فورة الحر شدته، وفار أي: جاش، «خ».
(٨) «مالك بن إسماعيل» ابن زياد بن درهم الكوفي.
(٩) «زهير» هو ابن معاوية.
(١٠) «هشام» هو ابن عروة بن الزبير.
(١١) «عروة» هو ابن الزبير بن العوام.
(١٢) أي: سطوع حرها.

٣٢٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١]، عَنْ يَحْيَى[٢]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٣]، ثَنِي نَافِعٌ[٤]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ». [طرفه: ٥٧٢٣، أخرجه: م ٢٢٠٩، تحفة: ٨١٦٢].

٣٢٦٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنِي مَالِكٌ[٥]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٦]، عَنِ الأَعْرَجِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا[٨] مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ[٩] لَكَافِيَةً، قَالَ: «فُضِّلَتْ[١٠] عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا». [تحفة: ١٣٨٤٨].

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ» زاد في ذ: «ابنُ أَبِي أُوَيسٍ».

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد.

(٢) «يحيى» هو القطان.

(٣) «عبيد الله» ابن عمر العمري.

(٤) «نافع» مولى ابن عمر.

(٥) الإمام، «قس» (٧/ ٢٠٥).

(٦) عبد الله بن ذكوان، «قس» (٧/ ٢٠٥).

(٧) عبد الرحمٰن.

(٨) **قوله: (من سبعين جزءاً)** وفي رواية لأحمد: «من مائة جزء»، ويُجْمَعُ بأن المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاصّ، أو الحكم للزائد، «فتح الباري» (٦/ ٣٣٤).

(٩) **قوله: (إن كانت)** مُخَفَّفة من المثقَّلة، أي: إنّ نار الدنيا لكانت كافية لتعذيب الجهَنَّمِيِّين، قوله: «عليهن» أي: على نِيران الدنيا، وفي بعضها: «عليها»، «ك» (١٣/ ١٩٤)، «خ».

(١٠) **قوله: (فُضِّلَتْ عليهنَّ)** كذا وقع هنا، والمعنى: على نيران

٣٢٦٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(١)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٢)]، عَنْ عَمْرٍو[(٣)] سَمِعَ عَطَاءً[(٤)] يُخْبِرُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى[(٥)]، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا يَمَالِكُ[(٦)]﴾ [الزخرف: ٧٧]. [راجع: ٣٢٣٠].

٣٢٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[(٧)]، ثَنَا سُفْيَانُ[(٨)]، ثَنَا الأَعْمَشُ[(٩)]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[(١٠)] قَالَ: قِيلَ لأُسَامَةَ[(١١)]: ....

النسخ: «ثَنَا الأَعْمَشُ» في ذ: «أَنَا الأَعْمَشُ».

الدنيا، وفي رواية لمسلم: «فُضِّلَتْ عليها» أي: على النار، قال الطيبي ما محصله: إنما أعاد ﷺ حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا إشارةً إلى المنع من دعوى الكفاية، أي: لا بدّ من تفضيل ليتمَيَّزَ ما يصدر من الخالق من العذاب مما يصدر من خلقه، «فتح» (٦/ ٣٣٤).

(١) «قتيبة» أبو رجاء الثقفي.

(٢) «سفيان» هو ابن عيينة الهلالي.

(٣) «عمرو» ابن دينار المكي.

(٤) «عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٥) «صفوان بن يعلى» ابن أمية التميمي يروي «عن أبيه» يعلى.

(٦) هو خازن النار، وفيه الترجمة.

(٧) «علي» هو ابن عبد الله المديني.

(٨) «سفيان» هو ابن عيينة.

(٩) «الأعمش» سليمان بن مهران.

(١٠) «أبي وائل» شقيق بن سلمة.

(١١) قوله: (لأُسامة) بضم الهمزة، ابن زيد بن حارثة، و«لو أتيتَ» جزاؤه محذوف، أو هو للتمنّي، و«فلان» قيل: هو عثمان ـ رضي الله عنه ـ، قوله: «فكَلَّمْتَه» أي: فيما وقع من الفتنة بين الناس والسعي في إطفاء ثائرتها.

لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا[١] فَكَلَّمْتَهُ[٢]؟ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ! إِنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ، دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ[٣] عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ[٤] [٥] فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ، مَا شَأْنُكَ، أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ

النسخ: «أَيْ فُلَانُ» في س، ح، ذ: «يَا فُلانُ».

قوله: «لترون...» إلخ، أي: أتظنّون أني لا أكلّمه إلا بحضوركم؟ وفي بعضها بلفظ المصدر، أي: إلّا وقت سمعكم. «إني أكلِّمه في السّرّ دون أن أفتح باباً» أي: من أبواب الفتن، أي: أكلّمه طلباً للمصلحة لا تهييجاً للفتنة، وغرضه أنه لا يريد المجاهرة بالإنكار على الأمراء، إذ فيه سوء الأدب معهم، «كرماني» (١٣/ ١٩٤ ـ ١٩٥).

(١) هو عثمان كما في «صحيح مسلم» [ح: ٢٩٨٩]، «ف» (٦/ ٣٣٤).

(٢) أي: عثمان فيما وقع فيها من الفتنة بين الناس والسعي في إطفاء نارها، أو في شأن الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر، «مجمع» (٤/ ٤٣٣).

(٣) أي: لأن كان.

(٤) أي: تخرج أمعاؤه.

(٥) قوله: (فَتَنْدَلِقُ) الانْدِلاق بالنون والمهملة والقاف: الخروج بالسرعة، والأَقتاب بالقاف الساكنة وبالفوقانية: الأمعاء، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٩٥)، وفي «الخير الجاري»: مراده أن عثمان ـ رضي الله عنه ـ كان عليه أن لا يتهاون فيما أمر به الناس حتى لا يكون مثله مثل الرجل الذي ذكر

وتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ». وَرَوَاهُ غُنْدُرٌ(١)، عَنْ شُعْبَةَ(٢)، عَنِ الأَعْمَشِ(٣). [طرفه: ٧٠٩٨، أخرجه: م ٢٩٨٩، تحفة: ٩١].

١١ ـ بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ(٤)

النسخ: «تَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ» كذا في ذ، وفي ن: «تَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ».

حاله في الحديث، وليس المراد بالرجل في المرفوع عثمان ـ رضي الله عنه ـ كما ظنّه المخالفون، ويحتمل أن يكون معناه: أي: كيف لا آمر به معروفاً وقد أمرت الناس بالأمر بالمعروف؟ فلو أترك الأمر بالمعروف كان مثلي مثل الرجل الممثّل به المذكور في الحديث، ولا ينافيه قوله: «لرجلٍ أن كان عليّ أميراً[١] أنه خير الناس» لأن المراد أني لا أتركه وإن كان أميراً مخافةَ لُحوقِ العقاب، ولا أقول له: إنه خير الناس؛ خوفاً منه، انتهى.

(١) «رواه غندر» هو محمد بن جعفر، وصله البخاري في «كتاب الفتن» (ح: ٧٠٩٨).

(٢) ابن الحجاج، «قس» (٧/ ٢٠٦).

(٣) سليمان بن مهران، «قس» (٧/ ٢٠٦).

(٤) قوله: (باب صفة إبليس وجنوده) ذكره بعد ذكر الملائكة لأنه كان معهم حقيقةً، أو على التغليب؛ ولأنه لما ذُكر أهلُ الخير المحْض ناسبَ أن يُذكر أهلُ الشر المحْض ليُعلم أن الخير والشر من الله سبحانه، كذا في «الخير الجاري». وفي «الفتح» (٦/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠): إبليس اسم أعجمي عند الأكثر، وقيل: مشتق من أبلَسَ إذا أَيِسَ. واختلف هل كان من الملائكة ثم مُسِخ لما طُرد، أو لم يكن منهم أصلاً؟ على قولين مشهورين سيأتي بيانهما في «التفسير» [٣٧ ـ الصافات] إن شاء الله تعالى، انتهى. وفي «القسطلاني» (٧/ ٢٠٧):

(١) في الأصل: «كان أميرًا عليّ».

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[1]: ﴿وَيُقْذَفُونَ[2]﴾ يُرْمَوْنَ. ﴿دُحُورًا﴾ مَطْرُودِينَ. ﴿وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٨ ـ ٩] دَائِمٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[3]: ﴿مَّدْحُورًا﴾ [الأعراف: ١٨] مَطْرُودًا، وَيُقَالُ: ﴿مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧] مُتَمَرِّدًا. بَتَكَهُ: قَطَعَهُ. ﴿وَٱسْتَفْزِزْ[4]﴾ [الإسراء: ٦٤] اسْتَخِفَّ. ﴿بِخَيْلِكَ﴾ الْفُرْسَانُ. وَالرَّجْلُ: الرَّجَّالَةُ، وَاحِدُهَا رَاجِلٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ. ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ[5]﴾ [الإسراء: ٦٢] لأَسْتَأْصِلَنَّ. ﴿قَرِينٌ[6]﴾ [الزخرف: ٣٦] شَيْطَانٌ.

النسخ: «﴿وَيُقْذَفُونَ﴾» ثبتت الواو في ذ.

وعن مقاتل: لا من الملائكة ولا من الجنّ، بل هو خُلِقَ [منفرداً] من النار، انتهى، والله أعلم.

(١) ابن جبر، وصله عبد بن حميد. [«تغليق التعليق» (٣/ ٥١١)].

(٢) قوله: (﴿وَيُقْذَفُونَ﴾ إلى قوله: دائم) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ * دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾. وفسّر «﴿دُحُورًا﴾» بـ«مطرودين»، كأنه جعل المصدر بمعنى المفعول جمعاً. قال تعالى: ﴿فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾»، وقال: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾»، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٩٥). قوله: «بَتَّكه» قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ أي: ليقطعنّ، يقال: بتكه: قطعه. قوله: «﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾ لأستأصِلَنَّ»، يقال: احتنك فلان ما عند فلان إذا أخذ جميع ما عنده، «فتح» (٦/ ٣٤٠).

(٣) عبد الله، وصله الطبري [٨/ ٨٣، رقم: ٢٢٣١٩]، «قس» (٧/ ٢٠٧).

(٤) أي: قال تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]، «ك» (١٣/ ١٩٦).

(٥) قال تعالى: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ﴾.

(٦) أي: في قوله تعالى: ﴿فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾.

٣٢٦٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[١]، أَنَا عِيسَى[٢]، عَنْ هِشَامٍ[٣]، عَنْ أَبِيهِ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ[٥]: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَهُ وَوَعَاهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ[٦] أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى كَانَ ذَاتُ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا[٧]، ثُمَّ قَالَ: «أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي[٨] فِيمَا فِيهِ شِفَائِي، أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا[٩] عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ[١٠] عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: مَا وَجَعُ[١١] الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ[١٢]،

النسخ: «قَدْ أَفْتَانِي» لفظ «قَدْ» سقط في ذ.

---

(١) «إبراهيم بن موسى» الفراء الرازي.

(٢) «عيسى» ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

(٣) «هشام» هو ابن عروة.

(٤) «عن أبيه» عروة بن الزبير بن العوام.

(٥) ابن سعد الإمام المصري.

(٦) قوله: (يُخَيَّلُ إليه) بلفظ المجهول، وإنما كان يُخَيَّلُ إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله من أمر النساء دون ما سواه من الدين، فلا يضرّ فيما لحقه من السحر على نبوته، ولا نقص فيما أصابه منه على شريعته، «الخير الجاري» مختصراً، [انظر «الكرماني» (١٣/ ١٩٧)].

(٧) أي: كرر في الدعاء.

(٨) وفي بعضها: «أنبأني» أي: أخبرني، «ك» (١٣/ ١٩٦).

(٩) هو جبريل كما جزم به الدمياطي، «قس» (٧/ ٢٠٩).

(١٠) هو ميكائل، «قس» (٧/ ٢٠٩).

(١١) الوجع محركة: المرض، «ق» (ص: ٦٩٢).

(١٢) أي: مسحور، «ك» (١٣/ ١٩٦).

قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ[١]؟ قَالَ: لَبِيدُ[٢] بْنُ الأَعْصَمِ، قَالَ: فِيمَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ[٣] وَمُشَاقَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ»، فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: «نَخْلُهَا كَأَنَّهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ[٤]»،

النسخ: «كَأَنَّهَا» في س، ح، ذ: «كَأَنَّهُ».

(١) أي: سحره.

(٢) بفتح اللام وكسر الموحدة: يهودي، «خ».

(٣) قوله: (في مشط) مثلّثة وككتفٍ وعُنُقٍ ومِنْبَرٍ وعُتُلٍّ: آلة يُمْتشط بها، «قاموس» (ص: ٦٣٣). قوله: «ومُشَاقة» بضم الميم وخفة المعجمة والقاف: ما يغزل من الكتان، وفي بعضها: «المشاطة» ما يخرج من الشعر بالمشط. قوله: «وجُفِّ طَلعةٍ ذَكَرٍ» بضم الجيم وشدة الفاء: وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه، ويطلق على الذكر والأنثى، ولذا قيّده بقوله: «ذَكَرٍ». قوله: «في بئر ذَرْوَان» بفتح المعجمة وسكون الراء، وفي بعضها: «ذي أروان»، وكلاهما صحيح مشهور، والأول أصحّ، وهي بئر بالمدينة في بستان لِبَني زُرَيْق ـ بضم الزاي وفتح الراء وإسكان التحتية وبالقاف ـ من اليهود، «خ»، «ك» (١٣/ ١٩٦ ـ ١٩٧).

(٤) قوله: (نخلها كأنها رؤوس الشياطين) قال الخطابي: فيه قولان، أحدهما: أنها مُسْتَدَقَّةٌ كرؤوس الحيّات، والحيّةُ يقال لها: الشيطان، والآخر: أنها وَحِشَةُ المنظر سَمِجَةُ الأشكال فهو مثل [في] استقباح صورتها وسوء منظرها، «ك» (١٣/ ١٩٧)، «خ». ومطابقته للترجمة من حيث إن السحر إنما يتمّ[١] باستعانة الشيطان على ذلك، وهي من جملة صفاته القبيحة، «ف» (٦/ ٣٤٠)، «ع» (١٠/ ٥٢٥).

(١) في الأصل: أن الشر إنما يتتم.

فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتَهُ[(١)]؟ فَقَالَ: «لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا[(٢)]، ثُمَّ دُفِنَتِ[(٣)] الْبِئْرُ». [راجع: ٣١٧٥، أخرجه: س في الكبرى ٧٦١٥، تحفة: ١٧١٣٤، ١٧١٤٥].

٣٢٦٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ[(٤)]، حَدَّثَنِي أَخِي[(٥)]، عَنْ سُلَيْمَانَ[(٦)]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[(٧)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[(٨)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ[(٩)] الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ[(١٠)] [(١١)] رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ

النسخ: «يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ» في ذ: «يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ».

---

(١) قوله: (استَخْرَجْتَه) يحتمل أن يكون الضمير راجعاً إلى ما به السحر، ويحتمل أن يكون راجعاً إلى الساحر، ودفنُ البئر قرينة للأوّل، كذا في «الخير الجاري».

(٢) أي: كتذكر السحر وتعلمه وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة، «قس» (٧/ ٢١٠).

(٣) بلفظ المجهول، «ك» (١٣/ ١٩٧).

(٤) «إسماعيل بن أبي أويس» أبو عبد الله المدني.

(٥) «أخي» هو عبد الحميد بن أبي أويس أبو بكر المدني.

(٦) «سليمان» ابن بلال التيمي المدني.

(٧) «يحيى بن سعيد» الأنصاري.

(٨) «سعيد بن المسيب» المخزومي القرشي.

(٩) يشد.

(١٠) أي: مؤخرة الرأس، وقيل: وسطه.

(١١) قوله: (على قافية) هي مؤخّر العنق، قوله: «مكانها» أي في مكانها، تقديره: يضرب كل عقدة في مكان القافية قائلاً: قد بقي عليك ليلٌ

مَكَانَهَا: عَلَيْكَ[(١)] لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ[(٢)] انْحَلَّتْ[(٣)] عُقْدَةٌ[(٤)]، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ[(٥)]، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقَدُهُ[(٦)] كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا[(٧)] طَيِّبَ النَّفْسِ[(٨)]، وَإِلَّا[(٩)] أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ[(١٠)] كَسْلَانَ». [راجع: ١١٤٢، تحفة: ١٣٣٧٥].

طويلُ فارْقُدْ، كذا في «الكرماني» (١٣/ ١٩٨). وفي «المرقاة» (٣/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥): قال مِيرك: واختلف في هذا العقد، فقيل: على الحقيقة، كما يَعقد الساحرُ من يسحّره، وقيل: على المجاز، كأنه أشبه فعل الشيطان بالنائم مِنْ مَنْعِه من الذكر والصلاة بفعل الساحر بالمسحور مِنْ مَنْعِه عن مراده، انتهى. ولعل تخصيص القَفَا لأنه محل الواهمة ومحل تصرّفها، وهو أطوع القوى للشيطان وأسرع إجابة لدعوته، «طيبي» (٣/ ١٢١).

(١) أي: يوسوس به.

(٢) بقلبه أو لسانه.

(٣) انفتحت.

(٤) أي: عقدة الغفلة، «مرقاة» (٣/ ٢٩٥).

(٥) أي: عقدة النجاسة، «مرقاة» (٣/ ٢٩٥).

(٦) أي: عقدة الكسالة والبطالة، «مرقاة» (٣/ ٢٩٥).

(٧) أي: للعبادة.

(٨) أي: ذات فرح.

(٩) قوله: (وإلا) أي وإن لم يفعل كذلك بل أطاع الشيطان ونام حتى تفوت صلاة الصبح، ذكره ابن الملك[(١)]، والظاهر حتى تفوته صلاة التهجّد، «المرقاة شرح المشكاة» (٣/ ٢٩٥).

(١٠) أي: محزون القلب، «خ».

---

(١) و في «المرقاة»: «ذكره ميرك».

٣٢٧٠ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[(١)]، ثَنَا جَرِيرٌ[(٢)]، عَنْ مَنْصُورٍ[(٣)]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[(٤)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٥)] قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ[(٦)]، قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ[(٧)] فِي أُذُنَيْهِ[(٨)]، أَوْ قَالَ: فِي أُذُنِهِ»[(٩)]. [راجع: ١١٤٤].

النسخ: «نَامَ لَيْلَةً» في سـ، حـ، ذ: «نَامَ لَيْلَهُ»، [قلت: وفي «قس»: عكسه].

(١) «عثمان بن أبي شيبة» العبسي الكوفي أخو أبي بكر.

(٢) «جرير» هو ابن عبد الحميد الرازي.

(٣) «منصور» هو ابن المعتمر.

(٤) «أبي وائل» شقيق بن سلمة.

(٥) «عبد الله» هو ابن مسعود.

(٦) أي: ما قام إلى صلاة الليل أو الصبح، «مرقاة» (٣/ ٢٩٧).

(٧) مر بيانه [برقم: ١١٤٤].

(٨) قوله: (بال الشيطانُ في أذنيه) العلمُ بحقيقة المراد منه موكول إلى علم الشارع، ولا مانع من حمله على الحقيقة، فإنه قد نسب الأكل والشرب والقيء والضراط[(١)] ونحوها إلى الشيطان فلم يمتنع البول أيضاً، وقد يؤوّل بتأويلات مناسبة، منها: هو تمثيلٌ ضربه لغفلته عن الصلاة وعدم سماعه صوتَ المؤذن بحال من وقع البول ـ والبول ضار مفسد، «ط» (٣/ ١٢٢) ـ في أذنه فثقل سمعُه وفسد حسُّه، قاله الخطابي (١/ ٦٣٥)، ومنها: أن المراد أن الشيطان ملأ سمعَه من الكلام الباطل فأحدث ذلك في أذنه وَقْراً عن استماع دعوة الحق، قيل: ذلك كناية عن الاستخفاف والإهانة، كذا في «اللمعات» [و«الطيبي» (٣/ ١٢٢)].

(٩) بالإفراد للجنس، «مرقاة» (٣/ ٢٩٧).

(١) في الأصل: والضرات.

٣٢٧١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١]، ثَنَا هَمَّامٌ[٢]، عَنْ مَنْصُورٍ[٣]، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ[٤]، عَنْ كُرَيْبٍ[٥]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَرُزِقَا وَلَدًا، لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ»[٦]. [راجع: ١٤١].

٣٢٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا عَبْدَةُ[٧]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[٨]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ[٩] فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ[١٠] فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ». [راجع: ٥٨٣].

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» زاد في كن: «هُوَ ابنُ سلامٍ».

---

(١) «موسى بن إسماعيل» التبوذكي.

(٢) «همام» هو ابن يحيى بن دينار العوذي.

(٣) «منصور» هو ابن المعتمر الكوفي.

(٤) «سالم» هو الأشجعي مولاهم الكوفي.

(٥) «كريب» هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم مولى ابن عباس.

(٦) أي: عند الولادة، أو لم يضره ضرراً خاصًّا الذي صار به الإنسان خبيث النفس.

(٧) ابن سليمان، «ك» (١٣/ ١٩٨).

(٨) ابن الزبير بن العوام، «قس» (٧/ ٢١٢).

(٩) قوله: (حاجب الشمس) أي: طرفها الأعلى من قرصها، وقيل: النيازك التي تبدو إذا حان طلوعها، «مجمع» (١/ ٤٣٩). قال الجوهري: حواجب الشمس: نواحيها، «ك» (١٣/ ١٩٨).

(١٠) مر بيانه [برقم: ٥٨٣].

٣٢٧٣ ـ «وَلَا تَحَيَّنُوا[(١)] بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوِ الشَّيْطَانِ»، لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ. [راجع: ٥٨٢].

٣٢٧٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[(٢)]، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[(٣)]، ثَنَا يُونُسُ[(٤)]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٦)]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ[(٧)] أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ[(٨)] [(٩)]،

النسخ: «أَوِ الشَّيْطَانِ» في هـ، ذ: «أَوِ الشَّيَاطِين». «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ» كذا في ذ، وفي ن: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

---

(١) **قوله: (و[لا] تحيَّنوا)** من التحيُّن، وهو طلب وقت معلوم، وقرنا الشيطان جانبا رأسه، يقال: إن الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين قرنيه، أي جانبي رأسه فتقع السجدة له إذا سجدت عبَدَة الشمس للشمس، «ك» (١٣/ ١٩٩)، «خ».

(٢) «أبو معمر» عبد الله بن عمرو المنقري المقعد.

(٣) «عبد الوارث» هو ابن سعيد.

(٤) «يونس» هو ابن عبيد العبدي البصري.

(٥) «حميد بن هلال» العدوي أبي نصر البصري.

(٦) «أبي صالح» ذكوان السمان.

(٧) أي: بينه وبين السترة، «مرقاة» (٢/ ٤٨٥) وكذا إذا لم يكن له سترة، «هداية» (٢/ ١٥).

(٨) أي: بالإشارة والتسبيح ولا يجمع بينهما لأن بأحدهما كفاية، «هداية» (٢/ ١٦).

(٩) **قوله: (فليمنَعْه)** أي ندباً، وقيل: وجوباً، بالإشارة أو وضع اليد على نحره، ونقل عياض الاتفاق على أنه لا يحلّ له العمل الكثير في مدافعته،

فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»(١).

[راجع: ٥٠٩].

قوله: «فليقاتِلْه» أي فليدفَعْه بالقهر، ولا يجوز قتله، كذا قال بعض علمائنا، «مرقاة» (٢/ ٤٨٥).

(١) قوله: (فإنما هو شيطان) أي: يعمل عمل الشيطان، أو معه شيطان يحمله عليه، أو هو شيطان الإنس[١]، «لمعات»، ومرّ الحديث مع بيانه (برقم: ٥٠٩) في «الصلاة».

قال في «الهداية»: وإنما يأثَم إذا مرّ في موضع سجوده ـ على ما قيل ـ ولا يكون بينهما حائل، انتهى. قال ابن الهمام (٢/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦): قيل هذا هو الأصحّ؛ لأن من قدمه إلى موضع سجوده هو موضع صلاته، ومنهم من قدّره بثلاثة أذرع، ومنهم بخمسة، ومنهم بأربعين، ومنهم بمقدار صَفَّين، أو ثلاثة، ومنهم بخمسين ذراعاً.

وفي «الخلاصة»: إذا كان في المسجد لا ينبغي لأحد أن يمرّ بينه وبين حائط القبلة.

وفي «النهاية»: الأصحّ أنه إن كان بحال لو صلّى صلاة الخاشعين نحو أن يكون بصره في قيامه في موضع سجوده لا يقع بصره على المارّ لا يكره، ومختار السرخسي ما في «الهداية»، وما صحّح في «النهاية» مختار فخر الإسلام، والذي يظهر ترجُّحُ ما اختاره في «النهاية» من مختار فخر الإسلام وكونه من غير تفصيل بين المسجد وغيره، انتهى كلام ابن الهمام مختصراً. وفي «الدرّ المختار» (٢/ ٣٩٨): كره مرور مارّ في الصحراء، أو بمسجد كبير[٢] بموضع سجوده في الأصحّ، أو مرورُه بين يديه إلى حائط القبلة في بيت ومسجد صغير مطلقاً، انتهى.

(١) في الأصل: شياطين الإنس.

(٢) هو ما كان أربعين ذراعًا فأكثر، وهو المختار، «قهستاني» عن «الجواهر»، «طحطاوي» (١/ ٢٧٨).

٣٢٧٥ ـ وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ[١]، ثَنَا عَوْفٌ[٢]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو[٤] مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[٥]، فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ[٦] حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ». [راجع: ٢٣١١].

٣٢٧٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[٧]، ثَنَا اللَّيْثُ[٨]، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٩]، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:

النسخ: «عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ» في نـ: «عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ». «لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «لَنْ يَزَالَ مِنَ اللَّهِ». «ذَاكَ شَيْطَانٌ» في نـ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ».

---

(١) «قال عثمان بن الهيثم» مؤذن البصرة وصله النسائي.
(٢) «عوف» هو ابن أبي جميلة الأعرابي.
(٣) «محمد بن سيرين» ابن أبي عمرة الأنصاري.
(٤) أي: يغرف ويأخذ منه بكفيه، «لمعات».
(٥) أي: بطوله كما مضى [برقم: ٢٣١١] في «كتاب الوكالة».
(٦) أي: من جهة أمر الله.
(٧) «يحيى» هو ابن عبد الله بن بكير.
(٨) «الليث» هو ابن سعد.
(٩) «ابن شهاب» هو الزهري.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ[(١)] أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا[(٢)]؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا[(٣)]؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ[(٤)] فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ». [أخرجه: م ١٣٤، د ٤٧٢١، سي ٦٦٢، تحفة: ١٤١٦٠].

٣٢٧٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، ثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، ثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ[(٥)] مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ[(٦)] حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِحَتْ[(٧)] أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ،

النسخ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ» في نـ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ». «أَبْوَابُ السَّمَاءِ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَبْوَابُ الْجَنَّةِ».

---

(١) أي: يوسوس إبليس أو أحد أعوانه، «مرقاة» (١/ ٢٤٢).

(٢) أي: السماء مثلاً.

(٣) أي: الأرض، وغرضه أن يوقعه في الغلط، «مرقاة» (١/ ٢٤٢).

(٤) **قوله: (فإذا بلغه)** ضمير الفاعل لِـ«أحدكم»، وضمير المفعول راجع إلى مصدر «يقول»، أي إذا بلغ أحدكم هذا القول يعني «من خلق ربك»، أو التقدير بلغ الشيطان هذا القول «فليستعذ بالله» طرداً للشيطان. «ولْيَنْتَه» بسكون اللام ويكسر، أي لِيَتْرُكِ التفكُّرَ في هذا الخاطر وَلْيستَعِذْ، وإن لم يزل بالاستعاذة فليقم وليشتغل بأمر آخر، «مرقاة» (١/ ٢٤٢).

(٥) «ابن أبي أنس» هو نافع.

(٦) «أباه» مالك بن أبي عامر.

(٧) **قوله: (فُتِحَتْ)** بالتخفيف والتشديد، والأول أشهر وأكثر، قالوا: الفتح كناية عن مزيد الرحمة وكثرتها وتواترها، ويؤيّده رواية «فُتِحَت أبواب

وَسُلْسِلَتِ[١] الشَّيَاطِينُ». [راجع: ١٨٩٨].

٣٢٧٨ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[٢]، ثَنَا سُفْيَانُ[٣]، ثَنَا عَمْرٌو[٤]، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ[٥]: آتِنَا غَدَاءَنَا، قَالَ: أَرَأَيْتَ[٦] إِذْ أَوَيْنَا[٧] إِلَى الصَّخْرَةِ[٨]،

النسخ: «قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ» في ذ: «قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوفاً يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيسَ صَاحِبَ الْخَضِرِ فَقَالَ: كَذَبَ، ثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ»، وقوله: «ابنُ كَعْبٍ» سقط في ذ.

الرحمة»، وكذلك فتحُ أبوابِ الجنة كناية عن التوفيق للخيرات الذي هو سبب لدخول الجنة، وغلقُ أبواب جهنم كناية عن تخلّص نفوس الصُّوّام من بواعث المعاصي لقمع الشهوات، ولا يحسن حملهما على الظواهر؛ لأن ذكرهما على سبيل المنّ على الصُّوّام، وأيّ فائدة في الفتح والغلق؟! لأنه لا يدخل فيها أحد ما دام في هذه الدار، إلا أن يقال: المقصود بيانُ شرفِ رمضان وفضلِه على سائر الشهور، وإنزالُ الرحمة والتخلّص المذكور حاصل أيضاً، «لمعات».

(١) هو حقيقة، أو كناية عن قلة الإغواء.

(٢) «الحميدي» عبد الله بن الزبير.

(٣) «سفيان» هو ابن عيينة الهلالي.

(٤) «عمرو» هو ابن دينار.

(٥) أي: لصاحبه وهو يوشع بن نون.

(٦) أي: أخبرني.

(٧) أي: حين أوينا.

(٨) هي التي دون نهر الزيت بالمغرب، «ع» (٢/ ٨٨).

فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ[١] أَنْ أَذْكُرَهُ، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ[٢] حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَه اللَّهُ بِهِ». [راجع: ٧٤].

٣٢٧٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[٣]، عَنْ مَالِكٍ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ[٥]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: «هَا[٦] إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا[٧]، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»[٨]. [راجع: ٣١٠٤، تحفة: ٧٢٤٢].

٣٢٨٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ[٩]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ[١٠]، ....

---

(١) فيه الترجمة، ومر الحديث بتمامه [برقم: ٧٤].

(٢) أي: التعب.

(٣) «عبد الله بن مسلمة» هو القعنبي.

(٤) «مالك» الإمام المدني.

(٥) «عبد الله بن دينار» العدوي مولى ابن عمر.

(٦) هو حرف، «ك» (١٣/ ٢٠١).

(٧) حاصله أن الفتنة من جهة المشرق كذا وقع، وسيأتي شرحه في «الفتن» [برقم: ٧٠٩٢، ٧٠٩٣]، «ف» (٦/ ٣٤١).

(٨) أي: حين يخرج الدجال، «مجمع» (٤/ ٢٦٥).

(٩) «يحيى بن جعفر» أبو زكريا البخاري.

(١٠) «محمد بن عبد الله الأنصاري» من شيوخ المؤلف روى عنه هاهنا بالواسطة.

ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[١]، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ[٢]، عَنْ جَابِرٍ[٣]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ[٤] ـ أَوْ قَالَ: كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ ـ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ[٥] بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ،

النسخ: «ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ». «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ» في نـ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ» بإسقاط الليل، وفي أخرى: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ أَوْ أَوَّلُ اللَّيلِ». «أَوْ قَالَ: كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ». «فَخَلُّوهُمْ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «فَحُلُّوهُمْ».

---

(١) «ابن جريج» عبد الملك بن عبد العزيز.

(٢) «عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٣) «جابر» هو ابن عبد الله الأنصاري.

(٤) قوله: (إذا استَجْنَحَ الليلُ أو كان جُنْحُ الليل) وفي رواية الكشميهني: «أو قال: كان جنح الليل» وهو بضم الجيم وكسرها، والمعنى إقباله بعد غروب الشمس، يقال: جنح الليل أقبل، واستجنح حان جنحُه أو وقع، وحكى القاضي عياض: أنه وقع في رواية أبي ذر: «استجنع» بالعين المهملة بدل الحاء، وهو تصحيف، وعند الأصيلي: «أو أول الليل» بدل قوله: «أو كان جنح الليل»، و«كان» في قوله: «كان جنح الليل» تامّة أي حصل، قوله: «فخَلُّوهم» بفتح الخاء المعجمة، وللسرخسي بضمّ الحاء المهملة، قال ابن الجوزي: إنما خيف على الصبيان في تلك الساعة؛ لأن النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالباً، والذكر الذي يحرس منهم مفقود من الصبيان غالباً، «ف» (٦/ ٣٤١).

(٥) هو خطاب لمفرد، والمراد به كل أحد، فهو عام بحسب المعنى، ولا شك أن مقابلة المفرد بالمفرد تفيد التوزيع، «فتح» (٦/ ٣٤٢).

وَأَوْكِ سِقَاءَكَ[(١)] وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرْ[(٢)] إِنَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا»[(٣)]. [أطرافه: ٣٣٠٤، ٣٣١٦، ٥٦٢٣، ٥٦٢٤، ٦٢٩٥، ٦٢٩٦، أخرجه: م ٢٠١٢، د ٣٧٣١، سي ٧٤٦، تحفة: ٢٤٤٦].

٣٢٨١ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ[(٤)]، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[(٥)]، أَنَا مَعْمَرٌ[(٦)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٧)]، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ[(٨)]، عَنْ صَفِيَّةَ بِنتِ حُيَيٍّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا،

النسخ: «حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ»، ولفظ «ابن غيلان» سقط في نـ. «بِنْتِ حُيَيٍّ» في ذ: «ابنة حُيَيٍّ».

---

(١) **قوله: (وأَوْكِ سقاءَك)** أي: شُدّ رأسه من الوكاء لئلا يدخله حيوان أو يسقط منها شيء، كذا في «مجمع البحار» (٥/ ١١٤).

(٢) من التخمير بمعنى التغطية، «ك» (١٣/ ٢٠٢).

(٣) **قوله: (ولو تعرض عليه شيئاً)** هو بضم الراء وكسرها، والأول أصحّ، ومعناه: إن لم تقدر أن تغطِّيه بغطاء فلا أقلّ من أن تعرض عليه عوداً، أي تضعه عليه بالعرض خلاف الطول، والمقصود هو ذكر اسم الله تعالى مع كل فعلٍ صيانةً عن الشيطان والوباء والحشرات والهوامّ على ما ورد: «بسم الله الذي لا يضرّ مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء»، ملتقط من «ك» (١٣/ ٢٠٢).

(٤) المروزي، «قس» (٧/ ٢١٩).

(٥) ابن همام، «قس» (٧/ ٢١٩).

(٦) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

(٧) «الزهري» هو محمد بن مسلم بن شهاب.

(٨) أي: زين العابدين، «قس» (٧/ ٢١٩).

فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَانْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي[١]، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ[٢] مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا[٣] إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ». فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ[٤] يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ[٥]، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ[٦] فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا ـ أَوْ قَالَ: شَيْئًا ـ». [راجع: ٢٠٣٥].

٣٢٨٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٧]، ....

(١) بفتح الياء، أي: ليردني إلى منزلي، فيه جواز مشي المعتكف ما لم يخرج من المسجد، «مجمع» (٤/ ٣١٥).

(٢) هما أسيد بن حضير وعباد بن بشر، «قس» (٧/ ٢١٩).

(٣) قوله: (على رِسْلكما) بكسر الراء وفتحها، أي اتَّئِدَا وَاذْهَبا على الهِينَة فما هنا شيء تكرهانه، «مجمع» (٢/ ٣٢٩).

(٤) أي: نزه الله تعالى عن أن يكون رسوله متهماً بما لا ينبغي، أو كناية عن التعجب من هذا القول، «ع» (٨/ ٢٨١).

(٥) قوله: (مجرى الدم) قيل: جريان الشيطان على ظاهره وأن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الإنسان مجرى الدم، وقيل: استعارة لكثرة وسوسته، فكأنه لا يفارقه كما لا يفارق دمه، وقيل: إنه يلقي وسوسةً في مسامّ لطيفة من البدن بحيث يصل إلى القلب، ولا استبعاد فيه؛ فإنه في الأصل من النار وهو كالدخان أو البخار، فيسري مثل الريح في البدن مع النفس، كذا في «الخير الجاري» [وانظر «عمدة القاري» (١٠/ ٦٣٢)]، ومرّ في «الاعتكاف» [برقم: ٢٠٣٥، ٢٠٣٨].

(٦) الشيطان، «قس» (٧/ ٢١٩).

(٧) «عبدان» لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي.

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ[(١)]، عَنِ الأَعْمَشِ[(٢)]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ[(٣)]، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ[(٤)] قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ[(٥)]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ». فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ[(٦)]؟. [طرفاه: ٦٠٤٨، ٦١١٥، أخرجه: م ٢٦١٠، د ٤٧٨١، سي ٣٩٣، تحفة: ٤٥٦٦].

٣٢٨٣ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[(٧)]، ثَنَا شُعْبَةُ[(٨)]، ثَنَا مَنْصُورٌ[(٩)]،

النسخ: «لَذَهَبَ» في نـ: «ذَهَبَ».

---

(١) اسمه محمد بن ميمون السكري.

(٢) «الأعمش» هو سليمان بن مهران.

(٣) الأنصاري. (٤) الخزاعي.

(٥) قوله: (أوداجه) الودج: عرق في العنق، وهذا كناية عن شدّة الغضب، وفيه أنه ينبغي لصاحب الغضب أن يستعيذ[(١)]، «الخير» [وانظر «العيني» (١٠/ ٦٣٢)].

(٦) قوله: (وهل بي جنون؟) قال النووي: هذا كلام من لم يفقه في دين الله ولم يتهذَّب بأنوار الشريعة المكرّمة، وتوهَّمَ أن الاستعاذة مختصّة بالمجانين، ولم يعلم أن الغضب من نزعات الشيطان، ويحتمل أنه كان من المنافقين أو من جفاة الأعراب، «ك» (١٣/ ٢٠٣)، «خ».

(٧) «آدم» هو ابن أبي إياس العسقلاني.

(٨) «شعبة» هو ابن الحجاج العتكي.

(٩) «منصور» هو ابن المعتمر الكوفي.

---

(١) في الأصل: أن يستعذ.

عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ[(١)]، عَنْ كُرَيْبٍ[(٢)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ[(٣)] قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرُّهُ الشَّيْطَانُ[(٤)]، وَلَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ». قَالَ[(٥)]: وَثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ. [راجع: ١٤١].

٣٢٨٤ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ[(٦)]، ثَنَا شَبَابَةُ[(٧)]، ثَنَا شُعْبَةُ[(٨)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ[(٩)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ[(١٠)] يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ،

---

(١) «سالم بن أبي الجعد» رافع الأشجعي مولاهم الكوفي التابعي.

(٢) مولى ابن عباس، «قس» (٧/ ٢٢١).

(٣) أي: إذا أراد الوطء.

(٤) قوله: (لم يضرّه الشيطان) أي: لا يصرعه، وقيل: لا يطعن فيه عند ولادته، ولم يحمله أحد على العموم في جميع الضرر والوسوسة والإغواء، كذا في «المجمع» (٣/ ٤٠٠)، قال الكرماني (١٣/ ٢٠٣): فإن قلت: ما معنى «لم يضرّه» ولا بدّ من الوسوسة؟ قلت: الغرض أنه لم يسلَّط عليه بالكلّيّة بحيث لا يكون له عمل صالح، انتهى. ومرّ [برقم: ٣٢٧١].

(٥) أي: شعبة، «ك» (١٣/ ٢٠٣).

(٦) ابن غيلان.

(٧) «شبابة» هو ابن سَوَّار الفزاري المروزي.

(٨) ابن الحجاج.

(٩) الجمحي، «قس» (٧/ ٢٢٢).

(١٠) وفي رواية لمسلم [برقم: ٥٤٢]: «جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي».

فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ(١) مِنْهُ» فَذَكَرَ الحديثَ(٢). [راجع: ٤٦١].

٣٢٨٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ(٣)، ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ(٤)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ(٥)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(٦)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ(٧) الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ(٨)، فَإِذَا قُضِيَ(٩) (١٠) (١١) أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوِّبَ(١٢) بِهَا أَدْبَرَ،

النسخ: «فَذَكَرَ الحديثَ» في ن: «فَذَكَرَهُ».

---

(١) أي: قدرني الله عليه.

(٢) قوله: (فذكر الحديث) أي: بتمامه، كما مضى في [ح: ٤٦١]، أي: أردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا إليه، فذكرت قول أخي سليمان: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾ [ص: ٣٥] فردّه خاسئاً، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤).

(٣) «محمد بن يوسف» ابن واقد أبو عبد الله الفريابي.

(٤) «الأوزاعي» أبو عمرو عبد الرحمٰن بن عمرو.

(٥) «يحيى بن أبي كثير» الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي.

(٦) «أبي سلمة» ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٧) أي: عن موضع الأذان.

(٨) قوله: (وله ضُراط) بضم المعجمة كغراب، وهو ريح يخرج من الدّبر، وهذا لثقل الأذان عليه، كالحمار يَضْرِط من ثقل الحمل، كذا في «المرقاة» (٢/ ٣٤٧)، وفي «المجمع» (٣/ ٤٠٣): هو حقيقة أو مجاز عن شغل نفسه، شبّه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سمي ضُراطاً تقبيحاً له، انتهى.

(٩) أي: النداء.

(١٠) أي: فرغ عنه.

(١١) مجهول، وقيل: معروف، «مرقاة» (٢/ ٣٤٧).

(١٢) أي: أقيم.

فَإِذَا قُضِيَ[١] أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ[٢] بَيْنَ الإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا[٣]، حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا، سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ»[٤]. [راجع: ٦٠٨، تحفة: ١٥٣٩٣].

٣٢٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٥]، أَنَا شُعَيْبٌ[٦]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٧]، عَنِ الأَعْرَجِ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ

النسخ: «أَثَلَاثًا صَلَّى» في ن: «ثَلَاثًا صَلَّى».

---

(١) أي: التثويب.

(٢) قوله: (حتى يخطر) بفتح الياء وكسر الطاء وتُضمّ، و«حتى» تعليليّة، قوله: «بين الإنسان وقلبه» والمعنى: حتى يحول ويحجز بينهما بوسوسة القلب وحديث النفس، فلا يتمكّن من الحضور في الصلاة، قال النووي: معنى الكسر: يوسوسه، وبالضمّ: يدنو منه، قال عياض: بالكسر هو الوجه، «مرقاة» (٣/ ٣٤٧).

(٣) كناية عن أشياء غير متعلقة بالصلاة، «مرقاة» (٣/ ٣٤٧).

(٤) قوله: (سجد سجدتي السهو) أي فَلْيَبْنِ على ما استيقن، فسجد سجدتي السهو، كما في رواية «مسلم» [برقم: ٣٨٩]، ومرّ الحديث مع بيانه [برقم: ١٢٣١].

(٥) «أبو اليمان» هو الحكم بن نافع الحمصي.

(٦) «شعيب» هو ابن أبي حمزة الحمصي.

(٧) «أبي الزناد» عبد الله بن ذكوان.

(٨) «الأعرج» عبد الرحمٰن بن هرمز.

يَطْعُنُ[١] الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِهِ بِإِصْبَعَيْهِ حِينَ يُولَدُ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ». [طرفاه: ٣٤٣١، ٤٥٤٨، تحفة: ١٣٧٧٢].

٣٢٨٧ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٢]، ثَنَا إِسْرَائِيلُ[٣]، عَنِ الْمُغِيرَةِ[٤]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٥]، عَنْ عَلْقَمَةَ[٦] قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ[٧]، قَالَ: أَفِيكُمُ[٨] الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ[٩] مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ.

النسخ: «فِي جَنْبِهِ» في جا، ذ: «فِي جَنْبَيْهِ». «بِإِصْبَعَيْهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «بِإِصْبَعِهِ». «قَدِمْتُ الشَّامَ، قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ» في نـ: «قَدِمْتُ الشَّامَ فَقُلْتُ: مَنْ هَهُنَا؟ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ»، وفي نـ: «قَالَ: أَبُو الدَّرْدَاءِ».

---

(١) قوله: (يطعن) يقال: طَعَنَ بالرمح وما أشبهه يطعن بالضمّ، وطعن في العرض والنسب يطعن بالفتح على المشهور، وقيل: باللغتين فيهما، و«الحجاب»: هو الجلدة التي فيها الجنين أو الثوب الملفوف على الطفل، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٠٤)، وسيأتي بيانه في ترجمة [عيسى ابن] مريم من «أحاديث الأنبياء» [برقم: ٣٤٣١].

(٢) «مالك بن إسماعيل» ابن زياد بن درهم أبو غسان النهدي الكوفي.

(٣) «إسرائيل» هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

(٤) ابن مقسم الضبي، «ك» (١٣/ ٢٠٤).

(٥) النخعي، «قس» (٧/ ٢٢٤).

(٦) «علقمة» ابن قيس النخعي الكوفي.

(٧) «أبو الدرداء» اسمه عويمر بن مالك الأنصاري الخزرجي.

(٨) أي: في العراق.

(٩) قوله: (أجاره الله) أي: مَنَعَه وحماه من الشيطان، وهو عمّار بن ياسر، وسيصرِّح به البخاري في الحديث الذي بعده، «عيني» (١٠/ ٦٣٥).

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[١]، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، يَعْنِي عَمَّارًا[٢]. [أطرافه: ٣٧٤٢، ٣٧٤٣، ٣٧٦١، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٦٢٧٨، أخرجه: س في الكبرى ٨٢٩٩، تحفة: ١٠٩٥٦].

٣٢٨٨ ـ قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ[٣] [٤]: ثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ[٥]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ: أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ[٦] أَخْبَرَهُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُحَدِّثُ فِي الْعَنَانِ ـ وَالْعَنَانُ: الْغَمَامُ ـ بِالأَمْرِ يَكُونُ فِي الأَرْضِ، فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ

النسخ: «ابْنُ حَرْبٍ» سقط في نـ. «قَالَ: الَّذِي» في نـ: «قَالَ: وَالَّذِي». «تُحَدِّثُ» كذا في ذ، وفي نـ: «تَتَحدَّثُ». «فَتَسْمَعُ» في هـ، ذ: «فَتَسْتَمِعُ».

---

(١) الواشحي، «قس» (٧/ ٢٢٤).

(٢) قوله: (يعني عمّاراً) وهو عمّار بن ياسر من السابقين في الإسلام، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٠٥)، قال في «الفتح» (٦/ ٣٤٢): أورده ـ أي: حديث عمار ـ مختصراً جدًّا من وجهين، وسيأتي بتمامه في «المناقب» [ح: ٣٧٤٣]، والغرض منه قوله: «الذي أجاره الله من الشيطان» فإنه يشعر بأن له مزيّةً بذلك على غيره، ومقتضاه أن للشيطان تسلُّطاً على من لم يُجِرْه الله منه.

(٣) «وقال الليث» ابن سعد الإمام، فيما وصله أبو نعيم.

(٤) أورده معلقاً.

(٥) «خالد بن يزيد» السكسكي.

(٦) «أبا الأسود» هو محمد بن عبد الرحمٰن.

الْكَلِمَةَ، فَتُقِرُّهَا[١] فِي آذَانِ الْكُهَّانِ[٢]، كَمَا تُقَرُّ الْقَارُورَةُ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ». [راجع: ٣٢١٠].

٣٢٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ[٣]، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ[٤]، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ[٥]

النسخ: «آذَانِ الْكُهَّانِ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «أُذُنِ الْكَاهِنِ».

---

(١) قوله: (فتقرّها) بضم القاف وشدة الراء، وفي بعضها من الإقرار، قال الخطابي: يقال: قررتُ الكلام في أذن الأصمّ: إذا وضعتَ فمكَ في صماخه فتُلقيه فيه، «كما تُقَرّ القارورة» حين تطبق القارورة برأس الوعاء الذي يفرغ منها فيه، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٠٥) و«الخير الجاري».

(٢) جمع كاهن: هو من يتعاطى الخبر عن كوائن ما يستقبل، «مجمع» (٤/ ٤٦٠).

(٣) «عاصم بن علي» ابن عاصم بن صهيب الواسطي مولى قريبة بنت محمد بن أبي بكر الصديق.

(٤) «ابن أبي ذئب» هو محمد بن عبد الرحمٰن.

(٥) قوله: (التثاؤب) بالمدّ والتخفيف، وفي بعضها بالواو وهو [التنفّس] الذي ينفتح منه الفم لدفع البخارات المختفية في عضلات الفك، وهو إنما ينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن، ويورث الكسل وسوء الفهم والغفلة، قوله: «من الشيطان» وأضاف إليه لأنه هو الذي يدعو الإنسان إلى إعطاء النفس شهوتها من الطعام ويزيِّنُ له ذلك، قوله: «فليرُدّه» أي: ليكظِمْ وليضَعْ يدَه على الفم حتى لا يبلغ الشيطان إلى مراده حتى يضحك منه، قوله: «ها» كلمة «ها» حكاية صوت التثاؤب، وفيه ذمّ الاستكثار من الأكل.

مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ». [طرفاه: ٦٢٢٣، ٦٢٢٦، أخرجه: د ٥٠٢٨، ت ٢٧٤٧، س في الكبرى ١٠٠٤٢، تحفة: ١٤٣٢٢، ١٣٠١٩].

٣٢٩٠ ـ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى[(١)]، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[(٢)] قَالَ: هِشَامٌ[(٣)] أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيْ عِبَادَ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ[(٤)] [(٥)]، فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ، فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ،

قال الخطابي (٣/ ١٥١٧): معناه: التحرّز من السبب الذي يتولَّدُ منه التثاؤب، وهو التوسّع في المطاعم، «الخير الجاري» [و«العيني» ١٠/ ٦٣٦ ـ ٦٣٧)].

(١) «زكرياء بن يحيى» أبو السكن الطائي.

(٢) «أبو أسامة» هو حماد بن أسامة الكوفي.

(٣) «هشام» يروي «عن أبيه» عروة بن الزبير.

(٤) نصب على الإغراء أي: أدركوا أخراكم، «زركشي» (٣/ ١٢٠٨).

(٥) قوله: (أخراكم) أي: الطائفة المتأخّرة، أي: يا عباد الله! احذروا الذين من ورائكم متأخّرين عنكم، أو اقتلوهم، والخطاب للمسلمين، أراد إبليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضاً، فرجعتِ الطائفة المتقدِّمةُ قاصدين لقتال الأخرى ظانّين أنهم من المشركين. «فاجتلدت» أي: تضاربت الطائفتان. ويحتمل أن يكون الخطاب للكافرين، أي: قاتلوا أخراكم فتراجعت[(١)] أولاهم فتجالد أولى الكفار وأخرى المسلمين، «ك» (١٣/ ٢٠٦)، «خ».

---

(١) في الأصل: أي فاقتلوا أخراكم، فراجعت.

فَقَالَ: أَيْ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي[(١)]، فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا[(٢)] حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةُ خَيْرٍ[(٣)] حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ. [أطرافه: ٣٨٢٤، ٤٠٦٥، ٦٦٦٨، ٦٨٨٣، ٦٨٩٠، تحفة: ١٦٨٢٤، ١٩٠٢٥ أ].

٣٢٩١ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ[(٤)]، ثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[(٥)]، عَنْ أَشْعَثَ[(٦)]، عَنْ أَبِيهِ[(٧)]، عَنْ مَسْرُوقٍ[(٨)] قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ:

---

(١) قوله: (أبي أبي) أي: كان اليمان والد حذيفة في المعركة، وظنّ المسلمون أنه من عسكر الكفار فقصدوا قتله فصاح حذيفة يقول: هو أبي لا تقتلوه، فما انحجزوا أي: ما امتنعوا حتى قتلوه، فقال حذيفة: «غفر الله لكم» وعفا عنكم، «فما زالت في حذيفة [منه] بقية خير» أي: حزن وتأسّف من قتل أبيه بذلك الوجه، أي: لم يزل قلبه ضيقاً، كذا في «مجمع البحار» (١/ ٤٤٧).

(٢) أي: ما امتنعوا عنه، وتصدّق بديته على من أصابه، ويقال: إن الذي قتله عقبة بن مسعود فعفا عنه كرامةً، ودعا له بالمغفرة ديانةً، «ك» (١٣/ ٢٠٦)، «خ».

(٣) قوله: (بقيّة خير) أي: بقيّة دعاء واستغفار لقاتلِ اليمان حتى مات، قال التيمي: معناه: ما زال في حذيفة بقيّة حزن على أبيه من قتل المسلمين، «ك» (١٣/ ٢٠٦).

(٤) «الحسن بن الربيع» أبو علي الكوفي.

(٥) «أبو الأحوص» سلام بن سليم الكوفي.

(٦) «أشعث» ابن سليم المحاربي.

(٧) «أبيه» سليم أبي الشعثاء المحاربي الكوفي.

(٨) «مسروق» هو ابن الأجدع الكوفي.

سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْتِفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ[١] يَخْتَلِسُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ». [راجع: ٧٥١].

٣٢٩٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ[٢]، ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[٣]، ثَنِي يَحْيَى بنُ أَبِي كَثِيرٍ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ[٥]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي سُلَيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٦]، ثَنَا الْوَلِيدُ[٧]، ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[٨]، ثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِير، ثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا[٩] الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ،

النسخ: «ثَنِي يَحيَى بنُ أَبِي كَثِير» في ن: «ثَنَا يَحيَى بنُ أَبِي كَثِيرٍ».
«ح وَحَدَّثَنِي» كذا في ذ، وفي ن: «ح حَدَّثَنِي».

---

(١) قوله: (اختلاس) أي: من التفت في الصلاة سَلَبَ الشيطان من كمال صلاته، «مجمع البحار» (٢/ ٨٥).

(٢) «أبو المغيرة» عبد القدوس بن الحجاج الحمصي.

(٣) «الأوزاعي» عبد الرحمن بن عمرو.

(٤) «يحيى بن أبي كثير» أبو نصر اليمامي.

(٥) «عبد الله بن أبي قتادة» ابن ربعي الأنصاري.

(٦) «سليمان» المعروف بابن ابنة شرحبيل الدمشقي.

(٧) «الوليد» هو ابن مسلم الدمشقي.

(٨) «الأوزاعي» ومن بعده مروا آنفاً.

(٩) قوله: (الرؤيا) بالهمزة والقصر ومنع الصرف: ما يُرى في المنام، ووصفُه بالصالحة للإيضاح؛ لأن غير الصالحة يسمَّى الحُلْم، أو للتخصيص باعتبار صورتها، أو تعبيرها، ويقال لها: الصادقة والحسنة، والحُلْم [ضدّها]، كذا في «المجمع» (٢/ ٢٦٧). قال الخطابي: يريد أن

وَالْحُلُمُ[(١)] مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ[(٢)] أَحَدُكُمْ حُلُمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ». [أطرافه: ٥٧٤٧، ٦٩٨٤، ٦٩٨٦، ٦٩٩٥، ٦٩٩٦، ٧٠٠٥، ٧٠٤٤، أخرجه: سي ٨٩٦، تحفة: ١٢١١٢].

٣٢٩٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[(٣)]، أَنَا مَالِكٌ[(٤)]، عَنْ سُمَيٍّ[(٥)] مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٦)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ[(٧)]، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ،

النسخ: «كَانَتْ لَهُ» في هـ، ذ: «كَانَ لَهُ».

الصالحة بشارة من الله يبشِّر بها عبدَه ليحسن به ظنّه ويكثر عليها شكره، وأن الكاذبة هي التي يُريها الشيطانُ الإنسانَ ليحزنه فيسوء ظنُّه بربّه ويقلّ حظُّه من شكره، ولذلك أمره أن يبصق ويتعوّذ من شرّه، كأنه يقصد به طرْدَ الشيطان، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٠٧) و«الخير الجاري».

(١) بالضم وبضمتين: الرؤيا، «قاموس» (ص: ١٠١١).

(٢) بفتح اللام أي: رأى في المنام ما يكره، «ك» (١٣/ ٢٠٧)، «خ».

(٣) «عبد الله بن يوسف» التِّنِّيسي.

(٤) «مالك» الإمام المدني.

(٥) «سمي» مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث القرشي المدني.

(٦) «أبي صالح» ذكوان الزيات.

(٧) **قوله: (عَدْلَ عشرِ رقابٍ)** بالفتح أي: مثلها، أي: مثل ثواب إعتاق عشر رقاب، كذا في «المجمع» (٣/ ٥٣٩).

وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ[١] يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ». [طرفه: ٦٤٠٣، أخرجه: م ٢٦٩١، ت ٣٤٦٨، ق ٣٧٩٨، تحفة: ١٢٥٧١].

٣٢٩٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٣]، ثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٥]، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ[٦]: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ[٧] أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ[٨] يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةٌ أَصْوَاتُهُنَّ،

---

(١) قوله: (حِرْزاً من الشيطان) الحرز بكسر المهملة: الموضع الحصين، وسمي التعويذ حِرْزاً؛ لأن فيه حرزاً وحفظاً، «ك» (١٣/ ٢٠٨)، «خ».

(٢) «علي» هو ابن عبد الله المديني.

(٣) «يعقوب بن إبراهيم» ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن.

(٤) «صالح» هو ابن كيسان.

(٥) «ابن شهاب» محمد بن مسلم.

(٦) وزيد أخو عمر بن الخطاب، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٠٨) و«القسطلاني» (٧/ ٢٢٩) وغيره.

(٧) قتله الحجاج، «ك» (١٣/ ٢٠٨).

(٨) قوله: (وعنده نساء من قريش) يريد أزواجه ﷺ، ولعل التعبير عنهن بهذا العنوان لِغُرَّتِهِنَّ وغلبتهن، قوله: «يُكَلِّمْنَه ويَسْتَكْثِرْنَه» أي: يطلبن منه أكثر مما يعطين من النفقة وغيرها، قوله: «عالية» بالرفع على الوصف، وبالنصب على الحال، قاله الشيخ في «اللمعات». قال عياض: يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ، ويحتمل أنّ عُلوَّ أصواتهن

فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ[(١)] الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ[(٢)] يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ». قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ[(٣)]، ثُمَّ قَالَ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي[(٤)] وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟! قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ[(٥)] مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

النسخ: «يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ» في س، ح، ذ: «يَبْتَدِرْنَ في الْحِجَابِ».
«مِنْ هَؤُلَاءِ اللاَّتِي» في س، ح، ذ: «مِنْ هَؤُلَاءِ اللاَّئِي».

إنما كان لاجتماعهن في الصوت، لا أن كلام كل واحدة بانفراده أعلى من صوته ﷺ [انظر «شرح النووي» (٨/ ١٧٩)].

(١) أي: يسرعن.

(٢) هو كناية عن السرور، «لمعات».

(٣) بفتح الهاء من الهيبة، «ك» (١٣/ ٢٠٨).

(٤) بلفظ الخطاب.

(٥) **قوله: (أفظّ وأغلظ)** الفظّ: الغليظ الجانب، الخشنُ الكلامِ، والغلظة مثلَّثةً، والغِلاظَة بالكسر، وكعِنَبٍ: ضدّ الرِّقَّة، أردن المبالغة في الزيادة في فظاظته وغلظته إلى نسبة من عداه، لا بالنسبة إلى رسول الله ﷺ؛ فإنه لم تكن فيه ﷺ فظاظة أصلاً لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقد يراد باسم التفضيل مطلق الزيادة والمبالغة، «لمعات».

مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ[(١)] [(٢)] قَطُّ سَالِكًا فَجًّا[(٣)] إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ».
[طرفاه: ٣٦٨٣، ٦٠٨٥، أخرجه: م ٢٣٩٦، س في الكبرى ٨١٣٠، تحفة: ٣٩١٨].

٣٢٩٥ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ[(٤)]، ثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ[(٥)]، عَنْ يَزِيدَ[(٦)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[(٧)]، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ[(٨)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ

النسخ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» في ن: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ». «ثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ» في ن: «ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ». «إِذَا اسْتَيْقَظَ» زاد في ن: «أُرَاهُ».

(١) سيجيء [برقم: ٣٦٨٣] إن شاء الله تعالى.
(٢) **قوله: (ما لَقِيَكَ الشيطان)** أشار ﷺ به أن كونه فظًّا غليظاً إنما هو في الدين وصلباً فيه، وليس كونه فظًّا من تصرُّفِ الشيطان، ففيه تسليةٌ لعمر ـ رضي الله عنه ـ ودفعٌ لتوهّم خلافه له، «خ».
(٣) **قوله: (سالكاً فَجًّا)** أي: طريقاً واسعاً، وهو مقيّد بحال سلوك الطريق، فجاز أن يلقاه في غير تلك الحالة، فلا يلزم أن يكون عمر ـ رضي الله عنه ـ أفضل من أيوب عليه السلام؛ إذ قال: ﴿مَسَّنِيَ ٱلشَّيۡطَٰنُ بِنُصۡبٖ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤١]، وأيضاً التركيب لا يدلّ إلا على الزمان الماضي، وذلك أيضاً مخصوص بحال الإسلام فليس على ظاهره، ملتقط من «الكرماني» (١٣/ ٢٠٩).
(٤) «إبراهيم بن حمزة» الزبيري القرشي.
(٥) «ابن أبي حازم» هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار.
(٦) «يزيد» ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد.
(٧) «محمد بن إبراهيم» ابن الحارث القرشي.
(٨) «عيسى بن طلحة» ابن عبيد الله بن عثمان التيمي.

فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ»(١). [أخرجه: م ٢٣٨، س ٩٠، تحفة: ١٤٢٨٤].

١٢ ـ بَابُ ذِكْرِ الْجِنِّ(٢) وَثَوَابِهِمْ وَعِقَابِهِمْ(٣)

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ الآية [الأنعام: ١٣٠]. ﴿بَخْسًا﴾ [الجن: ١٣]

النسخ: «بَابُ ذِكْرِ الْجِنِّ» في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، بَابُ ذِكْرِ الْجِنِّ». «الآية» في ذ بدله: «إلى ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾».

---

(١) قوله: (على خَيْشُومه) الخيشوم: أعلى الأنف، وقيل: كلّه، وكونه مَبيتَ الشيطان إما حقيقة؛ لأنه أحد مَنَافذ الجسم التي يتوصل منها إلى القلب، وإما مجاز؛ فإن ما ينعقد فيه من الغبار والرطوبة قذرات توافق الشيطان، «مجمع البحار» (٢/ ١٤١).

(٢) قال القسطلاني (٧/ ٢٣٢): قد دل على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع إجماع كافة العلماء في عصر الصحابة والتابعين عليه وتواتر نقله عن الأنبياء عليهم السلام فلا عبرة بإنكار الفلاسفة وغيرهم، «خ».

(٣) قوله: (باب ذكر الجنّ وثوابهم وعقابهم) أشار بهذه الترجمة إلى إثبات وجود الجنّ وإلى كونهم مكلَّفين، قاله ابن حجر (٦/ ٣٤٣).

قال الكرماني (١٣/ ٢٠٩ ـ ٢١٠): إنما ذكر الثواب والعقاب إشارةً إلى أن الصحيح في الجنّ أنّ المطيع منهم يُثاب، كما أن العاصي منهم يُعاقَب، وقد جرى بين الإمَاميْن أبي حنيفة ومالك في المسجد الحرام مناظرةٌ فيه، فقال أبو حنيفة: ثوابهم السلامة من العذاب؛ متمسّكاً بقوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١]. وقال مالك: لهم الترفُّهُ بالجنة وحكم الثقلين واحد، قال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمٰن: ٤٦]، وقال: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمٰن: ٥٦]،

نَقْصًا[(١)] [(٢)]. وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(٣)]: ﴿وَجَعَلُوا۟ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨] قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ[(٤)] الْجِنِّ. وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصافات: ١٥٨] عِنْدَ الْحِسَابِ.

٣٢٩٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[(٥)]، عَنْ مَالِكٍ[(٦)]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

النسخ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» كذا في قتـ، وفي نـ: «قَالَ مُجَاهِدٌ». «وَأُمَّهَاتُهُمْ» في هـ، ذ: «وَأُمَّهَاتُهُنَّ». «وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» في نـ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» بإسقاط الواو. «﴿إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾» زاد في هـ: «سَتُحْضَرُ لِلْحِسَابِ جُنْدٌ مُحْضَرُونَ»[(٧)]، وفي ك، س، حـ، ذ: «جُنْدٌ مُحْضَرٌ».

واستدلّ البخاري عليه بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ . . .﴾ الآية، وأما وجه الدلالة على العقاب فقوله تعالى: ﴿وَيُنذِرُونَكُمْ﴾، وأما على الثواب فقوله: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾ [الأنعام: ١٣٢]، انتهى.

(١) أي: النقص من الثواب.

(٢) يريد تفسير قوله تعالى حكاية عن الجن: ﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١٣]، الرهق: الظلم، «ف» (٦/ ٣٤٦).

(٣) **قوله: (قال مجاهد. . .)** إلخ، أي: قال مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ أي: كفار قريش، قالوا: الملائكة بناتُ الله، وأمّهات الملائكة من بنات سروات الجنّ، أي: ساداتهم، «ك» (١٣/ ٢١٠)، «خ».

(٤) بفتحات، أي: ساداتهم، «خ».

(٥) «قتيبة» هو ابن سعيد الثقفي.

(٦) «مالك» هو الإمام المدني.

(٧) لا تعلق له بالجن لكن ذكره لمناسبة الإحضار.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ[١] أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ[٢]، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ[٣] الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٦٠٩].

١٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٢٩ ـ ٣٢]

﴿مَصْرِفًا﴾ [الكهف: ٥٣] مَعْدِلًا. ﴿صَرَّفْنَا﴾ وَجَّهْنَا.

١٤ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ[٤]﴾ [البقرة: ١٦٤]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الثُّعْبَانُ[٥]: الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا، يُقَالُ: الْحَيَّاتُ

النسخ: «بَابٌ» سقط في ذ. «الْحَيَّاتُ» في صد: «الجِنَّان»[٦].

---

(١) عبد الله.

(٢) أي: الصحراء.

(٣) أي: غاية صوته، ومر الحديث [برقم: ٦٠٩] في «الأذان».

(٤) ما دبَّ من الحيوان، «ف» (٦/ ٣٤٧).

(٥) قيل: الثعبان الكبير من الحيات ذكراً كان أو أنثى، «ف» (٦/ ٣٤٧).

(٦) أي: في رواية الأصيلي: «الجان أجناس» والأول هو الصواب قاله عياض، «ف» (٦/ ٣٤٧).

أَجْنَاسٌ: الْجَانُّ[(١)]، وَالأَفَاعِي، وَالأَسَاوِدُ. ﴿ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ﴾ [هود: ٥٦] فِي مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ[(٢)]. يُقَالُ: ﴿صَٰٓفَّٰتٖ﴾ [الملك: ١٩] بُسُطٍ[(٣)] أَجْنِحَتَهُنَّ. ﴿يَقْبِضْنَ﴾ [الملك: ١٩] يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ[(٤)].

٣٢٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٥)]، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ[(٦)]، أَنَا مَعْمَرٌ[(٧)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٨)]، عَنْ سَالِمٍ[(٩)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، اقْتُلُوا

---

(١) قوله: (الجانّ) بتشديد النون: الحيّة البيضاء. «والأفاعي» جمع أفعى، وهي الأنثى من الحيّات، والذَكَر منها أُفعُوان بضم الهمزة والعين، وكنية الأفعُوان: أبو حيّان وأبو يحيى لأنه يعيش ألف سنة. «والأساود» جمع أَسْوَد، قال أبو عبيد: هي حية فيها سواد، وهي أخبث الحيّات، ملتقط من «الفتح» (٦/ ٣٤٨) و«قس» (٧/ ٢٣٨).

(٢) قوله: (في مُلكه وسُلطانه) قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ﴾ أي: في قبضته ومُلكه وسلطانه، وخصّ الناصية بالذكر على عادة العرب في ذلك تقول: ناصية فلان في يد فلان إذا كان في طاعته، «فتح» (٦/ ٣٤٨).

(٣) أي: باسطات أجنحتهن ضاربات بها، «ك» (١٣/ ٢١١).

(٤) هو قول أبي عبيدة أيضاً في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ إِلَى ٱلطَّيۡرِ فَوۡقَهُمۡ صَٰٓفَّٰتٖ﴾ [الملك: ١٩]، «ف» (٦/ ٣٤٨).

(٥) المسندي، «قس» (٧/ ٢٣٩).

(٦) الصنعاني، «قس» (٧/ ٢٣٩).

(٧) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

(٨) «الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب.

(٩) «سالم» هو ابن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي.

ذَا الطُّفْيَتَيْنِ[(١)] وَالأَبْتَرَ[(٢)]، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ».
[أطرافه: ٣٣١٠، ٣٣١٢، ٤٠١٦، أخرجه: م ٢٢٣٣، تحفة: ٦٩٣٨].

٣٢٩٨ ـ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[(٣)]: فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ[(٤)] حَيَّةً لأَقْتُلَهَا، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ[(٥)]: لَا تَقْتُلْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ، فَقَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ[(٦)]،

النسخ: «فَقَالَ: إِنَّهُ نَهَى» كذا في ذ، وفي ن: «قَالَ: إِنَّهُ نَهَى».

---

(١) **قوله: (ذا الطُّفْيَتَيْنِ)** مثنى الطُّفْيَة بضم المهملة وسكون الفاء وبالتحتانية، وهي الحيّة التي في ظهرها خطّان أبيضان كالخوصتين، والطفية: خُوصَة الْمُقْل، «والأبتر» الحيّة القصيرة الذَنَب، وهما من شرار الحيّات إذا لحظت الحامل أسقطتِ الحملَ غالباً، وإذا وقع نظرها على بصر الإنسان تطمسُه أي: تُعْمِيه، جعل ما يفعل بالخاصة[(١)] كأنه يفعل بالقصد، وقال النضر بن شميل: الأبتر هو صنف من الحيّات أزرق مقطوع الذَنَب لا تنظر إليه حامل إلا ألقتْ ما في بطنها، «كرماني» (١٣/ ٢١١ ـ ٢١٢).

(٢) هو مقطوع الذنب، «ف» (٦/ ٣٤٨).

(٣) هو ابن عمر.

(٤) أي: أطلبها وأتبعها لأقتلها، «ك» (١٣/ ٢١٢).

(٥) صحابي مشهور اسمه بشير، «ف» (٦/ ٣٤٨).

(٦) **قوله: (عن ذوات البيوت)** أي: اللاتي يوجدن[(٢)] في البيوت، وظاهره التعميم في جميع البيوت، وعن مالك: تخصيصه ببيوت أهل المدينة، وقيل: يختصّ ببيوت الْمُدُن دون غيرها، وعلى كل قول فتقتل في البراري والصحارى من غير إنذارٍ، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٤٩).

---

(١) في الأصل: بالخاصية.
(٢) في الأصل: توجد.

وَهِيَ الْعَوَامِرُ[(١)]. [أطرافه: ٣٣١١، ٣٣١٣، أخرجه: م ٢٢٣٣، د ٥٢٥٣، ق ٣٥٣٥، تحفة: ١٢١٤٧].

٣٢٩٩ ـ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ[(٢)]، عَنْ مَعْمَرٍ[(٣)]: فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ[(٤)]

النسخ: «فَرَآنِي» كذا في سـ، ذ، وفي نـ: «رَآنِي».

قال الكرماني (١٣/ ٢١٢): وهو بالاتفاق مخصوص بالأبتر وذي الطُّفْيَتَيْنِ؛ فإنه يقتل على كل حال[(١)] بالمدينة وغيرها في البيوت والصحاري، انتهى.

وفي «الهداية» (١/ ٦٥): يجوز قتل الحيّات مطلقاً. قال ابن الهمام (١/ ٤١٧): احتراز عما قيل: لا تقتل الحيّة البيضاء لأنها من الجنّ، قال الطحاوي: لا بأس بقتل الكل؛ لأنه ﷺ عاهد الجنّ أن لا يدخلوا بيوت أمته ولا يظهروا أنفسهم، فإذا خالفوا فقد نقضوا عهدهم فلا حرمة لهم. قال العيني: وتمسّك من قال بالعموم بحديث: «اقتلوا الحيّات كلَّهن فمن خاف ثأرهن فليس منا»، وروي أيضاً عن ابن عمر وابن مسعود، واعتلّ من منع قتلَ العوامِرِ بحديث أبي سعيد كيْلا يلحقه ما لحق الفتى للعرس، كذا في «المحلَّى شرح الموطأ».

(١) قوله: (وهي العوامر) هو كلام الزهري أدرج في الخبر، قال أهل اللغة: عمار البيوت سكانها من الجن، وسميت عوامر لطول لُبْثهن في البيوت، مأخوذ من العمر، وهو طول البقاء، «ف» (٦/ ٣٤٩).

(٢) «وقال عبد الرزاق» ابن همام الصنعاني.

(٣) «معمر» هو المذكور آنفاً.

(٤) قوله: (أبو لبابة أو زيد بن الخطاب) يريد أن معمراً رواه عن الزهري بهذا الإسناد على الشكّ. قوله: «وتابعه يونس...» إلخ، أي: إن هؤلاء الأربعة تابعوا معمراً على روايته بالشك. قوله: «وقال صالح...» إلخ، يعني أن هؤلاء الثلاثة رَوَوا الحديث عن الزهري، فجمعوا بين أبي لبابة

(١) في الأصل: قول.

أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ[١]. وَتَابَعَهُ يُونُسُ[٢] وَابْنُ عُيَيْنَةَ[٣] وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ[٤] وَالزُّبَيْدِيُّ[٥]. وَقَالَ صَالِحٌ[٦] وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ[٧] وَابْنُ مُجَمِّعٍ[٨]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ. [تحفة: ١٢١٤٧، ٣٧٦٨، ٦٩٨٥، ٦٨٢١، ٦٩٢٦، ٦٨٦٠، ٦٩١٩].

١٥ ـ بَابٌ[٩] خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ

النسخ: «شَعَفَ الْجِبَالِ» زاد في ن: «وَمَوَاقِع القطر، يَفِرُّ بِدِينه من الفِتَنِ».

وزيد، لكن ليس فيهم من يقارب الخمسة الذين رَوَوه بالشك إلا صالح بن كيسان، وسيأتي في الباب الذي يليه من وجه آخر أن الذي نهى ابن عمر هو أبو لبابة بغير شك، وهو يرجّح ما جنح إليه البخاري من تقديمه لرواية هشام عن معمر المقتصرة على ذكر أبي لبابة، «فتح» (٦/ ٣٤٩) مختصراً.

(١) هو أخو عمر، وكان أسنَّ منه، «ك» (١٣/ ٢١٢).

(٢) ابن يزيد.

(٣) هو سفيان.

(٤) «إسحاق» هو ابن يحيى بن علقمة الكلبي الحمصي.

(٥) «والزبيدي» محمد بن الوليد، فيما وصله مسلم [برقم: ٢٢٣٣].

(٦) ابن كيسان.

(٧) محمد البصري، «قس» (٧/ ٢٤٠).

(٨) «ابن مُجَمِّعٍ» هو إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري المدني.

(٩) كذا وقع في أكثر الروايات، وسقطت هذه الترجمة من رواية النسفي، ولم يذكره الإسماعيلي أيضاً، وهو اللائق بالحال؛ لأن الأحاديث التي تليها ليس فيها ما يتعلّق بها إلا الحديثان، «فتح» (٦/ ٣٥٢) مختصراً.

٣٣٠٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[(١)]، ثَنِي مَالِكٌ[(٢)]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ[(٣)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ[(٤)] مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ[(٥)] وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». [راجع: ١٩].

٣٣٠١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[(٦)]، أَنَا مَالِكٌ[(٧)]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[(٨)]، عَنِ الأَعْرَجِ[(٩)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

النسخ: «خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ» كذا في ذ، وفي نـ: «خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ».

---

(١) ابن أبي أويس، «قس» (٧/ ٢٤١).

(٢) الإمام الأعظم.

(٣) الأنصاري.

(٤) أي: روي بنصب «خير» ورفع «غنم»، وبرفعهما، وبرفع «الخير» ونصب «الغنم»، «ك» (١٣/ ٢١٣).

(٥) قوله: (شَعَفَ) بفتحتين، جمع شعفة بالتحريك: رأس الجبل، قوله: «مواقع القطر» أي: مواضع نزول المطر، يعني الأودية والصحاري، «ك» (١٣/ ٢١٣)، «ع» (١٠/ ٦٥٣ ـ ٦٥٤).

(٦) «عبد الله بن يوسف» هو التِّنِّيسي.

(٧) الإمام.

(٨) «أبي الزناد» هو عبد الله بن ذكوان.

(٩) «الأعرج» هو عبد الرحمٰن بن هرمز.

قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ[(١)]، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ، وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ[(٢)]، وَالسَّكِينَةُ[(٣)] فِي أَهْلِ الْغَنَمِ». [أطرافه: ٣٤٩٩، ٤٣٨٨، ٤٣٨٩، ٤٣٩٠، أخرجه: م ٥٢، تحفة: ١٣٨٢٣].

النسخ: «نَحْوَ الْمَشْرِقِ» في هـ ذ: «قِبَلَ الْمَشْرِقِ». «أَهْلِ الْوَبَرِ» في ن: «مِنْ أَهْلِ الْوَبَرِ».

---

(١) قوله: (رأس الكفر نحو المشرق) للكشميهني: «قِبَل المشرق» أي: من جهته، وفي ذلك إشارة إلى شدّة كفر المجوس؛ لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة، وكانوا في غاية القوة والتكبر حتى مزق مَلِكُهم كتابَ النبي ﷺ، «والخُيَلاءُ» بضم المعجمة وفتح التحتيّة والمدّ: الكبر، قوله: «والفدّادين» بتشديد الدال عند الأكثر، جمع فَدّاد، وهو من يعلو صوته في إبله وخيله وحرثه ونحو ذلك، وحكي بتخفيف الدال[(١)]، وهو آلة الحرث، يريد أهل الحرث، وإنما ذمّ هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمور دينهم، وذلك يفضي إلى قساوة القلب، ملتقط من «الفتح» (٦/ ٣٥٢) و«الكرماني» (١٣/ ٢١٣).

(٢) قوله: (أهل الوبر) هو بيان «الفدّادين»، والمراد منه ضدّ أهل المدر[(٢)]، فهو كناية عن سكان الصحاري، فإن أريد منه الوجه الأول من الوجهين فهو تعميم بعد تخصيص، «ك» (١٣/ ٢١٣ ـ ٢١٤).

(٣) تطلق على الطمأنينة والسكون والوقار والتواضع، «ف» (٦/ ٣٥٢).

---

(١) فواحده الفدّان، انظر: «أعلام الحديث» (٣/ ١٥٢٢).

(٢) لأنّ العرب تعبِّرُ عن [أهل] الحضر بأهل المدر، وعن أهل البادية بأهل الوبر، «ف» (٦/ ٣٥٢).

٣٣٠٢ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١]، ثَنَا يَحْيَى[٢]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[٣]، ثَنِي قَيْسٌ[٤]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ[٥] قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «الإِيمَانُ يَمَانٍ[٦] هَاهُنَا، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ[٧] عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ». [أطرافه: ٣٤٩٨، ٤٣٨٧، ٥٣٠٣، أخرجه: م ٥١، تحفة: ١٠٠٠٥].

٣٣٠٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٨]، ثَنَا اللَّيْثُ[٩]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ[١٠]،

النسخ: «قَرْنَا الشَّيْطَانِ» في نـ: «قَرنَ الشَّيْطَانِ».

---

(١) «مسدد» هو ابن مسرهد.

(٢) هو القطان، «قس» (٧/ ٢٤٢).

(٣) «إسماعيل» هو ابن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي.

(٤) «قيس» هو ابن أبي حازم البجلي.

(٥) الأنصاري البدري، «قس» (٧/ ٢٤٢).

(٦) وسبب الثناء عليه إسراعهم إلى الإيمان وحسن قبولهم له، وقد تقدّم قبولهم البشرى حين لم يقبلها بنو تميم، «ف» (٦/ ٣٥٢).

(٧) قوله: (في الفدّادين) أي: المصوّتين عند أذناب الإبل، وفي جهة المشرق حيث هو مسكن القبيلتين، «ربيعة» بفتح الراء «ومضر» بضم الميم وفتح المعجمة، ويحتمل أن يكون قوله: «ربيعة ومضر» بدلاً من الفدّادين، وعبّر عن المشرق بقوله: «حيث يطلع قرنا الشيطان»، وذلك أن الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين قرني رأسه، «ك» (١٣/ ٢١٤).

(٨) ابن سعيد.

(٩) ابن سعد الإمام.

(١٠) «جعفر بن ربيعة» ابن شرحبيل بن حسنة القرشي.

عَنِ الأَعْرَجِ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ[٢] فَسَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا[٣] بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا». [أخرجه: م ٢٧٢٩، د ٥١٠٢، ت ٣٤٥٩، س في الكبرى ١١٣٩١، تحفة: ١٣٦٢٩].

٣٣٠٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[٤]، أَنَا رَوْحٌ[٥]، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[٦]، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ[٧]، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٨] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ[٩] ـ أَوْ أَمْسَيْتُمْ ـ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ

النسخ: «فَسَلُوا اللَّهَ» في نـ: «فَاسْأَلُوا اللَّهَ». «فَإِنَّهَا رَأَتْ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَإِنَّهُ رَأَتْ». «أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ».

---

(١) «الأعرج» هو المذكور آنفاً.

(٢) قوله: (الديكة) بكسر المهملة وفتح التحتية، جمع دِيك، وهو ذَكَرَ الدجاج، قوله: «فإنها رأت ملكاً» قال عياض: كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالإخلاص، ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركاً بهم، «ف» (٦/ ٣٥٣).

(٣) لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته، «ف» (٦/ ٣٥٣).

(٤) هو ابن راهويه، ويحتمل أن يكون ابن منصور، «ف» (٦/ ٣٥٣).

(٥) ابن عبادة، «ف» (٦/ ٣٥٣).

(٦) «ابن جريج» هو عبد الملك بن عبد العزيز.

(٧) «عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٨) الأنصاري.

(٩) قوله: (جنح الليل) بكسر الجيم وضمّها، والمعنى: إقباله، ومرّ الحديث مع بيانه قريباً [برقم: ٣٢٨].

تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ[١] بَابًا مُغْلَقًا».

قَالَ[٢]: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ». [راجع: ٣٢٨٠].

٣٣٠٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٣]، ثَنَا وُهَيْبٌ[٤]، عَنْ خَالِدٍ[٥]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ[٦] مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أُرَاهَا

النسخ: «فَإِذَا ذَهَبَتْ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي هـ: «فَإِذَا ذَهَبَ». «فَخَلُّوهُمْ» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي ذ: «فَحُلُّوهُمْ». «قَالَ: وَأَخْبَرَنِي» لفظ «قَال» سقط في ذ. «عَنْ خَالِدٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا خَالِدٌ».

---

(١) إعلام منه بأن الله لم يعطه قوّة عليه وإن كان أعطاه أكثر منه، وهو الولوج حيث لا يلج الإنسان، «مجمع» (٤/ ٦٠).

(٢) ابن جريج، «ف» (٦/ ٣٥٣).

(٣) التبوذكي.

(٤) «وهيب» ابن خالد هو ابن عجلان الباهلي مولاهم البصري.

(٥) الحذاء.

(٦) قوله: (فُقِدَتْ أُمَّةٌ من بني إسرائيل) أي: طائفة منهم فقدوا ولا يدرى ما وقع لهم، وإني لأظنهم مسخهم الله تعالى الفيران[١]، والدليل عليه أن بني إسرائيل لم يكونوا يشربون ألبان الإبل، والفأر أيضاً كذلك لا يشربُها، «ك» (١٣/ ٢١٥).

---

(١) جمع فارٍ بمعنى موش [بالفارسية].

إِلَّا الْفَارَ إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ». فَحَدَّثْتُ كَعْبًا[١] فَقَالَ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ لِي مِرَارًا[٢]. فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ[٣]؟ [أخرجه: م ٢٩٩٧، تحفة: ١٤٤٦٣].

٣٣٠٦ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[٤]، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[٥]، ثَنِي يُونُسُ[٦]، ....

النسخ: «أَأَنْتَ سَمِعْتَ» في ذ: «أَنْتَ سَمِعْتَ» بإسقاط الهمزة. «فَقَالَ لِي مِرَارًا» كذا في ذ، وفي ذ: «قَالَ لِي مِرَارًا».

(١) قائله أبو هريرة، «ف» (٦/ ٣٥٣).

(٢) أي: كرر السؤال، «ك» (١٣/ ٢١٥).

(٣) قوله: (أفأقرأ التوراة) هو استفهام إنكار، وفي رواية مسلم [ح: ٢٩٩٧]: «أفأنزلت عليّ التوراة»، وفي سكوت كعب عن الردّ على أبي هريرة دلالة على تورّعه، وكأنهما جميعاً لم يبلغهما حديث ابن مسعود قال: «وذُكِر عند النبي ﷺ القِرَدة والخنازير فقال: إن الله لم يجعل للمسخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك»، وعلى هذا يحمل قوله ﷺ: «ولا أراها إلا الفأر» فكأنه كان يظنّ ذلك ثم أعلم بأنها ليست هي هي، قال ابن قتيبة: إن صحّ هذا الحديث وإلا فالقردة والخنازير هي الممسوخ بأعيانها توالدت. قلت: الحديث صحيح، وسيأتي مزيد لذلك في أواخر «حديث الأنبياء»، «ف» (٦/ ٣٥٣).

(٤) «سعيد بن عفير» هو سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري مولاهم البصري نسبه لجده لشهرته به.

(٥) عبد الله.

(٦) ابن يزيد.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(١)]، عَنْ عُرْوَةَ[(٢)]، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ[(٣)] [(٤)]: «الْفُوَيْسِقُ». وَلَمْ أَسْمَعْهُ[(٥)] أَمَرَ بِقَتْلِهِ. وَزَعَمَ[(٦)] سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ. [طرفه: ١٨٣١، أخرجه: م ٢٢٣٩، س ٢٨٨٦، ق ٣٢٣٠، تحفة: ١٦٦٩٦].

٣٣٠٧ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ[(٧)]، ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[(٨)]، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ[(٩)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

النسخ: «ابْنُ الْفَضْلِ» سقط في ذ.

---

(١) هو الزهري، «قس» (٧/ ٢٤٦).

(٢) ابن الزبير.

(٣) جمع وَزَغَةٍ محركة: سَامُّ أَبْرَصَ، سميت بها لخفتها وسرعة حركتها، «قاموس» (ص ٧٢٨).

(٤) قوله: (للوزغ) الوزغ بفتح واو وزاي وبِمعجمة: دابّة لها قوائم تعدو في أصول الحشيش، قيل: إنها تأخذ ضرع الناقة فتشرب لبنها، وقيل: تنفخ في نار نمرود، وهي من ذوات سموم مؤذية، وسمّاهن فُوَيْسِقاً لأن الفسق: الخروج، وهن خرجن عن خلق معظم الحشرات بزيادة الضرر، والتصغير للتحقير؛ لأنه مُلْحَق بالخَمْس، «مجمع» (٥/ ٥٥).

(٥) لكن سمع غيرها.

(٦) قائله إما عروة فيكون متّصلاً، أو عائشة فيكون من رواية القرين عن قرينه، أو الزهري فيكون منقطعاً، «ف» (٦/ ٣٥٤).

(٧) المروزي.

(٨) سفيان.

(٩) «عبد الحميد بن جبير بن شيبة» ابن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحجبي المكي.

أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ[(١)] أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ[(٢)].
[طرفه: ٣٣٥٩، أخرجه: م ٢٢٣٧، س ٢٨٨٥، ق ٣٢٢٨، تحفة: ١٨٣٢٩].

٣٣٠٨ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(٣)]، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[(٤)]، عَنْ هِشَامٍ[(٥)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ[(٦)]، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ[(٧)] الْبَصَرَ، وَيُصِيبُ الْحَبَلَ»[(٨)] تَابَعَ[(٩)] حمادُ بْنُ سلمةَ أَبا أُسَامَةَ. [طرفه: ٣٣٠٩، تحفة: ١٦٨٢٩].

٣٣٠٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(١٠)]، ثَنَا يَحْيَى[(١١)]، عَنْ هِشَامٍ[(١٢)]،

النسخ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» كذا في قت، ذ، وفي نـ: «قَالَ النَّبِيُّ». «تَابَعَ حمادُ بْنُ سلمةَ أَبا أُسَامَةَ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «تَابَعَهُ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ».

---

(١) اسمها غزية، «ف» (٦/ ٣٥٤).
(٢) جمع وزغة محركةً ما يقال له: سامُّ أبرصَ، «مجمع» (٥/ ٥٥).
(٣) «عبيد بن إسماعيل» هو أبو محمد القرشي الهباري الكوفي.
(٤) «أبو أسامة» هو حماد بن أسامة.
(٥) «هشام» يروي عن أبيه عروة بن الزبير.
(٦) مر بيانه [برقم: ٣٢٩٧].
(٧) أي: يطلب البصر ليأخذه ويعميه، «ك» (١٣/ ٢١٦).
(٨) أي: يسقط الجنين.
(٩) قوله: (تابع حماد بن سلمة) يريد أن حماداً تابع أبا أسامةَ في روايته إياه عن هشام، واسم أبي أسامة أيضاً حماد، ورواية حماد بن سلمة وصلها أحمد [٦/ ١٣٤] عن عفان عنه، «فتح» (٦/ ٣٥٤).
(١٠) «مسدد» هو ابن مسرهد الأسدي البصري.
(١١) «يحيى» ابن سعيد القطان.
(١٢) «هشام» هو ابن عروة بن الزبير بن العوام.

ثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الأَبْتَرِ[1] وَقَالَ: «إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ[2]، وَيُذْهِبُ الْحَبَلَ». [راجع: ٣٣٠٨، تحفة: ١٧٣٢٠].

٣٣١٠ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[3]، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[4]، عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ[5]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[6] أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ ثُمَّ نَهَى[7] قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ، فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ[8] حَيَّةٍ فَقَالَ: «انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ؟». فَنَظَرُوا فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ». فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لِذَلِكَ. [راجع: ٣٢٩٧، تحفة: ٧٢٧٨].

النسخ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ». «لِذَلِكَ» في ذ: «لِذَاكَ».

---

(١) الحية القصيرة الذنب، كما مرّ [برقم: ٣٢٩٧].

(٢) أي: يمحو نوره.

(٣) «عمرو بن علي» الصيرفي البصري أبو حفص الفلاس.

(٤) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

(٥) هو حاتم بن مسلم.

(٦) «ابن أبي مليكة» عبد الله بن عبيد الله.

(٧) قوله: (ثم نهى) هو بفتح النون، وفاعل «نهى» هو ابن عمر، وقد بيَّن بعد ذلك سببَ نهيه عن ذلك، وكان ابن عمر أوّلاً يأخذ بعموم أمره ﷺ بقتل الحيّات، وقد أخرج أبو داود [٥٢٤٩] من حديث عائشة مرفوعاً: «اقتلوا الحيّات فمن تركهن مخافة ثأْرهُنَّ[1] فليس مني»، «فتح الباري» (٦/ ٣٥٤).

(٨) بكسر السين وسكون اللام بعدها معجمة: وهو جلدها، «ف» (٦/ ٣٥٤).

---

(١) في الأصل: ثأر.

٣٣١١ ـ فَلَقِيتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتُلُوا[(١)] الْجِنَّانَ[(٢)]، إِلَّا كُلَّ أَبْتَرَ ذِي طُفْيَتَيْنِ[(٣)]؛ فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ، وَيُذْهِبُ الْبَصَرَ، فَاقْتُلُوهُ». [راجع: ٣٢٩٨].

٣٣١٢ و ٣٣١٣ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(٤)]، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ[(٥)]، عَنْ نَافِعٍ[(٦)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ. فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا. [حديث: ٣٣١٢، راجع: ٣٢٩٧، تحفة: ٧٦١١ حديث: ٣٣١٣، راجع: ٣٢٩٨].

---

(١) قوله: (لا تقتلوا الجِنّان...) إلخ، بكسر الجيم وتشديد النون، جمع جانّ، وهي الحيّة الصغيرة، وقيل: الرقيقة الخفيفة، وقيل: الدقيقة البيضاء، قاله ابن حجر (٦/ ٣٥٤). قال الكرماني (١٣/ ٢١٧): فإن قلت: تقدّم آنفاً [برقم: ٣٢٩٧]: «اقتلوا ذا الطُّفْيَتَيْن والأبتر» بالواو إشارة إلى أنهما صنفان، ودلّ هذا على أنه صنف واحد؟ قلت: الواو للجمع بين الوصفين لا بين الذاتين، وأيضاً لا منافاة بين أن يرد الأمر بقتل ما اتصف بإحدى الصفتين وبقتل ما اتصف بهما [معاً]؛ لأن الصفتين قد يجتمعان فيهما وقد يفترقان، انتهى مختصراً.

(٢) جمع جان، روى الترمذي عن ابن المبارك أنها الحية كأنها الفضة ولا تلتوي في مشيها، «المحلّى».

(٣) أي: التي في ظهرها خطان أبيضان كما مرّ [برقم: ٣٢٩٧].

(٤) «مالك بن إسماعيل» أبو غسان النهدي الكوفي.

(٥) «جرير بن حازم» ابن زيد الأزدي.

(٦) «نافع» مولى ابن عمر أبو عبد الله المدني.

١٦ ـ بَابٌ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ[١] يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ[٢]

٣٣١٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٣]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٤]، ثَنَا مَعْمَرٌ[٥]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٦]، عَنْ عُرْوَةَ[٧]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَأْرَةُ[٨]، وَالْعَقْرَبُ،

النسخ: «بَابٌ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ...» إلخ، كذا في خسـ، وفي نـ: «بَابٌ[٩] إِذَا وَقَعَ الذبابُ في شراب أحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فإِنَّ في أحد ـ في قتـ، ذ: إِحدَى ـ جناحيه داءً، وفي الأخرى شفاءً، وخمس من الدَّواب فواسق يُقْتَلْنَ في الحرم».

---

(١) قوله: (فواسق) أصل الفسق: الخروج عن الطريق المستقيم، وهذه الخمسة خرجوا عن طريق معظم الحشرات بزيادة الضرر والأذى، ويفهم من الترجمة بطريق المفهوم عدم قتل غيرهن، وبهذا الاعتبار طابق حديث: «دخلت امرأةٌ النارَ في هرّة وقتل نملة»، «الخير الجاري».

(٢) وفي غير الحرم بالأولى.

(٣) «مسدد» هو ابن مسرهد الأسدي.

(٤) «يزيد بن زريع» البصري.

(٥) «معمر» هو ابن راشد الأزدي مولاهم البصري.

(٦) «الزهري» هو ابن شهاب.

(٧) «عروة» هو ابن الزبير.

(٨) بتخفيف الراء: الوحشية والأهلية، «مرقاة» (٥/ ٣٨٨).

(٩) وقع في رواية السرخسي، ولا معنى لذكره هنا، ووقع عنده أيضاً «باب خمس من الدواب...» إلخ، وسقط من رواية غيره وهو أولى، «ف» (٦/ ٣٥٦).

وَالْحُدَيَّا[١]، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ»[٢]. [راجع: ١٨٢٩، أخرجه: م ١١٩٨، ت ٨٣٧، س ٢٨٩٠، تحفة: ١٦٦٢٩].

٣٣١٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[٣]، أَنَا مَالِكٌ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ[٥]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ»[٦]. [راجع: ١٨٢٦].

٣٣١٦ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٧]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[٨]، ثَنَا كَثِيرٌ[٩]،

النسخ: «ثَنَا كَثِيرٌ» في ذ: «عَنْ ثَنَا كَثِيرٍ».

---

(١) **قوله: (وَالْحُدَيّا)** مصغر الحِدَأَة، على وزن العِنَبَة، فقياسه الْحُدَيْئَة[١] فزيدت الألف للإشباع، اللهم إلا أن يثبت الحدأة بوزن الحمأة، أو هو لفظ موضوع على صيغة التصغير، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢١٨)، «الخير الجاري»، ومرّ الحديث (برقم: ١٨٢٦).

(٢) أي: العضوض وألحق به كل سبع، «مجمع» (٣/ ٦٤٥).

(٣) «عبد الله بن مسلمة» هو القعنبي.

(٤) «مالك» الإمام المدني.

(٥) «عبد الله بن دينار» العدوي.

(٦) كعنبة: غليواز. [بالفارسية].

(٧) «مسدد» تكرر ذكره.

(٨) «حماد بن زيد» ابن درهم، «ف» (٦/ ٣٥٦).

(٩) «كثير» ابن شنظير البصري.

---

(١) أو الْحُدَيَّة بالتشديد بغير همز، كما في «الفتح» (٦/ ٣٥٦).

عَنْ عَطَاءٍ[١] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ[٢] [٣] قَالَ: «خَمِّرُوا الآنِيَةَ[٤]، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الأَبْوَابَ، وَاكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً[٥]، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ[٦]، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ[٧] رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ: «فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ»[٨]. [راجع: ٣٢٨٠].

النسخ: «وَاكْفِتُوا» في شحج: «وأوكئوا». «عِنْدَ الْمَسَاءِ» كذا في قتد، ذ، وفي ن: «عِنْدَ الْعِشَاءِ».

---

(١) «عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٢) من كلام عطاء أو حماد، «خ».

(٣) أي: إلى رسول الله ﷺ.

(٤) قوله: (خَمِّروا الآنيةَ) من التخمير، أي: غطّوها، «وأوكئوا الأسقية» بكسر الكاف بعدها همزة، أي: اربطوها، «وأَجِيفُوا الأبواب» بالجيم والفاء، من الإجافة، أي: أغلقوها، «واكفتوا» بهمزة وصل وكسر الفاء وضمّها وبمثناة فوقية، من الكَفْت، أي: ضمّوهم إليكم وامنعوهم من الحركة، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٥٦) و«التوشيح» (٥/ ٢١٣٢).

(٥) أي: سلباً، «مجمع» (٢/ ٦٩). الخطفة: أخذ الشيء بسرعة.

(٦) أي: النوم، «ق» (ص: ٢٥٧).

(٧) أي: الفأرة الصغيرة، والتصغير للتحقير، «خ».

(٨) قوله: (فإنّ للشياطين) أي: مكان «فإنّ للجنّ»، والتوفيق بين رواية الجنّ ورواية الشياطين أنهما حقيقة واحدة مختلفان بالصفات، أو حقيقتان مختلفتان متّحدتان في بعض الصفات التي جعلتهما كحقيقة واحدة بحسب التشبّه، «الخير الجاري» [وانظر «ك» (١٣/ ٢١٩)].

٣٣١٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ(٢)، عَنْ إِسْرَائِيلَ(٣)، عَنْ مَنْصُورٍ(٤)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٥)، عَنْ عَلْقَمَةَ(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٧) قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ فَنَزَلَتْ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ(٨)، إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا(٩) (١٠) فَابْتَدَرْنَاهَا(١١) لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ(١٢) (١٣)، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا».

---

(١) «عبدة بن عبد الله» الخزاعي.

(٢) «يحيى بن آدم» ابن سليمان الكوفي.

(٣) «إسرائيل» ابن يونس السبيعي.

(٤) «منصور» هو ابن المعتمر.

(٥) «إبراهيم» النخعي.

(٦) «علقمة» ابن قيس النخعي.

(٧) ابن مسعود.

(٨) أي: فمه.

(٩) بضم الجيم وسكون المهملة.

(١٠) في رواية قال ﷺ: «اقتلوها» كما مر في «الحج» [برقم: ١٨٣٠]، وفيه جواز قتل الحية في الحرم.

(١١) أي: أسرعنا إليها، «قس» (٧/ ٢٥٣).

(١٢) بالنصب.

(١٣) قوله: (وُقِيَتْ شَرَّكم) فإن قلت: قتلُهم لها خير؛ لأنه مأمور به؟ قلت: هو شَرٌّ بالنسبة إليها، والخيور(١) والشرور من الأمور الإضافية، قاله الكرماني (١٣/ ٢١٩)، أي: إن الله تعالى سلّمها منكم كما سلّمكم منها،

---

(١) في الأصل: والخير.

وَعَنْ إِسْرَائِيلَ(١)، عَنِ الأَعْمَشِ(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٣)، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ قَالَ: وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً(٤). وَتَابَعَهُ(٥) أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ(٦). وَقَالَ حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ(٧) وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ(٨) (٩)، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ(١٠)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.
[راجع: ١٨٣٠].

٣٣١٨ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ(١١)، أَنَا عَبْدُ الأَعْلَى(١٢)،

النسخ: «مِثْلَهُ» سقط في نـ.

ولم يلحقها ضررُكم كما لم يلحقكم ضررُها، ومرّ [برقم: ١٨٣٠].

(١) أي: أن يحيى بن آدم رواه عن إسرائيل، «ف» (٦/ ٣٥٧).

(٢) سليمان بن مهران، «قس» (٧/ ٢٥٣).

(٣) النخعي.

(٤) قوله: (رطبة) أي: غضّة طريّة في أول ما تلاها، أي: أنهم أخذوها عنه قبل أن يجفَّ ريقه من تلاوتها، ويحتمل أن يكون وصفها بالرطوبة لسهولتها، والأول أشبه، «ف» (٦/ ٣٥٧).

(٥) أي: إسرائيل.

(٦) أي: عن إبراهيم، وسيأتي في تفسير «المرسلات» [برقم: ٤٩٣١]، «ف» (٦/ ٣٥٧).

(٧) الضرير.

(٨) بفتح القاف وسكون الراء.

(٩) يعني أن هولاء الثلاثة خالفوا إسرائيل فجعلوا الأسود بدل علقمة، «ف» (٦/ ٣٥٧).

(١٠) ابن يزيد.

(١١) «نصر بن علي» الجهضمي الأزدي.

(١٢) «عبد الأعلى» ابن عبد الأعلى السامي.

ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ(١) رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خُشَاشِ(٢) (٣) الأَرْضِ». قَالَ(٤): ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(٥)، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [راجع: ٢٣٦٥، أخرجه: م ٢٢٤٢، تحفة: ٨٠١٦، ١٢٩٨٦].

٣٣١٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٦)، ثَنِي مَالِكٌ(٧)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ(٨)، عَنِ الأَعْرَجِ(٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ(١٠) تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ

---

(١) أي: بسبب هرة، «ف» (٦/ ٣٥٧).

(٢) قوله: (خشاش) بفتح الخاء أشهر الثلاثة، وإعجامه أصوب، وهي الهوّام، وقيل: ضعاف الطير، «مجمع» (٢/ ٤٥).

(٣) أي: هوامها وحشراتها من فأرة ونحوها، «ف» (٦/ ٣٥٧).

(٤) أي: عبد الأعلى.

(٥) العمري.

(٦) ابن أبي أويس.

(٧) الإمام.

(٨) عبد الله.

(٩) عبد الرحمٰن.

(١٠) قوله: (نزل نبيٌّ من الأنبياء) قيل: هو عزير، وروى الحكيم الترمذي في «النوادر»: أنه موسى عليه السلام، وبذلك جزم الكلاباذي في «معاني الأخبار» والقرطبي في «التفسير»، قوله: «فلدغَتْه» بالدال المهملة والغين المعجمة، أي: قرصته، قوله: «فأمر بجهازه» بفتح الجيم ويجوز كسرها، أي: متاعه، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٥٨).

بِجهَازِهِ[(١)] فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا[(٢)] فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلاَّ نَمْلَةً وَاحِدَةً». [راجع: ٣٠١٩، تحفة: ١٣٨٤٩].

١٧ ـ بَابٌ[(٣)] إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الأُخْرَى شِفَاءً

٣٣٢٠ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ[(٤)]، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ[(٥)]، ثَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ[(٦)]، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ[(٧)] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ،

النسخ: «بَابٌ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ...» إلخ، ثبت في ذ، وسقط لغيره.

وفي «الكرماني» (١٣/ ٢٢٠): قال النووي: هذا محمول على أن شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل النمل والإحراق بالنار؛ لأنه لم يعاتب عليه في القتل والإحراق، بل في الزيادة على نملة واحدة، وأما في شرعنا فلا يجوز إحراق الحيوان نملاً وقملاً وغيرهما، انتهى.

(١) أي: متاعه.

(٢) أي: بيت النمل، «ف» (٦/ ٣٥٨).

(٣) كذا وقع في رواية أبي ذر، وحذف عند الباقين، وهو أولى؛ فإن الأحاديث التي بعده لا تعلق لها بذلك، «ف» (٦/ ٣٦٠).

(٤) «خالد بن مخلد» البجلي الكوفي.

(٥) «سليمان» القرشي التيمي.

(٦) «عتبة بن مسلم» مولى بني تميم.

(٧) «عبيد بن حنين» مولى زيد بن الخطاب القرشي العدوي.

ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ[(١)] دَاءً وَفِي الأُخْرَى شِفَاءً». [طرفه: ٥٧٨٢، أخرجه: ق ٣٥٠٥، تحفة: ١٤١٢٦].

٣٣٢١ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ[(٢)]، ثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ[(٣)]، ثَنَا عَوْفٌ[(٤)]، عَنِ الْحَسَنِ[(٥)] وَابْنِ سِيرِينَ[(٦)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُفِرَ لامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ[(٧)] مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى

النسخ: «ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ» في س، ح: «ثُمَّ لِيَنْتَزِعْهُ». «وَفِي الأُخْرَى» في ذ: «وَالأُخْرَى». «ابْنُ صَبَّاحٍ» في ذ: «ابْنُ الصَّبَّاحِ».

(١) قوله: (إحدى جناحيه) وفي بعضها: «أحد جناحيه» قال الجوهري: جناح الطائر يده، فأنث باعتبار اليد، وروي في تمام الحديث: «أنه يقدّم السَّمَّ ويؤخّر الشفاء». واعلم أن مثله في مخلوقات الله كثير، كما أن النحلة يخرج من بطنها العسل، ومن إبرتها السمّ، وكذلك الأفعى والترياق، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٢١).

(٢) «الحسن بن صباح» الواسطي.

(٣) «إسحاق الأزرق» ابن يوسف الواسطي.

(٤) بفتح المهملة وبالفاء، المشهور بالأعرابي، «ك» (١٣/ ٢٢١).

(٥) «الحسن» البصري.

(٦) «ابن سيرين» محمد.

(٧) قوله: (مُوْمِسَة) بضم الميم فواو ساكنة فميم مكسورة، وهي الزانية الفاجرة. و«الرَّكيّ» بفتح الراء وكسر الكاف وشدة التحتيّة: البئر التي لم تُطْوَ. قوله: «يلهث» جملة وقعت حالاً من الكلب، قال ابن قرقول: لهث الكلب ـ بفتح الهاء وكسرها ـ: إذا أخرج لسانه من العطش. ومرّ [برقم: ٢٣٦٣] في «كتاب الشرب»، قال الكرماني (١٣/ ٢٢١): ولا منافاة بينه وبين ما سبق في «كتاب الشرب» أنه كان رجلاً لاحتمال وقوعهما وحصولِه مرّتين، انتهى، والله أعلم بالصواب، وعلمُه أحكم، وإليه المرجع والمآب.

رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ ـ قَالَ: كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ ـ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا، فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا، فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ». [طرفه: ٣٤٦٧، تحفة: ١٢٢٤٣، ١٤٤٨٦].

٣٣٢٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢) قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ(٣) كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا(٤): أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ(٥)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ(٦)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ(٧) (٨) بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ». [راجع: ٣٢٢٥].

النسخ: «أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ».

---

(١) «علي بن عبد الله» المديني.

(٢) ابن عيينة.

(٣) «الزهري» هو محمد بن مسلم بن شهاب.

(٤) قوله: (كما أنك ههنا) يعني كما لا شكّ في كونك في هذا المكان كذلك لا شكَ في حفظي له، «ك» (١٣/ ٢٢١).

(٥) ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود، «قس» (٧/ ٢٥٧).

(٦) «أبي طلحة» زيد بن سهل الأنصاري.

(٧) أي: غير الحفظة، وأما الحفظة فلا يفارقون بحال، «نووي» (٧/ ٣٤٣).

(٨) قوله: (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة) قال بعضهم بمقتضى عموم لفظ «كلب»، وخصّصه آخرون بغير ما هو للحاجة، ككلب الزرع، وكذلك الصورة خصّصها بعضهم بالصورة المحرّمة، كذا قاله الكرماني (١٣/ ٢٢١)، ومرّ بيانه [برقم: ٣٢٢٥].

٣٣٢٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[(١)]، أَنَا مَالِكٌ[(٢)]، عَنْ نَافِعٍ[(٣)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ[(٤)].

[أخرجه: م ١٥٧٠، س ٤٢٧٧، ق ٣٢٠٢، تحفة: ٨٣٤٩].

٣٣٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(٥)]، ثَنَا هَمَّامٌ[(٦)]، عَنْ يَحْيَى[(٧)]، ثَنِي أَبُو سَلَمَةَ[(٨)]: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ[(٩)] مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ[(١٠)]، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ». [راجع: ٢٣٢٢، تحفة: ١٥٤٣٢].

---

(١) هو التنيسي، «قس» (٧/ ٢٥٨).

(٢) الإمام.

(٣) مولى ابن عمر.

(٤) قوله: (أمر بقتل الكلاب) وذلك حين كثرتها، أو ليقطع إلفها، ونهى حين قلّت وانقطع الإلف، وأما اليوم فيقتل العَقور لا غير، «مجمع البحار» (٤/ ٢١٥). وفي «الطيبي» (٨/ ١٠٩): أجمعوا على قتل العَقور، واختلفوا فيما لا ضرر فيه، قال إمام الحرمين: أمر النبي ﷺ أوّلاً بقتلها كلّها ثم نسخ ذلك إلا الأسود البهيم، ثم استقرّ الشرع على النهي من قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها حتى الأسود البهيم، انتهى.

(٥) التبوذكي.

(٦) هو ابن يحيى العوذي البصري، «قس» (٧/ ٢٥٨).

(٧) «يحيى» هو ابن أبي كثير الطائي مولاهم.

(٨) «أبو سلمة» ابن عبد الرحمن بن عوف.

(٩) وسببه امتناع الملائكة من دخول بيته، أو ما يلحق المارّ من الأذى، أو عقوبتهم لاتخاذهم ما نهي عنه، «مجمع» (٤/ ٧٩٣).

(١٠) قوله: (قيراط) ورد في رواية أخرى: «قيراطان» فالجمع أنه يحتمل أن يكونا في نوعين من الكلاب، أحدهما أشدّ أذىً من الآخر،

٣٣٢٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[١]، ثَنَا سُلَيْمَانُ[٢]، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ[٣]، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَوِيَّ[٤]: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا[٥] لَا يُغْنِي عَنْهُ[٦] زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا[٧]، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ».

النسخ: «الشَّنَوِيَّ» في ذ: «الشَّنِيَّ»، وفي أخرى: «الشَّنَائِي».

أو يختلف باختلاف المواضع، فيكون القيراطان في المدينة خاصّة لزيادة فضلها، والقيراط في غيرها، أو القيراطان في المدائن والقرى، والقيراط في البوادي، أو يكون ذلك في زمانين، فذكر القيراط أولاً ثم زاد التغليظ [فذكر القيراطين]، والقيراط هنا مقدار معلوم عند الله تعالى، والمراد نقص جزء من أجزاء عمله، كذا في «الطيبي» (٨/ ١٠٨).

(١) القعنبي، «قس» (٧/ ٢٥٩).

(٢) «سليمان» هو ابن بلال التيمي.

(٣) «يزيد بن خصيفة» هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة الكندي المدني.

(٤) نسبة إلى شنوءة، «قس» (٧/ ٢٥٩).

(٥) قوله: (من اقتنى كلباً) أي: اتّخذه، قوله: «لا يغني عنه» أي: لا ينفعه ولا يحفظه، «زرعاً ولا ضرعاً» أي: ما فيه زراعة أو ماشية، قال الكرماني (١٣/ ٢٢٢): فإن قلت: لا تعلُّق لبعض هذه الأحاديث بترجمة الباب. قلت: هذا آخر «كتاب بدء الخلق» فذكر فيه ما ثبت عنده مما يتعلّق ببعض المخلوقات، والله سبحانه أعلم، انتهى.

(٦) أي: لا ينفعه من جهة الزرع، «ك» (١٣/ ٢٢٢).

(٧) المراد به الشاة.

فَقَالَ السَّائِبُ: أَنْتَ سَمِعْتَ[١] هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِيْ وَرَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَةِ. [راجع: ٢٣٢٣].

---

(١) أي: من غير واسطة.

[لم يذكر الحافظ ههنا براعة الاختتام؛ لأنه جعل «كتاب بدء الخلق والأنبياء» كتاباً واحداً، فلذا ذكر البراعة في آخر «كتاب الأنبياء» ولو جعل هذا الكتاب مستقلاً فيمكن أن يقال: إن البراعة في قوله: «نقص من عمله كل يوم قيراط» وجزاء الأعمال يكون في الآخرة بعد الموت، وهذا آخر «كتاب بدء الخلق»، «الكنز المتواري» (١٣/ ٢٣٥)].



٦٠ ـ كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ[(١)]

١ ـ بَابُ خَلْقِ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ

وَقَولِ اللَّهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. ﴿صَلْصَٰلٍ[(٢)]﴾ [الحجر: ٢٦] طِينٌ خُلِطَ بِرَمْلٍ، فَصَلْصَلَ كَمَا يُصَلْصِلُ الْفَخَّارُ. وَيُقَالُ: مُنْتِنٌ[(٣)] يُرِيدُونَ بِهِ صَلَّ، كَمَا يُقَالُ:

النسخ: «كِتَابُ الأنبياءِ» كذا في مه، وفي نـ: «بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، كِتَابُ الأنبياءِ»، وفي أخرى: «أَحَادِيثُ الأَنْبِيَاءِ». «وَقَولِ اللَّهِ» ثبت في سف، بو. «كَمَا يُقَالُ» في قت، ذ: «كَمَا تَقُولُ».

(١) قوله: (كتاب الأنبياء) جمع نبيٍّ، وقد قرئ بالهمز، فقيل: هو الأصل، وتركه تسهيل، وقيل: الذي بالهمز من النبأ، والذي بغيرها من النبوّة، وهي الرفعة، والنبوة نعمة يمنّ بها الله على من يشاء[(١)]، ولا يبلغها أحد بعلمه ولا كشفه، ولا يستحقّها باستعداد ولايته، ووقع في ذكر عدد الأنبياء حديث أبي ذر مرفوعاً: «أنهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً، الرُّسُلُ منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر» صححه ابن حبان، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٦١).

(٢) قوله: (﴿صَلْصَٰلٍ...﴾) إلخ، يريد تفسير قوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ﴾ و«صلصال» هو «طين خُلِطَ بالرمل»، و«يُصَلصل» أي: يصوّت[(٢)]. و«الفخّار» هو المطبوخ بالنار، أي: الخَزَفُ[(٣)]، وأصل صلصل «صلّ» فضوعف فاء الفعل نحو صرصر وكبكب، «كرماني» (١٣/ ٢٢٣)، «خ».

(٣) قوله: (يقال: مُنْتِن...) إلخ، قال في «الفتح» (٦/ ٣٦٤):

---

(١) في الأصل: شاء.
(٢) في الأصل: يتصلصل أي يتصوت.
(٣) وفي «القاموس»: مُحَرّكَةً: كل ما عمل من طين وشُوِيَ بالنار حتى يكون فخّارًا.

صَرَّ الْبَابُ وَصَرْصَرَ[١] عِنْدَ الإِغْلَاقِ، مِثْلُ كَبْكَبْتُهُ يَعْنِي كَبَبْتُهُ. ﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ[٢]﴾ [الأعراف: ١٨٩] اسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمْلُ فَأَتَمَّتْهُ. ﴿أَنْ لَا[٣] تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢] أَنْ تَسْجُدَ.

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾. [البقرة: ٣٠]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ[٤]﴾ [الطارق: ٤] إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ. ﴿فِي كَبَدٍ[٥]﴾ [البلد: ٤] فِي شِدَّةِ خَلْقٍ[٦]. ﴿وَرِيشًا﴾ [الأعراف: ٢٦] الْمَالُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الرِّيَاشُ وَالرِّيشُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللِّبَاسِ. ﴿مَّا تُمْنُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨] النُّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ:

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» في نـ: «بَابُ قَولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، وفي نـ: «تَعَالَى» بدل «عَزَّ وَجَلَّ». وأمّا «قول اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ...﴾ إلخ» فساقط في سف، بو. و«﴿وَرِيشًا﴾» في نـ: «وَرِيَاشًا».

أما تفسيره بالمنتن فرواه الطبري عن مجاهد، وروي عن ابن عباس: أن المنتن تفسير المسنون، وأما بقيته فكأنه من كلام المصنف، انتهى.

(١) أي: ضوعف صل فصار صلصل كما ضوعف صر وأخواته.

(٢) قوله: (﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ...﴾) إلخ، يريد تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ أي: «استمرّ بها الحمل» حتى وضعته، «ك» (١٣/ ٢٢٣).

(٣) يعني أن «لا» زائدة، «ف» (٦/ ٣٦٤).

(٤) أي: «لَمَّا» فُسِّرَ بمعنى حرف الاستثناء، «ك» (١٣/ ٢٢٣).

(٥) قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِي كَبَدٍ﴾.

(٦) أي: مبتدأه ظلمة الرحم وضيقه ومنتهاه الموت.

﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجۡعِهِۦ لَقَادِرٞ[(١)]﴾ [الطارق: ٨] النُّطْفَةُ فِي الإِحْلِيلِ. كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ[(٢)] فَهُوَ شَفْعٌ، السَّمَاءُ شَفْعٌ، وَالْوَتْرُ: اللَّهُ[(٣)]. ﴿فِيٓ أَحۡسَنِ تَقۡوِيمٖ﴾ [التين: ٤] فِي أَحْسَنِ خَلْقٍ[(٤)]. ﴿أَسۡفَلَ سَٰفِلِينَ﴾ [التين: ٥] إِلَّا مَنْ آمَنَ. ﴿خُسۡرٍ[(٥)]﴾ [العصر: ٢] ضَلَالٍ، ثُمَّ اسْتَثْنَى فَقَالَ: إِلَّا مَنْ آمَنَ[(٦)]. ﴿لَّازِبِۭ[(٧)]﴾ [الصافات: ١١] لَازِمٍ[(٨)]. ....

النسخ: «﴿إِنَّهُۥ﴾» سقط في نـ. «﴿فِيٓ أَحۡسَنِ تَقۡوِيمٖ﴾» في نـ: «فِي تَقْوِيمٍ». «فَقَالَ» ثبت في ذ.

(١) أي: على رجع المني وهو النطفة إلى الإحليل، «ك» (١٣/ ٢٢٣).

(٢) قوله: (كل شيء خلقه) قال تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَا زَوۡجَيۡنِ﴾، وقال: ﴿خَلَقَ ٱلزَّوۡجَيۡنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰ﴾ أي: كلّ شيء خلقه الله تعالى «فهو شَفْع» والخالق هو الوتر وحده لا شريك له. فإن قلت: السماوات السبع ليس بشفع بل وتر. قلت: معناه: شفع الأرض كما أن البحر والبرّ والجنّ والإنس والشمس والقمر ونحوها شفع، ملتقط من «كرماني» (١٣/ ٢٢٣).

(٣) وحده لا شريك له.

(٤) هو تفسير مجاهد، «ف» (٦/ ٣٦٦).

(٥) قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ﴾.

(٦) قوله: (إلا من آمن) أي: [فسّر] قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [العصر: ٣] بقوله: إلاّ من آمن، وأمثال هذه تكثير لحجم الكتاب لا تكثير للفوائد، والله أعلم بمراده، «ك» (١٣/ ٢٢٣).

(٧) پيوسته. [بالفارسية].

(٨) قوله: (﴿لَّازِبِۭ﴾: لازم) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقۡنَٰهُم مِّن طِينٖ لَّازِبِۭ﴾، قال ابن عباس: من التراب والماء فيصير طيناً يلزق، وأما تفسيره باللازم فكأنه بالمعنى، وهو تفسير أبي عبيدة، «ف» (٦/ ٣٦٥).

﴿وَنُنشِئَكُمْ(١)﴾ [الواقعة: ٦١] فِي أَيِّ خَلْقٍ نَشَاءُ. ﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠] نُعَظِّمُكَ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ(٢): ﴿فَتَلَقَّىٰٓ(٣) ءَادَمُ﴾ [البقرة: ٣٧] هُوَ قَوْلُهُ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، وَقَالَ: ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ [البقرة: ٣٦] اسْتَزَلَّهُمَا. ﴿يَتَسَنَّهْ(٤)﴾ [البقرة: ٢٥٩] يَتَغَيَّرْ. ﴿ءَاسِنٍ(٥)﴾ [محمد: ١٥] مُتَغَيِّرٌ، الْمَسْنُونُ: الْمُتَغَيِّرُ. ﴿حَمَإٍ﴾ [الحجر: ٢٦] جَمْعُ حَمْأَةٍ وَهُوَ الطِّينُ الْمُتَغَيِّرُ. ﴿يَخْصِفَانِ(٦) (٧)﴾ [الأعراف: ٢٢] أَخْذَا

النسخ: «﴿أَنفُسَنَا﴾ وَقَالَ: ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾» كذا في ذ، وفي صـ: «﴿أَنفُسَنَا﴾، ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾». «﴿يَتَسَنَّهْ﴾» كذا في ذ، وفي ن: «و﴿يَتَسَنَّهْ﴾».

---

(١) قوله: (﴿وَنُنشِئَكُمْ﴾) كأنه يريد تفسير قوله: ﴿وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. وقوله: «في أيِّ خلق نَشَاء» هو تفسير قوله: ﴿فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، «ف» (٦/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦).

(٢) «قال أبو العالية» رفيع بن مهران الرياحي، فيما وصله الطبري (١/ ٢٨١، رقم: ٧٧٩) بإسناد حسن.

(٣) أي: أخذ.

(٤) قوله: (﴿يَتَسَنَّهْ﴾: يتغيَّرْ) هو تفسير قوله تعالى: ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ أي: لم يتغيَّرْ. فإن قلت: ما وجه تعلقه بقصّة آدم؟ قلت: ذكر بتبعيّة المسنون؛ لأنه قد يقال باشتقاقه منه. قوله: «﴿حَمَإٍ﴾» قال تعالى: ﴿مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ أي: طينٍ متغيّرٍ، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٢٤).

(٥) بالمد والقصر.

(٦) يلزقان.

(٧) قوله: (﴿يَخْصِفَانِ﴾) أشار بهذا إلى قوله تعالى: ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ ثم فسّر ﴿يَخْصِفَانِ﴾ بقوله: «أخذا الخصاف» وهو بكسر

الْخِصَافَ[١]. ﴿مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] يُؤَلِّفَانِ الْوَرَقَ يَخْصِفَانِ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ[٢]. ﴿سَوْءَاتِهِمَا﴾ [الأعراف: ٢٧] كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجَيْهِمَا. ﴿وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأعراف: ٢٤] هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يُحْصَى عَدَدُهُ. ﴿قَبِيلُهُ[٣]﴾ [الأعراف: ٢٧] جِيلُهُ[٤] الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ.

٣٣٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٥]، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٦]، عَنْ مَعْمَرٍ[٧]، عَنْ هَمَّامٍ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا[٩]، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى

النسخ: «فَرْجَيْهِمَا» في نـ: «فَرْجهما». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» في شحج: «ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

المعجمة وخفة الصاد المهملة، جمع خَصَفَةٍ، بالتحريك: الجُلّة من الخوص تُعمَلُ للتمر، كذا في «العيني» (١١/ ٨) و«القاموس» (ص: ٧٤٣).

(١) أي: آدم وحواء، «ع» (١١/ ٨).

(٢) يستران عوراتهما.

(٣) أي: قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ﴾ [الأعراف: ٢٧].

(٤) أي: جماعته، «ك» (١٣/ ٢٢٥).

(٥) المسندي، «قس» (٧/ ٢٦٤).

(٦) «عبد الرزاق» ابن همام الصنعاني.

(٧) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

(٨) «همام» هو ابن منبه بن كامل.

(٩) أي: بقدر ذراع نفسه، «ف» (٦/ ٣٦٦). [قال السندي: الظاهر بالذراع المتعارف عند المخاطبين وقيل: بذراع نفسه، وهو مردود بأن الحديث مسوق للتعريف، وقد وقع ههنا في عبارة الحافظ سهو وتبعه

أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ[(١)] بِهِ، فَإِنَّهُ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ[(٢)]، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ[(٣)] ....

القسطلاني في ذلك. وقال شيخنا: قلت: وعبارة الحافظ في «الفتح» يحتمل أن يريد بقدر ذراع نفسه، ويحتمل أن يريد بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين، والأول أظهر، انظر «الأبواب والتراجم» لشيخنا (٤/ ١٥٨)].

(١) من التحية.

(٢) أي: على صفته، وهذا يدلّ على أنّ صفات النقص من سواد وغيره[(١)] تنتفي عند دخول الجنة، «ف» (٦/ ٣٦٧).

(٣) قوله: (فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن) أي: أن كلّ قرن تكون نشأته في الطول أقصر من القرن الذي قبله، فانتهى تناقص الطول إلى هذه الأمة، واستقرّ الأمر على ذلك، ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الأمم السالفة، كديار ثمود، فإن مساكنهم تدلّ على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق، ولا شكّ أن عهدهم قديم، وأن الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين أوّل هذه الأمة، ولم يظهر لي [إلى] الآن ما يزيل هذا الإشكال، «فتح» (٦/ ٣٦٧).

[ويمكن الجواب عنه عندي بأن يقال: إنهم شبهوا العالم كله بمنزلة شخص، فالزمن الذي من آدم إلى نوح كأنه زمن الطفولية، ومن نوح إلى إبراهيم زمن الشباب، ثم الزمن بعد زمن الكهولة، وأنت خبير بأن القامة في زمن الطفولية تطول يوماً فيوماً إلى الشباب، ولما كان ههنا السير من الطول إلى القصر فيكون السير في الأول، أي: من زمن آدم إلى نوح في القصر سريعاً غاية التسرع على عكس ما يوجد من النمو السريع في زمن الطفولية إلى

(١) كذا في «الفتح»، وفي الأصل: أن صفات البعض من سواد وغيره.

يَنْقُصُ[(١)] حَتَّى الآنَ». [طرفه: ٦٢٢٧، أخرجه: م ٢٨٤١، تحفة: ١٤٧٠٢].

٣٣٢٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(٢)]، ثَنَا جَرِيرٌ[(٣)]، عَنْ عُمَارَةَ[(٤)]، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[(٥)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ[(٦)] فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتْفِلُونَ[(٧)] وَلَا يَمْتَخِطُونَ[(٨)]، أَمْشَاطُهُمُ[(٩)] الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ[(١٠)] الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الأُلُوَّةُ[(١١)] الأَلَنْجُوجُ عُودُ الطِّيبِ،

النسخ: «الأَلَنْجُوجُ» كذا في ذ، وفي نـ: «الأَنْجُوجُ».

الشباب، فافهم فإنه دقيق، «الأبواب والتراجم» (٤/ ١٥٨)].

(١) أي: من طوله، «ك» (١٣/ ٢٢٥).

(٢) «قتيبة بن سعيد» الثقفي مولاهم البلخي الكوفي.

(٣) «جرير» هو ابن عبد الحميد.

(٤) «عمارة» هو ابن القعقاع.

(٥) «أبي زرعة» هو هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي.

(٦) أي: شديد الإنارة كأنه نسب إلى الدر تشبيهاً به لصفائه، «مجمع البحار» (٢/ ١٦٩).

(٧) بضم الفاء وكسرها، «ك» (١٣/ ٢٢٥).

(٨) من المخاط.

(٩) جمع مشط مثلثة.

(١٠) أي: عرقهم كالمسك.

(١١) **قوله: (الألوّة)** بفتح الهمزة [وضمّها] وضمّ اللام وشدّة الواو، وكذا «الأَلَنْجوج» بفتح الهمزة واللام وسكون النون وبالجيمين معناهما: عود يتبخّر به، فلفظ الألنجوج تفسير الألوّة، و«عود الطِّيب» تفسير التفسير، «ك» (١٣/ ٢٢٥)، «ف» (٦/ ٣٦٧)، ومرّ بعض بيان الحديث [برقم: ٣٢٤٥].

وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ[(١)]، عَلَى خَلْقِ[(٢)] رَجُلٍ وَاحِدٍ[(٣)] عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ[(٤)]، سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ»[(٥)]. [راجع: ٣٢٤٥، أخرجه: م ٢٨٣٤، ق ٤٣٣٣، تحفة: ١٤٩٠٣].

٣٣٢٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(٦)]، ثَنَا يَحْيَى[(٧)]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ[(٨)]، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ[(٩)] قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي[(١٠)] مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ». فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) قوله: (الحور العين) الحور: نساء أهل الجنة، جمع حوراء، هي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها، كذا في «المجمع» (١/ ٥٨٠)، و«العِين» بكسر العين جمع العيناء، وهي الواسعة العين، «لمعات».

(٢) بفتح أوله لا بضمه، «ف» (٦/ ٣٦٧).

(٣) خبر مبتدإ محذوف.

(٤) أي: في الطول والخلقة، وبعضهم في الحسن كصورة القمر.

(٥) أي: في العلو والارتفاع، «ف» (٦/ ٣٦٧).

(٦) «مسدد» هو ابن مسرهد البصري.

(٧) «يحيى» هو ابن سعيد القطان.

(٨) عبد الله المخزومي، «قس» (٧/ ٢٦٨).

(٩) «أم سليم» سهلة والدة أنس بن مالك.

(١٠) أي: لا يأمر بالحياء فيه، «مجمع» (١/ ٥٩٨)، ومر الحديث [برقم: ١٣٠].

«فَبِمَ يُشْبِهُ[١] الْوَلَدُ؟!»[٢]. [راجع: ١٣٠].

٣٣٢٩ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ[٣]، ثَنَا الْفَزَارِيُّ[٤]، عَنْ حُمَيْدٍ[٥]، عَنْ أَنَسٍ[٦] قَالَ: بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ[٧] مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٨] الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ[٩]، وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يُنْزَعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يُنْزَعُ إِلَى أَخْوَالِهِ؟

النسخ: «فَبِمَ يُشْبِهُ الْوَلَدُ» في ن: «فَبِمَا يُشْبِهُ الْوَلَدُ». «مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ» في ذ: «مَقْدَمُ النَّبِيِّ». «قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ» كذا في ذ، وفي ن: «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ».

---

(١) هو موضع الترجمة.

(٢) قوله: (يُشبه الولد) أي: لولا أنّ لها نطفة وماء فبأيّ سبب يشبهها ولدها؟ «كرماني» (١٣/ ٢٢٦) و«الخير الجاري».

(٣) «ابن سلام» هو محمد السلمي مولاهم البيكندي.

(٤) «الفزاري» مروان بن معاوية الكوفي.

(٥) «حميد» ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري.

(٦) «أنس» ابن مالك.

(٧) «عبد الله بن سلام» هو الإسرائيلي.

(٨) قوله: (بلغ عبدَ الله بن سلام مقْدَمُ رسول الله ﷺ) أي: سمع عبد الله بن سلام ـ بتخفيف اللام ـ قدومَ رسول الله ﷺ، قوله: «ينزع الولد...» إلخ، أي: يشبه أباه ويذهب إليه، قوله: «زيادة كبِدِ حُوتٍ» زيادة الكبد: هي القطعة المنفردة المتعلّقة بالكبد، وهي أطيبها، وهي في غاية اللذة، وقيل: هي أهنأ طعامٍ وأمرؤه، «ك» (١٣/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧).

(٩) أي: علاماتها.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرَئِيلُ ـ عليه السلام ـ». قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ. وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ. وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ(١) الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَتْ كَانَ الشَّبَهُ لَهَا». قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ(٢)، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ. فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: أَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا وَأَخْيَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ». قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا. وَوَقَعُوا فِيهِ(٣). [أطرافه: ٣٩١١، ٣٩٣٨، ٤٤٨٠، تحفة: ٧٦٤، ٥٣٢٨ أ].

النسخ: «وَإِذَا سَبَقَتْ» كذا في هـ، ذ، وفي سـ، حـ، ذ: «وَإِذَا اسْتَبَقَتْ»، وفي ن: «وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا».

---

(١) أي: جامعها.

(٢) قوله: (بُهْتٌ) بضم الموحدة وسكون الهاء [وَضَمِّها] جمع الْبَهُوت وهو كثير البهتان، ولفظ «أخيرنا» دليل من قال: إن أفعل التفضيل بلفظ الأَخْيَرَ مستعمل، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٢٧). قال العيني (١١/ ١١): ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: «وأما الشَبَه» إلى قوله: «كان الشبهُ لها» لأنه في الذُّرِّيَّة، والترجمة في خلق آدم وذُرِّيَّته.

(٣) أي: في عيبه.

٣٣٣٠ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢] أَنَا مَعْمَرٌ[٣]، عَنْ هَمَّام[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ[٥]، يَعْنِي: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ[٦] لَمْ يَخْنَزِ[٧] اللَّحْمُ[٨]، ....

(١) «بشر بن محمد» بكسر الموحدة، وسكون المعجمة، المروزي.

(٢) «عبد الله» ابن المبارك المروزي.

(٣) «معمر» هو ابن راشد الأزدي مولاهم.

(٤) «همام» هو ابن منبه بن كامل الصنعاني.

(٥) قوله: (نحوه) قال في «الفتح» (٦/ ٣٦٧): لم يسبق للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير، وكأنه يشير به إلى أن اللفظ الذي حدّثه به شيخه هو بمعنى اللفظ الذي ساقه، فكأنه كتب من حفظه فتردّد في بعضه، ويؤيّده أنه وقع في نسخة الصغاني بعد قوله: «نحوه»: «يعني»، ولم أره من طريق ابن المبارك عن معمر إلا عند المصنف، وسيأتي عنده في ذكر موسى ـ عليه السلام ـ من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذا اللفظ[١]، إلا أنه زاد في آخره: «الدهر».

(٦) قوله: (يعني لولا بنو إسرائيل) قال القسطلاني (٧/ ٢٧٠): فيه حذف، قيل: لعله رَوَى قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لو لا بنو إسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تَخُنْ أنثى زوجها الدهر»، ثم رواه عن بشر... إلخ، ثم قال: «نحوه» أي: نحو الحديث المذكور، [ثم] فسّر ذلك بقوله: «لولا بنو إسرائيل» انتهى، «خ».

(٧) من ضرب وسمع، «مجمع» (٢/ ١١٩).

(٨) قوله: (لم يخنز اللحمُ) بسكون الخاء المعجمة[٢] وفتح النون

---

(١) في الأصل: عن عمر بهذه اللفظ.

(٢) في الأصل: بالخاء المعجمة.

وَلَوْلَا حَوَّاءُ[١] لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا». [تحفة: ١٤٦٨٤].

٣٣٣١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ[٢] وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ[٣]، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ[٤]، عَنْ زَائِدَةَ[٥]، ....

النسخ: «ثَنَا حُسَيْنُ» في ذ: «قَالا: ثَنَا حُسَيْنُ».

وبالزاي، أي: لم ينتن، قيل: كانوا يدّخرون السلوى وكانوا قد نُهوا عنه فادّخروا فعُوقبوا، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٢٧). قال القاضي البيضاوي: لولا أن بني[١] إسرائيل سنّوا ادّخار اللحم حتى خنز، لَمَا ادُّخر فلم يخنز، وهذا أظهر، «الخير الجاري» [و «ك» (١٣/ ٢٢٧)].

(١) قوله: (لولا حواء) أي: امرأة آدم، وهي بالمدّ، [قيل:] سميت بذلك لأنها أم كلّ حيٍّ، وسيأتي صفة خلقها في الحديث الذي بعده.

وقوله: «لم تَخُنْ أنثى زوجها» فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكلَ من الشجرة حتى وقع في ذلك، فمعنى خيانتها أنها قَبِلَتْ ما زَيَّنَ لها إبليسُ حتى زَيَّنَتْه لآدم، ولَمّا كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول، وليس المراد بالخيانة ههنا ارتكاب الفاحشة، حاشا وكلّا! ولكن لما مالتْ إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وحسَّنَتْ ذلك لآدم عُدّ ذلك خيانةً له، وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن فهي بحسبها، وقريب من هذا الحديث «جَحَدَ آدمُ فجحدت ذريتُه»، «فتح» (٦/ ٣٦٨).

(٢) «أبو كريب» محمد بن العلاء الكوفي.

(٣) «موسى بن حزام» الترمذي أبو عمران.

(٤) «حسين بن علي» ابن الوليد الجعفي.

(٥) «زائدة» ابن قدامة الثقفي.

(١) في الأصل: بنو.

عَنْ مَيْسَرَةَ الأَشْجَعِيِّ[١]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا[٣]، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ[٤]، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ». [طرفاه: ٥١٨٤، ٥١٨٦، أخرجه: م ١٤٦٨، س في الكبرى ٩١٤٠، تحفة: ١٣٤٣٤].

٣٣٣٢ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[٥]، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الأَعْمَشُ[٦]،

---

(١) «ميسرة» هو ابن عمار.

(٢) «أبي حازم» سلمان الأشجعي.

(٣) قوله: (استوصوا بالنساء خيراً) قال البيضاوي: الاستيصاء: قبول الوصية، أي: أوصيكم بهنّ خيراً فاقبلوا وصيّتي فيهن؛ لأنهن خُلِقْن خلقاً فيهن اعوجاج، فكأنهن خُلِقن من أصل معوّج كالضِّلَع مثلاً، فلا يَتَهَيَّأ انتفاع بهنّ إلا بالصبر على اعوجاجهن، وقيل: أراد أن أول النساء ـ وهي حواء ـ خُلِقت من ضِلَعٍ من أضلاع آدم. قال الطيبي: السين للطلب مبالغة، أي: اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن بخير، «الخير الجاري» [وانظر «قس» (٧/ ٢٧١)].

(٤) قوله: (ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام مفرد الضلوع، وتسكين اللام جائز، قوله: «إنّ أَعْوَجَ شيء» هو أفعل التفضيل على سبيل الشذوذ؛ لأنه من العيوب. وفائدة هذه المقدمة الشريفة بيان أنها خُلِقت من الذي في أعلى الضلوع، كذا في «الخير الجاري». وفي «الفتح» (٦/ ٣٦٨): قيل: فيه إشارة إلى أن حواء خُلِقت من ضلع آدم الأيسر، وإلى أنها لا تقبل التقويم، كما أن الضلع لا يقبله، انتهى ملتقطاً.

(٥) «عمر بن حفص» ابن غياث بن طلق الكوفي.

(٦) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.

ثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ[١]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢]، ثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ[٣]: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً[٤] مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً[٥] مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ[٦] اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيُكْتُبُ عَمَلُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفُخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ[٧]، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ». [راجع: ٣٢٠٨].

٣٣٣٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٨]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[٩]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

النسخ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ» في هـ، ذ: «وَإِنَّ خلقَ أَحَدِكُمْ». «خَلْقُهُ» سقط في ذ.

---

(١) «زيد بن وهب» الجهني.

(٢) «عبد الله» هو ابن مسعود الهذلي.

(٣) أي: من جهة جبرئيل، ومر بيان الحديث [برقم: ٣٢٠٨].

(٤) أي: دماً غليظاً جامداً.

(٥) أي: قطعة لحم قدر ما يمضغ.

(٦) المراد من البعث الأمر بها.

(٧) تمثيل لغاية قربها، «مرقاة» (١/ ٢٦٧).

(٨) «أبو النعمان» هو محمد بن الفضل السدوسي.

(٩) «حماد بن زيد» ابن درهم الأزدي.

قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ فِي الرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا[١] قَالَ: يَا رَبِّ، أَذَكَرٌ أَأُنْثَى؟ يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ». [أخرجه: م ٢٦٤٦، تحفة: ١٠٨٠].

٣٣٣٤ ـ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ[٢]، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ[٣]، ثَنَا شُعْبَةُ[٤]، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ[٥]، عَنْ أَنَسٍ[٦] يَرْفَعُهُ[٧]: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ لَكَ[٨] مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي. فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ». [طرفاه: ٦٥٣٨، ٦٥٥٧، أخرجه: م ٢٨٠٥، تحفة: ١٠٧١].

النسخ: «أَأُنْثَى» في نـ: «يَارَبِّ أَأُنْثَى» مصحح عليه. «أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ» في نـ: «شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ». «أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ» في نـ: «كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ».

---

(١) أي: يصورها، «ك» (١٣/ ٢٢٩).

(٢) «قيس بن حفص» الدارمي البصري.

(٣) «خالد بن الحارث» الهجيمي البصري.

(٤) «شعبة» ابن الحجاج العتكي.

(٥) «أبي عمران» عبد الملك بن حبيب.

(٦) ابن مالك رضي الله عنه.

(٧) أي: يرفع أنس الحديث إلى رسول الله ﷺ، «الخير».

(٨) قوله: (لو أن لك...) إلخ، فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦ﴾ قال في «الفتح» (٦/ ٣٦٩): ومناسبته للترجمة تؤخذ من قوله: «وأنت في صلب آدم» فإن فيه إشارةً إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآية.

٣٣٣٥ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ(١)، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الأَعْمَشُ(٢)، ثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ(٣)، عَنْ مَسْرُوقٍ(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا(٦)، لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ». [طرفاه: ٦٨٦٧، ٧٣٢١، أخرجه: م ١٦٧٧، ت ٢٦٧٣، س في الكبرى ١١١٤٢، ق ٢٦١٦، تحفة: ٩٥٦٨].

٢ ـ بَابٌ(٧) الأَرْوَاحُ جُنُودٌ(٨) مُجَنَّدَةٌ

٣٣٣٦ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ(٩): عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ(١٠)،

---

(١) الكوفي، «قس» (٧/ ٢٧٥).

(٢) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.

(٣) «عبد الله بن مرة» الهمداني الكوفي.

(٤) «مسروق» ابن الأجدع أبو عائشة الكوفي.

(٥) ابن مسعود.

(٦) قوله: (كفل من دمها) الكفل: النصيب، والمراد به قابيل حيث قتل هابيل، وهو أول مقتول على وجه الأرض. فإن قلت: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾، قلت: هذا جزاء التأسيس، وهو فعل نفسه، قاله الكرماني (١٣/ ٢٣٠). قال العيني: مطابقته للترجمة من حيث [إن] القاتل هو قابيل، وهو ابن آدم من صلبه، وهو داخل في لفظ الذرّيّة في الترجمة.

(٧) بالتنوين، «قس» (٧/ ٢٧٥).

(٨) جمع جند، وهو العسكر، والمراد بمجندة مجتمعة على نحو: قناطير مقنطرة، «لمعات».

(٩) «وقال الليث» هو ابن سعد الإمام المصري، وصله المؤلف في «الأدب المفرد» [برقم: ٩٠٠].

(١٠) «يحيى بن سعيد» هو الأنصاري.

عَنْ عَمْرَةَ[(١)] عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ[(٢)]، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»[(٣)]. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ[(٤)]: ثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[(٥)] بِهَذَا[(٦)]. [تحفة: ١٧٩٤١].

---

(١) «عمرة» بنت عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة الأنصارية، أكثرت عن عائشة.

(٢) قوله: (الأرواح جنود مُجَنَّدَة) قال النووي (٨/ ٤٣٥): معناه: جموع مجتمعة أو أنواع مختلفة، وأما تعارفها فقيل: إنها موافقة صفاتها التي خلقها الله تعالى عليها وتناسبها في أخلاقها، وقيل: إنها خُلِقت مجتمعة ثم تفرّقت في أجسادها، فمن وافق بصفته ألفه ومن باعده نافره. فإن قلت: ما مناسبة هذا الباب بكتاب الأنبياء؟ قلت: لعل الإشارة إلى أن آدم وأولاده مرّكب من البدن والروح، قاله الكرماني (١٣/ ٢٣١). وفي «الخير الجاري»: في حديث الباب إيماء إلى أن أَتْباع الرسل لهم مناسبة قديمة بهم عليهم الصلاة والسلام. قال في «اللمعات»: فيه دليل على أن الأرواح ليست بأعراض، وعلى أنها كانت موجودة قبل الأجساد، ولا يلزم من ذلك قدمها. [انظر «العيني» (١١/ ١٩)].

(٣) قوله: (وما تناكر منها اختلف) وآنها كه نا شناسا بودند وبي مناسبت مختلف شدند وبيگانه گشتند، وإين تعارف وتناكر در دُنيا بإلهام إلهي ست بي آنكه بياد إيشان باشد وهم دران موطن ميان خود آشنائي وبيگانگي بيكديگر داشتند وازين جا است كه نيكان به نيكان آشنا ومحب ومائل باشند وبدان به بدان، وأگر بجهت بعضى عوارض وأسباب قضيه بر خلاف إين اتفاق أفتد نادر بود، وآخر مآل ومرجع بآن گردد كه أصل ست، «ترجمة الشيخ على المشكاة» (٤/ ١٤٢). [باللغة الفارسية].

(٤) «وقال يحيى بن أيوب» الغافقي البصري، مما وصله الإسماعيلي.

(٥) الأنصاري.

(٦) الحديث.

٣ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ[1]﴾ [هود: ٢٥]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[2]: ﴿بَادِيَ ٱلرَّأْيِ[3]﴾ [هود: ٢٧] مَا ظَهَرَ لَنَا

النسخ: «﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ﴾» كذا في ذ، وفي حف ـ أي في رواية الحفصي ـ: «﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾»، وفي نـ: «﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾».

(١) قوله: (باب قول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ﴾) كذا لأبي ذر، ويؤيده ما وقع في الترجمة من شرح الكلمات اللاتي من هذه القصة في سورة هود، وفي رواية الحفصي: «﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾» وللباقين: «﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إلى آخر السورة»، وقد ذكر بعض هذا الأخير في رواية أبي ذر قبل الأحاديث المرفوعة، ونوح هو ابن لَمْك ـ بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف ـ ابن مَتُّوشَلَخ ـ بفتح الميم وتشديد المثناة المضمومة بعدها واو ساكنة وفتح الشين المعجمة واللام بعدها معجمة ـ ابن خَنُوخ ـ بفتح المعجمة وضمّ النون الخفيفة بعدها واو ساكنة ثم معجمة ـ وهو إدريس فيما يقال، وقد ذكر ابن جرير [١٠/ ١٢٧، رقم: ٢٧٧١٢]: أن مولد نوح كان بعد وفاة آدم بمائة وستة وعشرين عاماً، وأنه بُعِث وهو ابن ثلاثمائة وخمسين، وقيل: غير ذلك، وأنه عاش بعد الطوفان ثلاثمائة سنة وخمسين، وقيل: إن مدة عمره ألف سنة إلا خمسين عاماً قبل البعثة وبعدها وبعد الغرق، «فتح» (٦/ ٣٧٢).

(٢) «قال ابن عباس» رضي الله عنهما فيما رواه ابن أبي حاتم.

(٣) قوله: (﴿بَادِيَ ٱلرَّأْيِ﴾) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَىٰكَ

﴿أَقۡلِعِي﴾ [هود: ٤٠] أَمْسِكِي. ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ [هود: ٤٠] نَبَعَ الْمَاءُ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ[١]: وَجْهُ الأَرْضِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٢]: الْجُودِيُّ جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ. دَأْبٌ: حَالٌ. ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦٓ﴾ إلى آخر السورة [نوح: ١ ـ ٢٨].

٣٣٣٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٣]، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٤]، عَنْ يُونُسَ[٥]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٦]، قَالَ سَالِمٌ[٧]: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ[٨]، فَقَالَ:

النسخ: «دَأْبٌ حَالٌ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «دَأْبٌ مِثلُ حَالٍ». «﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦٓ﴾ إلى آخر السورة» كذا في ذ، وزاد قبله في نـ: «باب قوله تعالى» وفي نـ: «﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦٓ أَنۡ أَنذِرۡ قَوۡمَكَ مِن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمۡ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ ٱلرَّأۡيِ﴾ أي: أوّل النظر قبل التأمل، وقال تعالى: ﴿وَيَٰسَمَآءُ أَقۡلِعِي﴾» الإقلاع عن الأمر: الكفّ عنه، ولفظ «﴿ٱلتَّنُّورُ﴾» ممّا توافق فيه اللغات كلّها، قال تعالى: ﴿وَٱسۡتَوَتۡ عَلَى ٱلۡجُودِيِّۖ﴾ هو جبل بالجزيرة، وهي ما بين دجلة والفرات، وقال تعالى: ﴿مِثۡلَ دَأۡبِ قَوۡمِ نُوحٖ﴾ الدأب: الحال والعادة، «ك» (١٣/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

(١) مولى ابن عباس، «قس» (٧/ ٢٧٨).
(٢) فيما وصله ابن أبي حاتم، «قس» (٧/ ٢٧٨).
(٣) «عبدان» هو لقب عبد الله بن عثمان العتكي مولاهم المروزي.
(٤) ابن المبارك المروزي.
(٥) «يونس» ابن يزيد الأيلي.
(٦) «الزهري» هو محمد بن مسلم بن شهاب.
(٧) «سالم» هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.
(٨) «الدجال» الكثير الكذب وهو من الدجل وهو الخلط والتمويه.

«إِنِّي لأُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ[١]، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». [راجع: ٣٠٥٧، أخرجه: م ٢٩٣٠، تحفة: ٦٩٩٠].

٣٣٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَّالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِتِمْثَالِ[٢] الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ: إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ». [أخرجه: م ٢٩٣٦، تحفة: ١٥٣٧٤].

٣٣٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٣]، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ[٤]، ثَنَا الأَعْمَشُ[٥]، ....

النسخ: «وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ» في عسـ: «فَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ».

---

(١) قوله: (لقد أنذر نوحٌ قومَه) خصّ نوحاً بالذكر إما لأنه هو أول من أنذر وهدّد قومَه بخلاف من سبق عليه؛ فإنهم كانوا في الإرشاد مثل تربية الآباء للأولاد، وإما لأنه أول الرسل المشرعين ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣] أو لأنه أبو البشر الثاني، وذرّيّته هم الباقون في الدنيا لا غيرهم، «ك» (١٣/ ٢٣٢)، «خ».

(٢) قوله: (تمثال) أي: صورة، وفي بعضها: «بمثال» بحرف الجرّ ولفظ المثال، قوله: «كما أنذر» وجه الشبه فيه الإنذار المقيّد بمجيء المثال، وإلا فالإنذار لا يختصّ به، «ك» (١٣/ ٢٣٢).

(٣) المنقري، «قس» (٧/ ٢٨١).

(٤) «عبد الواحد بن زياد» العبدي مولاهم البصري.

(٥) «الأعمش» هو سليمان بن مهران الكوفي.

عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(١)]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[(٢)] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ لأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ، فَيَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ[(٣)]، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وَالْوَسَطُ: الْعَدْلُ». [طرفاه: ٤٤٨٧، ٧٣٤٩، أخرجه: ت ٢٩٦١، س في الكبرى ١١٠٠٧، ق ٤٢٨٤، تحفة: ٤٠٠٣].

٣٣٤٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ[(٤)]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ[(٥)]، ثَنَا أَبُو حَيَّانَ[(٦)]، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[(٧)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ» كذا في سـ، ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ».

---

(١) «أبي صالح» ذكوان الزيات.

(٢) «أبي سعيد» هو سعد بن مالك الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) قوله: (محمد وأمته) لَمّا كان محمد ﷺ مُزَكّياً لهم، كما قال تعالى: ﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، فكان ﷺ بتزكيته مقرِّراً لشهادتهم ومثبتاً، كان كأنه معهم في الشهادة، فلذا قال: «محمد وأمته»، كذا في «اللمعات».

(٤) «إسحاق بن نصر» هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي.

(٥) الطنافسي الأحدب الكوفي، «قس» (٧/ ٢٨٢).

(٦) «أبو حيان» هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي.

(٧) «أبي زرعة» هو هرم بن عمرو البجلي.

النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَةٍ[(١)]، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ[(٢)] مِنْهَا نَهْسَةً وَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ بِمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ[(٣)] وَاحِدٍ فَيُبْصِرُهُمُ النَّاظِرُ[(٤)] وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ، إِلَى مَا[(٥)] بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَبُوكُمْ آدَمُ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ[(٦)]،

النسخ: «فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً» في صـ، ذ، ـ كما في قس ـ: «فَنَهَشَ مِنْهَا نَهْشَةً». «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ» في ن: «أَنَا سَيِّدُ القَوم». «بِمَ يَجْمَعُ» في هـ: «بِمَا يَجْمَعُ»، وفي سـ، حـ: «ثُمَّ يَجْمَعُ». «أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ» كذا في ذ، وفي ن: «أَنْتَ أَبِي الْبَشَرِ».

---

(١) قوله: (في دعوة) أي: ضيافة، قوله: «تعجبه» أي: لنضجها وسرعة استمرائها مع لذتها وحلاوة مذاقها، قوله: «فنهس» النهس بالمهملة: الأخذ بأطراف الأسنان، وبالمعجمة: الأخذ بالأضراس، وتقييد سيادته بيوم القيامة لا ينافي السيادة في الدنيا، وإنما خصّه به لأن هذه القصة قصة يوم القيامة، «ك» (١٣/ ٢٣٣).

(٢) أي: أخذ منها بأطراف أسنانه، «ف» (٦/ ٣٧٢).

(٣) أي: أرض واسعة مستوية، «ك» (١٣/ ٢٣٣).

(٤) قوله: (فيُبْصِرُهُم الناظر) أي: يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الأرض وعدم الحجاب، «ويسمعُهم الداعي» أي: أنهم بحيث إذا دعاهم داع سمعوه، «مجمع» (٣/ ١٢٣) [وانظر «ك» (١٣/ ٢٣٣)].

(٥) بدل من الجار والمجرور المتقدمين، «ك» (١٣/ ٢٣٤)، «خ».

(٦) الإضافة إلى الله لتعظيم المضاف، «ك» (١٣/ ٢٣٤)، «خ».

وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِبَ اليَومَ غَضَبًا(١) لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي(٢)، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ(٣) إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَغَنَا؟ أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، نَفْسِي نَفْسِي، ائْتُوا النَّبِيَّ(٤)، فَيَأْتُونِّي(٥)، فَأَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ

النسخ: «فَعَصَيْتُ» كذا في ذ، وفي ن: «فَعَصَيْتُهُ». «أَلَا تَرَى» كذا في ه، ذ، وفي ن: «أَمَا تَرَى».

---

(١) والمراد من الغضب لازمه، وهو [إرادة] إيصال العذاب، قال النووي: المراد من غضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه، «ك» (١٣/ ٢٣٤).

(٢) قوله: (نفسي نفسي) أي: نفسي هي التي تستحقّ أن يُشْفَع لها، إذ المبتدأ والخبر إذا كانا مُتَّحدين فالمراد [به] بعض لوازمه، أو هو مبتدأ والخبر محذوف، «ك» (١٣/ ٢٣٤).

(٣) قوله: (أنت أوّلُ الرسل) وإنما قالوا له: «أنت أوّل الرسل» لأنه آدم الثاني، أو لأنه أول رسول هلك قومُه، أو لأن رسالة آدم كانت بمنزلة التربية للأولاد. قال ابن بطال: آدم ليس برسول، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٣٤).

(٤) أي: محمد ﷺ.

(٥) أي: فيأتونني.

ارْفَعْ رَأْسَكَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ(١)، وَسَلْ تُعْطَهْ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ(٢): لَا أَحْفَظُ سَائِرَهُ(٣). [طرفاه: ٣٣٦١، ٤٧١٢، أخرجه: م ١٩٤، ت ٢٤٣٤، س في الكبرى ٦٦٦٠، ق ٣٣٠٧، تحفة: ١٤٩٢٧].

٣٣٤١ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ(٤)، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ(٥)، عَنْ سُفْيَانَ(٦)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٧)، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ(٨)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٩): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَلۡ مِن مُّدَّكِرٖ﴾ [القمر: ١٥] مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ(١٠).

النسخ: «حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ» زاد في ذ: «ابنِ نَصْرٍ».

---

(١) قوله: (تُشَفَّع) من التشفيع، وهو قبول الشفاعة، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٣٤). قال في «اللمعات»: اعلم أن الشفاعات الأُخرويّة أنواع، وكلّها ثابتة لسيد المرسلين ﷺ، بعضها على الخصوص وبعضها بالمشاركة، ويكون هو المتقدم فيها، وهو الذي يفتح باب الشفاعة أوّلاً ﷺ، فالشفاعات كلّها راجعة إلى شفاعته، وهو صاحب الشفاعات بالإطلاق، انتهى.

(٢) الأحدب، «قس» (٧/ ٢٨٤).

(٣) أي: باقي الحديث لأنه مطول علم من سائر الروايات، «ك» (١٣/ ٢٣٤)، «خ».

(٤) «نصر بن علي» ابن نصر الجهضمي الأزدي البصري.

(٥) محمد بن عبد الله، «ك» (١٣/ ٢٣٥).

(٦) الثوري، «قس» (٧/ ٢٨٥).

(٧) «أبي إسحاق» عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٨) النخعي.

(٩) ابن مسعود.

(١٠) قوله: (مثلَ قراءةِ العامّة) يعني قرأ رسول الله ﷺ بالإدغام

[أطرافه: ٣٣٤٥، ٣٣٧٦، ٤٨٦٩، ٤٨٧٠، ٤٨٧١، ٤٨٧٢، ٤٨٧٣، ٤٨٧٤، أخرجه: م ٨٢٣، د ٣٩٩٤، ت ٢٩٣٧، س في الكبرى ١١٥٥٥، تحفة: ٩١٧٩].

٤ ـ بَابٌ ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ[(١)] [(٢)] لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَلَا تَتَّقُونَ * ـ إلى ـ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْـَٔاخِرِينَ[(٣)]﴾ [الصافات: ١٢٣ ـ ١٢٩]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُذْكَرُ بِخَيْرٍ[(٤)]. ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ آلِ يَاسِينَ * إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ * إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصافات: ١٣٠ ـ ١٣٢].

النسخ: «إلى ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْـَٔاخِرِينَ﴾» ثبت في ذ.

وبإهمال الدال، كما هو القراءة المشهورة التي يقرأ بها القُرّاء السبعة، لا بفكّ الإدغام و[لا] بالمعجمة كما قرأ الشواذّ، «ك» (١٣/ ٢٣٥)، «خ».

(١) وإلياس هو: إلياس بن ياسين سبط هارون أخي موسى بعث بعده.

(٢) قوله: (باب ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ . . .﴾) إلخ، سقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر، وكأن المصنف رجح عنده كون إدريس ليس من أجداد نوح، فلذا ذكره بعده، وسأذكر ما في ذلك في الباب الذي يليه، و«إلياس» بهمزة قطع، وهو اسم عبراني، وأما قوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾ فقرأ الأكثر [بصورة] الاسم المذكور وزيادة ياء ونون في آخره، وقراءة أهل المدينة «آل ياسين» بفصل آل من ياسين، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٧٣). وفي «الكشاف»: وأما من قرأ «على آل ياسين» فعلى أن ياسين اسم أبي إلياس أضيف إليه الآل، كذا في «الكرماني» (١٣/ ٢٣٥).

(٣) أي: في قصة نوح ـ عليه السلام ـ.

(٤) وصله ابن جرير عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾ يذكر بخير، «ف» (٦/ ٣٧٣).

وَيُذْكَرُ[١] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ إِلْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ.

٥ ـ بَابُ[٢] ذِكْرِ إِدْرِيسَ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧].

٣٣٤٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٣]. ح وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ[٤]، ثَنَا عَنْبَسَةُ[٥]، ثَنَا يُونُسُ[٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٧] قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ[٨] يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ....

النسخ: «ذِكْرِ إِدْرِيسَ» زاد في عسـ، حفـ: «وَهُوَ جَدُّ أَبِي نُوحٍ، وَيُقَالُ: جَدُّ نُوحٍ». «حَدَّثَنَا عَبْدَانُ» كذا في ذ، وفي ك: «وَقَالَ عَبْدَانُ». «ح وَثَنَا» كذا في عسـ، وفي ذ: «ح وَأَخْبَرَنَا»، وفي نـ: «ح أَخْبَرَنَا». «ابْنُ مَالِكٍ» ثبت في عسـ، ذ.

---

(١) مثل هذا التعليق يسمى بالتعليق التمريضي، «ك» (١٣/ ٢٣٥). وإسناده ضعيف، ولهذا لم يجزم به البخاري، «ف» (٦/ ٣٧٣).

(٢) سقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر، «ف» (٦/ ٣٧٥).

(٣) «عبدان» و«عبد الله» و«يونس» و«الزهري» هم تقدموا الآن.

(٤) «أحمد بن صالح» هو أبو جعفر المصري.

(٥) «عنبسة» هو ابن خالد الأيلي.

(٦) «يونس» هو ابن يزيد وهو عم عنبسة.

(٧) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٨) «أبو ذر» اسمه جندب بن جنادة على الأصح، هو الغفاري الصحابي، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدراً مات سنة ٣٢هـ في خلافة عثمان رضي الله عنه.

«فُرِجَ[١] سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ[٢]، فَنَزَلَ جِبْرَئِيلُ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرَئِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ: افْتَحْ.

النسخ: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي» في ذ: «فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي». «حِكْمَةً وَإِيمَانًا» في عسـ: «الحكمة والإيمان».

---

(١) قوله: (فُرِجَ سقف بيتي) بضم فاء وكسر راء، أي: فُتِح، وإضافة البيت بأدنى ملابسة إذ هو بيت أم هانئ، والجمع بينه وبين حديث: «أنا في الحطيم» أنه كان معراجان، قوله: «ففَرَجَ صدري» بفتحات أي: شقَّ، هذا الشقّ لإدخال الإيمان فيه، والشقّ الذي كان في صِباه عند حليمة لاستخراج الهوى منه، «مجمع البحار» (٤/ ١١٧).

(٢) قوله: (أنا بمكة) قال الشيخ في «اللمعات»: واختلفت الروايات في تعيين مكان الإسراء، ففي بعضها: «أنا في الحطيم»، وفي بعضها: «في الحجر» وفي بعضها: «أنا عند البيت» وفي بعضها: «في بيت أم هانئ» وهو أشهر، والجمع بين هذه الأقوال على ما ذكر في «فتح الباري» (٧/ ٢٠٤): أنه بات في بيت أم هانئ، وبيتها عند شعب أبي طالب ففُرِج سقف بيته، وأضاف البيت إلى نفسه الشريفة لتبويته فيه، فنزل منه الْمَلَك فأخرجه من البيت إلى المسجد، ثم أخذه الْمَلَك فأخرجه من المسجد. قوله: «بِطَسْت من ذهب» فإن قيل: استعمال الذهب حرام في شرعه عليه الصلاة والسلام فكيف استعمل هنا؟ فالجواب: أن تحريم الذهب إنما لأجل الاستمتاع به في هذه الدار، وأما في الآخرة فهو من أواني الجنة، وما وقع في تلك الليلة كان الغالب فيه ما كان من أحوال الغيب وعالم الآخرة، على أن الاستعمال والاستمتاع لم يحصل له ﷺ، فافهم، انتهى.

قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرَئِيلُ. قَالَ: مَا مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ. قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ[(١)]؟ قَالَ: نَعَمْ، فَفَتَحَ. فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ إِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ[(٢)]، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا[(٣)] بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرَئِيلُ؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى، ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرَئِيلُ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا: مِثْلَ مَا قَالَ الأَوَّلُ، فَفَتَحَ». قَالَ أَنَسٌ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ

النسخ: «مَا مَعَكَ أَحَدٌ» لفظ «ما» سقط في نـ. «فَفَتَحَ» في نـ: «فافْتَحْ» مصحح عليه. «فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ» زاد في ذ: «الدنيا».

---

(١) قوله: (قال: أُرسِل إليه؟) هذا السؤال من الملك الذي هو خازن السماء يحتمل وجهين، أحدهما: الاستصحاب بما أنعم الله عليه من هذا التعظيم والإجلال حتى أصعده إلى السماوات، والثاني: الاستبشار بعروجه إذ كان من البيّن عندهم أن أحداً من البشر لا يترقَّى إلى أسباب السماء من غير أن يأذن الله له ويأمر ملائكته بإصعاده، «عمدة القاري» (٣/ ٢٤٧).

(٢) قوله: (أسوِدَة) جمع سواد، كالأزمنة جمع زمان، والسواد: الشخص، وقيل: الجماعات، وسواد الناس: عوامّهم، ويقال: هي الأشخاص من كل شيء، «عيني» (٣/ ٢٤٣).

(٣) أي: أصبت رحباً وسهلاً فاستأنس ولا تستوحِش، «عيني» (٣/ ٢٤٣).

إِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يُثْبِتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ. وَقَالَ أَنَسٌ: «فَلَمَّا مَرَّ جِبْرَئِيلُ بِإِدْرِيسَ قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ. ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ: مَرْحَبًا[١] بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى. ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عِيسَى. ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ[٢]: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ[٣]: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَيَّةَ[٤] الأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

النسخ: «أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ» لفظ «قد» ثبت في ذ. «قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى» في ذ: «فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا مُوسَى». «فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عِيسَى» في نـ: «قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عِيسَى». «أَبَا حَيَّةَ» في عسـ، ذ: «أَبَا حَبَّةَ» بالموحدة وهو الصواب.

---

(١) أي: أصبت رحباً وسهلاً فاستأنِس ولا تستوحِش، «عيني» (٣/ ٢٤٣).

(٢) «قال ابن شهاب» الزهري.

(٣) «ابن حزم» بالمهملة وسكون الزاي، أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري قاضي المدينة.

(٤) «وأبا حية» بتشديد التحتية، ولأبي ذر وابن عساكر: «أبا حبة» بالموحدة بدل التحتية وهو الصواب، ورواية ابن حزم عن أبي حبة منقطعة؛ لأنه استشهد بأحد قبل مولد ابن حزم بمدة.

«ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرَئِيلُ حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى[1] أَسْمَعُ صَرِيفَ الأَقْلَامِ». قَالَ ابْنُ حَزْمٍ[2] وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرَّ بِمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: مَا الَّذِي فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: فَرَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَرَجَعْتُ فَرَاجَعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ ـ فَذَكَرَ مِثْلَهُ ـ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إلى مُوسَى، فَقَالَ ذَلِك، فَفَعَلْتُ فوضَعَ شَطرها، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَرَجَعْتُ فَرَاجَعْتُ رَبِّي فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ:

النسخ: «ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرَئِيلُ» كذا في ذ، وفي ن: «ثُمَّ عُرِجَ بِي». «لِمُسْتَوًى» في س، ح: «بِمُسْتَوًى». «فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ» في ن: «فُرِضَ عَلَى أُمَّتِكَ». «فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً» في ن: «فُرِضَ عَلَيْهِمْ خَمْسُونَ صَلَاةً». «فَرَاجِعْ رَبَّكَ» لفظ «ربك» سقط في ن. «فَرَجَعْتُ إلى مُوسَى» زاد في ن: «فأخبرته». «فَقَالَ ذَلِك» كذا في عسـ، وفي ن: «فَقَالَ: رَاجِع ربك».

---

(١) قوله: (لِمُسْتَوًى) بفتح الواو، أي: موضع مشرف يستوي عليه وهو المصعد. وقوله: «صَرِيفَ الأقلام» بفتح الصاد المهملة، أي: صوت الأقلام حال الكتابة، كانت الملائكة تكتب الأقضية أو ما شاء الله. و«الجنابذ» جمع الجنبذ هو القبّة، كذا في «الكرماني» (١٤/ ٣، ٤) و«الخير الجاري»، ومرّ الحديث مع بيانه [برقم: ٣٤٩] في أول «كتاب الصلاة».

(٢) عن شيخه، «قس» (٧/ ٢٩٠).

رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي. ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى بِي السِّدْرَةَ الْمُنْتَهَى، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِذُ اللُّؤْلُؤِ وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ». [راجع: ٣٤٩].

٦ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ [هود: ٥٠]

وَقَوْلِهِ ﴿إِذْ أَنذَرَ قَوْمَهُۥ(١) بِٱلْأَحْقَافِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْقَوْمَ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ٢١]. فِيهِ عَنْ عَطَاءٍ(٢) وَسُلَيْمَانَ(٣)، عَنْ عَائِشَةَ،

النسخ: «حَتَّى أَتَى بِي السِّدْرَةَ الْمُنْتَهَى» كذا في ذ، وفي عسـ: «حَتَّى أَتى بي سدرةَ الْمُنْتَهَى»، وفي نـ: «حَتَّى أَتَى إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى».
«﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾» زاد في ذ: «﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾».

---

(١) قوله: (﴿إِذْ أَنذَرَ قَوْمَهُۥ بِٱلْأَحْقَافِ﴾) وهو جمع الحقف، وهو المعوجّ من الرمل، والمراد [به] هاهنا مساكن عادٍ. قوله: «قال ابن عيينة: عَتَتْ» أي: الريح يوم هلاكهم، «على الخُزّان» أي: خُزّان الرياح، «كرماني» (١٤/ ٤)، و«الخُزّان» بضم المعجمة وتشديد الزاي جمع خازن، أي: عتتْ على خُزّان الرياح فخرجت بلا كيل ووزن بالغلبة، قاله عثمان في «التوضيح». وفي «الفتح» (٦/ ٣٧٧): أما تفسير الصرصر بالشديدة(١) فهو قول أبي عبيدة في «المجاز» (٢/ ١٩٦)، وأما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمٰن المخزومي عنه عن غير واحد في قوله: ﴿عَاتِيَةٍ(٢)﴾ قال: عَتَتْ على الْخُزّان، وما خرج منها إلا مقدار الخاتم، انتهى.

(٢) «فيه عن عطاء» هو ابن أبي رباح.

(٣) «سليمان» ابن يسار الهلالي المدني.

---

(١) في الأصل: بالشدة.

(٢) في الأصل: في قول عائشة.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا۟ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ﴾ شَدِيدَةٍ ﴿عَاتِيَةٍ﴾، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ[١]: عَتَتْ عَلَى الْخُزَّانِ ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا[٢]﴾ مُتَتَابِعَةً، ﴿فَتَرَى ٱلْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَىٰ[٣] كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ أُصُولُهَا[٤]، ﴿فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّنۢ بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦ ـ ٨] بَقِيَّةٍ.

٣٣٤٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ[٥]، ثَنَا شُعْبَةُ[٦]، عَنِ الْحَكَمِ[٧]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٨]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ»[٩]. [راجع: ١٠٣٥].

النسخ: «وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» في نـ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».
«حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ».

---

(١) أي: في تفسيره.
(٢) قوله: (﴿حُسُومًا﴾ متتابعة) هي ولاء متتابعة، وهو تفسير أبي عبيدة، قال [الخليل]: هو من الحسم بمعنى القطع، «فتح الباري» (٦/ ٣٧٧).
(٣) جمع صريع.
(٤) هو تفسير «أعجاز»، «ك» (١٤/ ٥).
(٥) «محمد بن عرعرة» هو ابن البرند ـ بكسر الموحدة والراء وسكون النون ـ ابن النعمان الناجي السامي.
(٦) «شعبة» ابن الحجاج بن الورد العتكي.
(٧) «الحكم» هو ابن عتيبة.
(٨) «مجاهد» هو ابن جبر.
(٩) قوله: (بالدَّبُور) وهو بالفتح: الريح التي تقابل الصَّبا، والقبول: أي: الريح الغربي، «مجمع» (٢/ ١٤٨).

٣٣٤٤ ـ وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ[١] عَنْ سُفْيَانَ[٢]، عَنْ أَبِيهِ[٣]، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ[٤]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٥]: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ[٦] فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ: الأَقْرَعِ[٧] بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدٍ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ

النسخ: «وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ» سقطت الواو في نـ. «بَيْنَ أَرْبَعَةٍ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «بَيْنَ الأَرْبَعَةِ».

---

(١) «قال ابن كثير» العبدي البصري اسمه محمد، وصله المؤلف في تفسير براءة (برقم: ٤٦٦٧).

(٢) «سفيان» هو الثوري الكوفي.

(٣) «عن أبيه» سعيد بن مسروق الثوري الكوفي.

(٤) «ابن أبي نعم» بضم النون وسكون العين المهملة، «ك» (١٤/ ٥)، هو عبد الرحمٰن البجلي الكوفي العابد.

(٥) «أبي سعيد» سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري.

(٦) قوله: (بِذُهَيْبَةٍ) مصغَّراً، قال الخطابي (٣/ ١٥٣٤): إنما أَنَّثها على نِيّة القطعة من الذهب، وقد يؤنَّثُ الذهب في [بعض] اللغات، كذا في «الخير الجاري».

(٧) قوله: (الأقرع) بالقاف والراء [و] المهملة، «ابن حابس» بالمهملتين والموحدة، «وعيينة» بضمّ المهملة وفتح التحتيّة الأولى وبالنون، «وزيد» ابن مهلهل بضم الميم وفتح الهاء الأولى وكسر الثانية، و«نبهان» بالفتح وسكون الموحدة، «وعلقمة بن عُلاثة» بضم المهملة وخفة اللام وبالمثلثة الكلابي بكسر الكاف، والأربعة كانوا من نجد ومن المؤلّفة قلوبهم وسادات أقوامهم، «ك» (١٤/ ٥ ـ ٦).

فَقَالُوا: يُعْطِي[١] صَنَادِيدَ[٢] [٣] أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا. قَالَ[٤]: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ[٥]، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ[٦]، نَاتِئُ الْجَبِينِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقٌ فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ، أَيَأْمَنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَلَا تَأْمَنُونِي». فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ ـ أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ـ فَمَنَعَهُ[٧]،

النسخ: «فَقَالُوا: يُعْطِي» في ن: «قَالُوا: يُعْطِي». «مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ» كذا في س، ح، ذ، وفي ن: «مَنْ يُطِعِ اللَّهَ». «فَلَا تَأْمَنُونِي» في ن: «فَلَا تَأْمَنُنِي».

---

(١) النبي ﷺ.

(٢) أي: رؤساءهم، «ك» (١٤/ ٦).

(٣) جمع صنديد وهو العظيم الغالب، «مجمع» (٣/ ٣٦٠).

(٤) صلى الله عليه وسلم.

(٥) قوله: (غائر العَيْنَين) أي: داخلتين في الرأس لاصقتين بقعر الحدقة. قوله: «مُشْرِف الوجْنتين» أي: غليظهما. قوله: «ناتئ الجبين» أي: مرتفعه. قوله: «كثّ اللحية» أي: كثير شعرها. قوله: «محلوق» أي: محلوق شعر الرأس، «ك» (١٤/ ٦)، «خ».

(٦) أي: سطبر رخساره. [بالفارسية].

(٧) قوله: (فمنعه) فإن قيل: أليس قد قال: «لئن [أنا] أدركتُهم لأقتلنّهم قَتْلَ عادٍ» فكيف لم يدعْ خالداً أن يقتله وقد أدركه؟ قيل: إنما أراد به إدراك زمانِ خروجهم إذا كثُرُوا [وامتنعوا بالسلاح] واعترضوا الناسَ بالسيف، ولم تكن هذه المعاني مجتمعةً إذ ذاك فيوجد الشرط الذي عَلَّق به الحكم، وإنما أنذر ـ والله أعلم ـ ﷺ بأن سيكون ذلك في الزمان المستقبل، وقد كان كما قال ﷺ، وأول ما نَجَمَ من ذلك في أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه ثم اتصل إلى زماننا هذا، «خطابي» (٣/ ١٥٣٤).

فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ[١] [٢] هَذَا ـ أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا ـ قَوْماً يَقْرَؤونَ الْقُرْآنَ[٣]، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ[٤]، يَمْرُقُونَ[٥] مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ[٦] مِنَ الرَّمِيَّةِ[٧]، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ، وَيَدَعُونَ[٨] أَهْلَ الأَوْثَانِ،

النسخ: «مِنْ ضِئْضِئِ» في س، ح، ذ: «مِنْ صِئْصِئِ».

(١) أي: من نسله، «مجمع» (٣/ ٣٨٢).

(٢) قوله: (من ضئضئ) بكسر المعجمتين وسكون الهمزة الأولى: الأصل. قال الخطابي (٣/ ١٥٣٣): الضئضئ هاهنا: النسل، كذا في «الخير الجاري»، وفي «القاموس» (ص ٥٥ ـ ٦٥): الضِّئضِئُ كجِرْجِر وجِرْجِير: الأصل، وقال: الصِّئْصِئُ: الأصل، أي: بمهملتين، وفي «المجمع» (٣/ ٣٨٢): ضِئْضِيءٌ كقنديل، أي: يخرج من نسله وعقبه، وروي بصاد مهملة بمعناه، أي: من نسبه الذي هو منه، انتهى.

(٣) هذا نعت الخوارج الذين لا يدينون للأئمة، «خ».

(٤) قوله: (لا يجاوز حناجرهم) الحنجرة: الحلقوم مجرى النفس، والتجاوز يحتمل الصعود والحدور بمعنى: لا يرفعها الله بالقبول، أو لا تصل قراءتهم إلى قلوبهم ليتفكّروا [فيه]، إذ هي مفتونة بِحُبّ الدنيا وتحسين الناس لهم، «مجمع» (١/ ٥٧١).

(٥) أي: يخرجون.

(٦) قوله: (مروق السهم) يريد أن دخولهم أي: الخوارج في الإسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكوا منه بشيء، كالسهم دخل في الرَّمِيَّة ثم نفذ فيها وخرج منها ولم يعلق به منها شيء. قال الخطابي: أراد بالدين طاعة الإمام، وإلا فقد أجمعوا على أنّهم مع ضلالتهم فرقة من المسلمين، يجوز مناكحتهم وأكل ذبيحتهم وقبول شهادتهم، «مجمع البحار» (٤/ ٥٨٣).

(٧) فعيلة بمعنى المفعول، «ك» (١٤/ ٦).

(٨) أي: يتركون القتال مع الكفار ويقاتلون مع الأئمة، «خ».

لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»[١]. [أطرافه: ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٥٠٥٨، ٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣، ٧٤٣٢، ٧٥٦٢، أخرجه: م ١٠٦٤، د ٤٧٦٤، س ٢٥٧٨، تحفة: ٤١٣٢].

٣٣٤٥ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ[٢]، ثَنَا إِسْرَائِيلُ[٣]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ[٥] [٦]﴾ [القمر: ١٥]. [راجع: ٣٣٤١].

٧ ـ بَابُ قِصَّةِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ[٧] وَقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ تَعَالَى:

﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٩٤]

النسخ: «بَابُ قِصَّةِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ـ إلى ـ ﴿مُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (لأقتلنّهم قَتْلَ عادٍ) إضافة المصدر إلى المفعول. فإن قلت: ما المراد بقتلهم وهم أُهْلِكوا بريح صرصر؟ قلت: الغرض منه الاستئصال بالكلية، «ك» (١٤/ ٦)، «خ».

(٢) أبو الهيثم المقرئ الكاهلي الكوفي صدوق له أوهام مات سنة ٢١٢هـ، «تقريب» (رقم: ١٦٨٦)، «ك» (١٤/ ٧).

(٣) «إسرائيل» ابن يونس السبيعي هو أبو يوسف الكوفي، يروي عن جده أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٤) «عبد الله» هو ابن مسعود الهذلي.

(٥) بإهمال الدال، «ك» (١٤/ ٧).

(٦) أي: متعظ، وقع هذا في قصة عاد.

(٧) بالهمز أو تركه: هما اسمان أعجميان لقبيلتين فلم ينصرفا، «جلالين» (ص: ٣٩٤).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ(١)﴾ إلى قوله: ﴿سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٣ ـ ٨٥] طريقاً. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ﴾ وَاحِدُهَا زُبْرَةٌ وَهِيَ الْقِطَعُ، ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصُّدُفَيْنِ(٢)﴾ يُقَالُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْجَبَلَيْنِ، وَالسُّدَّيْنِ(٣): الْجَبَلَيْنِ، ﴿خَرْجًا﴾ أَجْرًا، ﴿قَالَ ٱنفُخُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ أَصُبُّ عَلَيْهِ قِطْرًا: رَصَاصًا(٤)،

النسخ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» كذا في عسـ، وفي نـ: «وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «إلى قوله: ﴿سَبَبًا﴾» كذا في ذ، وفي نـ: «﴿سَبَبًا﴾».

(١) قوله: (﴿ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ﴾) سُمِّيَ به لأنه ملك المشرق والمغرب، أو لأنه طاف قرني الدنيا أي: شرقها وغربها، أو لأنه انقرض في أيامه قرنان من الناس، أو لأنه كان له قرنان أي: ضفيرتان، أو لأنه كان على رأسه ما يشبه القرنين، وهو إسكندر الأول، طاف بالبيت مع الخليل أوّلَ ما بناه وآمن به واتّبعه، وكان وزيره الخضر. واختلف في نبوّته مع الاتفاق على إيمانه وصلاحه، وأما الثاني فهو إسكندر اليوناني، وكان وزيره أرسطاطاليس الفيلسوف، وكان قبل المسيح بنحو ثلاثمائة سنة، كذا في «القسطلاني» (٧/ ٢٩٨). وفي «الفتح» (٦/ ٣٨٢): وفي إيراد المصنف ترجمة ذي القرنين قبل إبراهيم إشارةٌ إلى توهين قول من زعم أنه الإسكندر اليوناني؛ لأن الإسكندر كان قريباً من زمن عيسى ـ عليه السلام ـ، وبين زمن إبراهيم وعيسى أكثر من ألفي سنة، والذي يظهر أن الإسكندر المتأخّر لُقِّب بذي القرنين تشبيهاً بالمتقدّم لِسَعَةِ مُلكه وغلبته على البِلاد الكثيرة.

(٢) بضمتين وفتحتين وضمة وسكون وفتحة وضمة، «ك» (١٤/ ٧)، «خ».

(٣) بالضمّ والفتح، قيل: ما كان من خلق الله تعالى فهو مضموم، وما كان من عمل العباد فهو مفتوح، «ك» (١٤/ ٨)، «خ».

(٤) بالفتح أرزيز، «ص». [بالفارسية].

وَيُقَالُ: الْحَدِيدُ. وَيُقَالُ: الصُّفْرُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: النُّحَاسُ. ﴿فَمَا ٱسْطَـٰعُوٓاْ أَن يَظْهَرُوهُ﴾ يَعْلُوهُ، اسْتَطَاعَ: اسْتَفْعَلَ، مِنْ طُعْتُ لَهُ، فَلِذَلِكَ فُتِحَ أَسْطَاعَ[١] يُسْطِيعُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اسْتَطَاعَ[٢] يَسْتَطِيعُ. ﴿وَمَا ٱسْتَطَـٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا ۝ [٣] قَالَ هَـٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّى فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ[٤]﴾ أَلْزَقَهُ بِالأَرْضِ، وَنَاقَةٌ دَكَّاءُ لَا سَنَامَ لَهَا، وَالدَّكْدَاكُ مِنَ الأَرْضِ مِثْلُهُ[٥]

النسخ: «اسْتَطَاعَ» في ذ: «اسْطَاعَ». «طُعْتُ» كذا في عسـ، قتـ، ذ، وفي نـ: «أَطَعْتُ».

---

(١) **قوله: (فلذلك فُتِح أسطاع)** أشار به إلى أن ﴿فَمَا ٱسْطَـٰعُوٓاْ﴾ بلا مثناة [من فوق] جمع، مفرده: أسطاع، بفتح الهمزة، ووزنه في الأصل استفعل؛ لأنه «من طُعْتُ له» بضم الطاء وسكون العين؛ لأنه أجوف واويّ من نصر ينصر، من الطوع، تقول: طاع له وطُعْتُ له، ولما نقل طاع إلى باب الاستفعال صار: استطاع، على وزن استفعل، ثم حذف التاء للتخفيف بعد نقل حركتها إلى الهمزة فصار أسطاع بفتح الهمزة وسكون السين، وأشار إلى هذا بقوله: «فلذلك فُتِح أسطاع» أي: فلأجل حذف التاء [و] نَقْلِ حركتها إلى الهمزة [قيل: أسطاع]، كذا في «العيني» (١١/ ٤٥).

قال الكرماني (١٤/ ٨): اسطاع أصله استفعل فحذف التاء منه، ولذلك يفتح حرف المضارعة من يسطيع، إذ لو كان أفعل من الإطاعة وزيد فيه السين لكان مضارعه يسطيع بضم الياء، وقال بعضهم: أسطاع بفتح الهمزة، ويسطيع بضم الياء.

(٢) أي: بدون حذف التاء.

(٣) أي: خرقا لصلابته، «جلالين» (ص: ٣٩٤).

(٤) أي: مدكوكاً مبسوطاً، «جلالين» (ص: ٣٩٤).

(٥) أي: الملزق بالأرض المستوي بها، قال الجوهري: الدّكداك من الأرض ما يتلبّد منه بالأرض ولم يرتفع، «ك» (١٤/ ٨)، «خ».

حَتَّى صَلُبَ مِنَ الأَرْضِ وَتَلَبَّدَ، ﴿وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا * وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ[1] يَمُوجُ[2] فِي بَعْضٍ﴾ [الكهف: ٩٦ ـ ١٠٠] ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ[3] يَنسِلُونَ[4]﴾ [الأنبياء: ٩٦]. قَالَ قَتَادَةُ: حَدَبٌ أَكَمَةٌ. وَقَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَأَيْتَ السَّدَّ مِثْلَ الْبُرْدِ الْمُحَبَّرِ[5]، قَالَ: «رَأَيْتَهُ»[6].

٣٣٤٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[7]، ثَنَا اللَّيْثُ[8]، عَنْ عُقَيْلٍ[9]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[10]، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنتَ أَبِي سَلَمَةَ[11] حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنتِ جَحْشٍ:

النسخ: «صَلُبَ مِنَ الأَرْضِ» سقط في نـ: «مِنَ الأَرْضِ». «وَقَالَ رَجُلٌ» ثبتت الواو في ذ. «بِنتَ أَبِي سَلَمَةَ» كذا في ذ، وفي نـ: «ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ».

---

(١) أي: يوم خروجهم، «جلالين» (ص: ٣٩٥).
(٢) أي: يختلط به لكثرتهم، «ج» (ص: ٣٩٥).
(٣) أي: ما ارتفع من الأرض.
(٤) أي: يسرعون، «ج» (ص: ٤٣٠).
(٥) أي: خط أبيض وخط أسود أو أحمر، «ك» (١٤/ ٨).
(٦) أي: رأيت ذلك صحيحاً وأنت صادق في ذلك، «ع» (١١/ ٤٧)، «ك» (١٤/ ٨).
(٧) «يحيى بن بكير» هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي.
(٨) «الليث» هو ابن سعد الإمام المصري.
(٩) «عقيل» هو ابن خالد الأيلي.
(١٠) «ابن شهاب» هو الزهري.
(١١) المخزومي، «قس» (٧/ ٣٠٢).

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ[١] مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ[٢] يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ». وَحَلَّقَ بِإِصْبَعَيْهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا. فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ[٣] وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ»[٤]. [أطرافه: ٣٥٩٨، ٧٠٥٩، ٧١٣٥، أخرجه: م ٢٨٨٠، ت ٢١٨٧، س في الكبرى ١١٣١١، ق ٣٩٥٣، تحفة: ١٥٨٨٠].

٣٣٤٧ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٥]، ثَنَا وُهَيْبٌ[٦]، ثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ[٧]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «بِإِصْبَعَيْهِ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «بِإِصْبَعه». «فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنتُ جَحْشٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ». «ثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ» في عسـ: «عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ».

---

(١) خص العرب لأن معظم مفسدتهم راجع إليهم، «ك» (١٤/ ٩).

(٢) أي: سد، يقال: ردمت الثلمة أي: سددتها، «ك» (١٤/ ٩).

(٣) بكسر اللام وحكي فتحها، «ك» (١٤/ ٩).

(٤) قوله: (إذا كثر الخَبَثُ) هو بفتح الخاء المعجمة والموحدة، فسّره الجمهور بالفسوق والفجور، وقيل: المراد الزنا خاصّة، وقيل: أولاد الزنا، والظاهر أنه المعاصي مطلقاً، ومعناه: أن الخبث إذا كثر فقد يحصل الهلاك وإن كان هناك صالحون، «ك» (١٤/ ٩)، «خ».

(٥) «مسلم بن إبراهيم» الفراهيدي.

(٦) «وهيب» ابن خالد بن عجلان البصري.

(٧) «ابن طاوس» هو عبد الله يروي عن أبيه طاوس بن كيسان اليماني.

«فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمِ[١] يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا». وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ[٢].
[طرفه: ٧١٣٦، أخرجه: م ٢٨٨١، تحفة: ١٣٥٢٤].

٣٣٤٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ[٣]، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٤]، عَنِ الأَعْمَشِ[٥]، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ[٦]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ[٧] النَّارِ[٨]، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ».
«فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ» في هـ، ذ: «قَالَ: لَبَّيْكَ».

---

(١) أي: سدّ.
(٢) وهو يحصل بوضع رأس السبابة في أصل الإبهام.
(٣) «إسحاق بن نصر» نسبه لجده واسم أبيه إبراهيم المروزي.
(٤) «أبو أسامة» هو حماد بن أسامة.
(٥) «الأعمش» هو سليمان بن مهران.
(٦) «أبو صالح» ذكوان الزيات، «قسطلاني» (٧/ ٣٠٣).
(٧) بمعنى المبعوث، «ك» (١٤/ ٩).
(٨) قوله: (أخرج بَعْثَ النار) البعث بمعنى المبعوث، أي: أخرجْ من بين الناس الذي هو من أهل النار وميِّزْهم وابعثْ إليها. قوله: «يشيب الصغير ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا﴾» فإن قلت: يوم القيامة ليس فيه حمل ولا وضع؟ قلت: اختلفوا في ذلك، فقيل: هو عند زلزلة الساعة قبل خروجهم من الدنيا فهو حقيقة، وقيل: هو مجاز عن الهول والشدّة، يعني لو تصورت الحواملُ هنالك لَوَضَعْن حملهنَّ، كما تقول العرب: أصابنا أمر يشيب منه الوِلدان، «ك» (١٤/ ١٠).

مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُمِائَةٍ[١] وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ. فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ[٢] وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ[٣] وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّنَا ذَاكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ: «أَبْشِرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا، وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا»[٤]، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا[٥]، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»[٦]، فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَبَّرْنَا، قَالَ: «مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ، أَوْ كَشَعْرَةٍ[٧] بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ

النسخ: «وَأَيُّنَا ذَاكَ» كذا في قتـ، وفي نـ: «وَأَيُّنَا ذَلِكَ». «فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلاً» كذا في ذ، وفي نـ: «فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلٌ» بالرفع، واسم «إن» ضمير الشأن محذوف، «ك» (١٤/ ١٠). «أَلْفًا» كذا في ذ، وفي نـ: «أَلْفٌ». «قَالَ: مَا أَنْتُمْ» في نـ: «فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ».

---

(١) بالنصب والرفع، «ك» (١٤/ ١٠).

(٢) من شدة الخوف، «ج» (ص: ٤٣٣).

(٣) أي: من الشراب، «ج» (ص: ٤٣٣).

(٤) عطف على «رجلاً».

(٥) قوله: (فكبّرنا) أي: عظّمنا ذلك، أو قلنا: الله أكبر للسرور بهذه البشارة العظيمة، «ك» (١٤/ ١٠).

(٦) لم يقل أولاً: نصف أهل الجنة؛ لأن ذلك أوقع في نفوسهم وأبلغ في إكرامهم، «ك» (١٤/ ١٠).

(٧) قوله: (أو كَشَعْرَةٍ...) إلخ، تنويع من رسول الله ﷺ، أو شكّ من الراوي، وجاء فيه تسكين العين وفتحها، فإن قلت: إذا كانوا كشعرة فكيف

أَسْوَدَ». [أطرافه: ٤٧٤١، ٦٥٣٠، ٧٤٨٣، أخرجه: م ٢٢٢، س في الكبرى ١١٣٣٩، تحفة: ٤٠٠٥].

٨ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا(١)﴾ [النساء: ١٢٥]

يكونون نصف أهل الجنة؟ قلت: فيه دلالة على كثرة أهل النار كثرةً لا نسبة لها إلى أهل الجنة؛ لأن كل أهل الجنة كشعرتين من الثور، «ك» (١٤/ ١٠).

(١) قوله: (﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا...﴾) إلخ، أشار بهذه الآيات إلى ثناء الله تعالى على إبراهيم ـ عليه السلام ـ، وإبراهيم بالسريانية معناه: أب راحم، والخليل فعيل بمعنى الفاعل، وهو من الخُلّة بالضمّ، وهي الصداقة والمحبّة التي تَخَلَّلَت القلب فصارت خلاله، وهذا صحيح بالنسبة إلى ما في قلب إبراهيم من حُبّ الله تعالى، وأما إطلاقه في حقّ الله تعالى فعلى سبيل المقابلة، وقيل: الخُلّة أصلها الاستصفاء، وسمي بذلك لأنه توالى وتعادى في الله، وخُلَّةُ الله له نصرُه وجعلُه إماماً، وقيل: هو مشتقّ من الخَلّة بفتح المعجمة، وهي الحاجة، سمي بذلك لانقطاعه إلى ربّه وقصره حاجَتَه عليه.

وإبراهيم هو ابن آزر، واسمه تارح ـ بمثناة وراء مفتوحة وآخره مهملة ـ ابن ناحُور ـ بنون وبمهملة مضمومة ـ ابن شارُوخ ـ بمعجمة وراء مضمومة وآخره معجمة ـ ابن راغو ـ بغين معجمة ـ ابن فالَخ ـ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ـ ابن عبير ويقال: عابر ـ وهو بمهملة وموحدة ـ ابن شالخ ـ بمعجمتين ـ ابن أرفخشد بن سام بن نوح، لا يختلف جمهور أهل النسب ولا أهل الكتاب في ذلك إلا في النطق ببعض هذه الأسماء، نعم ساق ابن حبان في أول تاريخه خلاف ذلك وهو شاذٌّ، «فتح» (٦/ ٣٨٩).

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً[١] قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذكره: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ[٢] حَلِيمٌ﴾ وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ[٣]: الرَّحِيمُ[٤] بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ.

٣٣٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[٥]، ثَنَا سُفْيَانُ[٦]، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ[٧]، ثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ[٨] أُرَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ مُحْشَرُونَ حُفَاةً[٩] [١٠] ....

النسخ: «قَانِتًا للهِ» لفظ «للهِ» ثبت في ذ. «وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ» في ذ: «قَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ». «ثَنَا سُفْيَانُ» في ن: «أَنَا سُفْيَانُ». «أُرَاهُ» ثبت في عسـ. «مُحْشَرُونَ» في ن: «مَحْشُورُونَ».

---

(١) لكماله واستجماعه فضائل لا تكاد توجد إلا مفرقة في أشخاص كثيرة، أو لأنه كان وحده مؤمناً وسائر الناس كفاراً، «بيض» (١/ ٥٦٠).

(٢) أي: كثير التأوّه وهو كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه، «بيض» (١/ ٤٢٣).

(٣) «قال أبو ميسرة» ضد الميمنة، هو عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي وصله وكيع في تفسيره. [«تغليق التعليق» (٤/ ١٣)].

(٤) يعني الأوّاه، «ف» (٦/ ٣٨٩).

(٥) «محمد بن كثير» العبدي البصري.

(٦) «سفيان» هو الثوري.

(٧) «المغيرة بن النعمان» النخعي الكوفي.

(٨) «سعيد بن جبير» الأسدي مولاهم الكوفي.

(٩) برهنه پا. [بالفارسية].

(١٠) قوله: (حُفاةً) جمع الحافي بإهمال الحاء، والغُرْل بضمّ المعجمة وسكون الراء، وهو جمع الأغرل، وهو الأقلف الذي لم يختتن، «ك» (١٤/ ١١)، «خ».

عُرَاةً[١] غُرْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ[٢] إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى[٣] يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ[٤]، فَأَقُولُ: أَصَيْحَابِي أَصَيْحَابِي[٥]، فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ[٦] عَلَى أَعْقَابِهِمْ

النسخ: «نَاسًا» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «أُنَاسًا». «أَصَيْحَابِي أَصَيْحَابِي» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «أَصْحَابِي أَصْحَابِي». «لَمْ يَزَالُوا» في هـ، ذ: «لَنْ يَزَالُوا».

(١) جمع عارٍ.

(٢) أي: علينا إنجازه، «بيض» (٢/ ٨٠).

(٣) قوله: (أول من يكسى...) إلخ، وذلك لأنه[١] أول من ختن، وفيه كشف بعض بدنه، كذا في «المجمع» (١/ ١٢٩).

وفي «الفتح» (٦/ ٣٩٠): ويقال: إن الحكمة في خصوصية إبراهيم بذلك لكونه ألقي في النار عرياناً، وقيل: لأنه أول من لبس السراويل، ولا يلزم من خصوصيته بذلك تفضيله على نبينا محمد ﷺ؛ لأن المفضول قد يمتاز بشيء يخصّ به، ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة، ويمكن أن يقال: لا يدخل النبي ﷺ في ذلك على القول بأن المتكلِّم لا يدخل في عموم خطابه، وسيأتي مزيد لهذا في [أواخر] «الرقاق» [برقم: ٦٥٢٦].

(٤) قوله: (يؤخذ بهم ذات الشمال) بكسر الشين: ضد اليمين، ويراد بها جهة اليسار، و«أصيحابي» خبر مبتدأ محذوف، «ك» (١٤/ ١١).

(٥) إشارة إلى قلة عددهم، والتكرير للتأكيد، «قس» (٧/ ٣٠٩).

(٦) قوله: (لم يزالوا مرتدّين) قال الخطابي: لم يرد به الردَّةَ عن

---

(١) في الأصل: «وذكر أنه».

مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ(١): ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧ ـ ١١٨].

[أطرافه: ٣٤٤٧، ٤٦٢٥، ٤٦٢٦، ٤٧٤٠، ٦٥٢٤، ٦٥٢٥، ٦٥٢٦، أخرجه: م٢٨٦٠، ت٢٤٢٣، س٢٠٨٧، تحفة: ٥٦٢٢].

٣٣٥٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٢)، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ(٣)، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ(٤)، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ(٥) وَغَبَرَةٌ(٦)، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ،

النسخ: «﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾» زاد في ن: «﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾». «حَدَّثَنِي أَخِي» كذا في ذ، وفي ن: «أَخْبَرَنِي أَخِي».

الإسلام، ولذلك قيّده بقوله: «على أعقابهم» وإنما يفهم من الارتداد الكفر إذا أُطْلِق من غير تقييد، ومعناه: التخلُّفُ عن الحقوق الواجبة، ولم يرتَدّ بحمد الله أحد من الصحابة، وإنما ارتدّ قوم من جفاة الأعراب الذين دخلوا في الإسلام رغبةً ورهبةً كعيينة بن حصن ونحوه، «ك» (١٤/ ١١).

(١) أي: عيسى ـ عليه السلام ـ.

(٢) «إسماعيل» هو ابن عبد الله بن أبي أويس الأصبحي ابن أخت مالك الإمام.

(٣) «عبد الحميد» ابن عبد الله بن أبي أويس أبو بكر الأعشى.

(٤) «ابن أبي ذئب» محمد بن عبد الرحمٰن القرشي العامري.

(٥) أي: سواد الدخان، «ك» (١٤/ ١٢).

(٦) أي: غبار، «ك» (١٤/ ١٢).

إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ[١]؟ فَيَقُولُ اللَّهُ: إِنِّي حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ[٢] مُتَلَطِّخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ». [طرفاه: ٤٧٦٨، ٤٧٦٩، تحفة: ١٣٠٢٤].

٣٣٥١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ[٣]، ثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[٤]، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو[٥]: أَنَّ بُكَيْرًا[٦] حَدَّثَهُ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقَالَ: «أَمَّا هُمْ[٧]، فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ،

النسخ: [قوله: «أن لا تخزيني» كذا في جميع النسخ، وعند السهارنفوري: «أن لا تخزني» بغير ياءٍ بعد الزاي]. «فَوَجَدَ» كذا في ذ، وفي ن: «وَجَدَ». «أَمَّا هُمْ» كذا في عسـ، ذ، وفي ن: «أَمَا لَهُمْ».

---

(١) أي: من رحمة الله، «ك» (١٤/ ١٢).

(٢) قوله: (بذِيخٍ) بكسر المعجمة وسكون التحتية وبالمعجمة: ذَكَر الضبع الكثير الشعر، قوله: «متلطّخ» أي: بالرجيع أو بالطين أو بالدم، كذا في «الكرماني» (١٤/ ١٢). يعني يُمْسَخ آزر ويغيَّرُ حاله ليتبرّأ إبراهيم منه، كذا في «المجمع» (٢/ ٢٥٨).

(٣) «يحيى بن سليمان» أبو سعيد الجعفي.

(٤) «ابن وهب» عبد الله المصري.

(٥) «عمرو» هو ابن الحارث المصري.

(٦) «بكير» هو ابن عبد الله بن الأشج.

(٧) أي: قريش.

هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ فَمَا لَهُ[(١)] يَسْتَقْسِمُ؟!». [أطرافه: ٣٩٨، ١٦٠١، ٣٣٥٢، ٤٢٨٨، أخرجه: س في الكبرى ٩٧٧٢، تحفة: ٦٣٤٠].

٣٣٥٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[(٢)]، ثَنَا هِشَامٌ[(٣)]، عَنْ مَعْمَرٍ[(٤)]، عَنْ أَيُّوبَ[(٥)]، عَنْ عِكْرِمَةَ[(٦)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّوَرَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ، حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِيَتْ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِأَيْدِيهِمَا الأَزْلَامُ[(٧)]، فَقَالَ: «قَاتَلَهُمُ[(٨)] اللَّهُ،

النسخ: «ثَنَا هِشَامٌ» كذا في قتـ، وفي ذ: «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ». «أَنَّ النَّبِيَّ» في ذ: «عَنِ النَّبِيِّ».

---

(١) إبعاد منه في حق إبراهيم لأنه كان معصوماً منه، «عيني» (١١/ ٥٨). وسيأتي معنى الاستقسام.

(٢) «إبراهيم بن موسى» التميمي الفراء.

(٣) «هشام» هو ابن يوسف الصنعاني.

(٤) «معمر» هو ابن راشد الأزدي.

(٥) «أيوب» هو السختياني.

(٦) «عكرمة» مولى ابن عباس.

(٧) قوله: (الأزلام) أي: القداح، والاستقسام بها طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالأزلام، كان أحدهم إذا أراد سفراً أو أمراً من معاظم الأمور ضرب بالقداح، وكان مكتوباً على بعضها «أمرني ربي»، وعلى بعضها «نهاني ربي» وبعضها مهمل، فإن خرج الآمر شغل به، وإن خرج الناهي أمسك عنه، وإن خرج المهمل كرّرها وأجالها عوداً، وإنما حرّم ذلك لأنه دخول في علم الغيب، وفيه اعتقاد أنه طريق إلى الحقّ، وفيه أنه افتراء على الله إذ لم يأمر بذلك، «ك» (١٤/ ١٣)، «خ».

(٨) أي: لعنهم.

وَاللَّهِ إِنِ[١] اسْتَقْسَمَا[٢] بِالأَزْلَامِ قَطُّ». [راجع: ٣٩٨، أخرجه: د ١٦٠١، تحفة: ٥٩٩٥].

٣٣٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[٤]، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٥]، ثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ[٦]، عَنْ أَبِيهِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ»[٨]، فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ»[٩]. قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ[١٠] تَسْأَلُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ

النسخ: «ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ» في ن: «ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ» مصحح عليه. «تَسْأَلُونَ» في عسـ: «تَسْأَلُونِي»، وفي ذ: «تَسْأَلُونَنِي».

---

(١) نافية.

(٢) أي: ما استقسما، «ك» (١٤/ ١٣)، «خ».

(٣) «علي بن عبد الله» المديني.

(٤) «يحيى بن سعيد» القطان.

(٥) «عبيد الله» ابن عمر العمري.

(٦) «سعيد بن أبي سعيد» المقبري.

(٧) كيسان، «قس» (٧/ ٣١٢).

(٨) قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، «ك» (١٤/ ١٣).

(٩) الجواب الأول من جهة العمل الصالح، والجواب الثاني من جهة النسب والعمل.

(١٠) قوله: (معادِن العرب) أي: أصولهم التي يُنْسَبون إليها ويتفاخرون بها، وإنما جُعلت معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة، فمنها قابلة

إِذَا فَقِهُوا»[١] قَالَ: أَبُو أُسَامَةَ[٢] وَمُعْتَمِرٌ[٣] [٤]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٥]، عَنْ سَعِيدٍ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٧]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [أطرافه: ٣٣٧٤، ٣٣٨٣، ٣٤٩٠، ٤٦٨٩، أخرجه: م ٢٣٧٨، س في الكبرى ١١٢٤٩، تحفة: ١٢٩٨٧، ١٤٣٠٧].

٣٣٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ[٨]، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٩]،

النسخ: «قَالَ: أَبُو أُسَامَةَ» في ن: «وَقَالَ: أَبُو أُسَامَةَ».

لفيض الله على مراتب المعدنيات، ومنها غير قابلة له، وشبّههم بالمعادن لأنهم أوعية للعلوم كما أن المعادن أوعية للجواهر النفيسة. فإن قلت: لِمَ قيّده بقوله: «إذا فقهوا» وكلّ من أسلم وكان شريفاً في الجاهلية فهو خير من الذي لم يكن له الشرف فيها؟ قلت: ليس كذلك؛ فإن الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل، «كرماني» (١٤/ ١٣ ـ ١٤).

(١) **قوله: (إذا فقهوا)** قال أبو البقاء: الجيّد هنا ضمُّ القاف، فقُه يفقُه إذا صار فقيهاً، وأما فقِه ـ بالكسر ـ يفقَه ـ بالفتح ـ فهو بمعنى فهم الشيء، فهو متعدّ، ومضموم القاف لازم. [«قس» (٧/ ٣١٣)].

(٢) حماد.

(٣) ابن سليمان.

(٤) **قوله: (قال أبو أسامة ومعتمر...)** إلخ، يعني أنهما خالفا يحيى القطّانَ في الإسناد فلم يقولا فيه: عن سعيد عن أبيه، «فتح» (٦/ ٣٩٠).

(٥) العمري.

(٦) المقبري.

(٧) أي: بلا واسطة الأب، «ك» (١٤/ ١٤).

(٨) «مؤمل» كمحمد، «ابن هشام» البصري.

(٩) «إسماعيل» هو ابن علية.

ثَنَا عَوْفٌ[١]، ثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[٢]، ثَنَا سَمُرَةُ[٣] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ[٤] آتِيَانِ، فَأَتَيْنَا[٥] عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ـ عليه السلام ـ». [راجع: ٨٤٥].

٣٣٥٥ ـ حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو[٦]، ثَنَا النَّضْرُ[٧]، أَنَا ابْنُ عَوْنٍ[٨]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٩]: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَّالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، أَوْ: ك ف ر[١٠]، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ وَلَكِنَّهُ قَالَ:

النسخ: «عليه السلام» في نـ: «ﷺ». «حَدَّثَنَا بَيَانُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي بَيَانُ».

---

(١) «عوف» هو الأعرابي.

(٢) «أبو رجاء» عمران العطاردي.

(٣) «سمرة» ابن جندب رضي الله عنه.

(٤) أي: في المنام.

(٥) أي: فذهبا بي حتى أتينا، «ك» (١٤/ ١٤) [وانظر «قس» (٧/ ٣١٤)]. ومرّ الحديث (برقم: ١٣٨٦) في آخر «الجنائز» وسيأتي في «التعبير» [برقم: ٧٠٤٧] إن شاء الله تعالى.

(٦) «بيان بن عمرو» أبو محمد البخاري العابد.

(٧) «النضر» هو ابن شميل المازني.

(٨) «ابن عون» عبد الله البصري، «ك» (٤/ ١٤).

(٩) «مجاهد» ابن جبر المفسر.

(١٠) قوله: (ك ف ر) أي: قالوا: مكتوب بين عينيه هذه الحروف التي هي إشارة إلى الكفر، والصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها، وأنها كتابة حقيقية جعلها الله علامةً حِسِّيَّةٍ على بطلانه، ويظهر لكل مؤمن كاتباً أو غير كاتب، «ك» (١٤/ ١٤)، «خ».

«أَمَّا إِبْرَاهِيمُ[١] فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ[٢]، وَأَمَّا مُوسَى فَجَعْدٌ[٣] آدَمُ[٤] عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ[٥]، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُكَبِّرُ». [طرفاه: ١٥٥٥].

٣٣٥٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٦]، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٧]، عَنِ الأَعْرَجِ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ النبيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً

النسخ: «يُكَبِّرُ» سقط في نـ. «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «قَالَ النَّبِيُّ».

---

(١) فيه الترجمة.

(٢) يريد به رسول الله ﷺ، «ك» (١٤/ ١٤).

(٣) قوله: (فجعد) يحتمل معنيين، أحدهما: أن يراد به جعودة الشَّعر ضد السبوطة، والثاني: جعودة الجسم وهو اجتماعه واكتنازه، وهذا أصحّ؛ لأنه جاء في بعض الروايات أنه «رَجِلُ الشَّعر»، والخُلبَة بضم المعجمة وسكون اللام وضمّها وبالموحدة: الليفة، ومرّ الحديث [برقم: ١٥٥٥] في «الحجّ»، «ك» (١٤/ ١٥)، «خ».

(٤) أي: أسمر.

(٥) أي: ليفة، «مجمع» (٢/ ٨٢).

(٦) «قتيبة بن سعيد» الثقفي مولاهم.

(٧) «أبي الزناد» عبد الله بن ذكوان.

(٨) «الأعرج» عبد الرحمٰن بن هرمز.

بِالْقَدُوم»[(١)]. تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ[(٢)] بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ. وَتَابَعَهُ عَجْلَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو[(٣)] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(٤)]، ثَنَا شُعَيْبٌ[(٥)]، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[(٦)]، وَقَالَ: بِالقَدُوم[(٧)] مُخَفَّفَةً [طرفه: ٦٢٩٨، أخرجه: م ٢٣٧٠، تحفة: ١٣٨٧٦، ١٣٧٨٤، ١٣٧٦٥، ١٤١٥١، ١٥١٢٦].

النسخ: «بِالقَدُوم» بالتخفيف، في قا، صـ: «بِالقَدُّوم». «تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ. وَتَابَعَهُ عَجْلَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» في شحج: «وَتَابَعَهُ ابنُ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ». «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ» زاد في ذ: «عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ». «وَقَالَ: بِالقَدُوم» لفظ «وَقَالَ» ثبت في ذ.

---

(١) قوله: (بالقدوم) روي بتخفيف الدال وتشديدها، فقيل: آلة النجّار يقال لها: القدوم بالتخفيف لا غير، وأما القدوم الذي هو مكان بالشام ففيه التشديد والتخفيف، فمن رواه بالتشديد أراد القرية، ومن روى بالتخفيف يحتمل القرية والآلة، والأكثرون على التخفيف وإرادة الآلة، «ك» (١٤/ ١٥).

(٢) «تابعه» عبد الرحمن الثقفي، «وتابعه عجلان» مولى فاطمة بنت عتبة، فالمتابعتان لقتيبة بن سعيد على أن [عُمْرَ] إبراهيم حين اختتن كان ثمانين سنة، وكذا رواية محمد بن عمرو لأنه وقع التصريح في المتابعتين، والرواية عند من وصلها بذلك، «قس» (٧/ ٣١٦).

(٣) ابن عبد الرحمن.

(٤) الحكم بن نافع.

(٥) هو ابن أبي حمزة.

(٦) عبد الله.

(٧) قوله: (بالقدوم مخفّفة) يعني أنه روى الحديث المذكور بالإسناد

٣٣٥٧ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ(١) الرُّعَيْنِيُّ(٢)، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ(٣)، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ(٤)، عَنْ مُحَمَّدٍ(٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثًا». [راجع: ٢٢١٧، أخرجه: م ٢٣٧١، تحفة: ١٤٤١٢].

٣٣٥٨ ـ ح وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ(٦)، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ(٧)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ(٨)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ(٩)، ثِنْتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ(١٠): قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾

النسخ: «أَخْبَرَنِي جَرِيرُ» كذا في ذ، وفي ن: «أَخْبَرَنَا جَرِيرُ».

المذكور أوّلاً، وصرّح بتخفيف الدال، وهذا يؤيد رواية الأصيلي والقابسي، «ف» (٦/ ٣٩٠).

(١) بفتح الفوقية وكسر اللام.

(٢) بضم الراء وفتح المهملة أبو عثمان، «ك» (١٤/ ١٥).

(٣) «ابن وهب» عبد الله المصري.

(٤) «أيوب» السختياني.

(٥) «محمد» هو ابن سيرين.

(٦) «محمد بن محبوب» البناني البصري.

(٧) «حماد بن زيد» ابن درهم الأزدي.

(٨) «أيوب» السختياني و«محمد بن سيرين» هما المذكوران في السابق.

(٩) بفتح الذال جمع كذْبة بسكونها، «مجمع» (٤/ ٣٩٢).

(١٠) قوله: (ثنتين منهن في ذات الله) قيل: أي: لأجل الله وأمره وطلب لرضاه، ويتوجّه عليه أن الثالثة أيضاً كذلك لِمَا فيها دفع كافر ظالم عن التعرض لما لا يرضى الله تعالى، وقد جاء في رواية: «كلهن في الله». وأجيب: نعم لكن كان فيها جرُّ نفع إلى نفسه، «لمعات». والمراد بالكذب

[الصافات: ٨٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ(١) (٢) هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وَقَالَ: بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةُ(٣) إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ،

النسخ: «إِنَّ هَا هُنَا رَجُلاً» كذا في س، وفي هـ، ذ، ك: «إِنَّ هَذَا رَجُلٌ».

الكذب صورة لا حقيقة، فَيأوّل ذلك بأنه كذب بالنسبة إلى فهم السامعين، أما في نفس الأمر فلا؛ إذ معنى قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ أي: مكدّر من كفركم كالسقيم، كذا في «الخير الجاري» [راجع «العيني» (١١/ ٦٣)].

قال في «الفتح» (٦/ ٣٩١): ويحتمل أن يكون أراد ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ أي: سأسقم، واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيراً، ويحتمل أنه أراد ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ بما قدر عليّ من الموت، أو سقيم الحجّة على الخروج معكم، وما حكي أنه كان تأخذه الحمّى في ذلك الوقت هو بعيد؛ لأنه لو كان كذلك لم يكن كذباً، لا تصريحاً ولا تعريضاً، انتهى.

قال في «اللمعات» قيل: أوهمهم بأنه استدلّ بأمارة علم النجوم على أنه سيسقم لِيتركوه، كما يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ * فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨، ٨٩]. وقيل: المراد إني سقيم القلب بكفركم، انتهى.

(١) هذا الإضراب عن جملة محذوفة أي: لم أفعله إنما الفاعل حقيقة هو الله، «ف».

(٢) قوله: (﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾) أسند إليه باعتبار السبب، أي: لأنه هو السبب لذلك، أو هو مشروط بقوله: «﴿إِن كَانُوا يَنطِقُونَ﴾» معناه: إن كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم. وعن الكسائي: أنه كان يقف عند قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ﴾ والضمير المرفوع لأحد ممن يصلح أن يكون فاعلاً، وإن كان لإبراهيم فليس فيه تصريح مثل ما في «بل فعلته»، ملتقط من «الفتح» (٦/ ٣٩٢) و«اللمعات».

(٣) بتخفيف الراء أم إسحاق، «ك» (١٤/ ١٦)، «خ».

فَسَأَلَهُ عَنْهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي[١]، فَأَتَى سَارَةَ فَقَالَ: يَا سَارَةُ، لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكِ أُخْتِي فَلَا تُكَذِّبِينِي. فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا[٢]، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ، فَأُخِذَ[٣]، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضُرُّكِ، فَدَعَتِ اللَّهَ فَأُطْلِقَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهَا ثَانِيَةً، فَأُخِذَ مِثْلَهَا[٤] أَوْ أَشَدَّ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضُرُّكِ، فَدَعَتْ فَأُطْلِقَ، فَدَعَا بَعْضَ حَجَبَتِهِ[٥] فَقَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ[٦]، ....

النسخ: «فَقَالَ: يَا سَارَةُ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: يَا سَارَةُ». «وَذَهَبَ» ثبتت الواو في هـ، ذ. «يَتَنَاوَلُهَا» في ذ: «تَنَاوَلَهَا». «ثَانِيَةً» كذا في ذ، وفي نـ: «الثَّانِيَةَ». «إِنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتَنِي» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «إِنَّكُم لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي».

(١) قوله: (قال: أختي) قيل: إنما عدل عن «هي زوجتي» مع أن ذات الزوج لا يتعرّض، وأيضاً الظالم لا يبالي أختاً أو زوجة، لأنه كان من عادة ذلك الجبّار أن لا يتعرّض إلا لذات الزوج. وقيل: لأن ذلك الجبّار كان مجوسيّاً، وعندهم أن الأخ أحقّ بأن تكون أخته زوجته من غيره، وقيل: أراد إن علم أنكِ امرأتي أكرهني على الطلاق، كذا في «الفتح» (٦/ ٣٩٣).

(٢) أي: الجبار إلى سارة ليطلبها، «ف».

(٣) قوله: (فأخذ) بلفظ المجهول، أي: حُبِس عن إمساكها، وفي رواية «فغطّ» قال الكرماني (١٤/ ١٦): أي: اختنق حتى ركض برجله كأنه مصروع، ومرّ بيانه [برقم: ٢٢١٧] في «البيع».

(٤) مثل الأخذة الأولى، «لمعات».

(٥) جمع حاجب.

(٦) قوله: (بشيطان) في «القاموس» (ص: ١١١٥): الشيطان كل عاتٍ

فَأَخْدَمَهَا[(١)] هَاجَرَ، فَأَتَتْهُ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ مَهْيَاً[(٢)]؟ قَالَتْ: رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ ـ أَوِ الْفَاجِرِ ـ فِي نَحْرِهِ[(٣)]، وَأَخْدَمَ هَاجَرَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَتِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ[(٤)]. [راجع: ٢٢١٧، تحفة: ١٤٤١٩].

النسخ: «مَهْيَا» كذا في سـ، وفي هـ، ذ: «مَهْيَمْ»، وفي كن: «مَهْيَن».

متمرّدٍ من إنس أو جنٍّ أو دابة. قال الطيبي (١٠/ ٣٠٣): أراد به المتمرّدَ من الجنِّ. قال في «الفتح» (٦/ ٣٩٤): كانوا يعظِّمون أمر الجنِّ جدّاً، ويرَون كلَّ ما يقع من الخوارق من فعلهم وتصرُّفهم.

(١) **قوله: (فأَخْدَمَها هاجر)** أي: وهب لها خادماً اسمها هاجر، ويقال: آجر بالهمزة بدل الهاء، وهي أم إسماعيل ـ عليه السلام ـ، «ك» (١٤/ ١٦).

(٢) كذا للمستملي، ولابن السكن «مَهْيَن» بالنون، وللكشميهني «مهيم»، ومعناها ما الخبر؟ «ف» (٦/ ٣٩٤).

(٣) **قوله: (في نحره)** كناية عن نزول مَكْرِه على نفسه، والنحر: أعلى الصدر، هو من قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر: ٤٣] «طيبي» (١٠/ ٣٠٣) و«لمعات».

(٤) **قوله: (يا بني ماء السماء)** قيل: أراد بني إسماعيل لطهارة نسبه، وقيل: أشار به إلى إنْباعِ الله تعالى لإسماعيل زمزم وهي ماء السماء، كذا في «اللمعات». قال الطيبي (١٠/ ٣٠٣) وغيره: أراد بهم العرب [سموا بذلك]؛ لأنهم يتبعون المطر ومواقع القطر في البوادي لأجل المواشي، ويتعيّشون به العرب وإن لم يكونوا بأجمعهم من بطن هاجر، لكن غلب أولاد إسماعيل على غيرهم.

٣٣٥٩ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى[١] أَوِ[٢] ابْنُ سَلَامٍ[٣] عَنْهُ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[٤]، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٥]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ[٦]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ[٧] وَقَالَ[٨]: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ـ عليه السلام ـ ». [راجع: ٣٣٠٧].

٣٣٦٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ[٩]، ثَنَا أَبِي، أَنَا الأَعْمَشُ[١٠]، ثَنِي إِبْرَاهِيمُ[١١]، عَنْ عَلْقَمَةَ[١٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١٣]

النسخ: «وَقَالَ» في ذ: «قَالَ». «ـ عليه السلام ـ» سقط في نـ. «ثَنِي إِبْرَاهِيمُ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ».

---

(١) «عبيد الله بن موسى» ابن باذام العبسي الكوفي.
(٢) أو «ابن سلام» أو هو محمد وهما من مشايخ المؤلف.
(٣) كأن البخاري شك في سماعه من عبيد الله وهو من أكبر مشايخه، ثم تحقق أنه سمعه من محمد بن سلام عنه فأورده هكذا، «ف» (٦/ ٣٩٤).
(٤) «ابن جريج» هو عبد الملك.
(٥) «عبد الحميد» هو ابن جبير بن شيبة بن عثمان الحجبي.
(٦) «أم شريك» غزية أو غزيلة العامرية، ويقال: الأنصارية.
(٧) سامٌّ أبرص.
(٨) مر بيانه [برقم: ٣٣٠٧].
(٩) الكوفي.
(١٠) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.
(١١) «إبراهيم» ابن يزيد النخعي.
(١٢) «علقمة» ابن الأسود النخعي.
(١٣) «عبد الله» هو ابن مسعود.

قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ(١) (٢) إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ: ﴿لَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ بِشِرْكٍ، أَوَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَـٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣]. [راجع: ٣٢].

٩ ـ بَابٌ(٣) ﴿يَزِفُّونَ(٤)﴾ [الصافات: ٩٤] النَّسَلَانُ(٥) فِي الْمَشْيِ

النسخ: «لابْنِهِ: ﴿يَـٰبُنَيَّ﴾» سقط في نـ. «بَابٌ ﴿يَزِفُّونَ﴾ النَّسَلَانُ فِي الْمَشْيِ» كذا في عسد، وفي هـ، حـ: «﴿يَزِفُّونَ﴾ النَّسَلَانُ فِي الْمَشْيِ»، وسقط لفظ «باب» في ذ، وفي سد، بق ـ أي الباقين ـ: «بَابٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاق».

(١) من اللبس وهو الخلط.

(٢) قوله: (﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ﴾) أي: لم يخلطوا، فإن قلت: ما وجه مناسبة هذا الحديث بقصة إبراهيم ـ عليه السلام ـ؟ أجيب بأنه تعالى حكى عنه أنه قال إبراهيم [لقومه]: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰنًا فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ﴾ الآية، وقال بعد ذلك: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ [الأنعام: ٨٣]، «خ» [«ف» (٦/ ٣٩٥)].

(٣) وقع بغير ترجمة هو كالفصل لما قبله، وتعلقه بما قبله واضح، فإن الكل من ترجمة إبراهيم ـ عليه السلام ـ، أما قوله: «يزفون...» إلخ، ليس هو ترجمة الباب بل أراد به تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوٓاْ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ﴾ [الصافات: ٩٤].

(٤) زف القوم في مشيهم أي: أسرعوا، والنسلان: الإسراع، «ك» (١٤/ ١٨).

(٥) وصله الطبري عن مجاهد بلفظ الوزيف النسلان، «قس» (٧/ ٣٢٤).

٣٣٦١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرٍ(١)، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ(٢)، عَنْ أَبِي حَيَّانَ(٣)، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيُنْفِذُهُمُ(٥) الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ ـ فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ ـ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَيَقُولُ: ـ وَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ ـ نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى». تَابَعَهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
[راجع: ٣٣٤٠].

٣٣٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(٦)، ثَنَا وَهْبُ بْنُ

النسخ: «وَتَدْنُو الشَّمْسُ» في ن: «وَيَدْنُو الشَّمْسُ». «فَيَقُولُ» في ن: «وَيَقُولُ». «نَفْسِي نَفْسِي» في ذ: «نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي». «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ» كذا في ذ، وفي ن: «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ».

---

(١) «إسحاق بن إبراهيم بن نصر» السعدي المروزي.

(٢) «أبو أسامة» حماد بن أسامة.

(٣) «أبي حيان» بشدة التحتية يحيى بن سعيد التيمي الكوفي.

(٤) «أبي زرعة» هرم بن عمرو بن جرير الكوفي.

(٥) قوله: (وينفذهم البصر) رواه الأكثرون بفتح الياء، وبعضهم بالضمّ، معناه: أنه يحيط بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الأرض، كذا في «الخير الجاري» [و«الكرماني» (١٣/ ٢٣٣)]، ومرّ بيان الحديث [برقم: ٣٣٤٠].

(٦) المروزي، «قس» (٧/ ٣٢٥).

جَرِير، عَنْ أَبِيهِ[١]، عَنْ أَيُّوبَ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجِلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ[٤] عَيْنًا مَعِينًا»[٥]. [راجع: ٢٣٦٨، أخرجه: س في الكبرى ٨٣٧٦، تحفة: ٥٥٣٠].

٣٣٦٣ ـ وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ[٦]: ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[٧] قَالَ: أَمَّا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ[٨] فَحَدَّثَنِي قَالَ: إِنِّي وَعُثْمَانَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ[٩] جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[١٠]، فَقَالَ: مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَكِنَّهُ[١١] قَالَ: أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ

النسخ: «وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ الأَنْصَارِيُّ». «قَالَ: أَمَّا كَثِيرُ» ثبت لفظ «قَالَ» في ذ. «وَلَكِنَّهُ» ثبت في عسـ، ذ.

---

(١) جرير بن حازم بن زيد الأزدي، «قس» (٧/ ٣٢٥).
(٢) السختياني.
(٣) الأسدي.
(٤) وسيأتي بيانه.
(٥) بفتح الميم أي: عيناً جارياً سائلاً، «ك» (١٤/ ١٩). [قال ابن الجوزي: ظهور زمزم نعمة من الله محضة من غير عمل عامل... إلخ، «قس» (٧/ ٣٢٥)].
(٦) محمد بن عبد الله، «تو».
(٧) عبد الملك.
(٨) «كثير بن كثير» هو السهمي.
(٩) «عثمان بن أبي سليمان» ابن جبير بن مطعم القرشي.
(١٠) الأزدي.
(١١) قوله: (ما هكذا حدّثني ابن عباس ولكنه...) إلخ، أورده مختصراً، قال في «الفتح» (٦/ ٤٠٠): وقد رواه الأزرقي وبيَّن فيه سبب قول

بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، مَعَهَا شَنَّةٌ[١]. ـ لَمْ يَرْفَعْهُ[٢] ـ.
[أطرافه: ٢٣٦٨، ٣٣٦٢، ٣٣٦٤، ٣٣٦٥، أخرجه س في الكبرى ٨٣٧٩، تحفة: ٥٦٠٠].

٣٣٦٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٤]، ثَنَا مَعْمَرٌ[٥]، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوَّلَ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ،

النسخ: «لَمْ يَرْفَعْهُ» زاد في نـ: «ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «ثَنَا مَعْمَرٌ» في ذ: «أَنَا مَعْمَرٌ».

سعيد بن جبير: «ما هكذا حدثني ابن عباس» ولفظه: «عن ابن جريج عن كثير بن كثير قال: كنت أنا وعثمان بن أبي سليمان وعبد الله بن عبد الرحمٰن في أناس مع سعيد بن جبير بأعلى المسجد ليلاً، فقال سعيد بن جبير: سلوني قبل أن لا تروني، فسأله القوم فأكثروا، فكان مما سُئِل عنه أن قال رجل: أحقّ ما سمعنا في المقام ـ أي: مقام إبراهيم ـ أن إبراهيم حين جاء من الشام حلف لامرأته ـ أي: سارة ـ أن لا ينزل بمكة حتى يرجع، فقربت إليه امرأة إسماعيل المقام فوضع رجله عليه حتى لا ينزل، فقال سعيد بن جبير: ليس هكذا حدثني ابن عباس ولكن» فساق الحديث.

(١) القربة الخلقة الصغيرة.
(٢) أي: الحديث إلى النبي ﷺ.
(٣) «عبد الله بن محمد» هو المسندي.
(٤) «عبد الرزاق» هو ابن همام بن نافع.
(٥) «معمر» هو ابن راشد الأزدي مولاهم.

اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا[١] لِتُعْفِيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةَ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ[٢] عِنْدَ دَوْحَةٍ[٣]، فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ[٤]، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا[٥] فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءً[٦] فِيهِ مَاءٌ، ....

النسخ: «حَتَّى وَضَعَهُمَا» في هـ، ذ: «فَوَضَعَهُمَا». «فَوْقَ زَمْزَمَ» في ك، س، ح، ذ: «فَوْقَ الزَّمْزَمِ».

(١) قوله: (اتّخذتْ مِنْطقاً) بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء، هو ما يشدّ به الوسط، وكان السبب في ذلك أن سارة كانت وهبت هاجر لإبراهيم فحملت منه بإسماعيل، فلما ولدته غارت منها فحلفت لتقطعنّ منها ثلاثة أعضاء، فاتّخذتْ هاجر مِنْطَقاً فشدّت به وسطها وهربت وجرّت ذيلها لتخفي أثرها على سارة. ويقال: إن سارة اشتدّت بها الغيرةُ فخرج إبراهيم بإسماعيل وأمّه إلى مكة لذلك، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٠٠ ـ ٤٠١).

قال الكرماني (١٤/ ١٩) في قوله: «اتّخذتْ مِنْطَقاً»: أي: اتّخذتْ أم إسماعيل ـ عليه السلام ـ منطقاً لخدمة سارة، ومعناه: أنها تزيَّتْ بزيّ الخدم إشعاراً بأنها خادمها لتستميل خاطرها وتصلح ما فسد، يقال: عفا على ما كان منه إذا أصلح بعد الفساد، انتهى. والله أعلم.

(٢) أي: موضع البيت، «خ».

(٣) بفتح الدال المهملة وسكون الواو ثم مهملة: هي الشجرة الكبيرة، «ف» (٦/ ٤٠١).

(٤) أي: مكانه.

(٥) وعاء من جلد.

(٦) بكسر أوله، قربة صغيرة، «ف» (٦/ ٤٠١).

ثُمَّ قَفَّى[١] إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا فِي هَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَنِيسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذًا لَا يُضَيِّعُنَا[٢]، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ[٣] حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ،

النسخ: «فِي هَذَا الْوَادِي» كذا في ذ، وفي نـ: «بِهَذَا الْوَادِي». «أَنِيسٌ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «إِنْسٌ». «آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا» في نـ: «آللَّهُ الذي أَمَرَكَ بِهَذَا». «عِنْدَ الثَّنِيَّةِ» زاد في شحج: «مِنْ طَرِيقِ كداء».

---

(١) من المثقلة وهي الإعراض والتولي، «ك» (١٤/ ٢٠)، «خ».

(٢) قوله: (لا يُضَيِّعُنا) في رواية إبراهيم بن نافع: «فقالت: رضيت بالله» «ف» (٦/ ٤٠١).

(٣) قوله: (إذا كان عند الثنية) بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتية، وصحّفه الأصيلي فقال: «البنية» بالموحدة، كذا في «التوشيح» (٥/ ٢١٦٨). وفي «القاموس» (ص: ١١٦٦): الثنية: العقبة، أو طريقها، أو الجبل، أو الطريقة فيه أو إليه، انتهى. وقوله: «من طريق كداء» قال في «الفتح» (٦/ ٤٠١): هو بفتح الكاف ممدوداً، هو الموضع الذي دخل النبي ﷺ مكّة منه، وضبط ابن الجوزي «كُدى[١]» بالضم والقصر، وقال: هي التي بأسفل مكة عند قعيقعان، قال: لأنه وقع في الحديث أنهم نزلوا بأسفل مكة. قلت: وذلك ليس بمانع أن يرجع من أعلى مكة، فالصواب ما وقع في الأصول بفتح الكاف والمدّ، انتهى كلام «الفتح» (٦/ ٤٠١).

---

(١) في الأصل: كدامى.

ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الدَّعْوَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: رَبِّ ﴿إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]. وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ(١) ابْنُهَا(٢)، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى(٣) ـ أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ ـ؛ فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِيَ(٤) تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِيَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا(٥)، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ(٦)، حَتَّى جَاوَزَتِ الْوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ، فَقَامَتْ عَلَيْهَا

النسخ: «بِهَؤُلَاءِ الدَّعْوَاتِ» كذا في ذ، وفي ن: «بِهَؤُلَاءِ الكلِمَاتِ». «فَقَالَ: رَبِّ ﴿إِنِّيٓ﴾» كذا في هـ، ذ، وفيهما أيضًا: «فَقَالَ: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ﴾». «﴿عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ﴾» ثبت في ذ. «يَتَلَبَّطُ» في هـ: «يَتَلَمَّظُ» يريد لسانه في فيه.

---

(١) كفرح، «ق» (ص: ٥٣٨).

(٢) زاد الفاكهي: «وانقطع لبنها».

(٣) قوله: (يَتَلَوّى) أي: يتقلَّب ظهراً لبطن، و«يَتَلَبّط» بإهمال الطاء، أي: يتمرّغ ويضرب نفسَه على الأرض، كذا في «الكرماني» (١٤/ ٢٠).

(٤) في رواية عطاء بن السائب: «والوادي يومئذ عميق»، وفي رواية أبي جهم: «تستغيث ربها وتدعوه»، «ف» (٦/ ٤٠١).

(٥) درع المرأة: قميصها، «ك» (١٤/ ٢١).

(٦) قوله: (الإنسان المجهود) أي: الذي أصابه الجهد، «ف» (٦/ ٤٠١).

فَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ ـ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلِذَلِكَ سَعَى النَّاسُ بَيْنَهُمَا». ـ فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صَهٍ[١] [٢] ـ تُرِيدَ نَفْسَهَا ـ ثُمَّ تَسَمَّعَتْ[٣]، فَسَمِعَتْ أَيْضًا، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ، إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ[٤] [٥]. فَإِذَا هِيَ بِالْمَلَكِ، عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ[٦] ـ أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ[٧] [٨] ـ حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلَتْ

النسخ: «فَنَظَرَتْ» في ن: «وَنَظَرَتْ». «فَلِذَلِكَ سَعَى النَّاسُ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ». «غَواث» مصحح عليه، وفي ذ: «غُواث» بالضم.

(١) إسكان لنفسها لتحقق ما سمعت من الصوت، «مجمع» (٤/ ٧٧).

(٢) قوله: (فقالت: صَهٍ) بفتح المهملة وسكون الهاء وبكسرها منونة، كأنها خاطبت نفسها فقالت لها: اسكتي، «ف» (٦/ ٤٠٢).

(٣) گوش داشت. [بالفارسية].

(٤) بفتح أوله للأكثر وخفة الواو وبالمثلثة، جزاؤه محذوف أي: أغثني، «ف» (٦/ ٤٠٢).

(٥) قوله: (غَواث) بالفتح كالغياث بالكسر، من الإغاثة، وروي بالضمّ والكسر، وهما أكثر ما يجيء في الأصوات كالنُّباح، «مجمع» (٤/ ٧٧).

(٦) أي: حفر بطرف رجله، «مجمع» (١/ ١٥٢).

(٧) أي: أشار به، «ك» (١٤/ ٢١).

(٨) قوله: (أو قال بجناحه) شكّ من الراوي، وفي رواية ابن جريج: «فركض جبرئيل برجله»، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٠٢). وفي «الخير الجاري»: ومعنى «قال بجناحه»: أشار به. قوله: «تُحَوِّضه» بالحاء المهملة والضاد المعجمة وبينهما واو مشددة مكسورة، أي: تصيِّره كالحوض لئلا يذهب

تُحَوِّضُهُ(١) وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا(٢)، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا، وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَغْرِفُ ـ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ ـ أَوْ قَالَ(٣): لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ ـ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا(٤) مَعِينًا»(٥) ـ. قَالَ: فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ: لَا تَخَافِي الضَّيْعَةَ(٦)، فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتَ اللَّهِ، يَبْنِي هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ(٧) مُرْتَفِعًا مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ(٨)، تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ،

النسخ: «لَا تَخَافِي» في ذ: «لَا تَخَافُوا» مصحح عليه. «فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتَ اللَّهِ» كذا في هـ، وفي س، ح، ذ: «فَإِنَّ هَذا بَيْتُ اللَّهِ».

الماء. قوله: «لو تركَتْ زمزم...» إلخ، فيه تنبيه على أن النعمة إذا وصلت من غير كسْب لم يفعل المنعَمُ عليه ما يخلّ بالتوكل بل يشكر ويتوكّل على الله سبحانه في إيصال المزيد منها، انتهى.

(١) أي: تجعله مثل الحوض، «ف» (٦/ ٤٠٢).

(٢) هو حكاية فعلها، «ف» (٦/ ٤٠٢).

(٣) شك من الراوي.

(٤) أي: ظاهراً جارياً على وجه الأرض، «ف» (٦/ ٤٠٢).

(٥) بفتح الميم.

(٦) قوله: (الضَّيْعَة) بفتح المعجمة وسكون التحتية، أي: الهلاك، وفي حديث أبي جهم: «لا تخافي أن ينفد الماء»، «فتح» (٦/ ٤٠٢).

(٧) أي: موضعه.

(٨) قوله: (كالرابية) بالموحدة ثم التحتيّة، «ف» (٦/ ٤٠٢). وهي ما ارتفع من الأرض، كذا في «المجمع» (٢/ ٢٨٧). قال في «الفتح» (٦/ ٤٠٢ ـ ٤٠٣): وروى ابن أبي حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن

حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ(١) مِنْ جُرْهُمَ(٢) ـ أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ ـ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءَ(٣)، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا(٤)، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي(٥) وَمَا فِيهِ مَاءٌ، ....

العاص قال: «لما كان زمن الطوفان رفع البيت، فكان الأنبياء يحجّونه ولا يعلمون مكانه حتى بوّأه الله لإبراهيم وأعلمه مكانه». وروى عبد الرزاق: «أن آدم [أوّل] من بنى [البيت]»، وقيل: بَنَتْه الملائكة قبله، وعن وهب بن منبّه: «أول من بناه شيث بن آدم» والأول أثبت، كذا في «الفتح»، وسيأتي مزيد لذلك في الصفحة الآتية، ومرّ في «الحجّ» [ك: ٢٥، ب: ٤٢].

(١) قوله: (رفقة) بضمّ الراء وسكون الفاء ثم قاف، وهم الجماعة المختلطون، سواء كانوا في سفر أم لا، قوله: «من جُرْهم» هو ابن قحطان بن عابر بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح، وفي رواية عطاء بن السائب: «وكانت جُرْهم يومئذ بواد قريب من مكة»، وقيل: إن أصلهم من العمالقة، «ف» (٦/ ٤٠٣).

(٢) جرهم كقنفذ حي من اليمن، «قاموس» (ص: ١٠٠٤).

(٣) قوله: (من طريق كداء) وقع في جميع الروايات بفتح الكاف والمدّ، واستشكله بعضهم بأن كداء بالفتح والمدّ في أعلى مكة، وأما الذي في أسفل مكة فبالضمّ والقصر، يعني فيكون الصواب هنا بالضمّ والقصر، وفيه نظر؛ لأنه لا مانع أن يدخلوها من الجهة العليا وينزلوا من الجهة السفلى، «ف» (٦/ ٤٠٣)، «ك» (٨/ ١٠١).

(٤) بالمهملة والفاء: هو الذي يحوم على الماء ويتردد ولا يمضي عنه، «ف» (٦/ ٤٠٣).

(٥) ظرف مستقر لا لغو، أي: لعهدنا كان أو ثبت بهذا الوادي قَبْلُ ولم يكن فيه ماء، «ك» (١٤/ ٢٢).

فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّيْنِ[١]، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ، فَأَقْبَلُوا، قَالَ: وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَلْفَى[٢] ذَلِكَ[٣] أُمَّ إِسْمَاعِيلَ[٤]، وَهِيَ تُحِبُّ الإِنْسَ»[٥]، فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ، فَنَزَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الْغُلَامُ[٦]، وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ[٧] وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، ....

النسخ: «قَالَتْ: نَعَم» كذا في ذ، وفي ن: «فَقَالَتْ: نَعَم».

---

(١) **قوله: (جَرِيّاً أو جَرِيَّين)** شك من الراوي، هل أرسلوا واحداً أو اثنين؟ و«الجريّ» بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتية: هو الرسول، وقد يطلق على الوكيل وعلى الأجير، قيل: سمي بذلك لأنه يجري مجرى مرسله أو موكله، أو لأنه يجري مسرعاً في حوائجه، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٠٣).

(٢) بالفاء أي: وجد، «ف» (٦/ ٤٠٣).

(٣) فاعل.

(٤) بالنصب على المفعولية.

(٥) بضم الهمزة ضد الوحشة، ويجوز الكسر أي: تحب جنسها، «ف» (٦/ ٤٠٣).

(٦) أي: إسماعيل.

(٧) **قوله: (وأنفسهم)** بفتح الفاء بلفظ أفعل التفضيل من النفاسة، أي: كثرت رغبتهم فيه، ووقع عند الإسماعيلي: «وأنسهم» بغير فاء، من الأنس. قال الكرماني: قوله: «أنفسهم» بلفظ الماضي، أي: رغبهم في مصاهرته لنفاسته عندهم، «ف» (٦/ ٤٠٣).

فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ(١)، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ(٢)، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ(٣) بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرْكَتَهُ(٤)، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا(٥)، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ. قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ اقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقُولِي لَهُ:

---

(١) قوله: (زوجوه امرأة منهم)، اسمها عمارة بنت سعد بن أسامة فيما قاله ابن إسحاق، أو هي الجداء بنت سعد فيما قاله السهيلي والمسعودي، أو حُبَّى بنت أسعد بن عملق فيما قاله عمر بن شبة، «قس» (٧/ ٣٣٣).

(٢) أي: في خلال ذلك.

(٣) قوله: (فجاء إبراهيم بعد ما تزوّج إسماعيل) قال الكرماني (١٤/ ٢٢): فإن قلت: هذا مشعر بأن الذبيح غير إسماعيل؛ لأن الذبح كان في الصغر في حياة أمه قبل التزوّج، وإبراهيم تركه رضيعاً وعاد إليه وهو متزوّج. قلت: ليس فيه نفي مجيئه مرّة أخرى قبل موتها وتزوُّجه، انتهى.

قال صاحب «الفتح» (٦/ ٤٠٤): قلت: وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين في خبر آخر، ففي حديث أبي جهم: «كان إبراهيم يزور هاجر كل شهر على البراق يغدو غدوة، فيأتي مكة ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام»، وروى الفاكهي من حديث عليّ بإسناد حسن نحوه، فعلى هذا فقوله: «فجاء إبراهيم بعد ما تزوّج إسماعيل» أي: بعد مجيئه قبل ذلك مراراً، والله أعلم، انتهى.

(٤) قوله: (يطالع تركته) بسكون الراء وكسرها: المتروكة، والمراد بها أهله، والمطالعة: النظر في أحوالها، «ك» (١٤/ ٢٣).

(٥) أي: يطلب لنا الرزق، «ف» (٦/ ٤٠٤).

يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ[(١) (٢)]. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ، كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئًا[(٣)]، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ[(٤)] وَشِدَّةٍ، قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ[(٥)]. قَالَ: ذَاكِ أَبِي وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُفَارِقَكِ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ، فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى[(٦)]، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ، فَلَمْ يَجِدْهُ، وَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَسَأَلَهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا، قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ، وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ، قَالَ:

---

(١) كناية عن طلاق امرأته، «توشيح» (٥/ ٢١٧١).

(٢) قوله: (يغيّر عتبةَ بابه) بفتح المهملة والفوقية والموحدة، كناية عن المرأة، وسماها بذلك لما فيها من الصفات الموافقة لها، وهو حفظ الباب وصون ما هو داخله وكونها محلّ الوطء، فاستنبط منه شيخنا الإمام البلقيني: عدَّ ذلك من كنايات الطلاق، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٠٤).

(٣) أي: أبصر ورأى شيئا لم يعهد، وكأنه رأى أثر أبيه وبركة قدومه، «مجمع» (١/ ١٢٢).

(٤) أي: مشقة، «ف» (٦/ ٤٠٤).

(٥) كناية عن طلاق امرأته، «توشيح» (٥/ ٢١٧١).

(٦) قوله: (وتزوج منهم) أي: من جرهم، «أخرى» اسمها سامة بنت مهلهل فيما قاله المسعودي تبعاً للواقدي، أو بشامة بموحدة ومعجمة مخففة بنت مهلهل بن سعد بن عوف، أو هي عاتكة، وعن ابن إسحاق فيما حكاه ابن سعد رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية، وقيل غير ذلك، «قس» (٧/ ٣٣٤).

مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتِ: اللَّحْمُ، قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِ: الْمَاءُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ». قَالَ: فَهُمَا لَا يَخْلُو[(١)] عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُرِيهِ يُثَبِّتُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ، قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ، قَالَ: ذَاكِ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ. ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي[(٢)] [(٣)] نَبْلًا لَهُ تَحْتَ

النسخ: «لَا يَخْلُو» في هـ: «لَا يَخْلُوانِ».

---

(١) قوله: (فهما لا يخلو) يقال: أخلى الرجل اللبن إذا لم يشرب غيره، يعني أن المداومة عليهما لا توافق الأمزجة إلا في مكة من أثر دعاء إبراهيم ـ عليه السلام ـ، كذا في «المجمع» (٢/ ١٠٩). وفي «الفتح» (٦/ ٤٠٥): زاد في رواية عطاء: «فقالت: أنزل رحمك الله فاطعم واشرب، قال: إني لا أستطيع النزول»، انتهى. وذلك لأنه وعد لسارة: «إني لا أنزل حتى أرجع إليكِ».

(٢) أي: يصلح.

(٣) قوله: (يبري) بفتح أوله وسكون الموحدة. قوله: «نبلاً» النَّبْلُ بفتح النون وسكون الموحدة: السهم قبل أن يركب فيه نصله وريشه[(١)]، وهو السهم

---

(١) في الأصل: نصلاً وريشًا.

دَوْحَةٍ[١] قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَآهُ قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ[٢]، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ[٣]، قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، قَالَ: وَتُعِينُنِي؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ[٤]: فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتًا، وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ[٥] مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا[٦]، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ[٧]،

النسخ: «وَأُعِينُكَ» في هـ، ذ: «فَأُعِينُكَ». «رَفَعَا» في ذ: «رَفَعَ».

العربي، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٠٥). وفي «المجمع» (١/ ١٧٨): أبري النبل وأريشها: أي: أنْحتها[١] وأصلحها وأعمل لها ريشاً لتصير سهاماً، انتهى.

(١) بمهملتين: شجرة عظيمة، «خ».

(٢) يعني من الاعتناق والمصافحة وتقبيل اليد ونحو ذلك، «ف» (٦/ ٤٠٥).

(٣) قوله: (إن الله أمرني بأمر) ووقع في حديث [أبي] جهم عند الفاكهي: «أن عمر إبراهيم كان يومئذ مائة سنة، وعمر إسماعيل ثلاثين سنة»، «ف» (٦/ ٤٠٥).

(٤) أي: إبراهيم.

(٥) قوله: (إلى أكَمَةٍ) بفتح الهمزة والكاف، وقد تقدّم بيان ذلك في أوائل الكلام على هذا الحديث، قاله في «الفتح» (٦/ ٤٠٦). وفي «القاموس» (ص: ٩٩٤): الأَكَمَةُ محرّكةً: التَلُّ من القُفِّ من حجارة واحدة، أو هي دون الجبال، أو الموضع يكون أشدَّ ارتفاعاً مما حوله، وهو غليظٌ لا يبلغ أن يكون حجراً.

(٦) متعلق بقوله: «أَبْنِيَ»، «ك» (١٤/ ٢٤).

(٧) قوله: (القواعد من البيت) في رواية أحمد عن ابن عباس:

(١) في الأصل: أي أسنحتها.

فَجعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجرِ(١) (٢) فَوَضَعَهُ لَهُ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾. قَالَ: فَجعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حوْلَ الْبيْتِ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. [راجع: ٢٣٦٨].

٣٣٦٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٣)، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ

«القواعد التي رفعها إبراهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك»، وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد: «أن القواعدَ كانت في الأرض السابعة»، «فتح» (٦/ ٤٠٦)، «تو» (٥/ ٢١٧٢).

(١) هو الحجر المشهور بمقام إبراهيم ـ عليه السلام ـ.

(٢) قوله: (جاء بهذا الحجر) يعني المقام، زاد في حديث عثمان: «ونزل عليه الركن والمقام من الجنة، فكان إبراهيم يقوم على المقام يبني عليه [ويرفعه له إسماعيل]، فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه، وأخذ المقام فجعله لاصقاً بالبيت، فلما فرغ إبراهيم من بناء الكعبة جاءه جبرئيل فأراه المناسك كلّها، ثم قام إبراهيم على المقام فقال: يا أيها الناس! أجيبوا ربكم، فوقف إبراهيم وإسماعيل تلك المواقف، وحجّه إسحاق وسارة من بيت المقدس، ثم رجع إبراهيم إلى الشام فمات بالشام». وروى الفاكهي بإسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال: «قام إبراهيم على الحجر فقال: يا أيها الناس! كتب عليكم الحجّ، فأسمع من في أصلاب الرجال وأرحام النساء، فأجابه من آمن [و] من كان سبق في علم الله أنه يحجّ إلى يوم القيامة: لبيك اللهم لبيك»، كذا في «الفتح» (٦/ ٤٠٦).

(٣) «عبد الله بن محمد» ابن عبد الله بن جعفر الجعفي أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندي.

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو[١]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ[٢]، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ[٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٤]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[٥] قَالَ: لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ[٦] وَبَيْنَ أَهْلِهِ[٧] مَا كَانَ[٨]، خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ، وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ[٩] فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، فَيُدِرُّ[١٠] لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ[١١]، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءَ[١٢] [١٣] نَادَتْهُ مِنْ

---

(١) «أبو عامر» عبد الملك بن عمرو بن قيس القيسي العقدي.

(٢) «إبراهيم بن نافع» المخزومي المكي.

(٣) «كثير بن كثير» ابن المطلب بن أبي وداعة السهمي المكي.

(٤) «سعيد بن جبير» الأسدي مولاهم الكوفي.

(٥) «ابن عباس» عبد الله ابن عم رسول الله ﷺ.

(٦) قوله: (لَمَّا كان بين إبراهيم وبين أهله) يعني سارة «ما كان» يعني من غيرة سارة لما ولدت هاجر إسماعيل، قاله في «الفتح» (٦/ ٤٠٧)، أي: من جنس الخصومة التي هي معتادة بين الضرائر وما يكون للزوج حين المخالفة بينهن، كذا في «الخير الجاري».

(٧) أي: سارة.

(٨) من غيرة سارة لما ولدت هاجر إسماعيل، «ف» (٦/ ٤٠٧).

(٩) بفتح المعجمة وشدة النون: القربة الخلقة الصغيرة، كذا في «القاموس» (ص: ١١١٥).

(١٠) بضمّ الياء وكسر الدال، أي: هاجر تُرضع ولدها، وروي بالتحتية المفتوحة أي: يكثر ويسيل لبنها على صبيها، «عثماني».

(١١) أي: سارة.

(١٢) موضع كما مرّ.

(١٣) كذا في أكثر النسخ الموجودة، وفي نسختي: بضمّ الكاف مقصوراً.

وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ، قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ، قَالَ: فَرَجَعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ وَيُدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا، حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَدًا، قَالَ: فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا، فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ هَلْ تُحِسُّ أَحَدًا فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوَادِيَ سَعَتْ أَتَتِ الْمَرْوَةَ، وَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطاً[١]، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ ـ تَعْنِي الصَّبِيَّ ـ فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ، فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ[٢] [٣] لِلْمَوْتِ، فَلَمْ تُقِرَّهَا[٤] نَفْسُهَا[٥]، فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَدًا، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ[٦] الصَّفَا، فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا، حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ، فَقَالَتْ: أَغِثْ إِنْ كَانَ

النسخ: «قَالَ: فَذَهَبَتْ» لفظ «قال» سقط في ن. «أَتَتِ الْمَرْوَةَ» كذا في ذ، وفي ن: «وَأَتَتِ الْمَرْوَةَ». «وَفَعَلَتْ» في ذ: «فَفَعَلَتْ».

---

(١) جمع شوط.

(٢) أي: يضيق عليه نفسه، «مجمع» (٤/ ٧٢٦).

(٣) **قوله: (كأنه ينشغ)** النشغ بالنون والمعجمتين: الشهيق من الصدر حتى كاد يبلغ الغشي، أي: يعلو نفسه كأنه شهيق من شدّة ما يرد عليه، «ك» (١٤/ ٢٥)، «خ».

(٤) من الإقرار.

(٥) **قوله: (فلم تُقِرّها نفسُها)** بضم المثناة الفوقية وكسر القاف وتشديد الراء، و«نفسها» رفع على الفاعلية، أي: لم تتركها نفسها مستقرّة فتشاهده في حال الموت، «قسطلاني» (٧/ ٣٣٧).

(٦) من سمع.

عِنْدَكَ خَيْرٌ، فَإِذَا جِبْرَئِيلُ، قَالَ: فَقَالَ بِعَقِبِهِ(١) (٢) هَكَذَا، وَغَمَزَ بِعَقِبِهِ عَلَى الأَرْضِ، قَالَ: فَانْبَثَقَ(٣) (٤) الْمَاءُ، فَدُهِشَتْ(٥) (٦) أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْفِرُ(٧). قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا»، قَالَ: فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ، وَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا، قَالَ: فَمَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمَ(٨) بِبَطْنِ الْوَادِي، فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ ـ كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ ـ، فَبَعَثُوا رَسُولَهُمْ، فَنَظَرَ فَإِذَا هُوَ بِالْمَاءِ، فَأَتَاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ فَأَتَوْا إِلَيْهَا، فَقَالُوا: يَا أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكِ أَوْ نَسْكُنَ مَعَكِ؟ فَبَلَغَ(٩)

النسخ: «فَإِذَا جِبْرَئِيلُ» في نـ: «فَإِذَا هُوَ جِبْرَئِيلُ». «تَحْفِرُ» في هـ: «تَحْفِنُ».

---

(١) أي: أشار به، «ك» (١٤/ ٢٥).

(٢) معناه فعل به بقرينة قوله: «وغمز بعقبه»، «خ».

(٣) أي: نبع وجرى، «مجمع» (١/ ١٥٠).

(٤) قوله: (فانبثق) بنون وموحدة ومثلّثة وقاف، أي: انْفَجر، «ك» (١٤/ ٢٥)، «خ»، «تو» (٥/ ٢١٧٤).

(٥) وفي نسختين بضم الدال.

(٦) دهِش كفرِح، فهو دَهِشٌ: تَحَيَّرَ، ودُهِشَ كَعُنِيَ، فهو مدهوش، «قاموس» (ص: ٥٤٩).

(٧) بكسر الفاء آخره راء، «قس» (٧/ ٣٣٧).

(٨) كقنفذ وهو غير منصرف، حي من اليمن، «قس» (٧/ ٣٣٢).

(٩) قوله: (فبلغ) الفاء للعطف على محذوف، أي: فأذنت فكان كذا فبلغ، «خ» [«ع» (١١/ ٨٠)].

ابْنُهَا، فَنَكَحَ فِيهِمُ امْرَأَةً، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لإِبْرَاهِيمَ[١]، فَقَالَ لأَهْلِهِ[٢]: إِنِّي مُطَّلِعٌ[٣] تَرْكَتِي. قَالَ: فَجَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ، قَالَ: قُولِي لَهُ إِذَا جَاءَ: غَيِّرْ عَتَبَةَ بَيْتِكَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ فَقَالَ: أَنْتِ ذَاكِ، فَاذْهَبِي إِلَى أَهْلِكِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرْكَتِي، فَجَاءَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ، فَقَالَتْ: أَلَا تَنْزِلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ؟ فَقَالَ: وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا اللَّحْمُ، وَشَرَابُنَا الْمَاءُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ[٤] إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ». قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرْكَتِي، فَجَاءَ فَوَافَقَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ وَرَاءِ زَمْزَمَ،

النسخ: «عَتَبَةَ بَيْتِكَ» كذا في عسـ، ذ، وفي نـ: «عَتَبَةَ بَابِكَ». «فَقَالَ: أَنْتِ ذَاكِ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَالَ: أَنْتِ ذَاكِ». «بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ صلى اللَّه عليهما وسلم» في نـ: «بَرَكَةُ دَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ صلى اللَّهُ عليهما وسلم» وثبت التصلية في ذ.

---

(١) أي: ظهر لإبراهيم أن يطلع على حال إسماعيل وأمه.

(٢) أي: سارة.

(٣) قوله: (إني مُطَّلِعٌ) أي: ذاهب إلى «تَركتي» ـ التركة بكسر راء وسكونها: المتروكة، كما مرّ ـ أي: إسماعيل وأمّه للاطّلاع عليهما، «خير».

(٤) قوله: (بركة) خبر مبتدأ محذوف أو بالعكس، أي: زمزم بركة، أو: في طعام مكة وشرابها بركةٌ، والسياق يدل عليه، «كرماني» (١٤/ ٢٧)، «الخير الجاري».

يُصْلِحُ نَبْلًا[1] لَهُ، فَقَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ رَبَّكَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ لَهُ بَيْتًا، قَالَ: أَطِعْ رَبَّكَ، قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ، قَالَ: إِذًا أَفْعَلَ ـ أَوْ كَمَا قَالَ ـ فَقَامَا فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ يَبْنِي[2]، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَيَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ قَالَ: حَتَّى ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ، وَضَعُفَ الشَّيْخُ عَلَى نَقْلِ الْحِجَارَةِ، فَقَامَ عَلَى حَجَرِ الْمَقَامِ، فَجَعَلَ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَيَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. [راجع: ٢٣٦٨].

النسخ: «عَلَى نَقْلِ الْحِجَارَةِ» في هـ، ذ: «عَنْ نَقْلِ الْحِجَارَةِ».

---

(١) **قوله: (يُصْلح نبلاً له)** بفتح النون وسكون الباء الموحدة وباللام: سِهام عربيّة بلا نصل ولا ريش، كذا في «قس» (٧/ ٣٣٨).

(٢) **قوله: (فجعل إبراهيم يبني...)** إلخ، قد قيل: ليس في العالم بناء أشرف من الكعبة؛ لأن الآمر بعمارته ربُّ العالمين، والمبلغ والمهندس جبرئيل الأمين، والباني هو الخليل، والتلميذ إسماعيل، «قس» (٤/ ١٠٣).

قال البيضاوي (١/ ١٧١) في تفسيره: قيل: أول من بناه إبراهيم، ثم هدم فبناه قوم من جُرْهم، ثم العمالقة، ثم قريش. وقيل: هو أول بيت بناه آدم فانطمس في الطوفان، ثم بناه إبراهيم، وقيل: كان في موضعه قبل آدم بيت يقال له: الضراح، ويطوف به الملائكة، فلما أُهبط [آدم] أمر بأن يحجّه ويطوف حوله، ورفع في الطوفان إلى السماء الرابعة يطوف به ملائكة السماوات، انتهى. ومرّ بيانه مستوعباً (برقم: ١٥٨٢) في «كتاب الحج» في «باب فضل مكة وبنيانها».

[١٠ ـ باب]

٣٣٦٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(١)]، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ[(٢)]، ثَنَا الأَعْمَشُ[(٣)]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ[(٤)]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ أَوَّلُ[(٥)]؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ[(٦)]؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الأَقْصَى»[(٧)]. قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً[(٨)]، ثُمَّ أَيْنَمَا

النسخ: «حَدَّثَنَا مُوسَى» في ن: «بَابٌ حَدَّثَنَا مُوسَى».

---

(١) «موسى بن إسماعيل» التبوذكي أبو سلمة المنقري.

(٢) «عبد الواحد» هو ابن زياد البصري.

(٣) «الأعمش» سليمان بن مهران الكوفي.

(٤) «إبراهيم» هو ابن يزيد بن شريك بن طارق التيمي.

(٥) قوله: (أوّلُ) بضم اللام، قال أبو البقاء: هي ضمَّة بناءٍ لقطعه عن الإضافة، مثل: قبلُ وبعدُ، والتقدير: أوّل كل شيء، ويجوز الفتح مصروفاً وغير مصروف، «فتح» (٦/ ٤٠٨).

(٦) بالتنوين وتركه، «ف» (٦/ ٤٠٨).

(٧) سمي به لبعد المسافة بينه وبين الكعبة، «توشيح» (٥/ ٢١٧٥)، قيل لأنه لم يكن وراءه موضع عبادة، وقيل: لبعده عن الأقذار والخبائث، والمقدس المطهر عن ذلك، «ف» (٦/ ٤٠٨).

(٨) قوله: (أربعون سنة) قال ابن الجوزي: فيه إشكال؛ لأن إبراهيم بنى الكعبة، وسليمان بنى بيت المقدس، وبينهما أكثر من ألف سنة، قال: وجوابه أن الإشارة إلى [أوّل] البناء ووضع أساس المسجد، وليس إبراهيمُ أوّل من بنى الكعبة ولا سليمانُ أوّل من بنى بيت المقدس، فقد روينا [أنّ] أوّل من بنى الكعبة آدم، ثم انتشر ولده في الأرض، فجاز أن يكون بعضهم

أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلِّهْ[(١)] [(٢)]، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ»[(٣)]. [طرفه: ٣٤٢٥، أخرجه: م ٥٢٠، س في الكبرى ١١٠٦٩، ق ٧٥٣، تحفة: ١١٩٩٤].

٣٣٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[(٤)]، عَنْ مَالِكٍ[(٥)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ[(٦)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

النسخ: «فَصَلِّهْ» في هـ: «فَصَلِّ».

قد وضع بيت المقدس، ثم بنى إبراهيم الكعبة بنص القرآن، وكذا قال القرطبي: إن الحديث لا يدلّ على أن إبراهيم وسليمان لما بَنَيا المسجدين ابتدءا وضعهما [لهما]، بل ذلك تجديد لما كان أسّسه غيرهما. قال الخطابي: يشبه أن يكون الأقصى بناه بعض أولياء الله تعالى قبل داود وسليمان، ثم إنهما زادا فيه ووسّعاه فأضيف إليهما بناؤه؛ لأن المسجد الحرام بناه إبراهيم، وبينه وبين سليمان مدة متطاولة. قال: وقد ينسب هذا المسجد إلى إيلياء، فيحتمل أن يكون هو بانِيه أو غيره، «فتح» (٦/ ٤٠٨ ـ ٤٠٩).

(١) بهاء السكت، «قس» (٧/ ٣٤٠).

(٢) قوله: (فصلِّهْ) بهاء ساكنة، وهي هاء السكت، وللكشميهني بحذفها. قوله: «فإن الفضل فيه» أي: في فعل الصلاة إذا حضر وقتها. وفي «جامع سفيان بن عيينة» عن الأعمش: «فإن الأرض كلّها مسجد» أي: صالحة للصلاة فيها، ويخصّ هذا العموم بما ورد فيه النهي، «ف» (٦/ ٤٠٩).

(٣) أي: في فعل الصلاة إذا حضر وقتها، «ف» (٦/ ٤٠٩).

(٤) «عبد الله بن مسلمة» هو القعنبي.

(٥) «مالك» الإمام المدني.

(٦) «عمرو» هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي.

طَلَعَ[(١)] لَهُ أُحُدٌ فَقالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا[(٢)] وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». وَرَوَاهُ[(٣)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ[(٤)] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣٧١، أخرجه: م ١٣٦٥، ت ٣٩٢٢، تحفة: ١١١٦].

٣٣٦٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[(٥)]، أَنَا مَالِكٌ[(٦)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(٧)]، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[(٨)] أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ[(٩)] أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَيْ[(١٠)] أَنَّ قَوْمَكِ[(١١)] لَمَّا بَنَوُا الْكَعْبَةَ

النسخ: «وَرَوَاهُ» ثبتت الواو في ذ.

---

(١) أي: ظهر.

(٢) **قوله: (يُحِبُّنا)** إما حقيقةً وإما مجازاً، والمراد أهله، قوله: «وإني أُحرِّم ما بين لابتيها» أي: لابتي المدينة، واللابة: الحرّة، ومرّ بيان اختلاف العلماء في حرم المدينة في [ح: ١٨٦٩] في آخر «الحجّ».

(٣) تقدم موصولاً في «الحج» [بل في «كتاب البيوع»، ح: ٢١٢٩، «ف» (٦/ ٤٠٩)].

(٤) الأنصاري، «قس» (٧/ ٣٤٠).

(٥) «عبد الله بن يوسف» هو التِّنِّيسي.

(٦) «مالك» الإمام.

(٧) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٨) ابن عمر، «قس» (٧/ ٣٤١).

(٩) «ابن أبي بكر» هو عبد الله بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(١٠) أي: ألم تعرفي.

(١١) هم قريش.

اقْتَصَرُوا[١] عَنْ قَوَاعِدِ[٢] إِبْرَاهِيمَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْلَا حِدْثَانُ[٣] قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ[٤] عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أُرَى[٥] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ[٦] إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ[٧] لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. ....

(١) قوله: (اقتصروا عن قواعد إبراهيم) وذلك لأنهم قالوا: لا تدخلوا فيه من كسبكم إلا طيّباً لا مهر بَغِيٍّ ولا بيع ربا ولا مظلمة أحد، فقصرت النفقة من ذلك، أي: قصرت عن تمام بنائها، فاقتصرت على هذا القدر لقصور النفقة، «مجمع البحار» (٤/ ٢٨٤).

(٢) جمع قاعدة وهي الأساس، «قس» (٧/ ٣٤١).

(٣) قوله: (لولا حِدْثان) بكسر الحاء وسكون الدال وبفتحهما، أي: لولا قرب عهدهم بالكفر ثابت لرددتُ البيت إلى قواعد إبراهيم، ولكني أخاف الفتنة منهم؛ لأنهم يرون تغييره عظيماً، «مجمع» (١/ ٤٥٢).

(٤) ليس شكاًّ في قولها ولكنه من عادة العرب، «مجمع» (١/ ٤٥٢) ومر الحديث [برقم: ١٥٨٣] في «الحج».

(٥) أي: أظن.

(٦) بكسر الحاء هو ما حول الحطيم من جانب شمال الكعبة، «ك» (١٤/ ٢٨)، «خ».

(٧) قوله: (إلا أن البيت) أي: لأن البيت، وإنما كان الترك لذلك؛ لأن الركنين المذكورين كانا داخلين في البيت، «خ».

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ[(١)] [(٢)]: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. [راجع: ١٢٦، أخرجه: م ١٣٣٣، س ٢٩٠٠، تحفة: ١٦٢٨٧، ٦٩١٢، ١١٨٩٦].

٣٣٦٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[(٣)]، أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَس[(٤)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ[(٥)]: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ[(٦)]، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [طرفه: ٦٣٦٠، أخرجه: م ٤٠٧، د ٩٧٩، س ١٢٩٤، ق ٩٠٥، تحفة: ١١٨٩٦].

النسخ: «وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ» ثبت في سـ، هـ، ذ. «أَخْبَرَنِي» في قتـ، عسـ: «أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي».

---

(١) هو ابن أبي أويس راوي هذا الحديث عن مالك.

(٢) يعني أن إسماعيل بن أبي أويس روى هذا الحديث فقال بدل قوله: «أن ابنَ أبي بكر»: «أَنّ عبدَ الله بن محمد بن أبي بكر»، وأبو بكر جدُّ عبد الله هو الصديق، «ف» (٦/ ٤٠٩ ـ ٤١٠)

(٣) التِّنِّيسي.

(٤) الإمام.

(٥) هو عبد الرحمٰن، «قس» (٧/ ٣٤٢).

(٦) **قوله: (على آل إبراهيم)** قال الكرماني (١٤/ ٢٩): فإن قلت: السياق يقتضي أن يقال: على إبراهيم، بدون لفظ الآل. قلت: الآل مُقْحَم، أو إبراهيم داخل في الآل عرفاً، أو هو مراد بالطريق الأولى، انتهى.

٣٣٧٠ ـ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ[١] وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[٢] قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ[٣]، ثَنَا أَبُو فَرْوَةَ[٤] مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى[٥]: أَنَّهُ سَمِعَ[٦] عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى[٧] قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ[٨]، فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِهَا لِي، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ[٩]؟ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا[١٠] ....

النسخ: «ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى».

---

(١) «قيس بن حفص» أبو محمد الدارمي مولاهم البصري.
(٢) التبوذكي.
(٣) هو البصري.
(٤) قال الغساني: يروى عن أحمد أن اسم أبي فروة: عروة لا مسلم، «ك» (١٤/ ٢٩)، «خ».
(٥) «عبد الله بن عيسى» ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي يروي عن جده.
(٦) جده، «قس» (٧/ ٣٤٣).
(٧) الأنصاري.
(٨) «كعب بن عجرة» بضم العين وسكون الجيم وبالراء البلوي حليف الأنصار.
(٩) منصوب على الاختصاص، «خ».
(١٠) والمعنى: علمنا الله كيفية السلام عليك على لسانك بواسطة بيانك، «قس» (٧/ ٣٤٣).

كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيكَ[١]. قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ[٢]، كَمَا صَلَّيْتَ[٣] عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

[طرفاه: ٤٧٩٧، ٦٣٥٧، أخرجه: م ٤٠٦، د ٩٧٦، ت ٤٨٣، س ١٢٨٧، ق ٩٠٤، تحفة: ١١١١٣].

النسخ: «كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيكَ» لفظ «عليك» ثبت في هـ.

---

(١) وهو قولنا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته في التشهد، «خ».

(٢) قوله: (وعلى آل محمد) المراد بآل محمد هنا من حرمت عليه الصدقة، وقيل: أهل بيته، وقيل: أزواجه وذرّيّته؛ لأن أكثر طرق الحديث جاء بلفظ «آل محمد». وفي حديث أبي حميد السابق موضعه: «وأزواجه وذرّيّته»، فدل [على] أن المراد بالآل الأزواج والذرية، وقد أطلق ﷺ على أزواجه آل محمد، كما في حديث عائشة: «ما شبع آل محمد من خبز مأدوم ثلاثة أيام»، وقيل: الآل ذرّيّة فاطمة خاصّة، حكاه النووي في «المجموع»، وقيل: جميع قريش، وقيل: جميع أمة الإجابة، ورجّحه النووي في «شرح مسلم»، وقيّده القاضي حسين بالأتقياء منهم، وهذا الحديث أخرجه أيضاً في «الدعوات» [برقم: ٦٣٥٧] و«التفسير» [برقم: ٤٧٩٧]، كذا في «القسطلاني» (٧/ ٣٤٤).

(٣) قوله: (كما صلّيتَ) والتشبيه بين الصلاة إما باعتبار شهرة الصلاة على إبراهيم فيما بينهم، وإما لبيان الطريقة والجهة، ويكون الرحمة النازلة موافقة بمرتبة المرحوم فلا إشكال، كذا في «الخير الجاري». قال في «الدُّرّ» (٢/ ٢٢٥): والمشبَّهُ [به] قد يكون أدنى كما في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ﴾ [النور: ٣٥].

٣٣٧١ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[(١)]، ثَنَا جَرِيرٌ[(٢)]، عَنْ مَنْصُورٍ[(٣)]، عَنِ الْمِنْهَالِ[(٤)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[(٥)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ[(٦)] وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ[(٧)] [(٨)] مِنْ كُلِّ

النسخ: «يُعَوِّذُ بِهَا» في قت، عس: «يُعَوِّذُ بِهِمَا».

---

(١) «عثمان بن أبي شيبة» هو ابن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي.

(٢) «جرير» هو ابن عبد الحميد الرازي.

(٣) «منصور» هو ابن المعتمر بن عبد الله الكوفي أبو عتّاب بالمثناة.

(٤) «المنهال» هو ابن عمرو الأسدي الكوفي.

(٥) «سعيد بن جبير» الأسدي مولاهم الكوفي.

(٦) قوله: (يُعَوِّذ الحسنَ والحسينَ) يقال: أَعَذْتُ غيري [به] وعَوَّذْتُ به بمعنى، والمراد بقوله: «أباكما» إبراهيم، وأضيف إليهما لأنهما من نسله. و«كلمات الله» إما باقية على عمومها فالمقصود منها كل كلمة لله، وإما مخصوصة بنحو الْمُعَوِّذتين، و«التامّة» صفة لازمة له إذ كلّ كلماته تامة. و«الهامّة» مفرد الهوامّ، ولا يقع هذا الاسم إلا على المخوف من الحشرات. و«العين اللامة» هي التي تصيب بسوء. قال الخطابي: الهامة: ذوات السموم، واللامّة: كل آفة تلم بالإنسان من جنون ونحوه، و«كلمات الله» تمامها إنما هو فضلها أو بركتها، «ك» (١٤/ ٣٠ ـ ٣١).

(٧) أي: التي لا يدخلها تغير بل باقية إلى النشور أو لجمعها العقائد بتمامها، «مجمع» (١/ ٢٧٤).

(٨) قوله: (التامة) أي: الكاملة، وقيل: النافعة، وقيل: الشافية، وقيل: المباركة، وقيل: الماضية التي تمضي وتستمرّ، ولا يردّها شيء ولا يدخلها نقص ولا عيب، قال الخطابي: كان أحمد يستدل بهذا الحديث

شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ(١)، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ»(٢). [أخرجه: د ٤٧٣٧، ت ٢٠٦٠، س في الكبرى ١٠٨٤٥، ق ٣٥٢٥، تحفة: ٥٦٢٧].

١١ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ⁽³⁾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ﴾ **الآية** [الحجر: ٥١]

﴿لَا تَوْجَلْ﴾: لا تخف. ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ(٤) رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٠].

النسخ: «بَابُ...» إلخ، سقط في سف. «﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ...﴾ إلخ» كذا في ذ، وفي مه بدله: «﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾».

على أن كلام الله غير مخلوق، ويحتجّ بأن النبي ﷺ لا يستعيذ بمخلوق [«فتح» (٦/ ٤١٠)].

(١) هي كل ذات سم يقتل.

(٢) أي: ذات لَمّ، واللمّ كل داء يلم من خبل أو جنون أو نحوهما، «مجمع» (٤/ ٥٢٣).

(٣) أي: أضيافه أي: جبرئيل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل إذ دخلوا على صورة رجال، قوله: «لا تخف» إنما خاف لأنهم دخلوا بغير وقت وبغير إذن، أو لأنهم امتنعوا عن الأكل فظن أنهم أعداء.

(٤) قوله: (﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾) كذا وقع هذا الكلام لأبي ذر متصلاً بالباب، ووقع في رواية كريمة بدل قوله: «﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾»(١)، وحكى الإسماعيلي أنه وقع عنده: «باب قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾ إلى آخره» وسقط كل ذلك للنسفي، فصار حديث أبي هريرة تكملة

---

(١) كذا في «الفتح» و«القسطلاني»، وفي الأصل: «ووقع في رواية كريمة بدلَه قولُه: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾، ويؤيده ما في «العيني» ففيه: «ووقع في رواية كريمة ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾».

٣٣٧٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ[١]، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ[٢]، أَخْبَرَنِي يُونُسُ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٥] وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ[٧] [٨] مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ

النسخ: «بِالشكِّ» ثبت في هـ، ذ.

الباب الذي قبله، فكملت به الأحاديث عشرين حديثاً، «فتح» (٦/ ٤١١).

(١) «أحمد بن صالح» المصري.

(٢) «ابن وهب» عبد الله المصري.

(٣) «يونس» هو ابن يزيد الأيلي.

(٤) «ابن شهاب» هو الزهري.

(٥) «أبو سلمة بن عبد الرحمٰن» ابن عوف.

(٦) «سعيد بن المسيب» ابن حزن المخزومي.

(٧) أي: في كيفية الإحياء لا في نفسه أو نحن أحق بالشك، ولا شك عندنا فلا شك عنده بالطريق الأولى، «ك» (١٤/ ٣١).

(٨) قوله: (نحن أحقّ بالشك) أي: لما نزلت ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ قال قوم: شكّ إبراهيم ولم يشكّ نبينا، فقال ﷺ تواضعاً أي: أنا لم أشكّ وأنا دونه فكيف يشكّ هو؟ أو قاله من قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل من إبراهيم، وهو كما في «مسلم»: «أن رجلاً قال للنبي ﷺ: يا خير البريّة، قال: ذلك إبراهيم»، كذا في «المجمع» (٣/ ٢٤٩) و«الفتح» (٦/ ٤١٢).

وقال في «الفتح» (٦/ ٤١١): واختلف السلف في المراد بالشكّ هنا فحمله بعضهم على ظاهره، وقال: كان ذلك قبل النبوة، وحمله أيضاً الطبري على ظاهره، وجعل سببه وسوسة من الشيطان، لكنها لم تستقرّ ولا زَلْزَلَتِ الإيمان الثابت، واستند [في] ذلك إلى ما أخرجه هو وعبد بن حميد

﴿تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾(١) ﴿قَالَ أَوَلَمْ﴾(٢) ﴿تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].
وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ(٣) وَلَوْ لَبِثْتُ فِي

وابن أبي حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال: أرجى آية في القرآن هذه الآية ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [الآية]، قال ابن عباس: هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس به الشيطان، فرضي الله من إبراهيم ـ عليه السلام ـ بأن قال: ﴿بَلَىٰ﴾، انتهى. قال في «المجمع» (٣/ ٢٤٩): وأظهر ما قيل في سؤال الخليل: إنه أراد الطمأنينة بعلم كيفية الإحياء معاينةً، كما سيجيء [انظر «لامع الدراري» (٨/ ٣٢٥)].

(١) قوله: (﴿كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾) إنما سأل ذلك ليصير علمه عياناً، وقيل: لما قال نمرود: ﴿أَنَا۠ أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾ قال له: إن إحياء الله بردّ الروح إلى بدنها، فقال نمرود: هل عاينته؟ فلم يقدر أن يقول: نعم، وانتقل إلى تقرير آخر، ثم سأل ربه أن يريَه ليطمئنّ قلبه على الجواب إن سئل عنه، قوله: «﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾» أي: بأني قادر على الإحياء بإعادة التركيب والحياة، قال له ذلك ـ وقد علم أنه أعرق الناس(١) في الإيمان ـ ليجيب بما أجاب فيعلم السامعون غرضه. قوله: «﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾» أي: بلى آمنتُ ولكن سألت لأزيد بصيرة وسكون قلب بمضامّة العيان إلى الوحي والاستدلال، كذا في «البيضاوي» (١/ ١٣٧).

(٢) الاستفهام للتقرير.

(٣) قوله: (لقد كان يأوي إلى ركن شديد) أي: إلى الله تعالى الذي هو أشدّ الأركان وأقواها، وترحّم عليه لسهوه حين ضاق صدرُه من قومه حتى قال: ﴿أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ أراد به [عِزَّ] العشيرةِ الذين يستند إليهم

---

(١) في الأصل: أعرف الناس.

السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ[(١)] لأَجَبْتُ الدَّاعِيَ[(٢)]». [أطرافه: ٣٣٧٥، ٣٣٨٧، ٤٥٣٧، ٤٦٩٤، ٦٩٩٢، أخرجه: م ١٥١، ق ٤٠٢٦، تحفة: ١٣٣٢٥، ١٥٣١٣].

١٢ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ[(٣)]﴾ [مريم: ٥٤]

٣٣٧٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(٤)]، ثَنَا حَاتِمٌ[(٥)]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ[(٦)]، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ[(٧)] يَنْتَضِلُونَ[(٨)]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ،

كما يستند إلى الركن من الحائط. شبّه القويّ العزيز بالركن من الجبل، وكأنه ﷺ اسْتغرب ذلك القول وعدّه نادرة منه؛ إذ لا ركن أشدّ من الركن الذي يأوي إليه، «مجمع» (٢/ ٣٧٨).

(١) يصفه بالصبر والثبات أي: لو كنت مكانه لخرجت، وذلك من حسن تواضعه، «مجمع» (٤/ ٤٧٠).

(٢) ولما قدمت العذر، «خ»، «ف» (٦/ ٤١٣).

(٣) أي: لم يعد شيئاً إلا وفى به، وانتظر من وعده ثلاثة أيام أو حولاً حتى رجع إليه في مكانه.

(٤) «قتيبة» هو الثقفي مولاهم.

(٥) «حاتم» هو ابن إسماعيل الكوفي.

(٦) «يزيد» هو مولى سلمة بن الأكوع.

(٧) قبيلة من اليمن.

(٨) قوله: (ينتضلون) الانتضال المراماة على سبيل المسابقة و«بني إسماعيل» منصوب على النداء و«أباكم» أي: إسماعيل، وأطلق الأب مجازاً لأنه جدّهم الأبعد، كذا في «الكرماني» (١٤/ ٣٢). قال في «الفتح» (٦/ ٤١٣):

فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ». قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيف نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ فَقَالَ: «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»[١]. [طرافاه: ٢٨٩٩، ٣٥٠٧، تحفة: ٤٥٥٠].

١٣ ـ بَابُ قِصَّةِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ ﷺ

فِيهِ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ[٢] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

النسخ: «ارْمُوا» ثبت في ذ. «مَعَ بَنِي فُلَانٍ» كذا في هـ، وفي س، ح، ذ: «مَعَ ابنِ فُلَانٍ». «فَقَالَ: ارْمُوا» كذا في قت، وفي ن: «قَالَ: ارْمُوا».

واحتجّ به المصنف على أن اليَمَن من بني إسماعيل، كما سيأتي في أوائل «المناقب» [برقم: ٣٥٠٧]، انتهى. ومرّ الحديث [برقم: ٢٨٩٩] في «الجهاد».

(١) بالجر تأكيد لمجرور «معكم»، «مجمع» (٤/ ٧٢٢).

(٢) **قوله: (فيه ابن عمر وأبو هريرة)** يعني روى ابن عمر وأبو هريرة في حقّ إسحاق وقصّتِه حديثاً، فأشار البخاري إليه إجمالاً ولم يذكره بعينه؛ لأنه لم يكن بشرطه، قاله الكرماني (١٤/ ٣٣). قال صاحب «الفتح» (٦/ ٤١٤): ليس الأمر كذلك، بل لأنه يشير بحديث ابن عمر [إلى] ما سيأتي في قصة يوسف [برقم: ٣٣٨٢، ٣٣٩٠]، وبحديث أبي هريرة [إلى] الحديث المذكور في الباب الذي يليه.



تمَّ بحمد الله وتوفيقه المجلد السادس
ويتلوه إن شاء الله تعالى المجلد السابع،
وأوله: باب قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ . . .﴾ إلخ،
وصلَّى الله تعالى على خير خلقه
سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

فهرس الموضوعات

(المجلد السَّادس)

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

الباب	الصفحة

٥٩ ـ كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ

الباب	الصفحة

٦٠ ــ كِتَابُ الْأَنْبِيَاء

